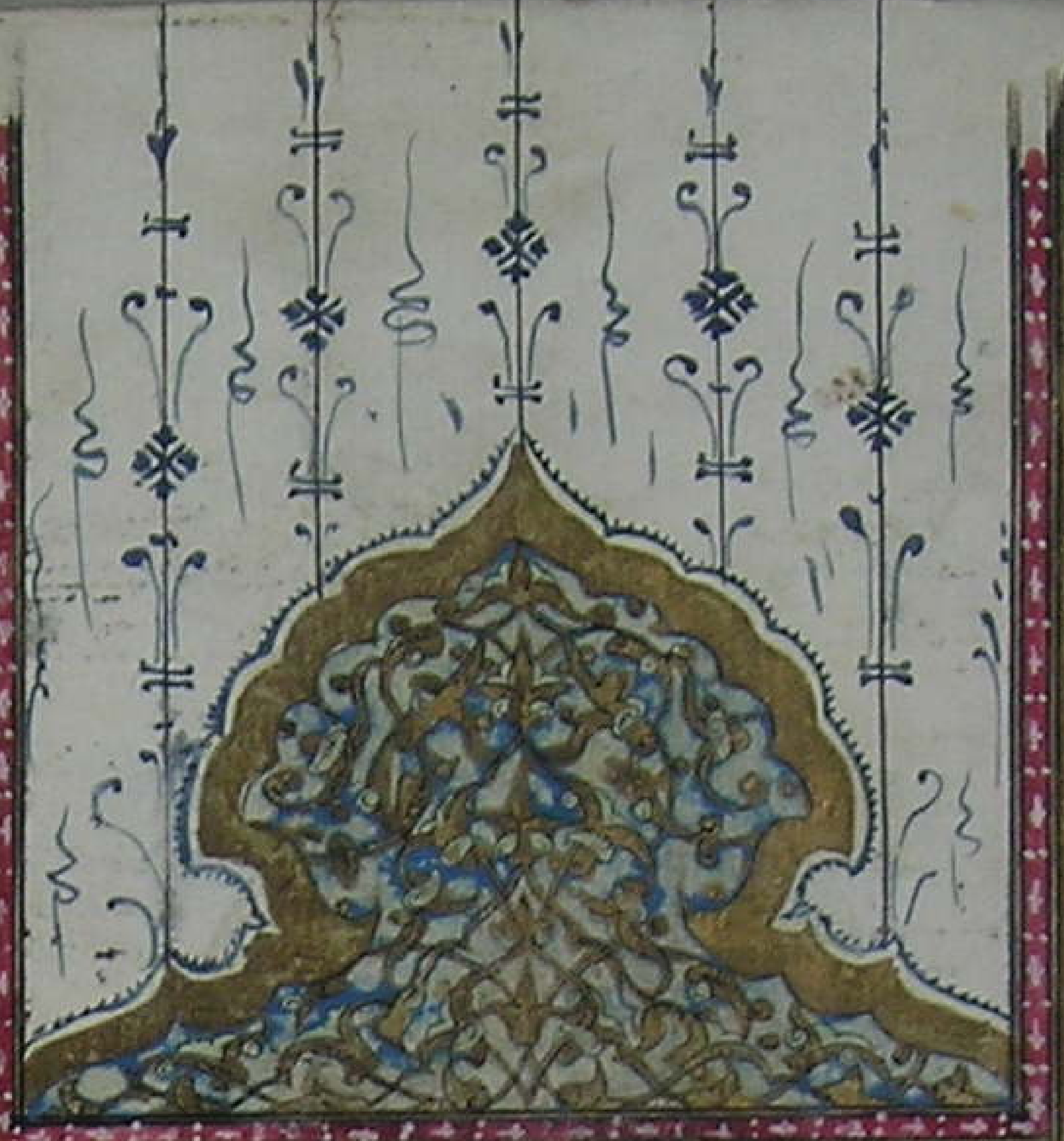


1

[illegible]







بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر بالخير

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين • اللهم لك الحمد حمدا يوافي نعمك • و
يكافي مزيد كرمك • واحمدك بجميع محامدك • ما علمت منها وما لم اعلم • وعلى جميع
نعمك • ما علمت منها وما لم اعلم • وعلى كل حال • واصلي على محمد سيد البشر • صاحب
لوا الحمد • وعلى آله صلاة يوازي عنايته • ويجازي غنائه • واسلم تسليما كثيرا •
وبعد فهذه فوائد بل فرائد علقتها على شرح المواقف • للسيد المدققين • وافضل المحققين
عبد قرات قرة العين بهذه القرائن • عبد الله الملقب بالبيب • تذكرة للاحباب • و
تحفة للاصحاب • وعدة ليوم الحساب • وان الفقير المتمسك بالحبل المتين • عبد الحكيم بن
الشيخ شمس الدين • قوله سبحان من تقدست • نصب على المصدر بمعنى التنزيه والتبعيد
من السوء اي التسبيح سبحانا حذف الفعل بقصد الدوام والثبات صرح به الشيخ الرضي
واقيم المصدر مقامه واضيف الى المفعول وحذفه واجب قياسا فهو مصدر من
المجرد المستعمل بمعنى المزيد كما في انبت الله نباتا حسنا ويجوز ان يكون مصدر سبح
في الارض والماء اذا ذهب فيها وابعد اي ابعد من السوء ابعادا او من ادراك
المعقول واحاطته وقيل معناه السرعة الى الحقة في الطاعة ولا يجوز ان يكون من سبح
كمنع او سبح تسبيحا بمعنى قال سبحان الله للزوم الدور والتقديس التطهير من قدس في

الارض

الارض اذا ذهب لان المتطهر عن الشيء متبعد عنه والتفعيل للمبالغة والسبحات بضم السين
والباء الانوار جمع سبحة والجمال الحسن في الخلق والخلق جميل ككرم فهو جميل كامير وغراب
ورمان وفي الاصطلاح والصفات الثبوتية واضافة السبحات اليها لامية او
اضافة المشبه به الى المشبه اي الصفات الثبوتية التي هي كالانوار في الظهور والبها
والسمة اثر الكي وسمه يسمه وسما وسمة والحدوث الوجود بعد العدم والزوال العدم
بعد الوجود والتنزه التباعد والسرادقات جمع سرادق وهو الذي يمد فوق صحن
الدار يقال له سرا برده والجلال مصدر جل الشيء عظم وفي الاصطلاح الصفات السلبية
لانها موجبة لعظمة ذاته تعالى وتعاليه عن المماثل والادراك والاضافة كما في سبحات
جماله والمناسبة بين السرادقات والصفات السلبية ان كل واحد منها موجبة للاحتجاب
وعطف تنزهت على تقدست للاتحاد في المعنى والاختلاف في المتعلق ثلاثا
الى المعنى وصفحة كل شيء جانبه وصفحات الموجودات عوارضه من الموجود وما
يتبعه من الكمالات والجبروت فعلوت للمبالغة من الجبر بمعنى القهر والسلطنة وفي
الاصطلاح الصفات الفعلية اي المعنى على عوارض الموجودات انا هو صفاته الفعلية من
الايجاد والاعدام والتغير من حال الى حال وفيه اشارة الى ان الماهيات غير مجعولة و
لم يعطف هذه الصلة على ما قبله للاشارة الى استقلاله في استيجاب التسبيح وفيه
تنوهم التقديس والتسوية فيها من تعلقها بالسرور والتهلل التلالا والوجنة ما ارتفع
من الخدين وفيه اربع لغات وجنة واجنة والملكوت كرهبوت وترقوت العز
والسلطان والملكة وهذه الفقرة متحدة بما قبله في الحال مغايرة له باعتبار
التعبير وزيادة الايضاح فان آثار صفاته الفعلية من حيث انها موجبة
للتغير مظهر للعزة والسلطنة ومن حيث انها نعم موجبة لكمال الموجودات احسان منه
تعالى فلذا عطف عليه تحير بت فضله عما تقدم لكونه كالنتيجة لما قبله فهو كبدل الاشتمال
ولم يورد الفا لتخييل العدول الى اقوى الدليلين فيعلم بالتفكر انه مترتب على
الصلاة السابقة وانها سبب للتحير والقول يقال حار تحار حيرة وحيرا وحيرانا
وتحير واستحار نظرا الى الشيء فغشي ولم يهتد اليه سبيلا وذات مونث ذو
اصله ذوات بدليل ذواتا افنان حذف الواو للخفة من ذو و والتاء فيه للتانيث

بدليل انقلابه في الوقف تاء ثم استعمل بمعنى نفس الشئ وصارت التاء جزءاً فلذا يطلق عليه تعالى
ويتبع مع التنزيه عن الصفات الذاتية ويكتب طويلا كتاء اخت والتوبة الطرة والحوت
والدنين بالكسر الفهم والعقل والبيد المفازة ثم ان ذاته تعالى لما تميز تميزاً تاماً باجرآء
تلك الصفات وصار كانه مشاهد حاضر خاطبه بقوله يا من دل اي كل احد حذف المفعول
لقصد التعميم مع الاختصار على ذاته اي وجوده واتصافه بصفات الكمال بذاته بنصب الآيات
المبثوثة في الافاق والانفس قال الله تعالى سنريهم آياتنا في الافاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم
انه الحق وشهد بوحدانيته نظام مصنوعاته اذ لو تعددت الآلهة لتعاردت او توارد
قال الله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا صلي بابقاء شريعته واعلاء ذكره في الدنيا
ورفعه في المقام المحمود والشفاعة الكبرى في الآخرة والاضافة في نبيك ورسولك
لتعظيم المضاف الظلم بضم الظاء وفتح اللام جمع ظلمة بمعنى ظلمة والقياس سكون اللام كحمر وحمرآء
والضيا جمع ضوء واصله ضوأ الهو صوت وصيات الارب مثلثة المرأ الحاجة المتعبة
الغرة المنصب المرجح الرغبة المرغوبة الابهة كسكرة العظمة والبهجة والكبر والنخوة المعارف
جمع معرفة من عرفه يعرفه معرفة وعرفانا اذا علمه وكذلك المعالم فالعطف باعتبار التغاير
بينهما بالصفة الدينية المنسوبة الى دين محمد صلى الله عليه وسلم واليقينية المنسوبة
الى اليقين وهو ازالة الشك اعلاها شانا لاشرفية موضوعه وغايته واقواها برهاناً
لكون براهين الحجج العقلية المؤيدة بالنقلية واوثقها بنياناً لان مبادئها اما يقينيها
او مستبين منه واوضحها تبياناً لان المطلوب فيه تحصيل اليقين فلابد من البيان الواضح فانه
ياخذها واساسها لاحتياج جميع العلوم الدينية اليه لانه ما لم يثبت وجود صانع مختار
لم يثبت شئ منها كما وصف به معترضة بين المبتدآء والخبر والكاف الجارة للتشبيه
مضمون الجملة بالجملة ولا متعلق له كما في الرضي والتنقيح التهذيب وهو في المعاني والتحرير
في الالفاظ على خلاصة ابكار الافكار اشارة الى اسماء الكتب المصنفة في هذا الفن من غير
تكلف الرايق المعجب تعجيب تاكيد له من غير لفظه في رابعة النهار في نصفه اشتهر واولعوا
استهموا اي جعلوها بمعنى من رجل هائم وهيوم متحير المطلعين على سرائر الكتاب اي
المريدين للاطلاع عليها او الواقفين على سرائرها بالاجمال متعطشين الى ما يفيد برد
خواطرهم بالتفصيل الاقتراح السؤال من غير روية ليجلوها اي ينظروا الى تلك الاسرار

مجلوة

3

مجلوة من اجتليت العروس اذا نظرت اليها مجلوة اي مكشوفة وفي بعض النسخ باعينهم متبرجات
متظهرات من تبرجت المراة اظهرت زينتها للرجال التبهج شبه حسنة استعفهم من الشغف
الرجل لحاجته اذا قضيتها له فالتعدية بالى لتضمين معنى القصد اشارة الى ان الاسعاف
كان قوليا قاصداً الفعلي شرحته اي شرعت في شرحه لقوله وان يتيسر لي اتمامه الشوارد جمع
شاردة من شرد وشرد وا اذا نفر فاذا كان الشرح مذللا لصعب الشوارد فتذليله لغير الصعب
بالطريق الاولى الاحاطة الازالة الخرائد جمع خريدة بمعنى المراة بمعنى المراة المخدرة الشادي
من سد السد وسد وامد اليد الى الشئ والنشء من نشبت الطير اذا خرجت ونظرت
من ابن جاء والعجب بضم العين وتخفيف الجيم او تشديدها جاد ر العجب تحت الحظ والشعر و
غيرها خاتمة الفضل والفضلة خلاف النقص والنقيصة والندى الجود التشبيد الاحكام من
شاد الحائط بتشديده طلاه بالشيد وهو ما طلى به حائط من جص ونحوه المعقبات ملائكة
الليل والنهار لانهم يتعاقبون وانما انث لكثرة ذلك منهم نحو نسابة وعلامة الدابر
اخر كل شئ القيظ الغضب كامن للعاجز اللسان جارحة الكلام وقد يكنى بها عن الكلمة والمراد
ههنا عقبان جمع علي في التسمالبة تصعد اليه ارواح المؤمنين مالك رقاب الامم منبع الشريعة
من اطلاق هذا الاسم على المخلوق والمكارم جمع مكرمة بضم الراء فعل الكرم عند القوم والمآثر
جمع مأثرة وهي المكرمة لانها توثر اي تذكر ويأثرها قرن بعد قرن المدى الغاية القواضم
جمع صارمة من صرمت الشئ قطعته الغلول جمع الغل بالفتح وهو الكسر في حد السيف الربائع
جمع ربع وهو الدار بعينها بفعال عار وى وروى ورواكع والرواسي كثير والبها الحسن
قوله نوع الانسان آه قيد بني آدم بنوع الانسان ليشمل آدم عليه السلام ولا حاجة الى تقدير
الصلة لان التكريم معناه التعظيم وذا لا يحتاج الى الصلة كما وقع في التنزيل ولقد كرمنا
بني آدم ولا حاجة الى حمله على معنى التفضيل كما في قوله تعالى هذا الذي كرمت علي حتى لا يتم
بدون تقدير الصلة ومع ذلك لا بد من تخصيص الغير بما عدا الملك والجن لانهم لكونهم
مكلفين شركاء للانسان في التكريم المذكور ولذا قالوا اسباب العلم للخلق اي الانس والملك
والجن ثلاثة قوله عطف على كرم مع ما عطف عليه يعني انه عطف عليه بعد اعتبار عطف
ما هو عليه لان الامر بالتفكر مترتب على التكريم المقيد بالاهلية لا على التكريم فقط
ولا تكليف للصبي ولم يجعله معطوفا على اهله ابقاء له على معناه الاصلي اذ ليس نفع الامر

بالتفكر ناخرا لمهيا عن الاهلية المذكورة فان مناط التكليف هو العقل بالملكة عند الشيخ
الاشعري ولم يجعل كلمة ثم على مجرد التدريج في المراتب اذ لا وجه لتخصيص قوله امرهم بذلك **قوله**
وكلمة ثم على معناها اي يجوز ابقاؤها على معناها الاصلي بناء على مذهب الاشاعرة انما اختار آه
اي كان مقتضى الظاهر منفرد عدل عنه الى صيغة الفعل اشارة الى انقطاعه عن تقدم وازجملة
مستأنفة لا محل لها من الاعراب وقعت اعتراضا بين الصفات ليكون دليلا على اتصافه في ذاته على
بالصفات المذكورة فهو استئناف نحوي كقوله توحد بالقدم والبقاء والحمل على الاستئناف البياني
وهم لا مناسبة له بالمقام **قوله** توحداه لم يتعرض ههنا لنكتة الاستئناف لظهورها وهي الاعتناء
بشان مضمونه ردا على الفرق المثبتين للقدم والبقاء لغيره تعالى من الفلاسفة والحرمانيين
لانها ليست مغايرة له يعني ان المراد بتوحده بالقدم والبقاء عدم مشاركة غيره له فيهما والصفات
ليست مغايرة له بقرينة **قوله** وتنزه على ما عداه ولو قال لانها ليست ما عداه لكان اظهر ولم
يحتج الى حمل الغير على المعنى الاصطلاحي فان معناه ما عداه ما يجاوز وانفك عنه في الوجود **قوله**
وكلمة ثم او يقال ان قوله بعث عطف على قوله امرهم والبعثة وان كانت متقدمة على
الامر المذكور لما مر من انه على السنة الرسل لكنها متأخرة عنه رتبة لكن لا باعتبارها
في نفسها لان الامر فرع البعثة بل لانها مشتملة على احكام كثيرة اشار اليها المصنف
ههنا سوى الامر بالتفكر فانه ذكره سابقا ولا شك ان تلك الاحكام متأخرة عن
الامر بالتفكر في الرتبة العقدية لانه اول الواجبات على ما سيجي ولانه باعتبار غايته انتج
الى حيث الالهيات والبعثة المذكورة ههنا اشارة الى مباحث النبوات وما قيل من
ان ما ذكر ههنا مشتمل على الامر بالتفكر حيث قال وبما مر دبهم بمعرفته فلا يصح استثناؤه
عن قوله اشار اليها فوهم لان المذكور ههنا الامر بالمعرفة لا الامر بالتفكر والتوجيه
بان قوله سوى الامر الى آخر متعلق بقوله مشتملة على احكام كثيرة وان الامر بالتفكر فيكون
الامر جزءا من البعثة والجزء مقدم على الكل رتبة سهو لان كلمة سوى للاستثناء لا الادخال
فيعتقد لان الظاهر ان يقال من جملتها الامر بالتفكر والاستدراك اذ لا حاجة الى قوله
اشار اليها **قوله** والرسول نبي معه كتاب هكذا وقع في بعض النسخ وهو موافق
لما في شرح العقائد النسفية من انه يشترط في الرسول الكتاب وفي بعض النسخ معه كتاب
وشرع موافق لما في شرح المقاصد من ان الرسول قد يخص بمن له شريعة وكتاب ومنه

العبارة ظاهرة في انه يشترط فيه كلاهما وحينئذ يرد الاعتراض المشهور كما يرد على النسخة
الاولى من زيادة عدد الرسل على عدد الكتب ويجوز ان يكون معناه من يكون معه كتاب
ومن يكون معه شرع فلا يشترط اجتماعهما ويكون مآله الى من يكون معه كتاب او شرع فلا يرد
الاعتراض المذكور لكن يرد النقض باسمعيل عليه السلام فانه رسول وليس صاحب
كتاب ولا شريعة وقد يقال ان مآل التعريفين واحد لان من له كتاب فله شرع وليس بشيء
لان الكتاب لا يجب ان يكون ناسخا لان داود عليه السلام كان صاحب كتاب وكان داعيا على ما
قالوا **قوله** والصناعات في شمس العلوم الحرفة اسم من الاحتراف وهو الاكتساب بالصناعة
او بالتجارة والصناعة بالكسر حرفته على ما في الصراح وفي القاموس الحرفة الطعمة والصناعة
ما يرتزق منها فعلى الاول عطف الصناعات عطف احد المتغايرين على الآخر للتعميم وعلى الثاني
عطف التفسير لتبيين المراد من اللفظ المشترك وعطف قوله او صناعة بكلمة او يشير الى
الوجه الاول وبكلمة الواو على ما في بعض النسخ يشير الى الوجه الثاني **قوله** او رواء في
تاج البيهقي والصراح روى يروى ريا بالكسر والفتح وروى گرديدن سيراب شدن فهو في الاصل
مقصور ثم مده المصنف ليناسب شفا على ما نقل عن سيبويه ان الالف الممدودة مقصورة زيد
قبلها الف لزيادة المد ثم قلبت الالف همزة ثم انه اما بمعناه الاصلي كما هو الظاهر او بمعنى
المتعدي فانه قد يستعمل المصدر اللازم بمعنى المتعدي كما في قوله تعالى والله انبتكم من الارض
نباتا والى التوجيهين اشار الشارح بقوله اي ريا وارواء قوله وفي الصحاح بواو العطف
اشارة الى توجيه آخر وهو انه يجوز ان يكون بالفتح بمعنى الماء العذب اي القاطع للعطش آخر
لتوافق التناسب بقوله شفا فان الظاهر حينئذ دواء بدل شفا **قوله** ما اوله بالطف
لا حاجة الى هذا التكليف فانه ذكر الرضي ان الاسم يجي بمعنى خصوصا او اخصه خصا وحينئذ
يكون منصوب المحل على المصدرية بفعل محذوف فالمعنى اخص اتقى الشفا والارواء خصوصا
حال كون الهم فاصحة **قوله** ما يذكر فيه اي المقصد الذي يذكر فيه فلا يرد الخطبة والمراد له
بالوجوب الاستحساني وبالتقديم التقديم على كل ما عداه فلا يرد بعض المباحث الذي هو
كالامور العامة في علم الكلام اي في تحصيله سواء كان جزءا منه كمباحث القطر او لا كالرؤس
الثمانية التي هي مبادي الشروع **قوله** فيما يجب تقديمه آه اي في بيان ما يجب تقديمه في
كل علم يطلب تحصيله واثبات تقدمه بالدليل وهي مطلق التعريف والموضوع والغاية

واما لمطالب المخصوصة بالكلام بدليل انه ذكر المصنف في كل مقصد دليلا على وجوب تقديم مطلوبها
نقول المصنف بقرينة خبر مبتدا محذوف او خبره محذوف اى فيما يجب تقديمه تعريفه او ينبغى
تقديمه تعريفه وكذا ترك كلمة في في كل المقاصد الستة في الغالب آه المقاصد والمراصد والمواقف
وقول الشارح اى تعريف العلم الذى فى اشارة الى ان الضمير راجع الى علم لا الى كل والتخصيص بالصفة
ملحوظ في المرجع بمعونة المقام وانما جعل العنوان في المقاصد الامور المذكورة مطلقا لكونها
اهتم بالاثبات لان تقديم الامور المخصوصة بالكلام انما وجب لكونها افرادها ومن قال ان
المراد كالامور المخصوصة بالكلام و الكلام على حذف المضاف اى تقديم نوعه وان الضمير في قوله
تعريفه راجع الى الكلام وان الكلام في قول الشارح اى العلم للعهد فقد خبط خبط عشواء قوله
بمعنى الباطل وهو ههنا التصور ان التلفظ بغير التعريف من الوجه الاعم او الاخص شبهته
بالمركوبية في كون كل منهما سببا لسلوك طريق الوصول واثبت المتن والركوب ففى الكلام
استعارة بالكناية وتخييل وترشيح وانما قال او شك لانه لمجرد التصور المذكور لا يخبط ما
لم يشرع في العلم ثم قول الشارح وهى الناقة التى اه اشارة الى توجيهين مبنى الاول خبط
عشواء مصدر للتشبيه والاضافة للاختصاص فيكون تشبيها للخبط المعقول بالخبط المحسوس
ومبنى الثانى ان المصدر للنوع والاضافة بادنى ملابسة اى يخبط خبطا يراد في قولهم
فلان ركب العشواء وهو خبط امر على غير بصيرة فافهم فانه ذلت فيه اقدام قوله فقط
دون المواد المخصوصة بالعقايد وانما خص استفادة الصور مع ان المنطق يستفاد منه
مناسبة المبادى ايضا هى الصحة من حيث المادة لان اكثر نظر المنطق في صحة الصورة
قوله اذ ليس فيه اقتدار تام لان الاقتدار العام على ذلك الاثبات انما يحصل بعد حصول
العقايد المذكورة عن ادلتها ودفع الشبهة عنها بالفعل والتمكن من استحضارها متى
شاؤا ما علم الجدل والمنطق وانما يفيد التمكن على ذلك الاثبات في الجملة بمعنى انه
اذا حصل مبادئها ورتبها امكن له ذلك الاثبات قوله وان العقايد آه يريد انه لو
قال يقتدر معه على تحصيل العقايد الدينية بايراد الحجج يتوهم منه انه يراد الحجج ولو عقيبه
ودفع الشبه كان في تحصيل العقايد وليس كذلك بل لا بد من الاخذ من الشرع فاشار
بذكر الاثبات الى ان ثمرته الاثبات لا التحصيل لكن لا يخفى ان الاشعر خفى لان ذكر الاثبات
لا يدل على نفى التحصيل حتى يشعر بان التحصيل يجب ان يكون من الشرع غايته ما يقال يحتمل الاثبات

ذكر

5

وذكر التفصيل لان ايراد الحجج ودفع الشبه علة لحصول العلم ثمة فالعدول الى الاثبات يشعر بنفى كون ثمرته
التفصيل قوله ولا يجوز آه رد على العلامة التفتازانى حيث جوز حمل الاثبات على التحصيل وقال
معنى اثبات العقايد الدينية تحصيلها واكتسابها بحيث يحصل الترقى من التقليد الى التحقيق
ووجه دفعه ان ذلك انما يرد لو حمل العلم على التصديقات وكذا ملكة الاستحضار فانها
فانها تحصل بعد العلم فتكرار المشار عنه ولو حمل على المسائل المدونة فلا شك في تحصيل المذكور ثمرة لها
بمعنى ان من طالع تلك المسائل ووقف على ادلتها حصل له العلم بالعقايد وعلى تقدير حمله على
التصديقات فالعلم هو التصديقات مع قطع النظر عن خصوص المتعلق على ما تقرر والثمرة هى
التصديقات الجزئية القائمة بالمتعلق على ما يشعر به لفظ العقايد وحمل على تلك قوله الاستحضار كما
في شرح المقاصد اعنى التهيؤ القريب بسبب حصول المأخذ والشرائط لتحصيل العقايد ففيه انه لو انه صح
اطلاق الملكة على ذلك التهيؤ لكونه كيفية راسخة لكن اطلاق اسماء العلوم المدونة انما هو على
ملكة الاستحضار كما صرح به في المطول ونص عليه السيد الشريف في شرح المفتاح وصرح به كثير من
الفضلاء قوله يتوقف عليها توقف المسائل على المبادى وحاصله يحتاج المسئلة في
العلم بثبوته تعالى نوعها وان لم يحتج اليها بخصوصها قوله كتركيب الجسم من الجوهر الفرد و
جواز الخلاء حيث يحتاج اليهما في صحة اعادة الاجسام فان المحققين على ان الاعادة بجميع الاجزاء
المتفرقة على ما يدل عليه قصة ابراهيم عليه السلام في قوله تعالى قال ارنى كيف تحيى الموتى الآية
وان الاعادة على ما جاءت به الشرائع انما هو باعدام هذا العالم وايجاد عالم آخر كما صرح به الشارح
قدس سره في المقصد السادس في وجوب النظر في معرفة الله تعالى واذا كانت الاعادة مستلزما
لفناء هذا العالم يحتاج في صحتها الى جواز الخلاء فافهم ومن لم يفهم وضع التصحيح هذا التوقف في مخافة
باردة بمعنى نعم يتجه قوله يتناول محمولات مسائله اى من حيث انها محمولات ان الحيثية من تتمة
الموضوع فيجب ان يكون لها مدخل في عروض الاحوال ليكون اعراضا ذاتية للمقيد ضرورة ان القيد
اخص من الموضوع وفى قوله وان كان بحيث المتكلم آه رد على العلامة التفتازانى حيث
ذكر ان في التلويح ان قولنا من حيث كذا يجوز ان يتعلق بالبحث المذكور تضمنا في ضمن لفظ
الموضوع فيجب ان يلاحظ الحيثية في البحث عن احواله ولا يجب يكون لها مدخل في العروض
ووجه الرد انه لا بد من المدخلية لئلا يصير اعراضا غريبة فتدبر قوله فانه قد بحث
فيه آه هذا رد على تقدير قوله ان ذاته تعالى موضوع الكلام المتأخرين واما قوله موضوع

للكلام المتقدم مبين فلا اولا بحث فيه عن الجواهر والاعراض بل عما سوى ذات الله وصفاته وافعاله
واحكامه قوله لا ابطال ذلك الى آخره لم يتعرض لجواز ان يكون البحث منها على سبيل الاستطراد
تكميلاً للصناعة بان يذكر مع المط ماله نوع تعلق مبنى الفروع واللواحق والمتفاعلات او ان
يكون البحث على طرف سبيل الحكاية للكلام المخالف لان كثيراً من تلك المباحث مما يتعلق باقي اثبات
العقائد فلا وجه لجعلها استطرادية وليس البحث عنها على سبيل الحكاية ايضاً قوله فقد تبين
آه للاطباق على ان علم الاصول يستمد من العربية وتبين فيها بعض مباديه ويتصل ذلك على
ما سيجيء بشان ان مبادي العلم قد يكون بينة بنفسها وقد يكون غير بينة فيتبين في علم اعلى
لعلو شانه عن ان يبين في ذلك العلم كقولنا الجسم مركب من الهيولى والصورة او في علم
ادنى لدنو شانه عن ان تبين في ذلك العلم كمسئلة امتناع الجزء وقد يتبين في ذلك
العلم بشرط ان لا يكون مبدء الجميع مسائله ليكون مسئلة من وجه ومبدءاً من وجه في جميع
تلك المباحث القواعد الشرعية ولا يخالف القطعية منها والا فاحد جميع المسائل و
افعاله التي هي اشرف المعلومات ولا شك انه اذا كان المعلوم اشرف كان العلم به قوله
ولا شك انه متوقف آه الظاهر ان الضمير راجع الى الاثبات فاللازم على ذلك التقدير
ان يكون اثبات الوجود للموضوع موقوفاً على وجوده في نفسه وليس فيه توقف الشي على نفسه
بل الواقع كذلك فان اثبات اي ثبات ثبوته موقوف على ثبوته في نفسه فلا يتم التقريب و
الا بتقدير المضاف اي على اثبات وجوده لان الهيئة المركبة بعد الهيئة البسيطة فانه
ما لم يعلم وجود شي لا يطلب ثبوت شي له وعلى هذا ورود الاعتراض ظاهر لان اثبات ما
سوى الموجود موقوف على اثبات الوجود ولا اثبات الوجود ولو جعل الضمير راجعاً الى العروض
المستفاد من قوله الاعراض الذاتية ولا شك ان عروض شي لشي موقوف على وجود
المعروض في ظرف العروض اذ اللاشي لا يكون معروضاً لشي في ذلك الظرف فلو كان
الوجود عرضاً ذاتياً له لكان عارضاً له ضرورة ان العرض الذاتي ما يلحق الشي لذاته او لما
يساويه فيكون موقوفاً على وجوده في نفسه فيلزم توقف الشي على نفسه وعلى هذا التقدير
لا يرد الاعتراض المذكور كما لا يخفى قوله واجيب آه في شرح المقاصد فيه بحث اما اولاً فلانه
يجوز ان يراد الوجود المقيد بالوجوب واما ثانياً فلانه يستلزم ان لا يكون وجود
شي من الموجودات مسئلة من العلوم فلا يصح قولهم ان موضوع العلم انما تبين وجوده

في

6

في علم اعلى منه واما ثالثاً فلان قولهم موضوع العلم لا تبين وجوده فيه بعد تقرير انه لا يثبت في
العلم سوى الاعراض الذاتية يكون لغواً من الكلام والجواب عن الاول ان اعتبار التقييد
بالوجوب في قولنا الواجب موجود بوجود واجب له لغو وكذا تقييد الجوهر موجود في الوجود الوقتي
الى غير ذلك وايضاً المبين انما هو الوجود مطلقاً لا المقيد الجوهري والعرض موجود بالوجوب
وان كان متحققاً في ضمنه وعن الثاني ان وجود الاخص انما تبين في الاعم بانقسامه اليه و
الى غيره والانقسام من الاعراض الذاتية للاعم كما سيجيء وعن الثالث ان التنصيص على الحكم الجزئي
بعد تبين الحكم الكلي اذا كان لخفاء في كونه جزئياً له لا يكون لغواً قوله لا بحمل مطلق اما بالمواطاة
فلما ذكر الشارح في تصانيفه الجزئي الحقيقي متأصل في الوجود لا يتبع شيئاً حتى يحمل عليه و
تفصيله في حواشينا على شرح الرسالة الشمسية واما بالاشتقاق فلان صاحب العرض الجزئي
جزئي حقيقي لامتناع التشخص العارض بدون تشخص معروضه فاندفع ما قيل ان المعتبر في حمل
الاعراض الذاتية الحمل بالاشتقاق ويجوز ان يقال زيد صاحب هذا البياض قوله بانقسامه
اليه والى غيره في الخارج او في الذهن او في نفس الامر وهو من الاعراض الذاتية للاعم و
يستلزم وجود الاقسام في طرف الانقسام مثلاً يقال في الالهي الموجود منقسم في الخارج
الى الواجب والممكن الى الجوهر والعرض والجوهر الى الاقسام الخمسة والعرض الى الاجناس التسعة
الى غير ذلك فيلزم وجود تلك الاقسام في الخارج قوله فيما لا ينبغي آه هذا بالنظر الى طور العقل
واما عند ارباب المكاشفات فوجوده تعالى بديهي حتى قيل ان خفاءه لكمال ظهوره اذ لا ضد
له وسئل الجنيد عن الدليل على وجوده تعالى فقال اغنى الصباح عن المصباح ولعل الحق
هذا فان وجوده تعالى في سلسلة الممكنات كوجود واحد في مراتب الاعداد ووجود المضيء
بالذات في الامور المستضيئة بالغير ووجود القائم بالذات في الامور الغير القائمة بذاته بديهي
والدلائل التي اوردها اخفى من هذا المط قوله بل احتياجه آه افاد بالاضراب الى
ان وضع احتياجه فيما سوى الوجود ايضاً مستنكر قوله ولا يعزه آه دفع لما يرد من
ان المعلوم والموجود المطلق من الامور الاعتبارية فكيف يصح القول ببداهة انيتهما
وحاصل الدفع ان المراد بانيتهما ان مبدأيهما موجود وانهما يحملان عليه لا انهما موجودان
بذاتيهما قوله اي يبحث آه دفع بهذا التعبير ما يرد على ظاهر العبارة من ان البحث
عن الامور لا باعتبار انهما موجودة لا يقتضي ان لا يكون تلك الاحوال احوال الامور

الموجودة بل ان لا يكون وجودها ملحوظا في البحث فلا يتم التقريب قوله فان هذه مسائل
كلامية لكونها مما يتوصل بها في اثبات العقائد الدينية فالقول بان مباحث النظر و
الدليل من المبادي ومباحث الحال والمعدوم من لواحق مسئلة الوجود تشبيها للمقصود
بالغرض لما يفيد بل تكلف قوله اي المتكلمين اي جمهورهم فلا يصح كونه مطلق الموجود موضوعا
على رأيهم فلا يرد ان جمعا من المتأخرين قائلون بالوجود الذهني فليكن مطلق الوجود
موضوعا له عندهم على ان حجة الاسلام القائل به منكر للوجود الذهني قوله الا ان
قانون آه حاصله ان هذا القيد وان افاد امتيازه عن الالهي لكنه مخل بالتعريف لان
قانون الاسلام انما هو المسائل الحقة فيلزم خروج مسائل المخطئ عن الكلام وهو خلاف المقرر
عندهم وان التزم مخالفة القوم يلزم عدم امتيازه عما يلتبس بالكلام اعني مسائل
المخطئ لانه ايضا يدعي المطابقة والجواب ان قانون الاسلام ما هو الحق ولو بزعم الزاعم
فيشمل مسائل المخطئ قوله بالبلكفة مأخوذ من بلا كيفية اي المسترين لنفي الكيفية
حيث يقولون انه تعالى مستو على العرش لا كاستوائنا وله وجه ويد لا كوجهنا ويدنا
وفي بعض النسخ بالكيفية قالبا للتعدية اي اثباتها للكيفية قوله مأخوذة من الكتاب
لعل مراده بالاخذ ان يحافظ جميع تلك المباحث على القواعد الشرعية ولا يخالف
القطعية منها في اعتقاده فلا يرد انه اذا لم يكن المخطئ مخالفا للمسائل القطعية لا يصح
تكفيره لان من يكفره يعتقد انه مخالف للقطعية وان لم يكن مخالفا في اعتقاده والا فاخذ
جميع المسائل من الكتاب والسنة غير صحيح فان زيادة الوجود وعينيته وتركب الجسم من
الجواهر الفردة الى غير ذلك تفصيلات صرفة غير مأخوذة منها قوله لم يتوقف آه لتمايز
الكلام والالهي مع الاتحاد في الموضوع قوله ان لم يعتقد آه جزما او ظنا مطابقا
او غير مطابق قوله فائدة هي مخصوصة فاما ان لا يعتقد فائدة او يعتقد ان له
فائدة ما قوله لم يتصور الشروع فيه قال قدس الله سره في حواشي شرح الرسالة على
ما بين في محله اي في الحكمة من انه لا بد للفعل الاختياري من التصديق بفائدة
مخصوصة لئلا يلزم الترجيح بلا مرجح قوله لظهوره آه اشار بذلك لان توقف الفعل
الاختياري على التصديق بفائدة معينة امر ظاهر في اشارة الى ان القول بكفاية
تجدد الارادة في ترجيح احد المتساويين كما في قدحي العطشان وطريقي الهارب

كما ذهب اليه الاشاعرة امر خفي حتى قال بعض الاذكياء لا يسلم وجود مثل هذه الصفة لاستلزامه
المحال قوله وربما لم يكن موافقا للغرض انما قال ربما لان فائدة العلم ان كانت مباينة لما اعتقده
لم يكن مطابقا لغرضه اصلا وان كانت اعم فربما يتحقق في ضمن الاخص الذي اعتقده وان كانت
اخص حصل له بعض ما اعتقده وعلى التقديرين يكون موافقا لغرضه فافهم فانه قد زل فيه اقدام
قوله عبثا عرفا فان العبث العرفي لا يترتب عليه فائدة معتدة في نظره وفيه اشارة الى
ان المراد بقوله وفقا للعبث العرفي لا اللغوي وهو ما لا يترتب عليه فائدة اصلا فانه
ممتنع في تحصيل العلوم قوله عطف على وفقا لجنس المعنى اي طلبا للازدياد وانما صرح
باللام فيه لعدم كونه فعلا لفاعل الفعل المعلل به قوله ويرفع والذين آه الواو من الحكاية
والكلام من قبيل الالتفات بمعنى تعقيب الكلام بجملة مستقلة متلاقية له في المعنى على طريق
المثل او الدعاء او نحوهما كقوله فحم الفقر ظهري والفقر من قاصمات الظهر والتلاقي بينهما
ظاهر فان تخصيص العلماء بعد دخولهم في الذين آمنوا يدل على رفعة شأنهم لاجل العلم
قوله باخلاصها فان الاخلاص في الاعمال بقدر معرفة الله تعالى قوله بقوته
لاستنادها الى الادلة العقلية المؤيدة بالنقلية قوله اي شرفه في المرتبة بالشرف
لان المبين فيما بعد جهات الشرف وان كان معناه المشهور به بيان مرتبة فيما بين
العلوم في التحصيل حيث عد في الرؤوس الثمانية مغايرا للشرف قوله فيتناول
آه فيه احتمال من وجوه اما اولا فلانه لا حاجة الى هذا التفريع بعد التصريح بان موضوعه
اعم الامور اي الموضوعات لما تقرر ان العلوم تتصاعد بتصاعد الموضوعات عموما
وخصوصا واما ثانيا فلان مباحث ذاته تعالى وصفاته واحقا آه من المسائل
ولا معنى لتناول الموضوع للمسائل واما ثالثا فلانه على صحته يفيد اثبات شرافة
الموضوع باعتبار شرافة المسائل وذا ليس بمطلوب واما رابعا فلان قوله لا شك ان
المعلوم آه يفيد اثبات شرافة العلم باعتبار معلومه والمقصود اثبات شرافته
باعتبار موضوعه وغاية التوجيه انه قدس سره حمل الاعلى على معنى الاشرف لا على الاعلى
رتبة ليكون تأسيسا والفاء في قوله فيتناول تعليلية واستئنافية او زائدة
والجملة تعليل لكونه اشرف الموضوعات والضمير المستتر راجع الى موضوعه وقيد
الحيثية ملحوظ اي لانه يتناول موضوعه من حيث انه موضوع اي مبحوث عنه في العلم

اشرف المعلومات التی هی ذاته تعالی وصفاته وافعاله من حیث کونها مبحوثا عنها ولم یتکلف
یتناول للامور الثلاثة من حیث انفسها لانه لایفید شرافة العلم الاتری ان موضوع
النحو یتناول لکلامه تعالی وکلام الرسول ولا یلزم منه شرافته من علم التفسیر والحدیث
والاشارة الی کون التناول من حیث البحث محط الشرافة قدم لفظ المباحث فالحاصل ان
موضوع الکلام اعم الموضوعات فیکون اشرف لان المعلوم یتصاعد الموضوعات وان موضوعه
اشرف الموضوعات لتناول ذاته وصفاته وافعاله التی هی اشرف المعلومات ولاشک
ان المعلوم الذی هو الموضوع اذا کان اشرف بسبب ذلک التناول کان العلم المتعلق
به ای المباحث عن احواله اشرف وخلاصته اثبات شرافة موضوعه باعتبار شموله
للموضوعات وباعتبار نفسه ولذا عبر عن الموضوع فی قوله ولاشک آه بالمعلوم **قوله**
نفق مُنبر من نسبة احد بها وهو اسم تفضیل من جدی یجدی جدوی بمعنی الاعطاء ولیس
مفعولا به لان اسم التفضیل لایعمل فی المفعول به الظاهر **قوله** فی لغة النقل ای قطعیة لان
النقل الظنی المخالف لقطعی العقل یأول بما یوافقه **قوله** فی مسائله ای بیان وجوب مسائل
الکلام علم شرع فیه اجمالا لیکون موافقا لما تقدم ویجوز ان یکون معناه فی بیان مسائل
الکلام اجمالا ویکون بیان وجوب تقدیم مسائل کل علم مع دلیله الذی ذکره الشارح
مطویا فی الکلام لانسیاق الذهن الیه بعد ملاحظة ما تقدم وح یکون ضمیر هی راجعا
الی نفس مسائله الی ان الشارح جعل ضمیر مسائله راجعا الی کل العلم الذی یطلب الشروع
فیه والدلیل منه وکالظهور، وجعل ضمیر هی راجعا الی ما یفهم من السباق اعنی مسائل
الکلام رعایة لمطابقته بما تقدم وتقلیلا للحذف **قوله** وانما قال آه یعنی لیس التقیید
بالصفة للاحتراز عن المسائل التی لیست بمقاصد بل للتنبیه بجهر المقاصد علیها
علی الخفاء المقصودة بالذات وانها حقیقة العلم والمبادی ومسائله **قوله** ان الموضوع
ای موضوع العلم لامفهوم الموضوع مطلقا فانه بیّن فی صناعة البرهان من المنطق اذ
لااختصاص له بشیء من العلوم فیناسب ایراده فی المنطق الذی هو آلة لجمیع العلوم
قوله من المبادی التصوریة لوقوعه موضوع المسئلة وما قیل انه مقدمته مقدمة
الشروع لتوقف التصدیق بالموضوعیة علیه فکیف یعد من المبادی ففیه ان کونه
من مبادی الشروع لاینافی کونه من مبادی العلوم قیل ان الموضوع نفسه ان کان
من المبادی

من المبادی التصوریة الا انه مطلوبا برأسه لشدة ارتباط المسائل به وفیه انه ینافی
ما قالوا فی تعلیله بان ما لایعلم ثبوته کیف یطلب ثبوت شیء له فانه صریح بان المراد به وجوده
قوله الخارجة عنه اتفاقا وذلک لان التصدیق بموضوعیة الموضوع بعد صیرورته موضوعا
وهی بعد البحث عن عوارضه الذاتیة فکیف یکون جزءا من العلم **قوله** اعنی وجوده من
المبادی التصدیقیة آه ای ان کان خفی الوجود وصرح به فی الشفاء حیث قال وموضوع
الصناعة فقد یجب ان یصدق به وان یتصور جمیعا فما کان ظاهر الوجود وخفی الحد مثل
الجسم الطبیعی لم یوضع وجوده فی العلم بل اشتغل بان یوضع حده فقط وما کان خفی الوجود
والحد معا مثل العدد والواحد والنقطة فانهم یضعون وجوده ایضا ووضع من جملة
مبادی الصناعة التی تسمی اصولا موضوعة لانه مقدمة مشکوکة فیها یبتنی علیها الصناعة
انتهی بقی انه قال فی فصل سابق علی هذا الفصل ان لکل واحد من الصناعة وخصوصا
النظریة مبادی وموضوعات ومسائل والمبادی هی المقدمات التی منها یبرهن تلک
وقال ایضا فیه المبادی الخاصة لمسائل علم ما علی قسمین اما ان یکون خاصة یجب فی تلک
کلها او یجب مسئلة او مسائل انتهی ویعلم من کلامه انه قد یطلق المبادی علی ما یبتنی
علیه الصناعة مطلقا وقد یطلق علی المقدمات التی یبرهن منها علی تلک الصناعة فیمکن
ان یکون عد انیة موضوعه جزءا ثالثا نظرا الی المعنی الثانی الذی باعتباره جعل المبادی جزءا من
العلم وان کان داخلا فی المبادی بالمعنی الاول والیه یشیر کلام العلامة التفتازانی فی شرح
المقاصد وفی توصیف الشارح المبادی التصدیقیة بقوله التی یسمی اصولا موضوعة رد
علی القول بان الشیخ رده من المبادی التصدیقیة بالمعنی اللغوی لا بالمعنی المصطلح **قوله** نفس الحکم
ای الوقوع واللاوقوع لان المسئلة من المعلومات **قوله** او بیان المنتهی بها فان قلت المنتهی بها اذا کانت
نظریة کانت بهذا الاعتبار داخلة فی الحکم النظری فلا وجه لادخالها فی الضروریة قلت الظاهر
فی العلم اثبات العوارض الذاتیة ای العلم بثبوتها وهی بهذا الاعتبار بدیهیة وبیان اللمیة
لیس من وظیفة العلم فهی ضروریة من حیث انها مسئلة العلم **قوله** او یتوقف علیها آه
ویکون مزید اختصاص له بها بان دون ذلک لاجلها فلا یرد ان جمیع العلوم العربیة والشرعیة
مما یتوقف علیها اثبات العقائد الدینیة بالادلة النقلیة اذ لیس تدوینها لاجل اثبات
العقائد الدینیة بخلاف مباحث النظر فان جمعها وتدوینها لاجل ذلک وبما ذکرنا تبین

فسادها وما قيل ان العلوم العربية جزء منه الا انه افرد منه افرازاً للكمال من الطب والفرائض من الفقه
قوله وفيه يثبت آه فان علم التفسير والاصول يبحثان عن كلام الله تعالى وثبوته من مسائل
الكلام وعلم الحديث يبحث عن اقوال الرسول وافعاله وتقريراته من حيث انه رسول والحيثية
المذكورة مثبتة فيه وعلم الفقه يبحث عن افعال المكلف من حيث يتعلق بها الاحكام الشرعية
الثابتة بالامر والنهي وكونه تعالى آمراً وناهياً مثبتة في الكلام وما قيل ان اثبات الصحة
التي هي حيثية الاعمال التي موضوع الفقه في الكلام لان اثبات صحة الاعمال وفسادها انما يكون
بالعلوم الشرعية وقد عرفت ان الكلام مبناها فليس بشيء لانه على تقدير صحته انما يدل على احتياج
الفقه اليه في ثبوت الحيثية المذكورة لا على اثباتها فيه قال فليست آه بناء على ان جميع ما يبحث
فيه من العوارض الذاتية لموضوعه كما بينه الشارح لا على انه لا يتبين مبادي الاعلى في العلم الادنى
ليرد عليه انه قد يتبين مبادي الاعلى في الادنى على قلة فلا يصح التفريع المذكور قوله على وجه
يتناول الموضوع للمسائل وهو ان يكون موضوعات المسائل راجعاً اليه ومحمولاتها من الاعراض
الذاتية له قوله وجعلوا آه ما ذكره ههنا من جعل مباحث النظر من مقاصد الكلام مذهب
الكلام الجمهور والحق عند الشارح ما ذكره في حواشي شرح مختصر الاصول من جميع العلوم في صحة
موادا دلتها وصورها تحتاج الى المنطق وانه علم على حياله ليس جزء العلم ولا يلزم
من ذلك كونه اعلى من الكلام والالهي لان احتياجهما اليه باعتبار ما يعرض لمباديهما
التصورية والتصديقية لا باعتبار المبادي انفسها فلا مخالفة بين كلاميه والحق عندي
ان مباحث النظر جزء من الكلام لكونه من احوال المعلوم من حيث يتعلق به اثبات العقائد
الدينية وهي مخالفة لكثير من المسائل المنطقية والاشتراك في البعض لا يستلزم الاتحاد
فكون المنطق علماً لا على حدة لا يستلزم ان يكون مباحث النظر كذلك وما قيل ان المسائل المنطقية
من حيث انها تتوقف عليها اثبات العقائد الدينية من الكلام ومن حيث انها تتوقف
عليها اثبات المطالب مطلقاً ليست جزء منه كلام يلوح عليه آثار الضعف فانه يلزم منه
ان يكون تلك المسائل من حيث انها تتوقف عليه استنباط الاحكام الشرعية جزء من الا
وقس على ذلك قوله مستغنية آه اي لا يكون تحتاج الى دليل ولا تنبيه ولا الى بيان اللمية
فلا يكون من المسائل لان المسئلة اما نظرية او بديهية تحتاج الى تنبيه او الى بيان اللمية
كما مر قوله وتجويز ذلك آه رد على العلامة التفتازاني لما في شرح المقاصد من انه

يجوز

9

يجوز ان يكون مبادي الكلام على تقدير ان يكون موضوعه ذات الله تعالى مبيناً في العلم الالهي تشنيع
قبيح وتشبيه قبيح لا ينبغي ان يصدر مثله عن مميز فضلاً عن عالم قوله العالم ومع ذلك يرد
عليه ان اراد انه يلزم احتياج العلم الشرعي الى غير الشرعي فيما يخالف حكمه وان اراد انه يلزم
الاحتياج في امر لم يبينه الشرع فمسلم لكن لا قدح فيه اذا كان ذلك الامر مما يقبل الشرع والعقل
المستقيم وساق اليه البرهان القويم فان الحكمة ضالة المؤمن يأخذها اينما ظفر بها وهل هذا
الا مجرد عصبية كيف وقد احتاج الفقه في قسمة التركة ومسائل الوصية الى علم الحساب وقال حجة
الاسلام في الاحياء انه من فروض الكفاية قوله مما لا يقوه به يحصل بناء على ان العربية
من العلوم الشرعية لان مدونها اهل الشرع ولا كذلك الالهي وقد عرفت ان ذلك مجرد
عصبية بقي ههنا بحث وهو انه جوز في حواشي مختصر الاصول كما مر يكون الكلام والالهي
محتاجين الى علم المنطق ولا يلزم كونه اعلى منهما بناء على انه لم يتبين فيه مباديهما بل ما
يعرض لمباديهما وبذلك يستحق ان يسمى خادماً وآلة لهما ولا يخفى ان الفرق المذكور تحكم
اذ الاحتياج في اثبات المسائل على التقديرين لازم لان ما يعرض للمبادي من الصحة ما
وصورة مما يحتاج اليه في اقامة الدلائل عليها قوله مسائل لا يتوقف عليها كمسائل
الرياضي والحركة والسكون والكيفيات وغير ذلك قوله من خلط آه يعني انه من
فضول الكلام لا تعلق له بعلم الكلام كنفوذ حكم التفسير والحديث في الفقه قوله فيكون
لذلك آه وفيه انه يلزم ان يكون لعلم النحو واللغة رياسة على علم التفسير والحديث والفقه
الا ان يقال انه ليس ذلك نفاذاً للحكم بل خدمة بناء على ان تدوين علوم العربية لاجلها
كتدوين اصول الفقه للفقه وليس تلك العلوم مقصودة بالاصالة ولذلك لا يلزم
رياسة المبادي للمسائل او يعرف بان لها رياسة باعتبار التوقف وان كانت مرؤسة
باعتبار كونها غير مقصودة بالذات قوله فلا يناسب آه رد على الشارح الفاضل الا[بهري]
ولك ان تقول خادم القوم سيدهم قوله وانما سمي آه كلمة انما للتأكيد لا للحصر اذ
لها وجه آخر وكلمة او للانفصال كلمتها للامتناع الجمع او الخلو قوله يعني ان الاسم آه
يعني ليس المنظور في هذا الوجه الا جهة النفع وهو ايراث القدرة ولا في ايراث
القدرة كونه بازاء المنطق فيتعدد الوجهان والعلامة التفتازاني جعلهما في شرح
العقائد وجهاً واحداً بناء على ان الاشتراك في مطلق النفع لا يحسن التسمية بلفظ ثاني

قوله قد ينفذ آه

لفظ المنطق قال عنونت اولا بناء على ان الباعث لتدوين الخلاف في مسئلة الكلام قوله طالبا
حيث قال ولانه يورث قدرة على الكلام في الشرعيات ومع الخصم كالمنطق للفلاسفة وكذا في شرح
المقاصد حيث قال ولانه يورث قدرة على الكلام في تحقيق الشرعيات كالمنطق للفلسفيات
وانما لم يجوا لما تقرر في محله ان الخلاف في حدوثه وقدمه راجع الى الخلاف في ثبوت الكلام
النفسي ونفيه والا فهم لا يقولون بحدوث النفسي ونحن لا نقول بقدم اللفظي قوله مسائل
كلامية من وجه ومباد من وجه فلا ينافيه قوله الموقف الاول في المقدمات لان المراد منها
ما يتوقف عليه جميع ما عداها اما شروعا كما في المرصد الاول او ذاتا كما في هذه المراصد الخمسة
قوله نصرح اذ لا يقال ان الثمانية متضمنة لمسائل الاصول باعتبار تضمن خمسة منها فلابد
ان تكون القواعد الثلاث ايضا متضمنة لمسائله والقول بان بعض ما يذكر فيهما مسائل دون
بعض تحكم لم يقل به احد فيكون جميع ما يذكر فيها مسائل كلامية فافهم فانه قد زل فيه اقدام
قوله لوجهين اي لدليلين بناء على ان الحكم ببداهة البديهية يجوز ان يكون نظريا للغفلة
عن كيفية حصوله ابتداء لقلة العمل في حصوله واختلاطه بالعلوم الكثيرة او عن تنبيهين
بناء على انه يكون الحكم بالبداهة ايضا بديهيا لكن كثرة المناقشة فيهما تنافي عن كونهما
تنبيهين قوله اي بانه موجود آه لم يحمله على ما هو الظاهر من تصور كل احد بوجوده بديهي
لان الامام قدره في كتبه بالعلم بانه موجود ولانه يرد عليه انه ان اريد به الوجود الخاص فلا
نسلم ان تصوره بديهي وان اريد به الوجود المقيد بالاضافة فهو فرع ثبوت الوجود
ولا نم ثبوته ولان في بداهة تصوره مناقشة سواء اريد به الوجود الخاص او المقيد حيث
انكر جمهور المتكلمين الوجود الخاص اذ اثبتوا الحصص والشيخ انكر الحصص لنفيه الوجود المطلق
ثم لا يخفى ان العلوم الجزئية الضرورية من التصورات والتصديقات كثيرة فتخصيص
الاستدلال ببداهة هذا العلم الجزئي اعني العلم بوجوده بناء على انه اسبق العلوم الضرورية
على ما قالوا قوله مقدم الوجه الاول آه توجيهه على قانون الاستدلال ان يقال العلم
المطلق سابق على العلم الضروري والسابق على الضروري ضروري اما الكبرى فظاهر واما
الصغرى فلانه جزء من العلم الضروري بانه موجود والجزء سابق على الكل اما جزئيته منه
فلانه مطلق وذاك مقيد والمطلق جزء من المقيد واما ضروريته فلكونه من جزئيات
وكلما هذا شانه ضروري قوله فلا يكون حصولها عين تصورها وما قيل من ان العلم

بالعلم

بالعلم بعد الالتفات اليه ضروري على ما نص في الاواسط فيكون العلم بهذا العلم ضروريا والعلم
المطلق جزء منه فيتم التقريب فليس بشيء لان معنى ذلك ان العلم بحصول العلم بعد الالتفات
ضروري لا ان تصوره ضروري حتى يلزم ضرورية المطلق قوله والعلم احد تصوري هذا
التصديق انما قال احد التصورين من غير تعيين لانه يجوز ان يجعل موضوعا بان يقال العلم
بهذا العلم ضروري وان يجعل محمولا بان كل احد عالم بهذا العلم بالضرورة وبهذا ظهر انه
لا يجوز ان يقال احد التصورات الثلاث كمن قال انما لم يقل احد التصورات اتباعا
للمتقدمين وان اعتبار تصور النسبة في التصديق من تدقيقات المتأخرين فقد ركب
شططا قوله في جواب هذا التقرير رخصه بهذا التقرير وان صح كونه جوابا على التقرير
الاول لانه تخلل بين التقرير الثاني وجوابه لانا نقول آه وانما صح كونه جوابا على التقرير الاول
لانه وقع فيه العلم الحاصل اعني العلم بكونه موجودا موضوعا وحكم عليه بانه ضروري ليمكن
ان يقال باللزوم من كون العلم بانه موجود ضروريا بداهة العلم الذي وقع فيه موضوعا
لانه تصديق ضروري ولا يلزم من بداهته بداهة اطرافه فتدبر قوله اذ لا يخلو آه اشار بهذا
الدليل الى ان المثبت بداهة التصديق مع قطع النظر خصوصية الاطراف والمثبت ببداهة
هذا التصديق بداهة العلم الذي هو احد طرفيه لخصوصه فلا دور قوله مستغن عن النظر مطلقا
اي باعتبار الحكم والطرفين سواء كان جزئيين او شرطيين قوله نفسه من غير ان يعتبر بوجه
ولو بالاجمال والتفصيل قوله وبهذا الوجه آه ولذا قيد الشارح الكسبي بقوله معرفا قوله
نطلب ان تصوره اشار الى ان في المتن تسامحا حيث جعل العلم بتصور العلم مطلوبا وليس
كذلك اذ المطلوب تصور العلم فتعلقه مجازا عن تحصيله ثم في عبارة الشرح ايضا تسامح لان
الظاهر حصوله لا تحصيله فالاحسن ان يقال فالذي كان طريقا لحصوله قوله وعلى حصول حقيقة العلم
آه هذا على تقدير القول بوجود الطبايع في ضمن الافراد وعلى ان المطلق العلم ذاتي لما تحته
واما على القول بانها امور انتزاعية او انه ليس ذاتيا لما تحته فكلا قوله فقد توقف آه
اي يكون تصور ماهية العلم موقوفا على حصول العلم الجزئي المتعلق بغيره ويكون ذلك الحصول
موقوفا ايضا على تصور ماهيته فهو الدور قوله واذا ظهر الفرق آه بين الفرق بين
الحصول الانضمامي وبين العلم الارتسامي الذي هو حصول الشيء بصورته بانفكاك كليهما
عن الآخر ولم يتعرض للفرق بينه وبين العلم الحضوري بان حصول الشيء على وجه الانضمام لا يستلزم

الالتفات اليه لان الكلام في بيان مغايرة حصول العلم المطلق وبين تصوره ولا شك ان العلم المطلق
امر خارج عن الذهن ليس نفسه ولا من صفاته فالعلم به لا يكون الا ادراكا مباينا **قوله** لا حصولها
اي ارتسامها من حيث انها ارتسام بصورتها لا يكون حصول نفسها وان كان من حيث ان تلك
الصورة فرد من العلم المطلق حصول نفسها في ضمن ذلك الفرد **قوله** لان النصرة تخييلية اي وهمية
ليست في الواقع حكاية رتبها للتقليل والقلة باعتبار الكيفية وهذا على تقدير ان يراد بالعسر
ضد اليسر واما اذا اريد به ما ليس بيسير فثبوت امتناع التحديد ايضا فالتعليل باعتبار
الدليل المذكور لشبهه **قوله** ضمن ان تمييزه آه بعض لا اشتباه للعلم بسائر الكيفيات النفسانية
ولا للعلم التصوري انما الاشتباه للعلم التصديقي والقسمة المذكورة تميز عنها تخصص معرفة
العلم المطلق باقسامه فلا يرد ان الكلام في العلم المطلق والقسمة انما تميز العلم التصديقي
عن الاعتقادات فلا يكون مفيدة لمعرفته **قوله** العلم ادراك البصيرة آه الظاهر ان المثال
صفة لادراك البصيرة لاخراج ادراك البصيرة الذي لا يكون مشابها لادراك البصر اعني ما
يكون فيه شبهة حينئذ يرد ان هذا تعريف للعلم رسم له مركب من المشترك والمميز اذ
الكلام في المثال المفيد لمعرفته فالوجه ان يجعل **قوله** ادراك البصيرة عطف بيان او بدلا
من العلم لتعيين المعنى المراد فانه قد يطلق على الملكة وعلى المعلوم وقوله المشابه خبر له
ويؤيده ما في شرح المقاصد اما المثال فهو ان ادراك البصيرة مشابه لادراك الباصرة
قوله او يقال هو آه افاد به ان المثال في كلام الغزالي يجوز ان يكون بمعنى الشبيه و
النظير او بمعنى الجزئي للعلم وذكر في المستصفى الاول لا يدل على الحصر فالاصلح موافقا
وحدالها على ما هو التحقيق من ان يستلزم معرفة الشيء فهو موقوف له واشتراط
المصنف آه وكونه لازما بينا ومجهولا انما هو لكماله والا يلزم ان لا يكون المنطق مجموع
قوانين الاكتساب **قوله** اذ لا يبغي على صيغة الغائب اي لا يبغي الغزالي من التحديد
سوى التعريف حيث فرع على عسره ان طريق معرفته القسمة والمثال ولو كان مراده التحديد
الحقيقي لكان الواجب ان يقول فطريق معرفته الرسم واورد هذا الكلام بعد ابطال
الرسوم التي ذكرها القوم **قوله** بالجنس والفصل الذاتيين قيد بهما بالذاتيين للتنصيص
على المراد والاحتراز عن حملهما على معنى المشترك والمميز **قوله** بكنهه حقيقة ولو
بوجه ما **قوله** فظهر انه انما قال آه لان كلام المنقول نص في ذلك وما ذكر سابقا

ظاهر في ارادته التعريف مطلقا فيجب صرفه عن الظاهر بان مراده فطريق معرفته الحقيقي المعول عليه
القسمة والمثال وان كان يمكن معرفته بالرسم ايضا الا انه لم يقع حيث ظهر فساد الرسوم
التي ذكرها القوم **قوله** اعتقاد الشيء على ما هو به اي على وجه ذلك الشيء متلبس به في حد ذاته
من الثبوت والمراد بالشيء الموضوع او النسبة الحكمية **قوله** عن ضرورة او دليل اي كان
ذلك الاعتقاد المطابق عن ضرورة او دليل واعتقاد المقلد وان كان اتباعه دليلا لان قول
المعتقد حجة للمقلد الا ان مطابقته ليست ناشئة عن دليل بل اتفاقي ولذا يتقلده تارة
بصواب وخطأ فاندفع ما تحير فيه الناظرون من ان التقليد اذا لم يكن عن ضرورة او دليل
يلزم ان يكون تقسيم العلم بمعنى الصورة الحاصلة الى الضروري والنظري غير حاصر
لخروج التقليد وتكلفوا الدفعه بما لا يحتمله الاسماع **قوله** خروج العلم آه يعني ان الظاهر ان المراد
بالشيء ما هو المصطلح لان المعنى الحقيقي عندهم فيلزم خروج العلم التصديقي المتعلق بالمستحيل
كالعلم بان النقيضين يستحيل اجتماعهما وبان شريك الباري محال سواء اريد بالشيء في
تعريف العلم الموضوع او النسبة لان النسبة الى المستحيل مستحيل ايضا لامتناع ثبوت النسبة
في الخارج مع ثبوت المنسوب اليه **قوله** فان كل عاقل آه يعني ان يتعلق به العلم التصديقي
وهذا العلم تصديقي يقيني ناشئ عن الضرورة متعلق بالموضوع المستحيل والنسبة المعنى
امتناع وجودها في الخارج ولا ينافي مطابقتها به الواقع فما قيل ان اراد انكار تعلق
العلم التصديقي بالمستحيل كقولنا اجتماع النقيضين واقع وارتفاع النقيضين واقع
مثلا مكابرة فهو باطل قطعا اذ الادراك المتعلق به جهل لا علم وان اراد به تعلق العلم
التصوري فمسلم لكن لا جهة لتخصيص الاعتراض بخروج العلم بالمستحيل اذ مطلق التصور
خارج عنه وايضا يصير قوله نعم قد يعتذر آه باطلا اذ على تقدير تسمية المستحيل شيئا لا
يدخل العلم به اعني تصوره في التعريف لانه ليس باعتقاد وتمثيله آه عدم الفرق بين استحالة
النسبة وصدقها فتدبر **قوله** ولا يتصور آه ذكره استطرادي للمبالغة في الرد على من انكر
تعلق العلم بالمستحيل باثبات تعلق نوعيه به والا فلا دخل له في النقض **قوله** نعم قد
يعتذر فيه اشارة الى ضعفه لانه يلزم استعمال المجازي في التعريف من غير قرينة لان المعنى
اللغوي سواء كان حقيقيا او مجازيا معنى مجازي عند اهل الاصطلاح **قوله** يسمى
شيئا لغة حقيقة او مجازا او ما يجيء من ان اهل اللغة لا يطلقون الشيء على المعدوم

فالمراد به الاطلاق حقيقة قوله مع كونه معترفا آه حيث ان لله تعالى علما وعالمية وتعلق اما لاحدهما
او لكليهما كما اثبت في اش بهد فيكون العلم المطلق مشتركا بين علم الواجب وعلم الممكن اشتراكا
معنويا فلا بد من دخوله في تعريف مطلق العلم بخلاف المعتزلة فانهم لا يعترفون بالعلم الزائد
يقولون انه عين ذاته تعالى فلفظ العلم عندهم مشترك لفظي فالتعريف المذكور يكون مطلق
العلم الحادث واذ لا مطلق سواه ولذا لم يورد النقض على تعريفهم بعلمه تعالى فتدبرون هذا
ظهر انه لا يرد النقض بعلمه تعالى على تعريف الامام لانه اختار في المطالب العالية نفي العلم
عن ذاته تعالى واثبات العالمية التي فسرها بالتعلق بين العالم والمعلوم قوله اذ المعلوم
آه يعني ان المعلوم وان كان المراد منه ما صدق عليه لكنه لا بد من ملاحظة مفهومه الذي
صار انه لملاحظة افراده ومفهومه ما تعلق به العلم والمراد بهنا اما من ان يتعلق العلم
به فيلزم الدور فتدبر فانه زل فيه اقدام قوله جهالة لا معرفة اذ لا يقال في العرف واللغة
والشرع للجاهل جهلا مركبا انه عارف كيف ولا يلزم ان يكون اجهل الناس اعرفهم فما
قيل انه كون اعتقاد الشيء لا على ما هو عليه جهالة غير مسلم ليس بشيء قوله باشتهاره
في العلم اي اشتهاره عند المتكلمين في العلم بالمعنى المقابل للشك والظن والجهل والوهم و
التقليد والمجاز المشهور حقيقة عرفية فيصح استعماله في التعريف من غير قرينة وما
قيل ان المعنى المجازي للادراك المشهور هو العلم بمعنى الصورة الحاصلة مطلقا فلا يلزم
تعريف الشيء بنفسه ولا زيادة قيد على ما هو به فمدفوع بان ذلك المعنى مشهور عند الحكما
لا عند اصحاب هذا التعريف قوله فان المعلوم آه فيه بحث لان المراد بالمعلوم ما هو من شانه
ان يعلم ولا يلزم ان يكون الادراك المتعلق بما هو من شانه العلم ان يكون على ما هو به نعم
لو اريد بالمعلوم ما هو معلوم بهذا الادراك لاتجه ذلك قوله ما يصح ممن قام به
آه والتقليد والظن الغالب لا يدخلان وهذا التعريف لاثبات اتقان الفعل وتحسينه
عن وجوه الخلل انما يتصور اذا كان عالما بالمفاسد والمصالح علما يقينيا تفصيليا
ولذا استدلوا باتقان العلم على علمه تعالى قوله اذ لا مدخل آه يعني ان الاتقان هو
الايجاد على وجه الاحكام وذلك انما يتصور عن الموجود فيكون لعلمه بوجوه المصالح
مدخل في الاتقان واما غير الموجد فلا تعلق له بالايجاد فلا يتصور منه الاتقان اذ لا
يمكن الاتقان فعل الغير فلا يدخل الغير اصلا في صحة الاتقان واما القول بانه على تقدير

فرض ايجاده لا اتقانه يكون علمه ما يصح به اتقان الفعل منه ولا دليل على ذلك فانه فرض المح
فيجوز ان يستلزم المح وكذا ما قيل ان المراد به اتقان الفعل كسبيا كان او ايجاديا اذ الكسب
عبارة عن صرف القدرة والارادة نحو الفعل ولا تعلق له بالايجاد قوله بيناين المعلوم على
صيغة التفعيل ليكون صفة للعالم فيصح حمله على العلم لا على صيغة التفعل فانه صفة المعلوم فكانه
قيل تميز المعلوم وكشفه على ما هو به قوله وان التبيين مشعر آه لانه مشتق من البينونة
وهو الفصل بين الشيئين بعد الاتصال فكان الشيء قبل العلم به كان مشتبها بامثاله
عند العالم فاذا علمه فصله عنها واظهره قوله يلزم ان يكون آه يعني ان معنى الاثبات
هو جعل الشيء ثابتا اي معنى يفسر الثبوت فالعالم منا بوجوده تعالى في الخارج مثلا يكون
جاعلا لوجوده ثابتا وهو محال لان ذاته ليس محلا للجعل وانما خص الوجود بالذكر لتبيين
استحالته ومن هنا ظهر وجه تخصيص الاعتراض بعلمنا بارى تعالى واندفاع ما قيل
لا استحالة في كون العلم لوجوده اثبات الوجود له في الذهن وانه لا يتوقف الاستحالة
المذكورة على تفسير الاثبات ولذا قدمه على التفسير قوله وانه يوجب آه يعني ان تعريف العلم
المطلق فيكون شاملا لعلمه تعالى فيوجب كونه تعالى واثقا بما علمه قوله وذلك آه
اي كون البارى واثقا بما علمه مما يمتنع اطلاقه عليه شرعا باي لفظ عبر عنه فلا يصح
اطلاق العالم لانه وليس العجز والضعف في شمس العلوم وثق به ثقة اذا اعتمد عليه
في الحديث الثقة احد عجز وفي انتاج الثقة والموثق استوار شدن وبعدى بالباء قوله
بموجب اي يكون ذلك الاعتقاد المقيد بالجزم والمطابقة ناشئا عن ضرورة او دليل
فقيد الجزم لاخراج الجهل المركب وتقليد المخطي وبموجب لاخراج تقليد المصيب فانه
الاعتقاد وان كان ناشئا عن الدليل عن قول المقلد لكن مطابقته ليس ناشئا منه بل
اتفاقي وقدم قوله حصول صورة الشيء ان اريد بالصورة ما به يمتاز الشيء في الخارج او
الذهن يشمل العلم الحضوري ايضا لانه صورة خارجية فكونه تعريفا لمطلق العلم ظاهر وكذا
علم الواجب على القول بكونه بحصول الصورة في ذاته تعالى كما في الاشارات او بحصولها
في المجردات كما في شرحه واما على القول بكونه عين ذاته او عبارة عن التجرد فلا وان
اريد بها ما يمتاز به في الذهن على ما قيل الاشياء في الخارج اعيان وفي الذهن صور فهو
مبني على نفي العلم الحضوري وان العلم بانفسنا وصفاتنا النفسانية ايضا حصولي قوله

اى عنده بناء على اعتبار التوسع فى الظرفية باذعان المجهول فى الالات حصولية لكونه فى تعرفه
كما يقال هذا المال فى يد زيد لا ان فى معنى مع على ما وهم لانه لابد من حمل على مقارنة الحال
للمحل فالاشكال بحاله **قوله** ظاهرة الاختصاص اى بالنسبة الى التعريف السابق وان كلمة
فى وان كان ظاهرا فى الظرفية الحقيقية لكنه يحتمل الظرفية التوسعية ايضا بخلاف فى نفس
المدرك عند المدرك بذاته اللفظ نفس فانه يحتملها **قوله** تمثل ماهية المدرك عند المدرك
لم يورض عليه بكونه دورا بناء على ما ذكره المحقق فى شرح الاشارات من انه تعريف
لفظى لا يخالطه شىء منه عن لزوم الدور اذ ليس الغرض تحصيل المجهول بل تعيين المعلوم **قوله**
واجب واولى اذا لم يكن المنى لقه باعثا كما فى هذا المقام فان المنطق لما كان جميع قوانين
الاكتساب لابد لهم من تعميم العلم **قوله** اى اراده تبع للمعنى المراد فانها قد يطلق على ما يحمل على الشىء
كما يجى واشار الى ان دلالة الصفة على الغير الذى هو المحل والموصوف دلالة تضمنية
وهى معتبرة فى التعريفات فيكون قرينة على تقدير محلها وموصوفها **قوله** يوجب آه
يعنى ان الصفة ليست تميز والا لوجب المغايرة غير تميز فعلم ان ايجابها لا مرد ما ذلك
الا المحل المدلول عليه بذكر الصفة **قوله** اى يجعلها بحيث آه يعنى ان ايجابها للتمييز ليس
بالفعل ضرورة ان التمييز عما عداها فرع ملاحظة المدركات وتصور ما عداها فالمراد
توجيهها هذه الحيثية فلا يخفى عليك ان بيانه هذا يشعر بان التمييز هنا بالمعنى
المصدرى وهذا بالنظر الى الظاهر والتحقيق ما سيجىء من ان المراد به ما به التمييز فالمعنى صفة
توجب ما به التمييز اى كونه بحيث يميز **قوله** ادراكات هذه الحواس اى ظاهرة المعلومة
لكل واحد واما ادراكات الحواس الباطنة التى اثبتها البعض فهى داخلة فى العلم
عندهم اما التوهم فلكونه متعلقا بالمعانى الجزئية الغير المحسوسة واما التخيل فلكونه غير
مشروط بحضور المادة يكون موجبا بالالة لتمييز ارجاعى الالة لمطابقة المحسوس صار
موجبا للتمييز ما لا يخفى انه ان تخيل زيدا موجب لتمييزه عما عداه سواء كان زيد موجودا
او معدوما **قوله** اى لا يحتمل آه يعنى ان المذكور فيما سبق امران الصفة والتمييز ولا يجوز
ان يراد نقيض الصفة لعدم صحته فى قولهم تميز لا يحتمل النقيض فتعين الثانى فحينئذ
الضمير فى يحتمل لا يجوز ارجاعه الى التمييز اذ الشىء لا يحتمل النقيض نفسه الا ان يراد بالاحتمال
جواز حصول نقيضه بدله عند المدرك وهو خلاف المتبادر فيكون راجعا الى المتعلق الدال

عليه لفظ التمييز وهى المعانى **قوله** جرح الظن والشك والوهم اى تصوره النسبة من حيث
يؤخذ من حيث التردد فى الوقوع واللاوقوع على السوى فانه بهذا الاعتبار يعلم فقوله
من حيث ذاته فى التصور الذى هو قسم العلم لا ينافى ذلك وهو المراد من قولهم الشك
من قبيل التصور **قوله** بلا احتمال لكون الاحتمال فيهما متحققا فى الحال بخلاف الجهل المركب
والتقليد فانه لا احتمال فيهما بالفعل لكنهما يحتملانه مآلا كما لا يتنبه والمراد بالاحتمال
المنفى اعم من الاحتمال فى الحال او المآل **قوله** فاللمة بمعنى آه تفريع بما علم ضمنا من قوله
صفة موجب تميز النقيض على انه صفة حقيقية ذات تعلقين **قوله** ايجابا عاديا
هذا على تقدير كونه تعريفا للعلم الحادث واما على تقدير شموله للعلم الحادث والقديم
فالايجاب اعم من الحقيقى والعادى **قوله** نقيض ذلك التمييز فالتمييز فى التصور نقيض
الصورة والمتعلق الماهية المتصورة فى التصديق النفى والاثبات والمتعلق
الطرفان كذا افاده الشارح فى حواشى شرح مختصر الاصول **قوله** اذ لا نقيض له اى التمييز
بناء على ان التصور والتصديق اليقينى عبارتان عما يوجب الصورة والنفى و
الاثبات لكنه ظاهر **قوله** ولا تمانع بين التصورات فان مفهوم الانسان آه بابه
فيحتاج الى العناية فى مواضع عديدة فالاظهر ان يقول **قوله** وهذا الحد يتناول
ما يوجبهما ويحمل التصديق والتصور على المعنى المتعارف اعنى الحكم والصورة **قوله**
المتمانعان لذاتيهما اى يكون ثبوت احدهما مستلزما لانتفاء الآخر وبالعكس
قوله فان مفهومى الانسان اللاانسان فان تصور الانسان والانسان لا يمانع كما فى الابهر حواشى صه
الآن الشارح قصد المبالغة ببيان ان هذين المفهومين لا يتمانعان لا فى الخارج ولكن
الذهن لتحققهما فيها **قوله** يحصل قضيتان متنافيتان اى فى الخارج وفى الذهن
قوله صدقا وقع فى اكثر النسخ صدقا وكذبا وفى حواشى شرح مختصر الاصول صدقا و
حواشى المطالع صدقا ولا كذبا ولا تنافى بينهما لانه ان لم يعتبر وجود الموضع كانا متنا يين
صدقا فقط وان اعتبر كانا متنافيين صدقا وكذبا وان اعتبر الاتحاد بمعنى السلب
حتى يحصل من اعتبار ثبوته قضية سالبة المحمول كانا متنافيين صدقا وكذبا وان
اعتبر بمعنى العدول كانا متنافيين صدقا فقط **قوله** الا بملاحظة آه التمانع بين المركبين
التقليديين يتحقق على انحاء ثلاثة باعتبار ثبوتهما لشىء وباعتبار وقوع تلك النسبة

ايجابا وارتفاعهما سلبا وحينئذ يحصل تصديقات منها قطعا والشارح تعرض لهذا الاعتبار
فقط لكونه اقرب لان النسب التقييدية يعتبر فيها العلم وكذا قيل الاوصاف قبل الاوصاف
قبل العلم بها اخبار والاخبار بعد العلم بها اوصاف وتعرض للاعتبارات الثلاث في
حواشي مختصر الاصول السيفي للاعتبارات قوله محمول على التوزيع اي التوزيع في مفهوم
النقيضين بان يراد بهما المتباعدان غاية التباعد سواء كانا متمانعين اولا او
التوزيع في الحكم على الاطراف بالنقيض باعتبار الحكم المقارن لتصوراتها وهو ان هذه
الصورة لذلك الشيء والاول اوجه والى الثاني ذهب الفاضل الابهري قوله فعلى هذا
اي اذا لم يكن للمفهومات التصورية نقيض يكون جميع التصورات اي ما يوجب الصور
علوما مع ان بعض الصور غير مطابق كما اذا تصورنا شبحا بوجه لا يكون ذلك الوجه
وجها له قوله فانا اذا رأينا آه ان كان ادراك الحواس داخلا في العلم فهو مثال والا
فنظيره قوله انما هو في حكم العقل وهذا الحكم صار ملكة للنفس لاعتيادها بادراك
الاشباح على ما هي عليه واعلم ان ما ذكرنا حل لعبارة الشرح واما تفصيل الكلام
في التعريف والايرادات عليه والاجوبة عنها فمذكور في حواشينا على الحواشي
الخيالية فان شئت فارجع اليه قوله وهي العلوم المستندة اي العلوم التي سببها
جريان عادة الله تعالى بخلق متعلقاتها وابقائها على حالة وكيفية مخصوصة مع
امكان كونها على خلاف ذلك فان قيل كيف يكون جريان العادة مفيدا للعلم مع احتمال
جواز خرق العادة قلنا المنافي للعلم وقوع خلاف العادة لا مجرد الجواز وهذا كما ان
الحس ونظر العقل يفيد العلم مع جواز الغلط فيهما والسراب كثيرا من الامور الجائزة
في انفسها يعلم انتفاؤها في الخارج بالبداهة قوله يوجب ذلك الاحتمال لانه اذا كان
الجواهر متماثلة كانت الجواهر الموصوفة بالصفات الجبلية محتملة لان تتصف بالصفات
الذهبية بخلاف ما اذا كانت متخالفة فان الجواهر التي تتألف منها الجبل يمتنع اتصافها
بالصفات الذهب فلا يكون العلم بانه لم ينقلب ذهبا محتملا للنقيض فلهذا
قال الشارح فانا ناخذ الموضوع ما هو قدر مشترك بينهما كالشاغل للمكان الفلاني
من غير ملاحظة خصوصية كونه جبلا فلا يكون الحكم واردا على خصوصية الجبل حتى لا يصح
الحكم عليه بجواز كونه ذهبا قبل المتصف بالحجرية في نفس الامر هو مجموع جواهر مخصوصة

سماه بالجبل لا مفهوم الشاغل الذي جعل عنوانا وآلة للحكم فعلى تقدير تخالف الجواهر لم يحتمل
النقيض في نفس الامر وهو ظاهر واما الحاكم فالظاهر انه ان اراد بالشاغل الفلاني
المعهود الخارجي فان اعتقد تخالفها بالحقيقة فلا يحتمله عنده ايضا والا احتمله لكنه لو اخذ الموضوع
خصوصية الجبل لكان الامر كذلك فلا فرق بين اخذ الموضوع معينا وبين اخذه مشتركا
في ان وصف الحجرية والذهبية لا يردان على موضوع واحد والاحتمال النقيض
على تقدير كونه قدرا مشتركا واحدا ولا نزاع فيه اقول المحكوم عليه على تقدير كون
العنوان قدرا مشتركا ما صدق عليه هذا العنوان من غير خصوصية الجبل فهذا العلم
المتعلق به من هذه الحيثية يحتمل النقيض بان يتصف ما صدق عليه العنوان المشترك
بالذهبية بخلاف ما اذا كان المحكوم عليه الجبل بخصوصه فانه يمتنع اتصافه بالذهبية في نفس
الامر وعند الحاكم العالم بتخالفها قوله فانه تم ثبوته لان الشيء الواحد كالجبل اذا علم
كونه حجرا في وقت استحال ان يكون هو بعينه في ذلك الوقت ذهبا والا لامكن اجتماع
النقيضين واذا علم بالعادة ابقاء كونه حجرا واتما استحال ان يكون ذهبا في شيء من
الاوقات وما ذكر من الاستحالة هو المراد بعدم الاحتمال كذا افاده الشارح في حواشي
مختصر الاصول وخلاصته ان المراد بعدم احتمال النقيض جزم العقل بان النقيض
ليس واقعا في نفس الامر البتة وان كان ممكنا في ذاته قوله وثبوت الاحتمال
الاول آه يعني ان هذا التجويز جار في جميع الممكنات ولا اختصاص له بالامور العادية
مع ان ما علم منها بالحس كحصول الجسم في حيزه لا يحتمل النقيض اتفاقا فلا فرق بين ان
يعلم كون الجبل حجرا مشاهدة وبين ان يعلم عادة في التجويز العقلي اللازم للامكان
الذاتي ونفي الاحتمال بحسب نفس الامر مثلا اذا وقع احد طرفي الممكن فان قيس طرفه
الآخر الى ذاته من حيث ذاته هو كان ممكنا له في ذلك الوقت وان قيس الى ذاته
من حيث انه متصف بذلك الطرف كان ممتنعا لا بحسب الذات بل بحسب تقييده بما ينافيه
فهو امتناع بالغير على هذا فالممكن المحسوس المطابق يمكن نقيضه بالذات وهو معنى
التجويز العقلي ويستحيل بالغير وهو معنى نفي الاحتمال هذا نهاية التحقيق الذي افاده
الشارح في حواشي شرح مختصر الاصول قوله معنى الغنى عنه اذ لا يفيد اخراج شيء ليس
من افراد المحدود بل يخل بالجمع لانه يخرج بعض افراد المحدود قوله فهو محمول آه فلا يرد

المرصد الثالث في اقسام العلم

ان الصواب بالعكس لان الطرد المنع والعكس الجمع **قوله** ومن قال انه نفس التعلق آه هذه
العبارة ينادى بان التميز في التعريف بمعنى الانكشاف التصورى لانقيض له والانكشاف
التصديقى اعنى النفى والاثبات كل واحد منهما نقيض الآخر ومتعلق الاول لايحتمل النقيض
اصلا ومتعلق الثانى قد يحتمل وقد لايحتمل وليس المراد به فى التصور الصورة على ما افاده
الشارح فى حواشى شرح مختصر الاصول اذ حينئذ لايكون العلم نفس التعلق ولعله لاجل
هذا لم يتعرض ههنا لبيان التميز فى التصور **قوله** تميز معنى عند النفس هذا مبنى
على ما قال الشيخ الرئيس ان التعليم والتعلم متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار
وما ذكره المصنف فى شرح مختصر الاصول من انه والايجاب والوجوب بالذات فاذا اعتبر نسبته الى النفس كان تميزا فلا يرد ان التميز صفة المعنى والعلم صفة العالم فلا التميز
يجوز تعريف احدهما بالآخر والقول بان المراد بالتميز ما به التميز اعنى التميز والاتحاد
فيه على ظهور المراد مما لا يرضى به الطبع **قوله** احسن ما قيل آه لعدم القيد فيه بخلاف
التعريف السابق **قوله** والتجلى هو الانكشاف التام اما لان صيغة التفعل للمبالغة
كالتكبر واما لان المطلق ينصرف الى الكامل **قوله** لمن قامت يخرج به النور فانه
يتجلى به لغير من قامت به واختار كلمة من لاخراج التجلى الحاصل للحيوانات العجم **قوله**
ليتناول الظنيات اراد بالظن آه بما بالقابل اليقين كما سيجى فى مبحث تعريف النظر
فيشمل جميع التصديقات اليقينية **قوله** او بالمعنى المفسر ومعنى الخلو وعدمه على كونه
على تقدير صفة ذات تعلق ان لايوجب الحكم ويوجبه وعلى تقدير كونه نفس التعلق
ان لايكون نفس الحكم وان يكون نفسه لان التميز عبارة عن النفى والاثبات وهو الحكم
قوله ان خلا عن الحكم آه ان اراد به ان يكون الخلو عن الحكم معتبرا فيه يلزم ان لايكون
ما صدق عليه هذا القسم معتبرا فى التصديق جزء وان تصورات الاطراف المعتبرة
فيه انما يصدق عليها مطلق التصور لا التصور المقيد بعدم الحكم لانا عند تصور الاطراف
غفول عن الحكم وعدمه كما يشهد به الوجدان وان اراد ان لايكون الحكم الحكم معتبرا
فيه سواء اعتبر عدم الحكم او لا يلزم تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره والمحقق الرازى اختار
الاول والعلامة التفتازانى اختار الثانى وكلاهما سمع والله اعلم باسرار كلام
عباده **قوله** او اثباتية اى النسبة التى لاشعور بالنسبة الخارجية **قوله** او نسبة خبرية

اى

اى نسبة مشعورة بنسبة خارجية **قوله** المتبادر من هذه العبارة فيه بحث لان ذلك المعنى يعنى
خلا الموصول بالباء او الى او مع فى التاج يقال خلا به والبه ومعه بمعنى واحد ومصدره
الخلوة واما خلا الموصول بعن فمصدره الخلو المفسد نهى شذوا والمتبادر منه عدم الحصول
فيه فمعنى التقسيم ان خلا عن الحكم بان لم يحصل فيه فتصور وان لم يخل اى حصل فيه فتصديق
فيكون التصديق عبارة عن المجموع كما اختاره الامام **قوله** كما يشهد به آه اذ لا يحصل
لنا بعد تصور النسبة الادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة واذعانها **قوله**
لا المجموع آه اعترض عليه بانه لا يخرج مذهب الامام لانه يصدق عليه انه ادراك مقارن
للحكم والجواب ان المتبادر من المقارنة الخروج فالكل لا يقارن الجزء بل بعض اجزائه **قوله**
فالصواب آه اى الصواب ان يجعل الحكم نفسه قسما من العلم اذ لو جعل معروضه او المجموع
المركب منهما لم يكن القسمة حاصرة كما نقل عنه وهذا مبنى على ان الحكم ليس داخلا فى
التصور بالاتفاق وكيف يكون داخلا فيه وقد اتفقوا على اكتساب التصور من المعرف
التصديق من الحجة **قوله** فالصواب آه اى الصواب ان لا يجعل الحكم نفسه ولا المركب منه
ومن غيره قسما من العلم واما اطلاق التصديق على التصور المقارن للحكم حتى ينقسم العلم الى
تصور ساذج والى التصديق اى تصور معه حكم كما يتبادر من عبارة متن الكتاب
فجائز لكنه يخالفه وصف التصديق بالبداهة والظنية وغيرهما فانهما اوصاف الحكم لا التصور
المقارن له الآن ينتاج فيوصف ذلك التصور بوصف عارض له ذاته بعضه **قوله**
الى تصور ساذج آه والمقصود من التقسيم ظهور ذلك العارض المنفرد عن معروضه بجانب
مخصوص وقد جعل بعضهم لفظ العلم مشتركا بين المعروض وذلك العارض وقسم العلم الى بهما
فكانه قيل ما يطلق عليه لفظ العلم اما تصور واما حكم وهو التصديق وتكلف آخرون
بجعل الاشتراك معنويا فقالوا ان شانه كان الاوائل قسموا المعانى الذهنية الى نفس الادراك
والى ما يلحقه وقسموا ما يلحقه الى ما يحتمل محتملا للصدق والكذب والى ما لا يحتمله كذلك كالهيئات
اللاحقة به فى الامر والنهى والاستفهام والتمنى وغير ذلك وسموا المشترك
بين القسمين الاولين علما هذا كله على ان الحكم فعل والصواب خلافه كذا نقل عنه **قوله**
كما وقع وفى بعض النسخ كما ورد اى تقسيما مماثلا لما ورد فى الكتب المعتبرة كالشفاء والنجاة
وان اوله المحقق الرازى بان المراد ان العلم التصورى يحصل على وجهين وليس مراد الشيخ

التقسيم بناء على ان الحكم عنده ادراك فبطل **قوله** فلا وجه له آه اما اذا كان فعلا فلان المركب
من الفعل والادراك لا يكون ادراكا علميا واما اذا كان ادراكا فلبطلان الحصر وايضا على
التقديرين لافادته تركب الحكم مع المتميز لانه وحده ممتاز عما عداه بطريق كاسب كذا نقل
عنه **قوله** اي بالماهية لا يخفى ان تمايزهما بالماهية لا يصح على تقسيم المتن بناء على حمله على مذهب
المتاخرين لان التمايز بين القسمين حينئذ يكون بامر خارج وهو المقارنة بالحكم وعدمه
وما ذكره الشارح رح انما يفيد تمايز المعارض والمعروض لا تمايز القسمين فالتوجيه حمل
قوله بالذات على معنى بنفسه **قوله** ولا يوصف اي عند المتكلمين ولذا اخذوا في تعريفهما
المخلوق واما عند المنطقيين فداخل في الضروري لعدم توقفه على فكر ولذا جعل المحقق
الدواني المقسم شاملا لهما ومن خلط بين الاصطلاحين وقع في ورطة الحيرة فقال الضروري
معتبر في مفهومه ما من شأنه ان يكون حاصلا بالنظر والعلم القديم ليس كذلك و
يندفع مع عدم دليل على هذا الاعتبار انما يتم لو كان علم الواجب مخالفا بالجنس لعلم الممكن
اما لو كان مخالفا بالنوع فلا **قوله** الى ضروري قال الآمدي الضروري يطلق على ما اكره
عليه وعلى ما تدعوا الحاجة اليه دعوى قوية كالاكل في المخمصة وعلى ما سبب فيه الاختيار
على الفعل والترك كحركة المرتعش واطلاق الضروري على العلم بهذا الاعتبار الاخير
فهو الذي لا قدرة للمخلوق على تحصيله **قوله** واورد عليه آه لا يخفى عليك ان خلاصة
الايراد ابطال جامعية التعريف وهو حاصل بزوال العلوم الضرورية بطريان الاضداد
سواء اريد بالانفكاك مطلقا او الانفكاك بعد الحصول وان قوله وانه يفقد لا يفيد
الابطال جامعية على تقدير ارادة الانفكاك مطلقا فهو تكثير لموارد النقض وليس
ايرادا آخر فقوله واورد ايضا تقدير بخلل لانه يوهم انه عطف على اورد وان اللائق
تقديم **قوله** وانه يفقد على قول جواز زواله ليصير حاصله انه لا يمكن ارادة الانفكاك
مطلقا ولا ارادة الانفكاك بعد الحصول اذ لا فائدة بعد ابطال ارادة الانفكاك
بعد الحصول في ابطال ارادة الانفكاك مطلقا الآن يقال انه قدمه لان المتبادر من الانفكاك
هو الفقدان بعد الحصول فابطال ارادته اهم **قوله** وانه يفقد آه فاذا حصل بعد
فقدانه لا يصدق عليه انه علم لا يجد سبيلا الى الانفكاك منه مطلقا لانه قد انفك في
بعض الاوقات فلا يرد انه في وقت الفقدان ليس بعلم حادث فهو خارج عن المقسم

المقصد الثاني في العلم الحادث

ـب

قوله

16

قوله فلا يكون العلم الضروري لازما آه الظاهر ان يقول فلا يكون العلم الضروري مما لا يجد المخلوق
الى الانفكاك عنه سبيلا لا دائما ولا بعد حصوله لان منشأ الاعتراض ليس اخذ اللزوم في التعريف
بل عدم وجدان الانفكاك الا انه تسامح فوضع ما هو لازم عدم الوجدان مقامه اعتمادا على ظهور المقصود
وفي تقديم قوله لا دائما ولا بعد حصوله اشارة الى ما قلنا من ان اللائق تقديم قوله وانه يفقد
على قوله جواز زواله **قوله** يفهم منه ان لا يقدر عليه مع عدم حصوله وههنا كذلك لان
الانفكاك غير حاصل في وقت حصول العلم الضروري **قوله** فان قلت آه يعني النقض المذكور
وان اندفع بالنظر الى قوله يلزم ثم لا يخفى عليك ان تقرير الايراد بالنظر الى قوله لا يجد الى الا
سبيلا يستلزم الاستدراك لفظ الجواز في قوله جواز زواله كما يشير اليه قول الشارح رح
وما ذكرتم من زواله بالاضداد فالاولى ان تقرير الايراد بالنظر الى قيد اللزوم المذكور في
التعريف فان اللزوم ينافي جواز الزوال وانه قد يعتقد الفقدان المنافي ونقرر الجواب
بان القدرة معتبرة في التعريف فالمراد باللزوم امتناع اللزوم المقدور وحينئذ لا يكون
الايراد واحدا فتدبر **قوله** ثم قيده بان قوله لا يجد صفة لازما فيكون المفعول المطلق بنوع
كما في ضربت ضربا شديدا قوله فيكون آخر كلامه بان يكون قوله لا يجد جملة لا محل لها من الاعراب
مفسرة لقوله يلزم والفرق بين الجوابين ان اللزوم على الاول محمول على المعنى اللغوي وعلى
الثاني على المعنى الاصطلاحي **قوله** والفاء في قوله فكذا آه يعني ان الفاء الاول للدلالة على ان
ما قبله مورد لهذا السؤال والفاء الثاني للدلالة على ان ما قبله اعني الجواب منشأ لهذا السؤال
وذلك لانه لما اعتبر نفي القدرة على الانفكاك حصل توهم صدقه على النظري بعد الحصول بخلاف
ما اذا اعتبر عدم الانفكاك **قوله** ونقول لكن آه لم يظهر لي وجه زيادة لكن في النساخ التي بخطي
هو ينذكرون فيه اشارة الى ان التعريفين متحدان مفهوما لا فرق بينهما الا باعتبار الخفاء
والظهور فلا يرد انه لم يحمله على انه تعريف برأسه كما هو الظاهر المتبادر وكون التعريف من
المختار والاحسن معلم **قوله** ما لا يكون تحصيله آه اي العلم الحادث الذي لا يكون آه فلا يرد
العلم بالامور الغير المتناهية كالاعداد والاشكال **قوله** فاذا لم يكن تحصيله آه وذلك لانه
لا معنى للقدرة الا التمكن من الطرفين فاذا كان التحصيل مقدورا يكون تركه الذي هو التحصيل
مقدورا فاندفع ما توهم من منع الملازمة بان العلم بالحسيات غير مقدور التحصيل لتوقفه
على الاحساس غير مقدوره ومقدور الانفكاك بترك الاحساس الذي هو مقدور الانفكاك

الانفكاك

لانا لانم ان الانفكاك عنه مقدور لانه يستلزم مقدورية ترك الانفكاك الذي هو التحصيل يستلزم
وقد اعترفت بانه غير مقدور نعم الانفكاك عن الاحساس مقدور وهو لا يستلزم مقدورية
الانفكاك عن العلم قوله لا يحصل بمجرد الاحساس والا لما عرض الغلط قوله بل يتوقف
آه فاذا انتفى تلك الامور مع الاحساس حصل العلم والا فلا وتلك الامور غير مقدورة
لان القدرة لا تتعلق الا بالمعلوم وتلك الامور غير معلومة فقوله لا نعلم ما هي جملة مستأنفة
بيان لكون تلك الامور غير مقدورة وليس صفة للامور على ما وهم ثم اعترض بانه اذا لم
يكن معلومة كيف يحكم على غير المعلوم بانها غير مقدورة قوله فانا نحقق آه حصولها
دائر على النظر المقدور وجودا وعدما فتكون مقدورة لنا اذ لا منع لمقدورية العلم الا
مقدورية طريقه وذا لا ينافي توقفها على تصور الاطراف الضرورية فتدبر فانه قد زل
الاقدام قوله وكالعلم بالامور التي آه اي العلم البديهي واذا لم يكن له سبب صدق
انه ليس تحصيله مقدورا لنا اذ لا منع لكون العلم مقدورا الا كون سببه وطريقه مقدورا
فان قلت اليس ذلك العلم حاصلا لنا بمجرد الالتفات المقدور لنا فيكون مقدورا
قلت الالتفات قدر مشترك بين جميع العلوم فليس ذلك سببا له بل لخصوصية الاطراف
مدخل فيه ومع كون مجرد الالتفات كافيا فيه انه لا احتياج فيه الى سبب آخر لا انه
سبب تام كما اشار اليه الشارح بقوله من استعانة بحس وغيره اي من الاسباب
قوله فهو اخص من الضروري لانه الذي لا يكون تحصيله مقدورا بان لا يكون له سبب
مقدور يدور معه وجوده وعدمه وذلك بان لا يكون له سبب يدور معه وهو البديهي
او يكون له سبب يدور معه لكن لا يكون مقدورا كالحسيات والتجربيات والعاديات
وغير ذلك فاستقم فانه قد زل فيه اقدام قوله بالقدرة الحادثة هذا القيد لاخراج
العلم الضروري لانه مقدور التحصيل لنا بالقدرة القديمة قوله لم ينفك النظر
الصحيح عنه خرج به العلم بما يحدث به من الالم واللذة والفرح فانه ينفك النظر الصحيح عنه
قوله مع انه لا يحصل الا معه متعلق بلم ينفك اي مع عدم انفكاك النظر عنه يكون مختصا
حصوله بالنظر خرج به العلم بالعلم بالشيء الحاصل عقيب النظر لكنه لا اختصاص له بالنظر لكونه
تابعا للعلم بالشيء سواء كان العلم بالشيء حاصلا بالنظر او بدونه ولا يخفى ان تعقيب الشيء
للشيء على وجه الكمال انما يكون اذا كان كذلك فلا يرد انه ولا انه التنصيص على القيدين حقيقة

قوله غير

17

قوله غير مقدورين لكونهما فعل الغير قوله لا احتياجها آه فلا يكون مقدورا للمخلوق لان المراد
منه ان يكون مقدورا للكل او الاكثر والضعفية ليس مقدورا الا بالنسبة الى الاقل الذي
يبقى مزاجه بالمجاهدة الشاقة فاندفع ما قيل ان الاحتياج المذكور يقتضي صعوبة الحصول لا
تعذره بحيث يخرج عن المقدورية قوله ولا منع لكون العلم آه اذ لا قدرة عليه الا باعتبار
التحصيل بسبب من الاسباب قوله فان كل احد آه اشار بذكر كل الى ان الوجدان المذكور
معلوم الاشتراك بين الكل فيكون حجة بخلاف الوجدان الذي لا يقطع باشتراكه فانه لا يكون
حجة على الغير الا بعد اثبات الاشتراك قوله واذ لولاه آه الاستدلال على تقدير التنزل عن كونه
ثابتا بالوجدان بناء على ما ذهب اليه بعضهم من كون الكل ضروريا اذ التصورات
ضرورية قوله فاما ان يدور آه قال قدس الله سره الله اعلم لزوم الدور والتسلسل
انما يتم في التصورات مطلقا وفي التصديقات اذا امتنع اكتسابها من التصورات
انتهى واعترض عليه بان التصديق بمناسبة المبادي للمطالب مما لا بد منه وهو نظري على
تقدير نظرية جميع التصديقات فيلزم الدور او التسلسل والا يجوز ان اكتساب التصديق
تصور يكون مناسبا لذلك التصديق وان لم يعلم مناسبته له قوله لانهما باطلان آه لا يخفى
انه على هذا التقدير يلزم الاستدراك قول المصنف وهما ممتنعا الاكتساب اذ يكفي ان يقال
اذا جاز لنا تحصيل شيء منهما يلزم الدور او التسلسل وهما باطلان فيكون التحصيل المتوقف
عليهما باطلا ممتنعا فيلزم ان لا يكون شيء منهما حاصلا بهما فالاولى للشارح ان يقول وهما ممتنعا
الاكتساب لاستلزام الدور حصول الشيء قبل نفسه والتسلسل حصول ما لا نهاية له وهما محالان ولا
يتعرض لبطلانهما بالبراهين قوله فهذا الذي ذكرته اي التصورات والتصديقات
المعتبرة فهاهنا القياس الاستثنائي قوله والى هنا آه قرر الاعتراض بالنقض
بنتيجة الجواب المذكور لانه منع قوله لانا نقول آه منع لقوله وحينئذ يمتنع اثباته يعني
ان تلك القضايا وتصوراتها نظرية على التقدير لا في نفس الامر ولا نسلم ان يكون اثباتها
بنظري آخر حتى يلزم الدور والتسلسل اذ المحتاج في حصوله الى نظري ما هو غير معلوم في نفس
الامر وهذه ليست كذلك وبهذا القدر يندفع النقض الا انه يفيد المستدل اثبات مطلوبه
اعني ابطال نظرية الكل فيقال فيبطل ذلك التقدير اي اذا كان تلك القضايا معلومة في نفس
الامر غير معلومة على ذلك التقدير كان ذلك التقدير باطلا لاستلزامه خلاف الواقع قوله والحق

آه يعني اذا اورد السؤال المذكور بطريق النقض يمكن التفصي عنه بالمنع المذكور واما اذا
اورد بطريق المنع فلا يتم الدليل المذكور الا اذا اعترف المانع بمعلومية تلك القضايا في نفس
الامر واما اذا منع معلوميتها فيه وعلى ذلك التقدير فلا سبيل للمستدل الا السكوت
قوله بان تلك القضايا فاللام في قوله فالمعلومة للعهد قوله معلومة عنده اي على
ذلك التقدير قوله فكيف آه عطف على قوله فلا يكون معلومة عنده داخلا تحت
الزعم كانه قيل فزعم انه كيف يجوز التمسك بها في ابطال ذلك التقدير قوله اذ يحتاج
آه دليل على كونه حجة قائمة على من اعترف قوله فلا كلام في انه يجوز التمسك بها
قوله كان ذلك التقدير اذ الامور الواقعة في نفس الامر منحصرة معه قوله بان لنا معلومات
آه فاللام في قوله فالمعلومات للجنس قوله لانا اذا اثبتنا آه هذه الشرطية مهما رفعه وان
لم يكن مقدمها صادقة فان صدق الشرطية لا يتوقف على صدق طرفيها فاندفع المعترض
بطلق المعلوم بنكر معلومية هذه القضايا التي استند لنا بها فلا تقوم حجة عليه حينئذ
فلا وجه لحمل كلام المصنف على هذا القول ليس بشيء لان ورود المنع على صدق المقدم
لا يدفع ورود هذا الاعتراض على تقدير صحة صدقه على الدليل المذكور قوله بالضرورة
الوجدانية يعني مقابلة الضرورة بالوجدان وان كان ظاهرا الدلالة على ان يكون المراد
غير الوجدان بناء على ان العام اذا قوبل بالخاص يراد به ما عدا الخاص يراد به الا انه المراد
بها هو الخاص بمعونة المقام ونص ههنا بالضرورة تنبيها على ان هذا الوجدان كالاضطرار فيه
بخلاف الاول وكذا اختلف فيه كما سيجي في المقصد الذي يليه قوله تاويل الطرائق جمع طريقة
ليصح تذكير اربع فانه ينظر في تذكير العدد وتانيثه الى واحد المعدود وان كان جمعا لا الى
لفظ المعدود قوله اي توقف بعض آه يريد انه لا يجوز رجوع الضمير الى الكل باعتبار
كل واحد وهو ظاهر فاما ان يرجع الى البعض المفهوم من الكل او الى الكل لكن توقفه
باعتبار البعض او الى العلم المفهوم من الضروري قوله قال الامام الرازي آه ابتداء
لما تقدم فان ما نقل من المحصل يدل على انقسام العلم الى الضروري ابتداء او الى ما يلزم منه
ضروريا وهو الكسبي عندنا وقول ناقده قد سمي قبل اليقينيات ضروريا يدل على
اطلاق الضروري عليهما بمعنى انه لا نابي لعذر رفعه ومن لم يفهم وقع في قبض فقال يشير
بنقله الى ضعف ما وقع في بعض نسخ الكتاب بعد قوله وبه قال ناس وهو قول الامام

الرازي

الرازي ووجه ضعفه ظاهر من كلام المحصل وناقده لدلالتهما على ان المراد بالضروري معنى القطعي
لا يقابل النظري فان الاشارة الى ما ليس في الشرح اثر منه لا معنى له قوله دون البديهي والا لم
يصح تقسيمه الى القسمين قوله ان ارادوا الفرق بين الاوجه الثلاثة انه على الاول يبقى للتوقف
الوجوبي مطلقاً سواء كان سببياً او لا وعلى الثاني يبقى للتوقف السببي وعلى الثالث يبقى
التوقف كناية عن نفي التأثير لاستلزام التأثير التوقف قوله لك اي يقوله اهل الحق
قوله بخلاف التصديق آه لان ما يتعلق به التصديق اعني النسبة امر واحد معلوم تصوراً
مجهول تصديقاً فلا تجري الشبهة المذكورة فيه وكذا الثانية وهو ظاهر قوله ان المطلوب التصوري
ملخصه انه لو كان المطلوب التصوري مكتسباً لامتنع طلبه والتالي باطل اما الملازمة فظاهر واما
بطلان التالي فلان المطلوب التصوري اما مشعور به او غير مشعور به وكلاهما يمتنع طلبه فالمطلوب
التصوري يمتنع طلبه وبما حررنا يندفع ما قيل لم لا يجوز ان يحصل شي فيه بطريق ان ترتيب اشياء
يرى انه هل يؤدي الى شي ام لا فيتحقق ان يؤدي الى تصور مخصوص قوله بكنهه قدر بهذا
اللفظ ليصح مقابلته بقوله ولا شي مما يصدق عليه من حيث انه يصدق عليه القرينة
على هذا التقرير ما تقرر من ان العام اذا قوبل بالخاص يراد به ووقع في بعض النسخ ولا بشي
مما يصدق فهو تقدير للمعطوف قوله فان المجهول فرضا هو الذات آه اشار بقوله فرضاً
الى ان اعتبار مجهولية الذات بطريق التمثيل اهتماماً بشان ما هو الاهم اعني اكتساب
التصور بالحقيقة وفي شرح المقاصد مجهولية الذات لازمة فيما يطلب تصوره حتى لو
علم الشي بحقيقته وقصد الاكتساب بعض العوارض له كان ذلك تحصيلا لا بالتعريف وهذا
بناء على ان تصور الشي بحقيقته حصول الشي بنفسه فلا يمكن طلب حصوله باعتبار حصول انتهى
امر عارض له اذ الشي اذا كان حاصلا لا يطلب شي آخر يكون آلة لحضوره فليس المطلوب الا ثبوت
ذلك المعارض له وكونه وجهاً من وجوهه كحالة التصديق قوله مستبعد جدا اذ القيام بمعنى
العروض والحصول به ممتنع في الجزء واما بمعنى الاختصاص الناعت والتبعية في التحيز فلانه لا يتصور
التبعية والتبعية الابعد تعقل وجود كل منهما بدون الاخر ولا يعقل وجود الكل بدون الجزء
ولاجل الخفاء في عدم صحة المعنيين الاخرين قال مستبعد جدا دون غير صحيح قوله ومنهم
من اثبت آه اعلم انهم اختلفوا في علم الشي بالوجه وعلم وجه الشي فقال من لا تحقيق له انه
لا تغاير بينهما اصلا وقال المتأخرون بالتغاير بالذات اذ في الاول الحاصل في الذهن نفس

الوجه

وهو آلة لملاحظة الشيء والشيء معلوم بالذات وفي الثاني الحاصل في الذهن صورة الوجه وهو
المعلوم بالذات من غير التفات الى الشيء ذي الوجه وقال المتقدمون التغاير بينهما بالاعتبار
اذ لا شك في انه لا يمكن ان يشاهد بالضاحك امر سواه الا انه اذا اعتبر صدقه على امر
واتحاده معه كما في موضوع القضية المحصورة كان علم الشيء بالوجه واذا اعتبر مع قطع النظر
عن ذلك كان علم الوجه كما في موضوع القضية الطبيعية اذا علمت هذا فاعلم ان عدم الالزام
اما مبني على عدم التغاير مطلقاً وتقريره ان الشيء المشعور به من وجه دون وجه لا يطلب
بوجهين لان الوجه المعلوم معلوم والوجه المجهول مجهول فلا يطلب شيء منهما فلا يمكن طلبه
اما مبني على راي المتقدمين تقريره ان المط اذا كان مشعوراً به بوجه دون وجه كان
المعلوم والمجهول في الحقيقة هما الوجهان لكن من حيث صدقهما على ذلك الشيء واتحادهما
به والمعلوم معلوم مطلقاً والمجهول مجهول مطلقاً لا يمكن طلب شيء منهما فان اجيب
على راي المتقدمين فالجواب ما ذكره المصنف وهو انا لا نم ان الوجه المجهول مجهول مطلقاً
لانه اذا كان الوجه المعلوم معلوماً من حيث الاتحاد بذلك الشيء والمجهول مجهولاً من تلك
الحيثية كان الوجه المجهول معلوماً من حيث الاتحاد والمعلوم به ولا معنى حينئذ لجواب النقد
المحصل اذ المط ليس امراً ثالثاً عندهم وان اجيب على راي المتاخرين فالجواب في ذكره
في النقد وهو انه لا يلزم من امتناع طلب الوجهين امتناع طلب الامر الثالث الذي
هو ذو الوجهين حتى ان الوجه المعلوم صار آلة لملاحظة الشيء ومرآة لانكشافه
كذلك يطلب ذلك الشيء بان يصير امراً اخر آلة لملاحظته ومرآة له وتفصيله ان عارض
الشيء قد يلاحظ في نفسه فيكون العارض معلوماً والشيء معقولاً عنه بالكلية وقد
يجعل آلة لملاحظته وح يكون معلوماً باعتبار وذلك العارض مجهولاً باعتبار آخر فيتحد
المعلوم والمجهول لكنه معلوم من حيثية ومجهول من حيثية اخرى ولا تنافي فيه ولا
معنى حينئذ لجواب المصنف اذ ليس المط عندهم الوجه حتى يجاب بان الوجه المجهول ليس بمجهول
مطلقاً فتدبر والله الموفق واما ما ذكره الشارح من انه الزام للامام حيث اعترف
بتغاير الوجهين لذي الوجهين ففيه ان العبارة المشعرة بالتغاير ليس الا قوله لكن
اجتمعا في شيء واحد اذ لا بد من التغاير بين الظرف والمظروف وهو لا يقتضي التغاير
بالذات لجواز ان يكون مراده لما اجتمعا في شيء واحد هو الكل من حيث هو كل بل نقول

لابد

لابد من حمل كلامه على ذلك اذ لو حمل على ذلك لم يتم التقريب اذ لا يلزم من انتفاء الاجمال
في الوجهين انتفاء الاجمال في الشيء ذي الوجهين وحينئذ لا يتم التقريب اذ ليس الحقيقة
الا الوجهان ولا يمكن طلب شيء منهما قوله كانت قياساً مقسماً اي كانت مشتملة على
قياس مقسم فان ما اثبت بطلان الثاني قياس مقسم والشبهة في نفسها قياس استثنائي
كما عرفت وفيه بحث لانه يمكن تقريرها هكذا لو كان التصور مكتسباً لامتنع طلبه لكن
التالي باطل لان المط لا بد ان يكون معلوماً ومجهولاً ولا شيء من التصور كذلك لانه اما
معلوم مطلقاً او مجهول مطلقاً قوله وهذا العكس آه قيل ان العكس نقيض كل منهما بنا
عكس نقيض الاخرى فلا حاجة الى اعتبار العكس المستوي ليس بشيء لان المستدل لا يتوقف
بالمنافاة بينهما فانه تقول ان كلما لا يمتنع طلبه فهو غير مشعور به ومشعور به كالمط الا
التصديقي وقد بين شارح المطالع عدم اجتماعهما في الصدق بان منهم عكس نقيض
احدهما قوله الى عين الاخرى ينتج الح هكذا كلما لا يمتنع طلبه فهو غير مشعور به وكل غير
مشعور به يمتنع طلبه ينتج كلما لا يمتنع طلبه يمتنع طلبه قوله اخص من نقيض التالي
لان نقيضه سالبة جزئية اعني ليس كلما هو غير مشعور به يمتنع طلبه وهذه موجبة جزئية
معدولة يقتضي وجود الموضوع قوله الا موجبة كلية معدولة واما انعكاسها الى
موجبة كلية سالبة بطرفين كما اثبت شارح المطالع فلا يفيد ههنا لان الموجبة السالبة
الطرفين في حكم السالبة البسيطة في عدم اقتضاء وجود الموضوع فح يجوز ان يقال بهذا في
عكس نقيض كل منهما ولازمه بانتفاء الموضوع فلا ينافي الاصل المقتضي لوجود
الموضوع وكذا ضم عكس نقيض كل منهما مع عين الاخرى لا ينتج لانتفاء ايجاب الصغرى
وبما ذكرنا تبين ان الجواب المذكور تام واندفع ما قيل ان قولنا كلما لا يمتنع طلبه
فهو غير مشعور به لازم قولنا كل مشعور به يمتنع طلبه سواء كان يسمى عكس النقيض اولا و
هذا القدر كاف في امتناع اجتماع المقدمتين على الصدق لانه ان اراد انه بمعنى
العدول لازم له فغير مسلم لان الشيء اما مشعور به او غير مشعور به وكل منهما ممتنع
طلبه فليس ما لا يمتنع طلبه فرضي يصدق الايجاب المعدول وان اراد بمعنى السلب فمسلم
لكن لا يفيده لما عرفت قوله واجيب بتقييد الموضوع آه وعندي جواب آخر لا غبار عليه
وهو ان القضية المأخوذة في القياس قولنا كل مشعور به مطلقاً اي من جميع الوجوه

بمنع طلبه وعكس نقيضه كل ما امتنع طلبه ليس مشعورا به مطلقا وعكسه المستوى بعض ما ليس مشعورا به
مطلقا لا يمتنع طلبه وهذا لا ينافى الاصل لجواز صدقه باعتبار ان يكون ذلك البعض مشعورا به
من وجه دون وجه كالمطلوب التصديقى **قوله** اى المفهوم التصورى اى ما من شانه ان
يتصور وفائدة التفسير اخراج المفهوم التصديقى فان الامام قائل باكتسابه والقرينة
على ذلك التفسير اخراج المفهوم التصديقى قوله ان عرفت **قوله** فاما بنفسها اى من غير تعريج
بالجزء فيخرج عنه التعريف بجميع الاجزاء ويدخل فى قوله لجزئها سواء كان آه يشمل المركب
من الداخل والخارج كالرسم التام **قوله** وعرف آه لما كان اللازم من تعريف البعض
للخارج تعريف الشىء للخارج وما سيبطل هو التعريف بالخارج والتعريف للخارج لا
يستلزم التعريف بالخارج فان الجزء اذا عرف الكل فهو تعريف للخارج وليس بالخارج
جعل الشارح **قوله** الخارج صفة جرت على غير ما هى له فالمستتر راجع فيه الى البعض دون
موصوف الخارج وهذا بنا على مذهب الكوفيين من انه لا يجب ابراز الضمير فيما لا
يرتفع اللبس بالابراز كما نص عليه فى الرضى وحمل الشارح المقاصد عبارة المتن
على التسامح ولعل وجهه انه لا يجوز اشتمال احد الجزئين على الآخر لامتناع التكرار فى
الذاتى فيكون كل منهما خارجا عن الآخر فالتعريف للخارج يستلزم التعريف بالخارج
ههنا **قوله** فلا بد ان تعرف جزءا منها اذ لو يعرف شيئا من اجزائها كانت الماهية
معلومة بجميع اجزائها بديهة او بشىء آخر او مجهولة فلا يكون الجزء الموقوف عليه معرفا لها
قوله لان يلزم التكرار فى الذاتى فلا يكون الذاتى ذاتيا **قوله** شاملا لا
اى معلوما بشموله واختصاصه ليكون منهجا لاعتباره للتعريف دون ما عداه آه
قوله مفصلا اذ لو لم يعلم مفصلا لاحتمل وجوده فى بعض ما عداه فلم يحصل التميز التام
قوله فلنا آه الاعتراضات الثلاث مبنية على حمل الجواب الذى ذكره نا قد
المحصل على المعارضة لدليل مقدمة من مقدمات شبهة الامام وهى قوله جميع اجزاء
الشىء نفسه وان ترك دليلها بناء على دعوى الظهور كما يشعر به قول الشارح فى تعريفها
بجميع اجزائها لكن لا خفاء فى جواز حمله على المنع والسند بل الحق ذلك وحينئذ
يحمل الجواب الاول على اثبات المقدمة الممنوعة واما الثانى والثالث فغير موجه
واما حمل ما ذكره صاحب النقد على النقض على ما وهم فغير موجه لانه ذكر دليلا برأسه

على

20

على عدم التغير ولم يثبت ان دليل الامام يستلزم المحال **قوله** بطريق المعارضة انه اذا كان المذكور
فى النقد معارضة كيف يمكن دفعه بطريق المعارضة فان المعارضة للمعارضة لا يسمع الآن
يقال لما لم يستدل اولا على تلك المقدمة فكان المعارض مستدلا على ابطالها فكان هذه المعارضة
معارضة للدليل لا معارضة للمعارضة **قوله** يعنى ان تلك الصور لما كان آه لما كان المستفاد
من ظاهر المتن عدم التغاير بالذات بين الاجزاء والماهية والمستفاد من ظاهر ما ذكره القاضى
التغاير بين تصورات الاجزاء وتصور الماهية صرفه الشارح الى ما هو المقصود بان الاجزاء
المستحضرة من حيث انها مستحضرة هى الصور وان قوله فهى الماهية على حذف المضاف
اى تصورها **قوله** بل عينها اى تصور الماهية عين الماهية بالذات ويمكن ان يعبر عنه
بالماهية فلا حاجة الى حذف المضاف غاية فى الباب ان يراد من حيث فيها ما له هى
قوله كما ستعرفه اى فى بحث العلم من ان العلم والمعلوم متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار
من حيث القيام بالذهن **قوله** يسمى علما ومع قطع النظر عنه يسمى معلوما **قوله**
بهذه المغلطة الثانية آه فيه بحث اما اولا فلان ايراد هذه المقدمة فى اثناء الجواب عن الشبهة
لا وجه له حينئذ واما ثانيا فلان ما نقله الشارح فى الوجود مما لا مساس له بهذه الشبهة بحسب
الظاهر فكان على الشىء ان يبين ان ما ذكره فى الوجود مرجعه هذه الشبهة وانه وقع فيها تغيير
ما اذا كان بالغا فلانه على هذا التقرير لا فائدة فى قوله وستراه آه وما توهم من انه
بعض الشبهة الامام فليس بشىء لانه لا دخل لطرد الامام فى كونه نقضا ولانه انما يكون اشارة
الى البعض لو قال بطرد هذه الشبهة بعضها فى نفى التركيب لان بالتغيير لا تبقى تلك الشبهة
فيجوز ان يكون استلزامها نفى التركيب بواسطة ذلك التغيير وعندى فى حل هذه العبارة
ان قوله بهذه المغلطة اشارة الى المغلطة فى الفرق بين جميع الاجزاء والكل الذى هو الماهية
ولذا عبر عنه بالمغلطة وفائدة **قوله** وستراه آه الاشارة الى ما ذكرناه من تحقيق الفرق
يدفع ما اورده فى نفى التركيب الوجود وغيره فلا يفيد حرمة ثانية بل يكتفى فيه على الجواب
اجمالا وبيان طرد هذه المغلطة فى نفى التركيب عن الوجود ان قوله كان الوجود محض ما ليس
بوجود انما يتم لو كان جميع الاجزاء التى فرض غير وجودات عين الوجود الذى هو مجموع الاجزاء
والا فلا يلزم ان يكون جميع الاجزاء الوجود محض ما ليس بوجود وكذا **قوله** فذلك الزائد
هو الوجود ومبنى على ان تلك الاجزاء نفس مجموع الاجزاء وهى ليس الوجود فيكون الزائد هو الوجود

فتدبر والله الموفق **قوله** ان كانت اجزاؤه وجودات اى يصدق عليه الوجود صدق الذاتى
سوآء كان تمام ماهيتها فيكون تلك الاجزاء مختلفة بالعدد او داخلا فيها فيكون تلك الاجزاء
مختلفة بالنوع **قوله** ساوى الجزو الكل فى تمام الماهية اى الجزء بلا واسطة ان كانت مختلفة
بالعدد و بواسطة ان كانت مختلفة بالنوع فيلزم ان لا يكون الجزء جزءا و لا الكل كلا و لا
يلزم تقدم الشئ على نفسه كما فى المباحث المشرقية **قوله** وان كانت غير وجودات اى لم يصدق
عليها صدق الذاتى **قوله** امرا زائدا اى عارض كما يدل عليه قوله معروضا **قوله** لا اجزاؤه
وقد فرض انها اجزاؤه هذا خلف وبما حررنا لك ظهر ان الدليل المذكور تام على نفى التركيب
لولا فيه عدم الفرق بين جميع الاجزاء والكل **قوله** وانت خبير آه فيه بحث لان دلالته على
نفى التركيب لا ينافى فيما ذكره المصنف من طرد الامام اياه فى نفى التركيب الخارجى حيث قال
الوجود بسيط فلا يحد فانه مقصوده انه بسيط فى نفسه فالمراد بالتركيب الخارجى التركيب
الخارج عن الذهن لا التركيب فى الاعيان اذ لا مسترة فى عدم كون الوجود مركبا فى الاعيان
قوله اشعارا آه فيه بحث اما اولا فلان الاشعار المذكور خفى غاية الخفاء واما ثانيا
فلانه حينئذ يكون ترك التقييد بالخارجى مشعرا بان ما ذكره يستلزم انتفاء التركيب
عن المركبات مطلقا واما ثالثا فما فائدة الاشعار والحال انه قد صرح فيما بعد بان ما ذكره
يستلزم انتفاء التركيب المعلومة التركيب **قوله** لا يقال لا بداء استدلال آخر على امتناع
التعريف ببعض الاجزاء **قوله** ان الجزء الصورى آه يعنى ان الجزء الصورى فى المركبات كالسرير
والبيت علة لحصول الماهية اذ الصورى ما به الشئ بالفعل وليس علة لحصول الشئ
من اجزاء المركب اما الجزء المادى فلتقدمه على الصورى واما الصورى فلامتناع علية الشئ
بنفسه واذا كان الجزء الصورى علة لحصول المركب الخارجى مع عدم كونه علة لشئ من
اجزائه فيجرى مثل ذلك فى المركب الذهنى فان الوجود الذهنى بمثابة الوجود الخارجى
وما ذكره سابقا من ان اجتماع الاجزاء وانضمام بعضها مع بعض كانضمام الصورى مع
المادى خارج عن الماهية فلا مناظرة فتدبر فانه قد زل فيه اقدام **قوله** ما ذكرتموه من
ان معرف الماهية لا بد ان يعرف مناسبى اجزائها **قوله** لغيره باللام الجارة لان الكلام
فى تعريف الجزء الشئ من اجزاء الماهية الذى هو خارج ضمير هو راجع الى البعض الذى رجع
اليه الضمير فى تعريفه وضميرعنه الى غيره ليكون التعريف بالخارج **قوله** فان قلت آه اعتراض

على قوله

على قوله او يكون معرفا بغيره وليس مستفادا لقوله ومن التزم على ما وهم ضعيف **قوله** لغيره الذى هو خارج
عنه الى البناء الجارة نظرا الى هذه السؤال **قوله** عادة الاشكال آه اى الاشكال المتعلق بالجزء
والخارج يدل عليه **قوله** بعود الجواب برمته فانه ما اجاب عن التعريف بنفسه ولا يجوز حمله
على الاشكال المتعلق بالخارج فقط على ما وهم لانه يستلزم استدراك قوله بحذافيره برمته
قوله اذا كان لازما لها اى شاملا لجميع افرادها بمعنى اللزوم للماهية ثبوته لها فى ضمن
جميع الافراد بان لا يوجد فرد من افرادها بدون تحقق الشمول وانما حملنا على ذلك اذ لا يجوز
التعريف بالخاصة الغير اللازمة اذا كانت شاملة **قوله** بحيث ينتقل آه وكان غافلا
عن اختصاصه وعدم اختصاصه فلا يرد انه لو لم يعلم الاختصاص احتمل عدم الاختصاص
عنده فلا يفيد التعريف بالتميز التام **قوله** فان قيل آه استدلال آخر على امتناع الاكتساب
فى التصور بابطال التعريف بالجزء والخارج بناء على انه قد ثبت امتناع التعريف
بنفسه **قوله** ضرورة قيد به لان الحصول بالنظر يستلزم خلاف مدعى المستدل من امتناع
الاكتساب فى التصور فتدبر فانه زل فيه اقدام **قوله** فالماهية معها معلومة اى مقارنة
معها فى الحصول بحيث لا ينفك عنه ولا يتخلل بينهما زمان فلا يرد ان المعية الزمانية
ممنوعة لان العلم باللازم عقيب العلم بالملزوم والمعية الذاتية لا ينافى كونها معرفة للماهية
او المعرف ما يستلزم معرفته الشئ لا يتوقف معرفته على معرفته **قوله** فلا يعرف الماهية
بها اى بتوسطها وجعلها آلة للمعرفة بعد فانه يقتضى عدم حصول ما قبل التعريف فلا يرد
منع السببية **قوله** واما اذا لم يكن آه لا يخفى ان حاصل الاستدلال انه لا شئ من التصورات
بمكتسب بالامور الداخلة او الخارجة اذ لو اكتسب شئ منها بها فلا يخلو اما ان يكون
الامور الداخلة فيه او الخارجة عنه معلومة ضرورة ومستلزمة للعلم او لا وعلى كلا التقديرين
يمتنع التعريف اما على الاول فلامتناع تحصيل الحاصل واما على الثانى فان لم يكن تلك
الامور معلومة فظاهر وان كانت معلومة بالكسب يحتاج الى معرف آخر فاما ان يتسلسل
او ينتهى الى امور يكون حصولها بالضرورة فالملازمة بين المقدم والتالى ظاهر اذ المقدم
المفروض ان الامور الداخلة والخارجة فى ماهية ما كسبية لا فى كل ماهية فلا يرد منع
الملازمة بان المعروض ان الامور الداخلة والخارجة فى المعرف كلى كسبية وليس لها
اختصاص بالمعرف دون معرف اخر فى التحصيل التصورى مطلقا لانه مبنى على توهم ان المدعى

ابطال الموجبة الكلية وبما ذكرنا ظهر فساد ما قيل في بيان بطلان الثاني قوله او ينتهي الى ما
حصوله ضروري من انه خلاف المفروض والجواب ان هذا القائل جعل بيان بطلان الثاني بانه
يستلزم خلاف المفروض جوابا عن المنع المذكور والمورد على الملازمة قوله قلنا آه حاصله
انها ليست مستلزمة مطلقا حتى تكون الماهية معلومة معها ولا غير مستلزمة مطلقا حتى يمتنع
التعريف بها بل مستلزمة مجتمعة غير مستلزمة والتعريف لتحصيل ذلك الاجتماع قوله بوجه اكمل
كونه اكمل مما سبق بناء على ان الشيء اذا انكشف انكشافا تاما عند النفس لا يمكن ان ينكشف
بعده بالانكشاف الضعيف فتصور الشيء بالوجه الاعم بعد تصوره بالوجه الاخص ليس الحاصل
فيه الا التصديق بثبوت ذلك الوجه الاعم له وقيل المراد بالوجه الاكمل مجموع الوجهين السابق
واللاحق قوله فلا يكون ملحوظة قصدا بان يكون حاصله تتبع بعض المعاني المقصودة قوله
فاذا استحضرت آه هذا في المعنى البسيط الداخل والخارج ظاهر واما في نفس المعرف ففي التعريف
اللفظي عند تعقل ما افادته التصور فانه ليس فيه الا احضار ذلك المعنى الحاصل في ضمن
هذا اللفظ المعرف قوله ما يتوقف عليه آه لما كان ما اعتقاده لازم للمكلف يشمل جميع الاعتقادات
بل العمليات لان اعتقاد جنسها لازم خصه بما يتوقف عليه التكليف فالمراد بلا اعتقاد لازم
للمكلف من حيث انه مكلف فالحيثية للتعليل فهو اولى مما ذكره الشارح قوله لحواثبات
آه اي ثبوته وكذا الحال فيما سياتي والمراد بالصفات التي يتوقف عليها التكليف
قوله ويبطله آه قدم الابطال على الاحتجاج اشارة الى بطلانه باي وجه يحتج به عليه
قوله ان معرفة الله آه لا يخفى ان كون المسائل التي يتوقف عليها التكليف اعني وجوده
وعلمه وقدرته وارساله الرسل ضرورية لا ينافي كون معرفة الله واجبة اجماعا
فلعله يستثني تلك المسائل بل غيرها كما يفهم من احتجاجه بانه لو لم يكن ضروريا لكان العبد
مكلفا بتحصيله فانه يشعر بانه على تقدير كونه ضروريا ليس العبد مكلفا بتحصيله قوله
حاصلا بالضرورة فالترديد بين الحصول بالضرورة وعدم الحصول فيه ولذا قيد الشارح
النظري بقوله يتوقف حصوله على نظر ما فبطل ان الضرورة لا يستلزم الحصول فيلزم
ان لا يكلف من لم يحصل له ما يتوقف على التكليف وهم قوله ليثبت به الشرائع آه
بناء على ان ما يتم الواجب المطلق الا به ومقدورا للمكلف فهو واجب بوجوبه قوله
ان الغافل آه يعني ان الغافل الذي حكم عليه بانه لا يجوز تكليفه اجماعا لو فرض ان احدهما

متفق عليه والآخر مختلف فيه والاجماع على الحكم باعتبار عنوان الغافل لا ينافي الاختلاف في صدقه
على بعض الاشياء فلا ينافي قيد الاجماع بقوله ولا على الثاني عندنا وما قيل ان المراد ان الغافل
الذي لا يجوز تكليفه اجماعا لا يخرج عن احد المذكورين الآن فكلاهما لا يجوز تكليفه اجماعا لا يخرج
عن احد المذكورين الآن فكلاهما لا يجوز تكليفه اجماعا حتى يتم ما فيه فلا يخفى ركاكته اذ المحكوم عليه
بعدم الجواز اجماعا ليس الا الواحد المعين فلا فائدة لضم النوع الآخر اليه والحكم على جنس الامرين
قوله فانه غافل آه اشار بذلك الى ان الجواب بالترديد وحاصله انه ان اريد بالعلم في
قوله لا يعلم التكليف التصور بمعنى التصوري اعني قوله لان من لا يعلم بهذا لا يعلم التكليف لان تصور
التكليف لا يتوقف على التصديق بالامور المذكورة وان اريد به التصديق بمعنى الكبرى اعني
قوله واذا لم يعلم التكليف اي لم يصدق به كان غافلا فان الغافل من لا يفهمه او لم يقل له
انك مكلف وان اريد به التصديق اليقيني كما هو اللازم من الحد المختار فدائرة البحث
اوسع لجواز ان يكون ظانا بالتكليف او مقلدا به وانما يقيد الشارح التصديق باليقيني
لان الغافل في الاصطلاح هو الغافل عن التصور قوله عطف على ما تقدم آه فهو دليل
ثان لقوله لان من لا يعلم انه مكلف وحاصله ان الاشتراط يستلزم الدور فالجواب بان مراد
الاحتمالات الموقوف عليه لوقوع التكليف هو التصديق بامكان التكليف وهو لا يتوقف
على وقوع التكليف فلا دور كلام لا مساس له اصلا قوله ويبطله اي كون الكل نظريا
بالمعنى الذي مر في تحرير محل النزاع حيث قال في بعض مذاهب ضعيفة في هذه المسئلة فان
فسر النظري بمعنى ما يتوقف على شيء كان خروجا عن محل النزاع قوله بان الضروري آه
لان الضروري ما يلزم نفس المخلوق لزوما لا يجد الى الانفكاك عنه سبيلا واللزوم هو امتناع
الانفكاك ولم يفهموا ان المراد منه امتناع الانفكاك المقدور قوله الضروري المقابل
للنظري اي الضروري بالمعنى الاعم حاصل ما ذكر لان الكلام فيه وان كان بالمعنى الذي يرادف
البديهي ايضا يمكن توقفه على شرط وليس هذا القيد احترازا عن الضروري المقابل الكسبي
اذ لا فائدة فيه لتلازمهما في الوجود عادة كما مر بل اشارة الى تعليل جواز الخلو وهو ان
الضروري المقابل للنظري انما يقتضي عدم توقفه على النظر لا امتناع الخلو والى ان خلاصة
الجواب يرجع الى الترديد وهو انه ان اريد بالضروري ما ليس بنظري فلا نسلم امتناع
الخلو عنه وان اريد به معنى آخر فهو لا ينافي النظري فلا يلزم من انتفائه كون المعلوم ضروريا

المقصد الرابع من الموقف الاول

بذلك الدليل كونها نظرية بالمنع المنساق فيه فلا يصح قوله فيكون الكل بغير ضروري وهو المراد بالنظري
قوله اى ثبت ثبوتها وتحققها ليس المراد في نفسها فقط بل حصولها في النفس واتصافها بها قوله
وانها يتقوم آه بفتح الهمزة عطف على اثبات المعلوم فهو كالتفسير له اى اثبات انقسامها الى
اقسامها المذكورة وقوله انها قطعية بكسر الهمزة جملة معترضة لبيان عدم النوض لاثباتها
وكذلك قوله فيعدان بها العمدة معترضة بالغاية بسبب النوض لاثباتها والترديد على منكرها
قوله وانها قليلة النفع لانا فائدة العلم لصاحب الوجدان قوله غير معلوم الاشتراك صرف
المتن عن ظاهره لان غاية الامر عدم العلم بالاشتراك لا انتفاء الاشتراك ثم عدم العلم انما
الكري والا فبعض الوجدانيات معلوم الاشتراك كعلمنا بوجود ذواتنا وكذا استدل
بالوجدان في بعض المطالب وبقلته وندرته لم يصرح بكونها حجة عند اشتراك الوجدان
واشار اليه بكلمة ربما وقال المصنف انما قليلة النفع لقلة مواد اشتراكها قوله
والحدسيات اورجها في الحسيات بناء على ما سيصرح به فيما بعد من انه لا بد في الحدسيات
من تكرار المشاهدة ومقارنة القياس الخفي الحاصل بلا تجشم كسب الآلة لما كان التعويل
فيها على ذلك القياس على ما يحصل للنفس مجرد القياس الحدسي من غير استصحاب الحس
منها كما لصاحب النفس القدسية واما بناء على ان المراد بالحس مدخل فيها اعم من مد
في جميع انواعها او بعضها قوله او من هذا اى ادراك باحد الحواس الظاهرة او
الباطنة ليعم الوهميات وهذا هو الحق فان من هذا لك ليست حجة على غيرك ما لم
يكن له ذلك المشعر والشعور وانما ترك هذا القيد فيما سابق بناء على ظهوره وذكره
ههنا واما ما سياتي من ان العمدة من هذه المبادي الاوليات ثم القضايا التي قياساتها معها
القياس ثم المشاهدات آه فلا يقتضي ان يكون المشاهدات بجميع اقسامها عمدة
حتى يلزم ان يكون الوجدانيات من العمدة لكونها قسما منها سيما اذا ذكر ههنا ان
الوجدانيات قليلة النفع في العلوم وبما حررنا لك اندفع الشكوك التي عرضت
للبعض في هذا المقام قوله باعتبار حضورهما آه واما الاحتمالات العقلية باعتبار
قبول بعض احدهما مع الآخر او بعضه فبعيد عن الاعتبار لم يذهب اليه احد قوله
لبس بمجرد الحس والا لما وقع الغلط فيها قوله في القضايا الكلية آه وكذا لم يكن
اعتبار في القضايا الجزئية والمهملة والطبيعية لان الحكم فيها اما على امر لا يتعلق به

بالجنس

23

بالجنس او على امر مخصوص يتعلق به فهو بتارك الشق الاول والثاني وانما لم يقيد الكليات والجزئيات
بالمفهومات الكلية والجزئية مع انه حينئذ يكون الترديد حاصرا رعاية للفظ في قال المناسب
على هذا التفسير لكلمة على واجرا الاجمال على وفق التفصيل بقوله واما الاول واما الثاني فانه
صريح في ان حمل الكليات على القضايا الكلية حيث قال لان الحكم في قولنا كل نار حارة آه
والجزئيات على الجزئيات الحقيقية حيث قال فلان حكم الحس في الجزئيات آه قوله
انا نرى الصغير كبيرا لا يخفى ان الرؤية البصرية لا يتعدى الى المفعولين وجعل الثاني
حالا لا يصح من حيث المعنى فلا بد من القول بالتضمين اى نرى الصغير ونحسبه كبيرا مثلا
وقس على ذلك ما سياتي قوله فيدركهما جملة فالمدرك ههنا مجموع الشيئين وبالمشاهدة
فليس هذا من اشتباه الشيء بمثله على ما وهم فان معناه ان يعتقد مثل الشيء نفسه
قوله على القول الاظهر اى الاشهر بين الحكماء احتراز عن مذهب طائفة منهم وهو ان الهواء المشف
الذي بين البصر والمرئي يتكيف بكيفية الشعاع البصري ويصير ذلك آلة للابصار وعما
ذهب اليه الامام من انه اذا قابل المرئي الرائي على وجه مخصوص خلق الله الرؤية
من غير انفصال شعاع ولا انطباع صورة قوله بخروج الشعاع المحقق او المتوهم فانهم
متفقون على ان الرؤية بخروج الشعاع على هيئة المخروط المستدير الا ان الرياضيين
يقولون بان الخروج محقق والرؤية باتصال الشعاع بالمرئي من غير انطباع الصورة
في الحدقة والطبيعيين يقولون بان الخروج متوهم والرؤية بالانطباع وتفصيله
فيما سياتي في بحث الادراك بالبصر قوله بحسب صغر زاوية راس المخروط سواء كان
الزاوية محققة او متوهمة والصورة منطبعة عندها او لا فيكون كونه على هيئة المخروط
المخصوص من الاحوال الموضوعة للناظر وقد برهن عليه بعضهم وجعله من مسائل الفن
وفيه قوله فان تلك الخطوط التي على سطح المخروط وكذا الخطوط الداخلة ما سوى
السهم فانه يعيد على الاستقامة في الشفاف المتشابه وغير المتشابه ان الخطوط الداخلة
يتفاوت في الانعطاف بحسب القرب عن السهم والبعد عنه فعلم من ذلك ان الجزء الذي
يقع عليه سهم المخروط على مقداره وما عداه متفاوت في الصغر والكبر بحسب القرب
والبعد منه قوله ينعطف ويميل بعد نفاذها في مطرحها عن الاستقامة الى خلاف
جهة السهم ان كان ما يلي المرئي اغلظ والى جهة السهم ان كان ارق وبسبب هذا يصير

الزاوية عند الحدقة اوسع في الاول بصيرورته وترة الطول واضيق في الثاني لقصر وتره
مع اتحاد ضلعي الزاوية فيهما لان المفروض عدم التفاوت في جميع التفاوت بحسب القرب و
البعد والالحان من الصورة الثانية اعني والخاتم المقرب من العين آه قوله بعد
ذلك اي بعد كونه كالنقطة يجي اثره لغاية ضيق الزاوية وصيرورته كالعدم منه وليس
ذلك اثره الى التقارب جدا حتى يرد ان ما بعد التقارب جدا هو الانطباق فيتجه
منه ان المحى الاثر بعد المحى الزاوية مع انه ذكر في بحث الرؤية من الالهيات ان انمحى الاثر
عند ضيق الزاوية غاية التضييق وصيرورتها كالمعدومة قوله فيرى واحدا لوقوع الشعاع
الخارج من العينين على المرئي دفعة واحدة عند الرياضيين ولحصول صورة واحدة
في الملتقى عند الطبيعيين والابصار انما تم لحصول الصورة فيه بل وفي الحس المشترك
لا لمجرد الانطباع في الجليدية والا لرأى الشيء الواحد شيئين فيرى لذلك اثنين
لعدم وقوع الشعاع من العين على المرئي دفعة واحدة على التعاقب عند الرياضيين و
لحصول الصورة في الموضعين من الملتقى لاجل المحاذاتين عند الطبيعيين قوله فلان الشعاع آه
يعني ان القمر اذا كان في بنائي ابح يخرج الشعاع البصري فلما خرج بخط اما بلا في الهوا
فيرى ذلك الشعاع قمر السماء بطريق النفوذ اليه وقمر الما بطريق انعكاس الشعاع اليه
دفعة واحدة لعزمهما فيرى فذلك قمرين قوله وينعكس من سطح الما وذلك لان
وضع قمر الما واني قالوا لو رصد ارتفاع قمر السما بالآلة والخط قمر الما في دائرة
الارتفاع لوجد كل واحد منهما مساويا للآخر وانما تم ما كونه عند طلوعه مع انه كذلك
عند كونه مرتفعا لان ذلك القمرين انما يرى دفعة واحدة حال كونهما قريبين من
الافق واما عند تباعدهما فيرى احد بعد الآخر بتقليب الحدقة والالتفات اليه
قوله لاعتبار بالوقوف آه باستعمال الجانبين بالوضع الذي يقع الشعاع
الخارج عنهما من محاذاة واحدة المعينين فيرى واحدا ما اذا لم يستعمل الحاستين
على ذلك الوضع بل على وضع يعتاده من لا حول له يرى الواحد اثنين ولذا قال الشارح
فلما قوله انما ادركه الحس الظاهر اي سواء كان الادراك باتصال الشعاع او بالانطباع
قوله يتأدى ليس المراد بالتأدي الانتقال لاستحالته على الصورة بل
الحصول فيه بعد الحصول بالحس الظاهر قوله ثم الى الخيالي ذكره استطرادا او لامدخل له في

النقط

الغلط قوله وايضا آه الوجه الاول مبني على الامتزاج في الحس المشترك والثاني على الامتزاج في
الباصرة قوله فبين هذا آه اعتراض على المصنف من ان السراب حس مما ذكره لان السراب
ليس معدوما مطلقا اي باعتبار ذاته وباعتبار ما خذه بل ما خذه هو الشعاع المترجرج
موجود الا انه اشتبه عند الناظر بالماء بسبب تشابهه به فيكون من اشتباه الشيء بمثله
وعندي ان في السراب غلطين احدهما رؤيته نفسه فانه امر محض وليس في الخارج الا
الشعاع المترجرج وسبب تخيله ترجرجه كما اعترف به صاحب القيل فهو معدوم من حيث
ذاته وبحسبه الظاهر الناظر انه موجود وهو الذي قصده المصنف ولذا لم يقل كالسراب يرى
باديا نهما ذاته ماء وبهذا ما ذكره صاحب القيل وهو من اشتباه محض بمحض مثله اذ
ليس شيء من السراب والماء موجودا ولك ان تقول معنى كلام المصنف كالسراب كما في السراب
فان يرى الماء المعدوم موجودا قوله يرى الماء بسبب ترجرجه بالرياح المهيجات والمتصاعدات
الاضطراب والحركة وتحقيقه ان الخطوط الشعاعية لما وصلت الى سطوح الاجزاء الصغيرة
الصغيرة التي في الارض السبخة انعكست مترجرجة لان الشعاع المنعكس يكون مترجرجا
كشعاع الشمس المنعكس من الماء على الجدار ولما كان زوايا الشعاع صغيرة ملاصقة
بالارض لكون وترها بقدر قامة الرائي يكون زوايا الانعكاس ايضا كذلك لوجوب
التساوي بين زوايا الشعاع والانعكاس والشعاع المترجرج الملاصق بالارض
يرى كالماء الجاري على الارض لمشابهته له في اللطافة والسيلان قوله والشعبذة
والشعوذة خفة في اليد واحدة كالمستحير لشيء بغير ما عليه كذا في القاموس وفي
شمس العلوم قال الخليل الشعوذة ليست من كلام اهل البلاغة قوله مما لا
وجود له في المكان الذي يرى فيه لا انه لا وجود له مطلقا فلا يرد انه اذا كان سببه
عدم التمييز بين الشيء وما يشبهه بسبب سرعة الحركة كان كل منهما موجودا وتحقيقه
ما ذكره الامام في التفسير الكبير ان الشعبذة الحاذق يظهر عمل شيء يشغل اذهان
الناظرين به ويأخذ عيونهم اليه حتى اذا استغرقهم الشغل بذلك الشيء والتحديق
نحوه عمل شيئا آخر بسرعة فيبقى بهذا العمل خفيا لتفاوت الشيئين اشتغالهم بالامر
الاول وسرعة الاتيان بهذا العمل الثاني وحينئذ يظهر لهم شيء آخر فيتعجبون منه
ولو انه سكت ولم يتكلم بما يصرف الخواطر الى ضد ما يريد ان يعمل ولم يتحرك النفوس

والاذهان الى غير ما يريد اخراجه لغفلة الناظرين لكل ما يفعل فهذا هو المراد من قولهم ان الشعبذة
تأخذ بالعيون لانه بالحقيقة يأخذ العيون الى غير الجهة التي يحتال وكلما اخذه العيون والخواطر
وجذبه لها الى سوى قوله مقصوده اقوى كان احذق في عمله انتهى وبهذا ظهر ان بيان
الشارح للسبب قاصر فانه انما يجري في صورة يكون الانتقال الى المشابهة دون الملقى
قوله ان البصر آه يعني ان الحركة ليست بمبصرة بالذات بل ينتزعها الوهم عن الشيء المبصر
او الملموس بتوسط اختلاف اوضاعه بالقياس الى غيره فاذا كان تغيير الاوضاع مستفادا
من الحاس حكمت النفس بالحركة والا فلا قوله الظل مرتبة من مراتب فان النور
القائم بالمضيء لذاته يسمى ضوءا والقائم بالمضيء بغيره يسمى ظلا قوله المقصود انه آه
يعني ليس المراد بالسكون والحركة الانتقالية بل التغيير فالمعنى ان الظل يرى غير متغير
وجودا وعدما في اجزاء ما وقع عليه وسوف الواقع متغير بالوجود والعدم بسبب
حركة الشمس وتبدل محاذاته ما وقع وهذا مع ظهوره قد خفي على بعض الناظرين
وزل فيه اقدام قوله مع تخيله السكون آه لعدم تبدل الاوضاع بينهما واما
تبدل اوضاعهما بالنسبة الى الافلاكين ايضا لتشابه اجزاء الماء وانما يحس التبدل
بالقياس الى الشط فيحسبه متحركا بخلاف راكب الفرس فانه يحس بتبدل اوضاعه
بالقياس الى الفرس بالحركة الوثبية ويحس بتبدل اوضاع الفرس بالقياس
الى الارض متحركة الى خلاف وجهة حركة الفرس قوله فاذا فرضنا آه فرض
حركة الغيم جزئية حركة القمر ليظهر غلط الحس ظهورا تاما بخلاف ما اذا فرض
حركته مخالفة لحركة القمر في الجهة فانه يظهر حركة القمر فيه اسرع من حركته في الحقيقة
لكن الغلط في هذا الاعتبار الاول قوله اسرع في الرؤية وان كان في الواقع
حركة القمر اسرع منه باضعاف لا يحصى قوله فيتخيل ان القمر آه بناء على تبدل
الوضع بينه وبين الغيم واشتغال الحس بالقمر لكونه اضوء من الغيم فينسب
تغير الوضع اليه فيحسبه متحركا فقد اشتبه على البصر حركة الغيم بحركة القمر قوله الى
جهة مغايرة لجهة حركة القمر سواء كانت مقابلة لها كما اذا تحركنا نحو المغرب
اولا كما اذا تحركنا الى جهة الشمال او الجنوب ثم اذا كان هذه الحركة سريعة
يثبت حركة القمر سريعة واذا كانت بطيئة فبطيئة قوله اذا كان هناك غيم اما متحرك

او

او بغير متحرك الى خلاف جهة حركتنا اما اذا كان متحركا الى جهة حركتنا فلا يعرض هذا الغلط لعدم
وقوع اجزاء الغيم بينه وبيننا على التعاقب في جهة حركتنا قوله فيتخيل آه لانه بتبدل وضع
الغيم بسبب حركتنا وبسبب التبدل الى القمر على اشتغال الحس به قوله ونحو آه بهذا اذا كان
رؤية الشيء بتوسط المرآة قوله انما ينعكس آه لوجوب تساوي زاويتي الشعاع و
الانعكاس وقد بينه الشارح في مبحث الابصار قوله كان الامر بالعكس اي في الانعكاس ما
ينعكس الى رأس الشجر من موضع ابعد من الرائي والى ما تحت رأسه من موضع اقرب منه
لوجوب تساوي الزاويتين اما الشجر فيرى على الانعكاس فان في التصورات الاول من
الرائي قريبا من الشجر ومتصلا به كما يرى نفسه منتكسا لكون الخط الشعاعي المنعكس الى
رأسه موضع ابعد الى ما تحت رأسه من موضع اقرب قوله طويلا بقدر طوله ممنوع قوله
نرى الوجه طويلا انا نراه فنحسبه طويلا مما هو عليه بسبب قصر عرضه وبعضنا مما هو عليه بسطه
قصر طوله قوله من خط مستقيم مساو لطول الوجه اي مساو يجب في رؤية الطول وان كان
اقصر في المقدار منه اذ لو انعكس من خط اقصر مما يجب في رؤية طول الوجه لم يكن طول
الوجه بتمامه مرئيا والكلام في رؤية الوجه بتمامه طولا وعرضا فهذا الانعكاس قوله
منفرج الخطان الخارجان من طرفي ذلك الخط بحيث يكون زاوية الانعكاس مساوية
لزاوية الشعاع ويقع على طول الوجه بتمامه فان قيل ان ههنا اعتراض قوي مشهور
وهو ليس الانعكاس الا من خط اقصر من طول الوجه وذلك لان الخطوط الشعاعية
التي تخرج من الحدقة غير السهم اذا وصل الى سطح المرآة لا تكون قائمة عليه كما يشهد به التخيل
الصحيح وقام عليه البرهان والخطوط الشعاعية الغير القائمة على سطح المرآة انما ينعكس الى ما يقابلها
بزاوية حادة مساوية لزاوية الشعاع التي هي حادة ايضا فيلزم ان يكون الخط المنعكس
من طرف الخط المساوي لطول الوجه منعكسا الى شيء خارج من الوجه والا لم يكن زاوية
الانعكاس مساوية لزاوية الشعاع فلا يكون الطول مرئيا توهم محض منشأه عدم التدبر
وحمل المساواة على المساواة في المقدار قوله لان الانعكاس آه وذلك لان المرآة
المذكورة لا انجذاب في طولها انما الانجذاب في عرضها فاذا حاذى طول الوجه طولها يكون
الانعكاس الى طول الوجه من خط مستقيم فقط واذا حاذى عرضها يكون الانعكاس
اليه من خط منحن فقط واذا كانت طولها موازيا في محاذاة الوجه يكون بعض عرض

المرآة تحاذي بالطول الوجه فيكون الانعكاس اليه من .. من بعضه مستقيم وهو ما حاذى
طول الوجه من طول المرآة وبعضه منحن وهو ما حاذاه من عرض المرآة ويكون الا
نعكاس من خط صورته هكذا فيكون بعض طول الوجه مرئيا على حاله وهو ما حاذى
طوله وبعضه اصغر مما عليه بضيق زاوية انعكاسه فيرى معوجا فقيل المراد انه قريب من
استقامة لان فيه الانحناء بطريق الاستدارة لا انه مستقيم حقيقة وقيل مرآة من خطوط
بعضها مستقيم وبعضها منحن فانه في صورة الشاذيب ووضعه خطوطا مستقيمة
طولية وخطوطا عرضية مستديرة وخطوطا منحنية لا على الاستدارة التامة وكلا
التوجيهين مع عدم مساعدتهما العبارة لافادتهما انقسام الخط الى البعض المستقيم و
المنحني غير صحيح اما الاول فلان اللازم من كون الانعكاس من خط مستدير قريب من
الاستقامة ان يرى طول الوجه صغيرا مما عليه لا معوجا واما الثاني فلان الانعكاس
على طول الوجه ليس من جميع تلك الخطوط المختلفة المتعاطفة ومع ذلك لا يقتضي رؤية
الوجه معوجا **قوله** اي صاحب البرسام وهو ورم محل الدماغ اما كلها او
بعضها **قوله** في مثله اشار بذلك الى ان ما يراه النائم والمبرسم ليس صورة
الغلط لعدم ادراك الحاسة فيه بل المشاركة في الجزم لحال اليقظة والصحة
لا على وضعه والكلام فيه **قوله** للاستراحة بدفع التعب الذي حصل للبدن في
اليقظة بواسطة الحركات البدنية والنفسانية والامور العارضة له من خارج
قوله بدفع المرض ظاهر هذا الوجه يقتضي ثبوت هذه الصور الخيالية التي لا وجود
لها في كل مرض فالوجه عجز النفس عن ضبط المتخيلة لكون الورم في مقدمها او ضعفها
بمجاورها **قوله** لا يقال هذا آه السؤال والجواب عام الورود في جميع الوجوه
الغلط الا انه خصها بهذا الوجه لكون سبب الغلط فيه ظاهر معلوما لكل احد
ثم وروده انما هو بالنظر الى المتن واما على حاشية الشارح بقوله من غير استقامة
بحس ونحوه اذ يجوز ان يكون حاله آه فلا وروده فلو ترك الشارح البيان المذكور
واكتفى على ما ذكره هنا بقوله لجواز ان يكون الغلط في اليقظة آه لكان انسب
قوله بالبعض آه قصر الحكم بما يشعر بكون الشارح بقوله من غير استقامة بحس وغيره
اي من الاسباب **قوله** اذ لا شهادة للمتهم فيه بحث لان اتهام العقل في صورة

معاونة

معاونة الحس انما جاء من جانب الحس فليس منهما في صورة الاستقبال حتى لا يصح حكمه
في البديهيات والقول بان شهادة تخييل محض لانه من قبيل قضاء القاضي المبني على
الشهادات الكاذبة وعدم صحة قضائه المبني على الشهادة الصادقة **قوله** واما بيان
آه نقل تعجب المصنف من اشتغاله بذلك لاجل اشتغاله بما لا يهمه اذ لا دخل له في الجواب
لا لاجل انه لا فائدة فيه اذ لا يقوله عاقل فضلا عن فاضل **قوله** وليست بمحسوسة
حقيقة بل المحسوس حقيقة ما يشبهه ووجه الضبط في الوجوه الاربعة ان سبب الغلط
اما امر في الحاسة كضيق الزاوية وسعتها والانحراف والاشتغال بشيء آخر وعدم تبدل
الوضع وهو الوجه الاول او في الحاس وهو الوجه الثالث او في المحسوس فاما التماثل
وهو الوجه الثاني او التشبه وهو الوجه الرابع واما ايراد سراب في الوجه الاول فقد
عرفت حاله **قوله** فاما اذا تأملناه آه اندفع بهذا ما قيل لجواز ان يكون سبب تخييله سبب
حدوثه فلا نم ان البياض ليس بموجود **قوله** المشروط به عندهم فانهم ذهبوا الى المزاج
شرط في حدوث الالوان ولا يحدث في البسائط مع كونه مشروطا آه على ما هو المذهب
المشهور وان ذهب بعض الى ان التفاعل ليس بشرط بل مجرد الاجتماع في العناصر يوجب
استعدادا فيضان الكيفية المتوسطة التي هي المزاج وان لم يكن بينها تفاعل في الكيفيات
قوله واما الثلج آه بخلاف تفاعل الاجزاء الزجاجية مع الاجزاء الهوائية بعد الدق
فانه مستبعد لكونها صلبة غير ملتصق بالاجزاء الهوائية **قوله** مع ان بديهته آه
فلا يحتاج في انتفاء الغلط فيما جزم به الى ثبت الامور الثلثة المذكورة **قوله** اي
لا عدم الوثوق آه اي ليس مقتضى ما ذكر عدم الوثوق بما جزم وليس مقتضاه كونه
محلا للغلط فيما جزم به **قوله** اذ لا فائدة آه او المقصود اثبات الجزم والوثوق
به **قوله** اضعف من الحسيات يعني الضعف الذي في الحسيات بناء على عروض
الغلط في بعضها موجود في البديهيات لكونها فرعها مع الضعف الذي في نفسها
كما يدل عليه الشبهة الآتية فصيغة التفضيل بمعناه وما قيل ان افعل هنا بمعنى ان
صاحبه متباعد عن الغير في اصل الفعل لا متزايد في الكمال لا بمعنى تفضيله بالنسبة
اليه فيرد عليه لزوم استعمال افعل بدون الامور الثلثة وتقرير المفضل عليه
هنا غير ظاهر **قوله** عن الادراكات كلها فان نوقش لا نسلم خلوه عن ادراك

نفسه حفظ الادراكات الحصولية **قوله** تنبه لماركات بينهما آه يعني ان احساس
الجزئيات شرط يتوقف عليه التنبه والانتزاع المذكوران فتكون البديهيات فرعاً
للحسيات ولكونه المقصود ههنا اثبات الفرعية ترك الواو في قوله تنبه وعطف
الانتزاع عليه وجعل المجموع جزاً لقوله فاذا استعمل بخلاف ما وقع عليه في حاشية
المطالع بالواو ولان المقصود هناك بيان طريق حصول الادراكات البديهية ومعنى
قوله وانتزع آه انه استعد لان يفيض عليه من المبدا الفياض تلك الصور و
حاصله ان بعد حصول الصور المحسوسة في الخيال اذا تنبه النفس بتوسط القوة
المتصرفة الى بين تلك الصور الامور ليبقى بها المشترك بينها والامور التي بها المباينة
بينها في ضمن تلك الصور الجزئية استعدت لان يفيض عليها من المبدا الفياض صور
مجردة من اللواحق المادية والغواشي الغريبة فالمنتزع به هي تلك الصور والا
دراكات من حيث حصولها في ضمن الصور الخيالية والمفاض عليها الصور الكلية
الحاصلة في ذاتها فتدبر فانه مما خفي على اقوام وقالوا بما لا يرضى بسماعه الاذن الكريمة
وان شئت تفصيله فارجع الى تحقيقاتي على حواشي المطالع **قوله** فانه لا يعرف تحقيقات حواشي المطالع
آه يعني انه فاقد للعلوم التصورية والتصديقية المرتبة على احساس الجزئية
مما قيل يجوز حصول العرفان بحقايقها والحكم باختلاف حقايقها بطريق آخر
مما لا ورود له واعترض بانه آه هذا انما يرد لو جعل دليل الاضعفية مجرد الفرعية
بان يقال البديهيات فرع الحسيات وكل فرع فهو اضعف من الاصل ويكون
قوله فلا يلزم منه معطوفاً على قوله هي اضعف من الحسيات اما اذا جعل معطوفاً
على قوله لانها فرعها ويكون المعنى انها فرعها واذا كان فرعاً فلا يلزم من القدح
في الحسيات بخلاف الحسيات فان القدح فيها يوجب القادح في البديهيات فيكون
اضعف من الحسيات لم يرد الاعتراض كما لا يخفى **قوله** فان الاستعداد آه
السند ليس بجيد لان الاستعداد والكمال ليسا من جنس واحد حتى يتصور بينهما
التفاوت بالقوة والضعف بخلاف الاحساس والتعقل **قوله** شرط المنع
ما يتوقف عليه الكمال سواء كان وجودياً او لا لا ما يقابل المعد **قوله** ولم يرد
الظاهر اذ لم يرد لكونه تقييداً لعدم اللزوم الا انه اورده في صورة الاعتراض

اشارته الى اعتبار ثباته بانه فائدة مطلوبة في نفسه وان قطع النظر عن كونه تعليلاً **قوله**
لازمة لها كالنتيجة اي لزوماً ذاتياً يمتنع انفكاكها عنها **قوله** اعني التردد آه اشار بالعبارة
الى ان المراد بالكون واللاكون اعم من المحمولي والرابطي كما يستفاد من بيان توقف القضايا
الثلاثة والى ان الانفصال بينهما حقيقي والمراد بالنفي والاثبات الانتفاء والثبوت
لا الانتزاع لانهما تقعان عن الشك وفي ذلك رد لما في شرح المقاصد حين جعل القول المذكور
تغير التردد المذكور **قوله** الكل اعظم من الجزء اي الكل المقداري اعظم من جزئه المقداري
قوله مثلاً لا فائدة فيه لان المساواة واللامساواة خاصة الكم لا توجد في غيره الا بالتبع
وما قيل ان مسافتي الحركة السريعة والبطيئة يفرضان دينار مع تساويهما الشيء وا
اعني زمانهما فممنوع لما عدم الفرق بين المساواة والانطباق فلان كلا من المسافة والحركة
والزمان منطبق على الآخر بمعنى انه يزيد بزيادة الآخر وينتقص بانتقاصه **قوله**
لما وانهما آه والمساواة في الكمية هي الاتحاد فيها فيكون تلك الاشيا متحدة فيها
فهو استدلال لصدق المحدود على صدق الحد **قوله** اكثر مباحث الكم المتصل اراد
به المقدار بقرينة مقابلة الزمان والمراد بمباحثهما مسائل الهندسية والحساب
فان تينك المقدمتين مما يصدر به كتب العلمين لكونهما من مباديهما وغيرهما مما يذكر
في الحكمة كالخواص الثلاثة من قبول القسمة ووجود العادة وقبول المساواة والمفا
فانها يتوقف على ان الكل اعظم من الجزء **قوله** وكثير من مباحث الزمان مثل اثبات
كونه كما لقبوله المساواة والمفاوتة واثبات كونه مقدار الاسرع الحركات لانه
يقدر به كل الحركات فيكون مقدار الاسرعها لانه الاكبر يقدر بالاصغر دون العكس
قوله والجسم الطبيعي مثل قبول التخلخل والتكاثف والنمو والذبول وامتناع التداخل
فانها مبتنية على ان الكل اعظم من الجزء في المقدار **قوله** لكونه اي الكثير من مباحثهما
راجعاً الى البحث عن الكم المتصل مع قطع النظر عن خصوص كونه زماناً او جسماً طبيعياً و
فيه دفع الاستبعاد تعلق تينك المقدمتين بمباحثهما **قوله** وقيل الاولى لما كان يرد
على ظاهره في المنع انا لا نسلم عدم تميز الواحد الكائن في مكانين عن الجسمين الكائنين
في مكانين لان كل واحد من الجسمين متميز عن الآخر متشخص بخلاف الجسم الواحد في
مكانين ويندفع بان المراد لا يتميز الواحد من حيث انه واحد عن الجسمين من حيث

انها جنسان اى اثنان فيول الى ما ذكره بقوله والاولى الا ان عبارته اصرح فيكون اولى
قوله لكان الواحد اثنين لان المفروض انه واحد وقد حصل فى مكانين فيكون اثنين
فالملازمة ضرورية والمناقشة بانا لانسلم ذلك لانه موقوف على عدم جواز حصول
الواحد فى مكانين مكابرة قوله لجواز كونه الخ آه لايلزم كونها من القضايا النظرية
واخذ فى البد بهيات ههنا كما تر قوله بقى آه اى بهذه الاستدلال ملخصة وغير
ملخصة اخفى من تلك القضايا بالشبهة ودعوى ان بهذه الاستدلالات فى نفسها ابين
وان كانت اخفى من حيث انها ملخصة مكابرة قوله كونه بغير يقينى اما بان لايكون
حاصلا اصلا كما يدل عليه الوجه الاول اولا كما فى وجوه الآخر والى التعميم اشار
الشارح بقوله فيما سيأتى لما امكن الحكم بالانفصال بينهما فالحكم ههنا بالمنافاة
بين ان يكون وان لايكون وخلاصة الحكم بالمنافاة بين هذا الشئ موجود وهذا
الشئ معدوم جزء من الثانى ولذا زاد الشارح قوله وما يعتبر فيها وان
اخذ قضية جملته رتردد بين محموليها نظرا الى ظاهر قولنا الشئ اما ان يكون واما
ان لايكون فحرف السلب جزء من المحمول الثانى سواء اخذ بطريق العدول او
بطريق السلب والحكم بالترديد المحمول المحقق ونقيضه العدولى او السلبى
وعلى كلا التقديرين الحصر ثابت لتلازم النقيض العدولى والسلبى وليس
الترديد بين الاثبات والنفى لعدم الانحصار فيهما كما تر فاقبس هذا ظاهر اذا
اخذ لايكون معدولة واما اذا اخذ سالبة كما هو الظاهر لانه مناط صحة الحصر
العقلى فلا لان التصديق انما يتوقف على التصورات الثلاث لا الاربع ليس
شئ منها آه فلة التدبر قوله مفهوم ثبوتى اى ليس السلب داخلا فيه
احترازا عن محمولات السالبة المحمول فان ثبوته لايستدعى وجود الموضوع قوله
اى محال باطل اى ليس الخلف ههنا بمعنى خلاف المفروض اذ لم يعرض سابقا لعدم
ثبوت المعدوم بل بمعنى المحال باعتبار صدق الباطل الذى هو معنى الخلف عليه
قوله لايقال آه منشأ هذا السؤال حمل الموجود والمعدوم فى الترديد المذكور
على ما هو المتبادر اعنى الموجود الخارجى المعدوم الخارجى قوله اى المعدوم فى
الخارج آه يعنى ان الاطلاق بمعنى العموم لا مقابل التقييد قوله وقد يجاب آه لا

يخفى

يخفى ان مقصود ذلك القائل دفع هذه المعارضة بانه على تقدير صحتها لايضرنا فالقول
بانا لانسلم تحقق التعارض لان دليل الخصم المستدل غير سالمة عن المنع مما لاوجه له
قوله الوجه الثانى آه لايخفى ان اوله يدل على ان الكلام فى المعدوم وآخره على انه فى العدم
فلابد من التطبيق بان يقال المراد بالعدم المعدوم ويؤيده قوله ولو كان المعدوم متميزا
قولنا ولا تميز له الا باعتبار العدم اذ الذات المبهمة والنسبة مشتركتان فيكون للعدم
حقيقة آه قوله وما هيته عطف تفسيرى للاشارة الى انه ليس المراد بالحقيقة الماهية
الموجودة قوله والا لم يكن لذلك الشئ مقابل لان المقابل اما رفع الشئ او اخص منه
قوله الوجه الثالث آه لايخفى عليك ان هذا الوجه يدل على امتناع الحمل مطلقا فيكون
قادحا فى الاحكام الحسية ايضا مثل النار موجودة حارة ولعل القادحين فى البد
لايعترفون من الحسيات الا التصورات الحسية دون احكامها اذ الحاكم فيها العقل
ولا شريك ذلك المرتهم قوله اى لا يتصور آه اى ليس المراد نفى التعقل مطلقا والباطل
ايضا يمكن تعقله بل المراد التعقل على وجه يصح ويمكن مطابقته قوله اما نفسه
اذا لم يعتبر التغاير بين الشئ ونفسه بوجه من الوجوه لايمكن الحمل اصلا لان النسبة
يقتضى تغاير الطرفين ولو بوجه واذا اعتبر التغاير بوجه يمكن لكن يكون عاريا
عن الفائدة فلابد ان يراد بقوله اما نفسه بحسب الذات والا فانه يترتب
عليه قوله فلا يفيد وبقوله او غيره غيره بحسب الذات لترتب قوله فهو
فى نفسه معدوم ولا يجوز ان يراد نفسه من جميع الوجوه وغيره بوجه من الوجوه
لعدم صحة ترتب شئ منهما كما لايخفى ولم يتعرض لكونه جزءا لعدم ذهاب احد اليه
مع انه يلزمه كلا الامرين عدم الافادة وكونه معدوما فى نفسه اى مع قطع النظر عن
ذلك الجزء قوله فلا يفيد حمله لا مواطاة ولا اشتقاقا اذ لا فائدة فى قولنا السواد
سواد وان صح باعتبار التغاير الاعتبارى والاختلاف فى ان الوجود موجود
وليس بمعنى انه متصف بنفسه اولا بل بمعنى انه متصف بوجود خاص اولا قوله
بل كان موجودا ولو بالتبع لكونه مقابلا للمعدوم فى نفسه متناول الحال ايضا
ويعود الكلام فى ذلك الوجود الذى هو بالتبع اما نفسه او غيره آه يثبت المدعى و
هو كونه معدوما فى نفسه او تسلسل الوجودات وما قيل انه يجوز ان ينتهى الى

(margin: الوجود)

خاص هو عينه وهو جزئي حقيقي فيمتنع حمله على الشيء كما حققه الشارح قدس سره
في كتبه ولا يكون الشيء معدوماً في نفسه لانه موجود بوجود هو نفسه فمندفع بان المراد
في قولنا فلان وجود الشيء اما نفسه او غيره الوجود المحمول في قولنا السواد موجود
الذي به صار الشيء موجوداً لكونه في مقابلة المعدوم على ان الجزئي الحقيقي انما
يمتنع حمله مواطاة لا اشتقاقاً والمراد بالحمل ههنا اعم كما مر قوله وكان موجوداً
بوجودين بناء على ان الترديد المذكور في الوجود الذي صار به موجوداً قوله
اجتمع النقيضان آه واما لزوم المتنافيين على تقدير كونه موجوداً فلا يضر المستدل لانه
حينئذ يلزم تعارض القواطع وهو احدى الحجج انما نوض لاجتماع النقيضين لان
فيه ثبوت المدعى قوله فان قيل لا يمتنع آه نقل عن الشارح قدس الله سره و
لقائل ان يقول ما يقال من ان التسلسل في الامور الاعتبارية جائز فيما اذا كانت
منشأ تلك السلسلة مجرد اعتبار العقل لانقطاعه بانقطاع الاعتبار اذ لا سبيل
للعقل الى ان يعتبر ما لا نهاية له فلا تسلسل في الحقيقة في هذا الموضع واما اذا كانت
صحة الحكم موقوفة على تعقلات لا يتناهى كما في قولنا السواد موجود كان هذا الحكم
باطلاً قطعاً لتوقفه على تعقلات غير متناهية وانما قلنا السواد موجود
من هذا القبيل لاحتياجنا ههنا الى اعتبار الموصوفية فيجري الترديد المذكور
في الموصوفية فانها اما عين السواد فلا يكون مفيداً لكونه حمل الشيء على نفسه او
غيره فيكون حكماً بوحدة الاثنين فيحتاج الى موصوفية ثالثة ورابعة وهلم
جراً فكان قولنا السواد موجود باطلاً قطعاً انتهى وفيه ان الحكم بجواز التسلسل
في الامور الاعتبارية ليس بصحيح على اطلاقه وانما ذلك فيما اذا كان منشأ
وجود احاد السلسلة مجرد اعتبار العقل وان كان ذلك الاعتبار مطابقاً
لنفس الامر كما في مراتب الاعداد فان منشأها الوحدة وتكرارها اللزوم والوحدة
والوجوب والامكان والاعراض النسبية فان وحدة الوحدة وامكان الامكان
وغير ذلك مما يتكرر نوعه بمجرد اعتبار العقل مثلاً اذا لاحظ الوحدة من حيث
انها وصف للواحد لم يعتبر لها وحدة واذا لاحظها من حيث ذاتها وانها مفهوم من
المفهومات اعتبر لها وحدة وقس على ذلك وانما قلنا بجواز التسلسل فيها لانه

ح ينقطع السلسلة بسبب انقطاع اعتبار العقل اذ العقل لا يقدر على اعتبار الامور
الغير المتناهية مفصلاً ولا يجب عليه الملاحظة القصدية في كل مرتبة وان كان العقل
ابدياً فلا تكون الاحاد موجودة حتى يجري التطبيق فلا تسلسل وعلى تقدير فرضه لا يلزم
المح من لزوم تناهي ما لا يتناهى او كون الناقص كالزائد اي لا غير متناهياً في نفس الامر ولا
لا زائد فيه بل بمجرد الفرض واما اذا كان منشأ وجود تلك السلسلة امراً غير اعتبار العقل
فالتسلسل فيها باطل والا لزم وجود الامور الغير المتناهية في نفس الامر ويجري فيها
التطبيق عندنا وعند الحكماء اذا كان مرتب واجتماع في ذلك الوجود ولا ينقطع ح
بانقطاع اعتبار العقل اذ لا مدخل لاعتبار العقل في وجودها وكذا حكموا ببطلان
التسلسل على تقدير نظرية الكل لاستلزامه وجود امور غير متناهية في الذهن قوله
بعدم انقطاعه بانقطاع الاعتبار وهذا لكن يبقى لي بحث في كون ما نحن فيه من هذا
القبيل لان صحة الحكم في قولنا السواد موجود بناء على ان الغيرية موقوفة على ملاحظة
الموصوفية من حيث انها نسبة بين الطرفين وآلة لملاحظة حال احدهما بالقياس
الى الآخر وحينئذ لا يمكن للعقل ان يحملها على السواد اصلاً ثم اذا لاحظها قصداً وعبر
ان مفهوم لا بد من حصوله للطرفين والا لم يكن احدهما حاصلاً للآخر اعتبر موصوفية
ثانية هي آلة لملاحظة حال الموصوفية الاولى بالقياس الى السواد وهذه الملاحظة
ليست لازمة للعقل وانما ينقطع سلسلة الموصوفيات بانقطاع اعتبارها واما
تجويز المتكلمين عدم تناهي تعلقات العلم بالفعل مع انها امور اعتبارية وليست
بمجرد اعتبار العقل فلان هذه التعلقات ليست في الخارج ولا في الذهن فلا يجري
التطبيق فيها وانما هي في علمه تعالى وهي بالنظر اليه متناهية لاحاطته بها فتدبر فانه
مما زل فيه الاقدام قوله معنى كونها آه وذلك لا ينافي قيامها بالطرفين وبهذا
القدر تم الجواب الا انه زاد عليه قوله بل يوجد آه لدفع ما يرد من انها اذا لم يكن
موجوداً خارجياً كانت موجودة في الذهن فيلزم وجود المعنى النسبي بدون الطرفين
يعني انها توجد في العرض قائمة بهما لا بدونهما ومعنى ذلك انه اذا لاحظ العقل
الطرفين على نحو مخصوص انتزع اتصاف احدهما بالآخر قوله وقد يجاب آه بهذا
الجواب اختيار للشق الثاني ومنع التلازم كونه حكماً باطلاً فان الباطل ما لا

نفس الامر لا ما لا يطابق الخارج ومبني على ان يكون في الخارج ظرفا لوجود الموصوف
والجواب الثاني باختيار الشق الاول ومنع لزوم كونها خارجيا بمعنى الوجود في الخارج
مبني على تقدير كونه ظرفا للموصوف قوله للفرق الظاهر آه فان الموجود في الخارج ما
يكون الخارج ظرفا لوجوده لا ما يكون ظرفا لنفسه الا ترى ان قولنا زيد موجود في الخارج
يقتضي وجود زيد فيه لا وجود وجوده قوله لانه سلب الشيء عن نفسه بناء على ان مفهوم
قولنا السواد ليس بموجود سلب الموجود عن السواد والوجود نفسه فيكون سلب الشيء
عن نفسه فاندفع ما توهم من ان المراد بنفي السواد عند من يقول ان وجوده عينه نفي نفس
السواد لا اثبات النفي له فلا يلزم التناقض وانما كان سلب الشيء عن نفسه تناقضا
لان ثبوت الشيء لنفسه دائم واطلاق السلب يناقضه فاندفع ما توهم من انه
يلزم التناقض لو اتحد زمان السلب والايجاب وهو ممنوع قوله وهو محال لا
ستلزامه اجتماع النقيضين وقد تقرر ان الشيء اما ان يكون او لا يكون قوله و
ليس ثبوت آه لا يخفى على الفطن ان ثبوت السواد في الذهن لا دخل له في التفريع المذكور
فقوله حتى يقال آه لانه مبني على عدم عموم نفي الثبوت حتى لو كان النفي مخصصا بالثبوت
الخارجي لم يكن ثبوت السواد في الذهن لازما مما ذكرنا لوجب ان يقال وليس
نفيه في الخارج والصواب ان يقال ان قوله وليس في الذهني محله حالية والمعنى
ان تصور السواد يستدعي ثبوته في الذهن والحال انه ليس اثبات فيه لما تقرر
ان الكلام في نفيه الوجود عنه في قوله لا لانتفائه عنه حتى يستلزم اشتراط
الشيء بنقيضه وتم الجواب بهذا القدر الا انه لما كان يرد عليه ان صحة الحكم
بالانتفاء يستدعي الانتفاء فيلزم التناقض دفعه بقوله ولم يحكم آه يعني انا لم
نحكم عليه بانه معدوم مطلقا حتى ينافي ثبوته في الذهن بل رددناه من كونه
معدوما مطلقا وبين كونه موجودا في الجملة ولا شك في صحته بان يكون ثابتا
في وقت الحكم غير ثابت فيما عداه فاندفع ما توهم انه يلزم منه ذلك ان
لا يصدق الجزء الاخير من المنفصلة وهو باطل قطعا قوله وقد يتوهم انما كان
توهما لان المراد بالنفي هو الحكم بالانتفاء وتوقف على تصوره انما يتم اذا كان
الحكم فعلا اما اذا كان كيفا او انفعالا فلا ولانه يحتاج في اتمامه الى اعتبار مقدمة

لا اشارة اليها في المتن وهو ما ذكره بقوله وتصور هذا النفي آه ولانه يرد عليه ان هذا
النفي معدوم خاص فيجوز ان يكون تصوره ثابتا في الذهن وما تبين بطلانه هو تصور
المعدوم مطلقا ولظهور كونه توهما لم يتعرض الشارح لبيانه ثم انه لم يظهر على هذا
التوجيه معنى قوله وليس في الذهن لما مر والله اعلم باسرار عباده قوله قال
في المحصل آه لما كان المذكور في المتن سابقا من الوجه الثالث هو ان الجزء الثبوتي
والسلبي ليس له معنى محصل وبذلك لا يتم ان المنفصلة المذكورة غير حقيقية ضم اليه ما
نقل عنه المحصل ليتم التقريب قوله صحيحا اي يمكن ان يكون مطابقا للواقع قوله
لانه حكم بوحدة الاثنين لا يخفى ان الحمل في قولنا الجسم اسود بالنسبة الى المشتق حمل
مواطاة وبالنسبة الى مبدا الاشتقاق حمل اشتقاق فكلا الحملين المذكورين في الو
لازم في القول المذكور على تقدير المغايرة فالاظهر والاصوب كلمة او بدل الواو في
قوله ولان الموصوفية آه قوله ولان المحمول اي بالاشتقاق كالسواد مثلا فاندفع
ما قيل لا نم ان الحمل ههنا يقتضي الموصوفية ولا انتقض بقولنا الحيوان جسم و
الانسان حيوان على ان الخارج في حمل الوجود على السواد لا نسلم صحة الحمل المذكور كما لا
قوله لان الموصوفية آه لم يقل ههنا ان الموصوفية لكونها مغايرة للموضوع يحتاج
الى موصوفية اخرى باعتبار الحمل وهكذا فيلزم التسلسل كما ذكره سابقا لان
هذا الوجه مبني على جواز التسلسل في الامور الاعتبارية حيث خص لزوم التسلسل على
تقدير كون الموصوفية وجودية ولان فيه تكثير الوجوه القادحة قوله اي اللاموصوفية
اي مفهومها فيكفي في ذلك صدقها على المعدوم اذ لو كانت وجودية امتنع اتصاف
المعدوم بها فما قيل من ان المراد بعدمية اللاموصوفية عدمية جميع افرادها وهي
انما تثبت لو ثبت صدقها دائما على المعدوم وهم محض وكذا ما قيل عدمية صورة
النفي موقوفة على وجودية مدخول حرف النفي فالاستدلال بعدميتها على وجوديته
المدخول دور لان كون عدميتها بوجه آخر كما في ما نحن فيه وهكذا الحال في كل
معلول بالقياس الى علته قوله فلا يعقلان دونها اي لا يعقلان منفردين عنها
بان لا يكون بينهما موصوفية وهذا ظاهر البطلان الا بالعقل كل واحد من الجسم والسواد
بدون الآخر فينفكان عن الموصوفية فما قيل انما يظهر البطلان اذا ثبت تعقل شيء

جسمين

نفي

من الموصوفات والصفات بالكنه وهو ممنوع ناش من سوء فهم العبارة **قوله**
موصوفية بها اى موصوفية موجودة بتلك الموصوفية الموجودية لا مر **قوله** واذا لم يكن
آه وايضاً يلزم اجتماع الوجود والعدم فى قولكم الشئ اما ان يكون او لا يكون **قوله** الواسطة
ثابتة آه هذا الوجه يفيد عدم صحة قولنا الشئ اما ان يكون او لا يكون والوجه الثانى
اعنى قوله واذا شبهها يفيد عدم قطعية فهو معطوف على قول الواسطة ثابتة وعطفه على
قوله لماسيأتى وهم **قوله** الى حد يقوم الحجة آه اى فى بعض المواد وهو ما اذا اخبروا
عن المحسوس وفائدة اعتبار الكثرة الى هذا الحد الاشارة الى ان الكثرة الزائد فى
جانب نفى الواسطة لا ترفع الاشتباه لان كلا الفريقين يقوم بقولهم الحجة فى المحسوسات
واحتمال تطرق الغلط فى المعقولات جار فيهما **قوله** بل ولا نقل آه لا يخفى ان هذا الا
ضراب مستدرك اذ لا يكفى قوله فتثبت بهذه الوجوه آه فى اتمام الوجوه الاربعة **قوله**
وسنوف جواب آه ما شاره الى ما ذكره فى مبحث الحال من ان عدم الواسطة بين النفى
والاثبات ضرورى والواسطة انما تثبت اذا فسر الوجود بمنع الموجود اصالة والمعدوم
بما لا وجود له اصلاً وان النزاع بين الفريقين لفظى وهو المذكور فى شرح المقاصد
لكن قوله عن قريب يابى عنه واما اشاره الى ما ذكره فى جواب الشبهة
الرابعة من ان البديهى ما يجزم به بعد تصور الطرفين والنسبة فانحق فيه خلافاً
فيتطرق اليه الخطا بهذا السبب فلا يلزم رفع الثقة عن البديهيات التى
تصور اطرافها كما هو حقها لكن هذا ينافى كون هذا التصديق من اجلى
البديهيات اللهم الا ان يقال ان ذلك قول القادح وليس مسلماً عند المجيب
قوله تركيب تقييدى آه فهو من قبيل المفهومات التصورية وهى متحققة
فى نفس الامر اذ لا ينافى بينها كما عرفت فى تحقيق تعريف العلم وكون النسبة
التقييدية مشعرة بالخارجية لا يقتضى تحققها فى نفس الامر اذ الاشعار بالشئ
لا يستدعى وقوعه **قوله** والا اقتضى آه لما تقرر ان ثبوت شئ لشئ يستلزم
ثبوت المثبت له فى ظرف الثبوت وانما استدل على ذلك مع انه معلوم
من اللغة ان المعتبر من المشتقات النسبة التقييدية لا الخبرية لانه اقناعى
لا يليق بالمطالبة العقلية وما قيل ان قولنا ذات ما يثبت له العدم فى

نفس

نفس الامر اذا اخذ موجبة سالبة المحمول لا يقتضى وجود ذات فى نفس الامر فليس شئ اما اولا
فلان هذا المنع لا يضر المجيب واما ثانياً فلان هذه كذلك غير صحيح لان ذلك الاخذ انما
يصح اذا اعتبر سلب المحمول عن الموضوع ثم اخبر بثبوت ذلك السلب وههنا لا يمكن
ذلك لان العدم سلب الوجود مطلقاً لا سلبه عن شئ **قوله** ممنوع لان الذات
لم يقع محمولاً **قوله** ولا استحالة فيه اذ اللازم منه ان يكون الشئ متصف بنقيضه و
ذلك متحقق فان مفهوم اللا معلوم والوجود معدوم انما المحال ان يصدق النقيضان
على شئ واحد وليس للمعدوم المطلق فرد فى نفس الامر حتى يلزم من صدق مفهوم
المعدوم عليه فى نفس الامر ثبوته فيه بناء على اقتضاء مفهوم ثبوتى فيلزم اجتماع
النقيضين **قوله** كونه قسم من الشئ قسيماً له صح من المعدوم المطلق المراد به
المعدوم فى الذهن والخارج اذ العدم موجود فى الذهن **قوله** ولان العدم ليس
والا لما لزم ثبوت الشئ لنفسه كما انه ليس بموجود ايضاً ولا يلزم ثبوته الواسطة لان
العدم لا يقبل هذه القسمة وليس بشئ اما اولا فلان العبارة لا يساعد اذ الا يكاد
يصح ذلك كونه قسم الشئ قسيماً منه واما ثانياً فلان الكلام فى عدم العدم
المطلق وانه قسم من العدم المطلق وقسيماً له فالقول بانه ليس قسيماً من المعدوم المطلق
لا دخل له فيما نحن فيه واما ثالثاً فلان القول بان العدم موجود فى الذهن مما لا معنى
له لان الاعدام كلها من جملة المعدومات كما صرح به الشارح فى بحث تمايز المعدومات
نعم انه بعد التصور موجود فى الذهن والكلام ههنا فى نفس المعدوم واما رابعاً
فلان القول بان العدم ليس بمعدوم ولا موجود انما هو فى العدم المطلق والكلام
ههنا فى عدم العدم المطلق وهو عدم خاص **قوله** اذ يكون عدم العدم المطلق آه يعنى
ان هذا المقيد من حيث انه عدم مقيد مع قطع النظر عن خصوصية القيد نوع منه
ومن حيث انه رفع العدم مقابل له لمنظور فى الاعتبار الاول كونه عدماً مقيداً
بقيد وفى الاعتبار الثانى هو كونه رفع العدم وسلبه فالموضوع مختلف باعتبار كذا
افاده بعض المحققين **قوله** والاتحاد هوية قال المصنف فى بحث الماهية ومعنى
حمل الحيوان على الانسان ان هذين المفهومين المتغايرين فى العقل هوية هما الخارجية
والوهمية واحد فلا يلزم وحدة الاثنين ولا حمل الشئ على نفسه وقال الشارح ان التغاير

المذكور لا يطرد في نحو الانسان اعمى اذ لا هوية لمفهوم الاعمى متحدة مع هوية الانسان والا لكان موجوداً
خارجياً فلذا صرف المتن عن ظاهره وفسره بما هو المختار عنده اى الاتحاد في هويته باعتبار
الصدق لا ان هويته عين هويته لكن قال المحقق الدواني نقلاً عن الشيخ ان الامور العدمية
المحمولة على الشيء متحدة معه بالعرض لكونها منتزعة منه وان لم تكن متحدة معه حقيقة
تفسير الحمل بالاتحاد بالهوية جار في الذاتيات والعرضيات والامور العدمية اقول و
لعل هذا هو المراد بالاتحاد في الصدق فمرجع التفسيرين واحد **قوله** اى ذاتاً صدق عليه
فان قلت الصدق الموصول بعلى معناه الحمل فيلزم اخذ الحمل في تفسيره قلت هذا
بيان لوجه صحته واما تفسيره فهو الحكم بالاتحاد بين الشيئين بهذا ظهر ان تفسيره بالتغاير في
المفهوم والاتحاد في الصدق كما اختاره الشارح فيما سيأتي غير صحيح **قوله** فهو جواب
عن الدليل آه اراد بالشق الاول ان يكون المراد فيه ثبوت الشيء وعدمه في نفسه
وقوله يعني **قوله** وايضاً آه بيان للدليل الثاني وقد عرفت فيما سبق ان الترديد
المذكور بقوله اما نفسه وغيره بحسب الذات والمفهوم فحاصل الجواب انه لا نسلم لزوم الحكم
بوحدة الاثنين على تقدير المغايرة لان المحال انما هو الحكم **قوله** بوحدة الاثنين من
حيث انهما اثنان وههنا ليس كذلك لان التغاير من حيث المفهوم والاتحاد
من حيث الهوية وبهذا ظهر انه لا يتم الجواب بدون بيان جهة التغاير والاتحاد
قوله ان الماهية في ذاتها آه بناء على ان شيئاً منهما ليس نفسها ولا داخلاً فيها فهما
مسلوبان عنها في مرتبتها وارتفاع النقيضين في المرتبة جائز واذا لم يكن في
نفسها معدومة لم يلزم من قيام الوجود بها قيام الوجود بالمعدوم **قوله** اجتماع النقيضين
اى اجتماعهما الخ وهو صدقهما على شيء واحد **قوله** ما قررناه لك بقوله وجوابه
ان ثبوت السواد في الذهن آه **قوله** او ما مر آه معناه ان اللازم ثبوت مفهوم
المعدوم لا ما صدق عليه وهذا على تقدير ان يقدر رد الدليلين بقوله وقد يتوهم آه
قوله ايضاً متعلق بقوله جواب **قوله** لا فرق بينهما آه يرد عليه انه ان اريد به عدم
الفرق في اصل الجزم وعدم احتمال النقيض فمسلم لكن لا يستلزم ذلك التساوي
بينهما في عدم الاعتماد وان اريد به عدمه في مرتبة الجزم وخصوصيته فممنوع فان الاوليات
لا يمكن نقيضها امكاناً ذاتياً بخلاف العاديات **قوله** ان هذا الشيخ آه المحكوم عليه

في هذه القضية وان كان من الحسيات لكن الحكم ليس منها اذ لم يستند ذلك من الحس و
كذا في قوله ان ذلك اي هذا ليس بجزئي فالمناسب اسقاط لفظ هذا حتى يكون
من الحسيات اذ هم قائلون بها وكون القضية منها يقتضي القدح فيها ايضاً ليس بشيء
قوله فكان وليداً اي مولوداً ثم طفلاً الانسان اربعة سن النمو ويسمى سن الحداثة
وهو الى قريب من ثلاثين سنة ثم سن الوقوف وهو سن الوقوف الشباب وهو
الى نحو من خمس وثلاثين سنة او اربعين ثم سن الانحطاط مع بقاء القوة وهو سن
الكهولة وهو الى نحو من ستين سنة ثم سن الانحطاط مع ظهور ضعف في القوة و
هو سن الشيخوخة الى آخر العمر وسن الحداثة ينقسم الى سن الطفولة وهو ان يكون
المولود غير مستعد الاعضاء للحركة والنهوض ثم سن الصبي وهو بعد النهوض وقبل
الشدة وهو ان لا يكون الاسنان قد استوفت السقوط والنبات ثم سن الترعرع
وهو بعد الشدة ونبات الاسنان قبل المراهقة ثم سن الغلامية والرهاق الى ان
يبقل وجهه ثم سن الفتى الى ان يقف النمو **قوله** لم نجدها فيما يجوز الجزم بها فضلاً
عن ان يجزم **قوله** فكان الاحتمال آه لا حاجة الى هذه المقدمة **قوله** باتفاق
العقلاء متعلق بقوله لم نجدها **قوله** ولكان له اخرى آه اي تارة اخرى دوي اي صوت
خفي كدوي الذباب فيجوز ان يكون الذباب نحو جبل يتبدل الصورة ودوية
قوله كما في المحسوسات آه اشارة الى نقض تلك الشبهة فانها جارية فيها مع انهم
قائلون بها **قوله** لا نسلم امكان فرض الخلو آه يعني ان اريد بالفرض المذكور **قوله**
ما يعم الفرض الممتنع اعني مجرد التقدير والتصور فلا يفيد اذ يجوز ان يكون ذلك
التقدير ممتنعاً مستلزماً للمحال اعني بقاء الجزم بتلك القضايا كالفرض اشتراك الجزئي
الحقيقي وان اريد به الفرض الممكن اعني ما يجوزه العقل فلا نسلم امكانه لان تجويز
العقل تقدير الخلو عن شيء فرع شعوره بذلك الشيء وهو ظاهر ويجوز ان لا يشعر
ببعض الهيئات المزاجية والعادات فالحق ان امكان الفرض انما يقتضي امكان
الشعور لا الشعور بالفعل ولا يحتاج الى ان يقال ان لفظ الامكان مقحم فانه
يأبى عنه **قوله** ولو سلم امكان فرض الخلو ولا الى ان يقدر لفظ الامكان في
قوله اذ لا يشعر به فانه يرد عليه انا لا نسلم عدم امكان الشعور **قوله** لا بد على جواز

لما كان الخصم مدعيًا لاستلزام تاثير الامزجة والعادات فى الاعتقادات ببعض القضايا جواز تاثيرها فى جميع البديهيات لكونه منكرًا لجميع البديهيات كفى للمجيب منع استلزامه ذلك الجواز الكلى فلا يرد ان يرد ان الجواب نشوء لجواز تاثيرها فى بعض البديهيات الى الاوليات وليس كذلك **قوله** فان الجزم بكون الكل آه هذا تبرع من المجيب ولا حاجة له اليه لانه مانع بلفيه مانع الجواز فلا يرد ان لهم ان يمنعوا ذلك فانهم ينكرون البديهيات فلا يسمعون دعوى البداهة فى عدم المدخلية للمزاج والعادة **قوله** لجب الظاهر فينئذ اذ لا يمكن تعارض القواطع حقيقة **قوله** عن القدح فيها بالمنع والنقض والمعارضة **قوله** وما هو الا للجزم بمقدماتها آه اى الجزم بصحتها بديهية كما صرح به الشارح اما الصحة فلان الجزم بالمقدمات ليس معناه الا الجزم بصحتها وكونها صادقة واما البداهة فلانه لا يتم التقريب بدونها اذ الجزم باحكام النظر مع كون احدهما خطأ لا يوجب ارتفاع الوثوق عن احكام البديهة وهذه مقدمة ثانية للدليل معطوفة على قوله من اول العلوم العقلية آه وذلك لانه لولا الجزم بها لما كان القدرة على القدح فيها ولا اقل من المنع **قوله** وهى الامور آه يعنى المراد بالمقدمة ما يتوقف على صحة الدليل ليعم الشرائط ايضًا لا ما جعل جزءًا منه والا لم تقدمه فى تقرير قوله بعد ما بينهما **قوله** لصحة الدليلين وصحتهما يقتضى صحة لا اعنى النتيجتين المتناقضتين **قوله** بعد تسليم آه اى لا نسلم ان مقدماتهما بديهية حتى يكون خطأ ما فيها موجبًا لرفع الوثوق عن احكامها مطلقًا واعلم ان خلاصة الشبهة المذكورة ان البديهية قد تجزم ببعض المقدمات مع كونه خطأ فارتفع الوثوق عن احكامها مطلقا وحاصل الجواب ان البديهى يتوقف على تصور الطرفين كما هو مناط مناط الحكم فاذا لم يتصور كذلك اخطأ البديهة فى ذلك البديهى وحكمى بخلاف الواقع وذلك لا يوجب ارتفاع الوثوق عن احكامها فيما تصور اطرافها على ما هو مناط الحكم بلا شبهة فتدبر فقد زل فيه قدم **قوله** فلا يلزم آه وما قيل احتمال عدم تجريد الطرفين كما هو حقه قايم فى كل بديهى اذ لا عبرة فى الجزم الحاصل فلا وثوق بشىء منها فخارج عن قانون المناظرة لان المجيب مانع فلا بد للخصم من احتمال الاثبات المذكور **قوله** آونة بالمد

جمع اوان بمعنى الحين والحين الدهر والدهر الزمان الطويل كان ذلك فى القاموس فقيد التطاول مستفاد من لفظ اونة وان لم يجعله بمعنى مطلق الوقت ترويجًا للشبهة **قوله** تنفق المذاهب المتنافية اى من شخص واحد **قوله** الصدق النافع حسن آه بمعنى يستحق فاعل المدح والثواب والقبح بخلاف هذا اذا حصل افعال العباد وان عمما للافعال الواجب ايضًا الكنفى على استحقاق المدح والذم فانهما بهذا المعنى هو المتنازع فيه بين الفريقين لا بمعنى كونهما صفة كمال وصفة نقصان او كونهما ملائمًا للغرض وغير ملايم له فانه لا اختلاف فى كون الحاكم بهما العقل اما بديهية او نظرية **قوله** وادعى بعضهم آه وهو ابو الحسين البصرى سواء كان ذلك مذهبه فى الواقع او قال به تلبيسًا على الخصم به وتفصيله فى الموقف الخامس **قوله** اى كذبًا اى المنع وكذا المعارضة ههنا بالمعنى اللغوى لا الاصطلاحى اذ لا دليل ههنا **قوله** هو ارادته تعالى على راى المذهبين **قوله** او فى حكمه هذا على راى اهل الشعاع واما القائلون بالانطباع فالمرئى هو الصورة المنطبعة فى المرآة وهى مقابلة للرائى **قوله** اى لجمهور الناس فالتعبير عنه بالكل بناء على ان الاكثر حكم الكل **قوله** اما باعادة المعدوم فالمعاد فى الآن الثالث بعينه الموجود فى الآن الاول كما هو المذهب وغلط الحس فى عدم تفطنه بتخلل الآن العدم بينهما لعدم تثبت صورة المرئى فى الآن الاول ممتازًا عن صورته فى الآن الثانى كما فى روية القطرة النازلة خطًا والشعلة الجوالة دائرة **قوله** واما بتعاقب الامثال فلا تخلل للعدم بينهما كما هو المذهب وغلط الحس فى عدم تفطنه لمغايرة الثانى للاول لتماثل بينهما وكون وجه الامتياز خفيا **قوله** اما مقارن للعالم او مباين له لانه اما ان يمكن تخلل ثالث بينهما اولا **قوله** الفاقد بالخلاء خارج العالم اى بالبعد الموهوم الذى يمكن ان يشغل الجسم كالبعد المفروض بين الجسمين والحكماء ينكرونه ويقولون انه نفى صرف وعدم محض يثبته الوهم ويقدره من عند نفسه خلاف ما فى نفس الامر **قوله** اى اثنتها كل واحد يعنى ان الجمع المعرف باللام للكلى الافرادى كما هو الشايع فى الاستعمال لا للكلى المجموعى ليصح الحكم بالتمثيل بها **قوله** الابرهان لانه قبلية لا يجامع فيها القبل البعد وكل قبلية كذلك فهى بالزمان

قوله ويعارضونهم آه فانها قبلية لا الجامع فيها القبل البعد ومع قبلية لذلك فهى وليس بان لان
والالزم ان يكون لزمان زمان قوله ويجوزون آه بل يقولون بوقوعه كالجواهر الفردة
والمجردات عند القائلين بها قوله الممكن لا يترجح آه اى لا يجوز ان يترجح احد طرفيه الوجود
والعدم على الآخر من غير مرجح يرجح ذلك الطرف ويخرج عن حد التساوى سواء كان ذلك المرجح
نفس الفاعل كما فى العقل الاول او امرا آخر كالعناية الازلية والداعى الذى يدعوا الفاعل
المختار الى اختيار احد الطرفين والمتكلمون ينكرون هذا الحكم فى الفاعل المختار ويقولون انه
يرجح احد الطرفين المتساويين عنده بل المرجوح من غير مرجح اى داع يدعوه اليه فتدبر فانه
فيه قدم قوله قال فى النهاية انما استشهاد على حمل المحل المتن على المدرك وهذا انما
على المذهب المشهور عن الحكماء وهو ان القوى الجسمانية مدركة بذاتها دون ما هو التحقيق
من ان المدرك هو النفس الناطقة الا ان ارتسام الجزئيات المادية فى الآلات فهى
كالصحيحة عند الناظر ولك ان تحمل المحل على معناه الظاهر فيكون الخلاف فى ان حصول
الالم واللذة للجسمين فى ذات الانسان او البدن الذى هو آلته على ما هو التحقيق وانما
لم يحمل الشارح عليه على ذلك رعاية لمطابقة بما فى النهاية فانه المنقول عنه قوله
يمنع بالبديهة بالفعل من النائم آه اى بغير ما يلزم الحيوة كالنفس واما ما يصدر عنه من التقلب
والحكمة فليس منه فى حال النوم بل فى حال بين النوم واليقظة ولعل هذا مذهب بعض
الاشعرية والا فالمصنف نقض فى مبحث القدرة باتفاق كثير منا على جواز صدور الافعال
المتقنة الفعلية عن النائم واختلفوا فى كونها مكتسبة او ضرورية وما قيل اى المراد
الفعل الاختيارى فيرد عليه ان الفعل والتوليد ليس باختيارى عند القائلين بالتوليد
فان قولهم بالتوليد لاجل عدم تمكن العبد من فعله وتركه مع كونه مثابا عليه ومعاقبا
قوله وجوزه المعتزلة توليدا كالقتل المتولد حال نوم الرامى او من الرمى الصادر
عنه حال اليقظة والجواب قوله ضرورية وهى اعم من البديهية بمعنى الاولوية و
الاستثناء فى الاعم لا يوجب الاستثناء فى الاخص لجواز كونه فى ضمن غير الاولية
قوله مع شبه السوفسطائية القادحين للعلوم الضرورية مطلقا فتلك القضايا
لو لم تكن من الاوليات كان الاشتباه فيها مثبتا لمدعاهم وهو عدم الوثوق على العلوم
الضرورية مطلقا قوله اى عن الشبهة الاخيرة اشارة بهذا التفسير الى قرينة كون الضمير

للشبهة

للشبهة السادسة وهى ان الضمير يرد الى اقرب المذكورات قوله وهى كاذبة اى فى الجملة
قوله اذ يحكم بما ينتج آه اى فى بعض المواد يحكم المقدمات المنتجة لنقيض ما حكمت به فيكون
فى احد الحكمين كاذبة فلا اعتماد على احكامها مطلقا اذ لا شهادة لمتهم قوله وقد يقال آه
على التوجيه السابق ضمير نقايضها راجع الى بديهة الوهم بادنى ملابسة او بحذف المضاف
اى احكامها بخلاف هذا التوجيه فانه راجع الى ما رجع اليه ضميرها اعنى القضايا المذكورة
الاول اظهر معنى لان مولى دعوى ان بديهة الوهم حاكمة فى جميع تلك القضايا بما ينتج
نقايضها تعسف واعلم انه قد يتوهم ان هذا الجواب يدفع الشبهة الثالثة والرابعة
والخامسة ايضا فلا وجه للتخصيص بالسادسة وليس بشىء لان خلاصة الثالثة جواز
كون الجزم فى الاوليات ناشيا من مزاج او عادة عامين فلا يكون يقينية كالقضايا
الناشئة من مزاج وعادة مخصوصين فلا بد من دفعها من اثبات ان المزاج والعادة
لا مدخل لهما فى الاوليات وخلاصة الرابعة ان الجزم بديهية بصحة مقدمات الدليلين
القاطعين المتعارضين مع كون احدهما خطا يوجب رفع الوثوق من جميع البديهيات
لجواز ان يكون الجزم فى كلها من هذا القبيل فلا بد فى دفعها من اثبات ان الجزم
فى تلك الصورة ناش من بديهة الوهم وخلاصة الشبهة الخامسة ان ظهور ربما
خطا دليل جزم بصحة مقدماته بديهة اولية يوجب رفع الوثوق عن جميع البديهيات
لجواز ظهور خطا بعد ازمنة متطاولة فلا بد فى دفعها من اثبات ان ذلك الجزم
ناش من بديهة الوهم وهو لا يوجب رفع الوثوق عن بديهة العقل ولا شك
ان تلك الاثباتات دونها خرط القتاد بخلاف السادسة فانه يكفى فى دفعها مجرد
جواز ان يكون الحاكم فى تلك القضايا بديهة الوهم كما لا يخفى قوله فيلزم الدور
اشارة الى ان العقل مسند الى المصدر كما فى قولهم لغد جبل العير والنسر وان قوله
يتوقف على صحة البديهيات آه فلا بد من الجزم بصحتها فيلزم توقف الجزم بصحة
البديهيات مطلقا على الجزم بصحة هذه البديهيات وهو موقوف على الجزم بصحتها
مطلقا هذا اذا اريد بالدور معناه الحقيقى وان اريد به توقف الشىء على نفسه
فنقول فيلزم توقف الجزم بهذه البديهيات على الجزم بها لكونها من جملة البديهيات
قوله وايضا اذا توقف آه وروده على تقرير ما نقل ظاهر واما على تقدير الش

ففيه بحث لانه حينئذ يتوقف الوثوق بالجزم البديهية لقضية على ان ليس الحاكم بها بديهة
الوهم لا على انها ليست جازمة بما ينتج نقيضها الا ان يقال ليس وجه امتياز بديهة الوهم
عن بديهة العقل الا بهذا الوجه كما يدل عليه تقديم الجار والمجرور ا ذ به تمتاز بديهة
الوهم عن بديهة العقل قوله اى ما لم ينتقض اى ذلك آه قوله لا ينتج الى صيغة المجهول
وينتجها امثالها قوله لتوقفها اى توقف الجزم بها ه الحكم بصحتها فلا يرد ان مجرد التوقف
على النظر لا ينافي كونها ضرورية قوله ولا طريق غيرهما اذ الالهام ليس من اسباب المعرفة
بالشئ عند اهل الحق والتعليم داخل فى النظر الان صاحبه غير مستقل والتصفية التى يفيد
لاحتياجها الى رياضات شاقة فلما يقربها المزاج نادر فى حكم العدم قوله فيناقض
منصوب بجواب النفى قوله وبالجملة آه اشار بذلك الى ان انكارهم لا يختص بالموجودات
بل ينكرون ثبوت حكم ما فى نفس الامر قوله تابعة للاعتقادات كما هو مآل الاجتهادية
عند من يقول ان كل مجتهد مصيب قوله الى ان يعترفوا ويجزموا حذف الثانى لظهوره
الاظهر المناسب قوله الذى هو اثبات آه بان يراد المطلوب المطلوب من علم الكلام
وهو الاظهر المناسب لايراد المباحث النظرية قوله وقيل هو معرفة الله بان يراد به
المطلوب من خلقة الانسان قال الله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن
عباس رضى الله عنه وما خلقت الا ليعرفون وحمل الوجهين على اختلاف فى موضوع الفن
بانه المعلوم او ذاته تعالى لا يظهر به وجه التخصيص فان الكلام علم يقتدر على اثبات العقائد
الدينية اى شئ كان موضوعه قوله فيلزم ما ذكر فى التوجيه من كون الظن المطابق مطلوبا
ان يكون الجهل مطلوبا قوله وهو ممتنع اذ ليس المراد بالجهل ههنا الجهل المركب لانه ضد
الظن بل عدم العلم بما فى الواقع ولا شك ان عدم العلم يمتنع طلبه امتناعا ذاتيا قوله
وزاد عليه آه واشار بذلك الى ان ما ذكره الامدى ملحوظ للمصنف ايضا الا انه تركه
لظهوره وزاد عليه وجها آخر وهو ان الظن الغير المطابق لا يطلبه عاقل فقوله لا يطلب
خبر بعد خبر والضمير راجع الى الظن الغير المطابق وليس عطفا على قوله والظن الغير المطابق
جهل والضمير عائد الى الجهل على ما وهم وقيل ان المراد بالامتناع فى عبارة الامدى
خالز انه قوله فاذا المطلوب قوله فاذا المطلوب بالفكر آه اى المطلوب بالفكر
هو الظن المطابق الذى يعلم مطابقته بعد حصوله اذ لو لم يعلم مطابقته بعد حصوله لا

احتمل

المقصد الثاني في النظر

احتمل ان يكون غير مطابق فيلزم كون الغير المطابق مطلوبا فى الجملة وقد بان بطلانه قوله
فيكون علما لكونه جزما مطابقا للواقع ضرورة ان ما يعلم مطابقته تجزم به النفس قوله
فقد يكفى اى لا نم ان المطلوب بالفكر هو الظن المعلوم مطابقته لم لا يجوز ان يكون الظن المطابق
الذى يظن مطابقته بعد حصوله قوله فلنا بل يطلب آه اضراب عن مقدر اى لا نم لانه اذا
لم يكن الظن الغير المطابق مطلوبا ان يكون الظن المطابق الذى يعلم مطابقته مطلوبا بل يطلب
بالنظر فى الدليل الظنى الحكم من حيث انه ظنى اى اعتقاد راجح بالنظر اليه من غير التفات
الى مطابقته وعدم مطابقته فان المقصد الاصلى كالعمل فى الاجتهادية قد يترتب على
الظن بالحكم الذى غلب على ظن المجتهد كونه مستفادا من الدليل فيجب العمل به عليه من غير
التفات الى مطابقته وعدم مطابقته سيما عند من يقول ان كل مجتهد مصيب ولذا يثاب
المجتهد المخطى ايضا وقد ظهر بما حررنا لك الفرق بين جواب الشارح والمصنف بما لا مزيد
عليه وان القول بانه ردهما فى المآل وهم قوله ولا يلزم من طلب الاعم آه دفع لما اورد
المعترض من قوله اذ لو لم يعلم مطابقته لاحتمل ان يكون غير مطابق فيلزم كون الظن الغير
المطابق مطلوبا قوله لان الرجحان ما خوذ فى حقيقته مقوم اياه مميز له عما عداه من
انواع الادراك فالمراد بالغلبة القوة والرجحان الذى هو فصل له متحد معه فى الوجود لا المعنى
المصدرى الذى هو الاعتبارى محض ولاتحاده معه فى الوجود عبر عنه الظن به وبما ذكر ظهر
اندفاع ما قيل انه كونه ما خوذا فى حقيقته لا يصح ان يعبر به عنه ويقال ما يطلب غلبة الظن فقد
ما يطلب به الظن قوله فان ما به الاعتقاد الراجح بذلك الى ان المشتق ومبدا الاشتقاق
متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار كما حققه المحقق الدوانى حواشيه القديمة قوله فكانه
قيل منه آه فاضافة الغلبة الى الظن لامية والاختصاص من حيث كونه جزء له مقوما اياه و
لذا قال الشارح فى الظن وهى الظن فالاولى ان يقول هى الظن ليس شئ ان
الغلبة اى الرجحان لا المعنى المصدرى ما خوذ فى ماهية الظن تقوم اياه متميز له عما عداه من
الادراكات وبهذا التنبيه حصل من جعل طلبه طلبه فانه مشعر باتحادهما فى الوجود فيكون
ذاتيا له وهذا التنبيه غير مشهور وان كان كون الظن موصوفا بالرجحان مشهورا فتدبر
فيما زل فيه الاقدام قوله ان يوجب جوابه آه النظر الاول نقض اجمالى لدليل صحة الاكتفاء
بغلبة الظن والنظر الثانى حاصله ان الاكتفاء باحد الخواص انما هو فى الخواص الشاملة و

وما نحن فيه ليس من هذا القبيل وقد يقال ان كل واحد منها خاصة شاملة للنظر فيجوز الاكتفاء
بكل واحد منها وذكر الاثنين والثلاثة لان المراد بقولنا يطلب به العلم انه شانه هذا وكذا ورد
صيغة المضارع لا انه يطلب به العلم بالفعل ولما كان الفكر في صورتي العلم والظن متحدا
لانه حركة في المعاني طلبا للمبادي ليصدق على كل نظر انه حركة في المعاني من شانه ان يطلب
به علم وظن وغلبة ظن فتدبر ولا تغفل اي الشكوك التي نشأت من قلته قوله
التحديد آه تقرير السؤال ما ذكره القاضي تعديد لاقسام النظر ولا شيء من التعديد بتحديد
اما الصغرى فلان ما يطلب به العلم وما يطلب به الظن قسمان داخلان تحت النظر واما
الكبرى فلان التعديد بيان لاقسام والتحديد بيان لمفهوم الشيء من حيث هو وحاصل
الجواب انا لا نسلم انه تعديد لاقسام بل هو شرح لمفهومه باعتبار خاصة اعني الاقسام
ايهما الآتي لما كانت خاصة بمفهومه فقط بغير صادقة على افراده اخذ تلك الخاصة منه
بحيث يكون صادقة على افراده بان اخذ القدر المشترك بين القسمين وردد فيها
هو سبب لا انه قسمه اليهما فقيل الفكر الذي يطلب به احد الامرين ايهما كان فهو منه
تعريف رسمي له فتدبر فانه مما خفي على الافهام وزل فيه الاقدام قوله وقد
تقرر هذا السؤال آه يستفاد مما هذه العبارة ان السؤال بحسب الحقيقة واحد والفرق
بحسب الظاهر العبارة وليس كذلك لان الحاصل الاول ان او للتقسيم والتقسيم
ينافي التحديد وحاصل الثاني ان او للترديد وهو ينافي التحديد نعم منشأ السؤال
واحد وقوع كلمة او في التعريف وغاية ما يقال ان السؤال الثاني هو ان كلمة
او تنافي التحديد وقد تقرر منافاته اياه بتلك العبارة وقد تقرر بهذه العبارة
قوله او للترديد لانه موضوع لاحد الامرين من غير تعيين قوله وحاصله آه لما كان
عبارة المتن موهمة بالحكم بدخول القسمين في المحدود فيكون تعديدا لا تعريفا
اشار الى دفعه بان المقصود منه ان المحدود له قسمان مختلفان بالحقيقة تعريف احدهما
بهذا وتعريف الآخر ذلك قوله على سبيل الشك من المتكلم او التشكيك للمخاطب
قوله الحركات الظاهر الحركة الا انه اورد صيغة الجمع للتصريح بشمول الترتيب عليه
كونه حجة قوله اي الذهنية بذكر الخاص وارادة العام قوله لا العينية
فقيد التخيلية لاخراج العينية المحسوسة كالحركة في الاين والكيف والكم والوضع لا

الاحتراز

36

للاحتراز عن الحركة لاخراج العينية المحسوسة كالحركة الواقعة في المعقولات حتى يكون منافيا لما
قبل واطلاق الفكر على الحركة التخيلية بمعنى الذهنية واقع في حكمة العين في مبحث العلم
حيث قال فان اريد بالفكر الحركات التخيلية آه قوله فهو جنس للنظر والباقي فصل
له على تقدير من ان المفهومات الاصطلاحية ماهيات اعتبارية فما اعتبر داخلا في
مفهوماتها فهو ذاتي لها والفصل لحصيلها آه التحصيل بالمعنى اللغوي اي جعلها حاصلة
متحققة في نفس الامر بالمعنى الاصطلاحي اعني ازالة الابهام الجنس وجعله مطابقا
لتمام ماهية النوع نسبة الى الجنس لا الماهية النوعية ثم القول بكون الباقي
فصلا بمعنى التمييز الذاتي لا ينافي ما ذكره سابقا من ان هذا التعريف رسمي
وان الاقسام خاصة له لان ذلك يقتضي على ان يكون ما ذكره تعريفا لمطلق النظر
ولا شك ان الانقسام الى الاقسام ليس داخلا في ماهية المقسم وهذا مبني على ان
يكون تعريفا لقسميه فالنظر العلمي الفكر الذي يطلب به العلم والنظر الظني الفكر الذي
يطلب به الظن وكل واحد من المشترك والمميز داخل في مفهوميهما وحمل السبق للجنس
على الذاتي والفصل على المميز مطلقا مما لا يقبله الطبع السليم سيما اذا لوحظ قوله والفصل
لحصيلها قوله بل ربما اوهم شموله لغير النظر كالحيوان والقوة العاقلة والدليل ووجه
الدلالة وبالجملة ماله مدخل في الاكتساب واشار بلفظ الابهام الى كونه باطلا من
احكام الوهم لا الى ضعفه واندفاعه يحمل اللام على السببية القريبة فان الفكر سبب للعلم و
الظن وليس سببا قريبا لهما قوله بانه لا تحاد مفهوميهما فلا امتناع في حمل الفكر على المعنى
المتعارف قوله اي من جميع افراده لان جميع افراده يطلب به العلم او الظن سواء
حصل اولا قوله القطعي باعتبار مادته وصورته كالنظر القياسي البرهاني قوله والظني
من حيث المادة كالنظر القياسي الخطابي او من حيث الصورة كالاستقراء والتمثيل قوله
على اختلاف اقسامه من اليقيني والظني والجهلي فان النظر الواقع لتحصيلها كلها يطلب به
العلم او الظن والعاقل لا يطلب الجهل المركب قوله لا يشفي غليلا بالشين المعجمة والغين
والغليل بالغين المعجمة العطش وشدته وحرارة الجوف وقد جاء صفة مشبهة يقال
غل فهو غليل كما في القاموس وكلا المعنيين اصح ههنا ويجوز ان يكون بالعين المهملة
صفة مشبهة من العلة بمعنى المرض قوله واجيب بانه آه فيه بحث اما اولا فلم لا يكفي المساواة

في الصدق في الانتقال واما ثانيا فذكر المعدوم لم لا يكفي قرينة فلا حاجة الى قرينة اخرى واما
ثالثا فلانه لا نسلم لزوم صدقها مع الفصل اذ الخاصة حتى يتحقق التركيب واما رابعا فلان
انضمامها معه لا يقتضي ان يكون بينهما ترتيب لم لا يكفي مجرد الانضمام من غير ملاحظة ترتيب
قوله ومعنى المشتق فيه بحث لانه لو كان معناه ذلك لزم دخول العرض العام اعني
شيء والنسبة في فصول الماهيات الحقيقية والتحقيق ان المشتق والمشتق منه متحدان
بالذات مختلفان بالاعتبار كما ذكره المحقق الدواني في حواشيه القديمة وانما قال لان معنى
المشتق فهو تعبير عنه بلازمه قوله يخرج عن كونه حدا لان الحد ما يكون بالذاتيات فقط
اما كلها او بعضها قوله يستلزم الانتقال آه فان قيل ذلك المعنى البسيط ان كان حاصلا
يكون المطلوب حاصلا لاستلزامه الانتقال اليه وان لم يكن حاصلا لا يمكن التعريف به
قلت استلزامه الانتقال هو على تقدير كونه مخطرا بالبال ملتفتا اليه قصدا فيجوز
ان يكون حاصلا بالتبع فاذا اخطر استلزم الانتقال قوله لم ينضبط آه لان المعاني
البسيطة التي يستلزم الانتقال الى اخرى يختلف بحسب الاشخاص والوقت والعادات
وليس له ضابط يعرف به ذلك قوله للصناعة مزيد مدخل اذ مدخليتها فيه انما هو
باعتبار استفادة المناسبة للمط دون الصورة واكثر مسائل الصناعة تتعلق بالصورة
قوله والاختيار اذ الاختيار فيه انما هو في الانتقال من المط المشعور به الى المبادي
والانتقال فيه الى المط يترتب من غير اختيار بخلاف المعاني المركبة فان الاختيار فيها
مدخلا بعد حصول المبادي من جهة الترتيب بينهما قوله وحصول آه فهو تعريف لاحد
قسمي النظر لا المطلق حتى لا يكون جامعا قوله تحصيل امر اي ملاحظته قصدا كما عرفت
قوله وجب التقييد بالمطابقة وما قيل ان التقييد بالمطابقة لا يخرج النظر الفاسد
من حيث المادة مطلقا لانه ينبغي بعد ادخال التعريف النظر الفاسد المركب من امور
مظنونة مطابقة للواقع وللمطلوب بان يكون مناسبا له فخارج عن قانون المناظرة
غير ضار للمباحث كما لا يخفى قوله فيخرج عن النظر الفاسد بحسب صورته اي الذي لا يؤدي
الى المطلوب والقول بان بعض افراد النظر الفاسد الصورة يؤدي الى المط فلا يخرج بهذا التبديل
على تقدير صحته خارج عن قانون المناظرة ايضا على المعنى الاعم اي الصورة الحاصلة قوله على
المعنى المشهور اعني الاعتقاد الراجح قوله على ما يقابل اليقين اي الاعتقاد الذي لا يكون جازما

مطابقا

ثابتا سواء كان غير جازم او جازما غير مطابق او جازما مطابقا غير ثابت فيتناول الظن
بالمعنى المشهور والجهل المركب واعتقاد المقلد وبقرينة المقابلة يحمل العلم على ما عدا ذلك
وهو التصورات والتصديقات اليقينية فيشتمل التعريف جميع افراده من غير استدراك
قيد من القيود قوله بلا اشكال بخلاف السابق فانه فيه اشكالان يحتاج في التفصي منهما
الى تكلف قوله هو ملاحظة العقل آه اي بقصد واختيار كما هو المتبادر فيخرج الحدس
اذ هو سنوح المبادي المرتبة من غير طلب العقل وان كان آه يطلق على العقل والنفس
الناطقة والقوة العاقلة والجوهر المجرد الا ان المراد منه النفس الناطقة ان الملاحظة
فعلها وان المجردات علمها حضوري لا حصولي ثم الملاحظة لاجل تحصيل الغير يقتضي ان
يكون ذلك التحصيل غاية مترتبة عليه في الجملة فلا يرد النقض بالملاحظة التي عند الحركة
الاولى او الثانية اذ لا يترتب عليها التحصيل اصلا بل انما يترتب على الملاحظة التي هي
من ابتداء الحركة الاولى الى انتهاء الحركة الثانية نعم يترتب على الملاحظة التي بالحركة
الاولى في التعريف بالمفرد وهي مندرجة فتأمل وانه مع ظهوره قد خفي على بعض قوله
من غير ان يكون آه فان قلت الاستعانة بديهية فكيف ينكرها قلت لعله يقول ان
احضار المعلومات طريق من طرق التوجه فانه يفيد قطع الالتفات الى غير المطلوب وكذا
قد يحصل المطلوب بمجرد التوجه بدون معلومات سابقة على ما هو طريقة حكماء الهند
واهل الرياضة قوله نحو المعقولات اي المطالب كما دل عليه تشبيهها بالمبصرات
وتغييره فيما قد يقال حيث قال وتحديق العقل نحوه فالمراد بالمعقولات ما من
شأنه ان يصير معقولات واختار صيغة الجمع للتنصيص بشمول للمطالب التصورية
والتصديقية اليقينية وغيرها وان كان الظاهر صيغة المفرد قوله التوجه نحو المطلوب
اي في الجملة بحيث يمتاز المطلوب عما عداه كما يمتاز المبصر بمواجهة البصر عن غيره قوله
وتحديق العقل آه اي التوجه التام اليه بحيث يشتغل عما سواه كتقليب الحدقة الى المبصر
قوله واعلم آه تحقيق للمقام بحيث ينجلي الحق ويرتفع النزاع قوله ان الظاهر مذهب
آه لما مر من ان الاستعانة بالمعلومات امر بديهي كيف لا ويختلف النتائج بحسب
اختلافها ايجابا وسلبا وقوة وضعفا قوله من معلومات مخصوصة كالاثبات
في الحدود واللوازم البينة الشاملة في الرسوم والحدود الوسطى في الاقتران اثبات

وقضية الملازمة فى الشرطيات قوله ومن هيئة مخصوصة لا يخلجن فى وهمك ان
هذا القول يقتضى ان يكون تقديم الجنس على الفصل فى المعرفات واجبا ليحصل به الهيئة
المخصوصة فيها هى الهيئة الحاصلة من انضمام احدهما الى الاخر ليحصل صورة وحدانية
مطابقة للمعرف سوا قدم الجنس او الفصل قوله وحاولنا تحصيله اه اى تحصيل
ذلك الامر على وجه اكمل من الوجه السابق سوا قلنا ان ذلك الوجه هو المطلوب او
ان المطلوب ذلك الامر بهذا الوجه على ما حققنا فى جواب الشبهة الاولى للامام
فى امتناع اكتساب المقصور وقد عرفت هناك بيان كونه اكمل من الوجه السابق
خارج اليه قوله من قبيل الحركة فى الكيفيات النفسانية بنا على اتحاد العلم
المعلوم بملاحظة المعلومات ليس الا توارد الصور والكيفيات على النفس
ولى كان فيها الانتقال من معلوم الى معلوم وصورة الى صورة دفعة ولم يكن بين
المبدا والمنتهى امر واحد متصل قابل للانقسام الى امور كل واحد منها كيفية نفسانية
كما فى الحركة الاينية وهو لازم فى الحركة عند الحكماء والازم الجزء ما بين فى محله
زاد لفظ قبيل ولم يقل وهما من الحركات النفسانية قوله وقلما يوجد اه اذ
سنوح المبادى المناسبة دفعة عند التوجه الى تحصيل مط تطرق قليل واذا كان
كذلك فالترتيب يكون لازما للكسب فى التحقيق فتعريف النظرية تعريف باللازم
فان جوزنا التعريف باللازم الغير المحمول فذلك والا حملنا الكلام على التسامح بان
المراد بالترتيب ما به الترتيب كما فى تعريف الحكمة باستكمال النفس او على الاصطلاح على ذلك قوله ولخذ بعون العقل اه حمل الشارح المعقولات على
المبادى التى تقع الحركة فيها على خلاف ما نقله سابقا وهو الحق اذ الوجدان
شاهد صدق على انه لا يلزم لنا بعد التوجه الا المط لاستحضار المبادى والخذ بعون
النظر فى مناسبتها وترتيبها فتامل حتى يظهر لك ان هذه التعريفات كلها تعريفات
باللوازم وحقيقة النظر هى الحركتين وانه لا نزاع فى الحقيقة بين الفريقين
قوله وهو الذى اه بيان للحاصل واشارة الى ان قوله يودى صفة كاشفة
لان فى العبارة تقدير المبدا والموصول قوله يودى الى المط اه قيل يرد
على التعريفان قولنا زيد حمار وكل حمار جسم فانه يدخل فى الصحيح مع انه فاسد

المقصد الثاني

المادة

المادة اقول لانم تادية الى المط فان حقيقة القياس على ما صرح به الشارح فى
حواشيه على شرح المختصر وسط مستلزم للاكبر ثابت للاصغر وههنا لا يثبت الاوسط
للاصغر فلا اندراج فلا تادية فى نفس الامر نعم انه يودى بعد تسليم المقدمتين قوله
فالصحة اه رد لما فى شرح المقاصد من ان صحة النظر وفساده عبارة عن صحة مادته
وصورته فى انقسامه الى الصحيح والفاسد تجوز كما فى انقسامه الى الجلى والخفى قوله
عند المتاخرين قيد بذلك لان المختار عند المتقدمين انه عبارة عن الحركتين
وزاد لفظ مذهب اهل التعليم لدفع ما يوهم اختلاف العبارتين حيث قال سابقا
انه ترتيب امور معلومة او مظنونة وههنا انه ترتيب العلوم من ان هذا معنى اخر
سوى ما ذكره سابقا من مذهب اهل التعليم يترتب عليه انقسامه الى الصحيح و
الفاسد قوله ولا شك اه اى هذا الترتيب الذى هو فعل الناظر يتعلق
بشيئين احدهما بمنزلة المادة فى كون الترتيب به بالقوة والثانى بمنزلة الصورة
فى حصوله به بالفعل فاذا اتصف كل واحد بما هو صحته فى نفسه اتصف الترتيب
بالصحة التى هى صفة بخلاف ما اذا كان عبارة عن الحركتين لان الحركة حاصلة بالفعل
من مبدا المسافة اعنى المط المشعور به بوجه الى منتهاها اعنى الوجه المجهول وليست
بالقوة عند حصول العلوم بالفعل عند حصول الهيئة فلا يكون صحة النظر حينئذ
بصحة المادة والصورة بل يترتب ما لاجله الحركة اعنى حصول العلوم المناسبة
والهيئة المنتجة وبخلاف ما اذا كان عبارة عن التوجه المذكور فان العلوم التى
لا مدخل لها فى المادية حينئذ فلا يكون صحته لصحة المادة والصورة ايضا وبهذا
اندفع ما فى شرح المقاصد من انه يستفاد من عبارة المواقف ايضا انقسام النظر
الى الصحيح والفاسد باعتبار المادة والصورة على تفسيره بالترتيب وليس كذلك
وللبعض الناظرين لبيان الاتيان المذكور توجيه بعيد عن العبارة لا يقبله الطبع السليم
قوله وهى بمنزلة المادة نادلفظ بمنزلة لعدم كونهما ركنين للترتيب ولان
المادة والصورة مختصة بالاجسام والوجه الاخر ذكره الشارح فى حاشية الكبرى
والصغرى والاعتراض بمنع التخصيص مستندا بان العلة المادية والصورية شاملة
للجواهر والاعراض منشاه عدم الفرق بين المادة والصورة والعلة المادية والصو

فلا تكن من الخابطين **قوله** بسبب صحتها يعني ان الباء للسببية لا للملابسة حتى يكون
المعنى صحته باعتبار صحتها فيكون وصفه بها باعتبار حال متعلقه اى صحيح مادتها
وصورتها على ما في شرح المقاصد **قوله** اما قطعا مفعول مطلق اى صدقا قطع
او ظن او تسليم او حال اى مقطوعة او مظنونة او مسلمة وهذا التقسيم باعتبار
الصناعات الثلثة المعتبرة في تحصيل المطالب النظرية اعني البرهان والخطابة
والجدل واسقط المغالطة والشعر لعدم افادتهما المجهول **قوله** مجتمعان اشارة
الى ان كلمة معا حال وليس ظرفا بمعنى في وقت واحد **قوله** لانه النظر
آه يعني ان مبدأ النظر وحقيقته انما هو الالتفات الى بيانه وكشفه للمنظور فيه و
هو لا يجامعه اصلا لكونه مضادا له فلا يتصف بصفاته **قوله** فلذلك اى
لكونه بعيدا **قوله** فلذلك خص الدليل بالذكر وانزع ما في شرح المقاصد
من ان عبارة المواقف يوهم اختصاص انقسامه الى الجلي والخفي بالدليل
وليس كذلك **قوله** المشتمل على شرائطه آه فسر صحة النظر بما هو سببها
ليترتب الحكم عليه بافادته للعلم من غير شبهة بل يكون بديهيا على ما نقله — المقصد الثالث
من نهاية العقول لا لانه لا يصح ههنا تفسيرها بما هو صفة اذ لا خفاء في صحة قولنا
النظر الذي يؤدي الى حصول المطلوب يفيد العلم به في الجملة ولانه لو كان
كذلك لكان تقسيمه الى القسمين باعتبار الاولوية وعدمها عبثا **قوله**
متفق عليها آه لانه لو لم يكن مفيدا للعلم ايضا لم يكن مؤديا الى حصول المط
اصلا لا علما ولا ظنا فلا يكون صحيحا **قوله** ولا بد آه فان المذكور سابقا
مهملة تحتمل الجزئية لكنها في قوتها وتحتمل الكلية بناء على ان مهملات العلوم
كليات **قوله** فقال آه فاقول قال الامام آه ليصح ترتبه على ما تقدم و
كذا قوله ثم قال المنكرون بتقدير اقول عطف هذا وكلمة ثم للتدرج في
مدارج الارتفاع فان مرتبة بيان شبه المنكرين بعد تحرير محل النزاع **قوله**
فيكون المدعى جزئية آه فلان كلمة قد وان كان بحسب الوضع لبعضية الاوقات
لكنه يستعمل لبعضية الافراد ايضا حيث حمل الشارح عبارة الاتي رات
وانه قد يعرض له الانفصال على الجزئية **قوله** الفكر المفيد للعلم موجود فانه

ل

39

الممكن حمله على الكلية اذ ليس كل فكر مفيد للعلم موجودا **قوله** بان يقال آه يعني يصير
كبرى لصغرى الحصول فلا بد ان يكون كلية **قوله** لم يتيسر لنا ذلك المقصود وان حصل الرد
على من انكر افادته العلم مطلقا الذي هو مقصود ايضا ولذلك قال جدواه **قوله** اذ
الجزئي تعكس المقدمة مطوية هي علة لقوله قل جدواه آه اى قل جدواه آه لعدم حصول المقصود
الاصلي منه اذ الجزئي آه كما يشير اليه بيان الشارح **قوله** ولا يعلم اشارة الى ان
المراد الثبوت العلمي لئلا يرد ان الجزئي قد يثبت حاله بالجزئي كما في التمثيل فانه — التمثيل منه
يفيد الثبوت الظني الا اذا كانت العلة قطعية وحينئذ يكون ثبوت الجزئي في الحقيقة
من الكلي **قوله** الذي يندرج آه وصف كاشف للكلي بين وجه افادته العلم بحال الجزئي
قوله في القطعيات اى اليقينيات كما هو المتبادر لا الجزئيات الشاملة للجهليات
ايضا **قوله** اى مناف آه فسر الضد بالمنافي لان الحصول المنافي مطلقا مانع لحصول
العلم ضدا كان اولا بل مقابلا اولا فان المتقابلين يعتبر فيهما ان يكون التنافي بينهما
لذاتيهما **قوله** مقيد بقيود ليصح الكلية فهذه الكلية مساوية للجزئية في الصدق
الا انه لا يصح جعل الجزئية كبرى بخلاف الكلية **قوله** لان حاصلها نفي الافادة آه بخلاف
الانظار الواقعة في التصورات فان في افادتها شبهة ولذا انكرها الامام
قوله وفي نهاية العقول آه تأييد لقوله لا بأس بذلك بان الامام ايضا خص
الانظار التصديقية لكن يمكن ان يقال انه تخصيص لانكاره الانظار التصورية **قوله**
علم بالضرورة اى بالبداهة حيث رتبه على مجرد حقيقة النظر وانما لم يتعرض التصور
المحمول عليها هو مناط الحكم لعدم الخفاء فيه **قوله** فانا نعني بالنظر اى بمعرفته كما يدل
عليه السابق واللاحق **قوله** ما يتضمن مجموع علوم اربعة تضمن معرفة حقيقة
النظر الصحيح العلوم الثلاثة ظاهر اذ لا معنى للصحيح الا ذلك واما العلم الرابع فهي — ج
عن حقيقة النظر مستفاد من مقدمة صادقة معلوم لنا حقيقته وهو لازم الحق حق و
والا لبطل اللزوم فلعله اراد بالتضمن الاستتباع فان هذا العلم تابع في الحصول لتلك
العلوم الثلثة **قوله** مستغنيا آه اشار بتفسير الضروري والنظري الى الانحصار فيهما **قوله**
يعني بداهته بل كونه معلوما **قوله** فلانه اثبات النظر بالنظر اى افادة النظر
باحد وجهي افادة النظر اما كون المط افادة النظر فظاهر واما انه بافادة النظر فلما ذكر

الشارح بقوله اذ يحتاج آه قوله على امتناع العلم اشارة الى ان كلمة ان في قوله ان
كان معلوما للوجهين لمنع لو كما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين و
ان تقول انه للترديد والشق الثاني محذوف لظهوره اي وان لم يكن معلوما كيف ادعيتم
صدقه والحال ان الدعوى فرع العلم قوله المدعى عندنا هو هذه القضية آه الا انه
لما كان دعوى صدقها في نفس الامر متضمنا لدعوى معلومية صدقها اذ لا يمكن دعوى
شيء بدون معلوميته اكتفى على دعوى صدقها فالانكار لهذه الدعوى يتضمن انكار صدقها
والانكار معلوميتها فاندفع ما قيل ان في هذا الجواب تعسفا لان عنوان البحث ثم قال
المنكرون لكون النظر مفيدا للعلم يدل على ان الشبهة لمنكري نفس الافادة قيل الاولى
ان يقال المقصود من الادلة التي تفيد نفي المعلومية انه لو افاد العلم افاد كونه علما
عند ملاحظة الطرفين بناء على انه لازم بين ولو بالمعنى الاعم وانتفاء اللازم يدل على
انتفاء الملزوم وانت خبير بان الظاهر من الكلام في الادلة التي تفيد نفي معلومية هذه
القضية لا نفي اصل افادة النظر علما فانها شبهة اخرى للنافين كما سيجيء قوله
انه ضروري اي بعنوان النظر الصحيح وان كانت افراد موضوعها بالنظر الى انفسها
بعضها ضروريا كالشكل الاول والقياس الاستثنائي وبعضها نظريا كباقي الا اشكال
فلا يرد ان اختيار كونه ضروريا مطلقا او كونه نظريا غير صحيح لانقسامه الى البديهي
قوله ولا تناقض في اثبات النظر بالنظر لا يخفى انه لا وجه لمنع التناقض بعد ما
اثبت بقوله لاستلزامه كون الشيء معلوما حين ما ليس معلوما وان ما نقله عن الا امام
اعادة لذلك فالصواب ان يقال في شرح قوله وانه تناقض كنفي الشيء بنفسه
غير محرر لكلام الامام المجيب بانه لا تناقض في اثبات الشيء بنفسه لانه انما يقتضي ثبوت
الشيء فقط بخلاف نفيه بنفسه فانه يستلزم انتفاء الشيء وثبوته معا وانه تناقض ثم
يورد عليه انكار الامام بانه وان لم يكن في اثبات الشيء بنفسه التناقض الذي في
نفي الشيء بنفسه الا انه يستلزم تناقضا آخ وهو ان يكون الشيء معلوما وان لا يكون معلوما
في حالة واحدة قوله وتحقيقه آه المثبتات للتعليل لا للتقييد فلا يرد منع
التناقض لاختلاف المثبتين قوله على تناقض من وجه وهو ان يكون معلوما
وان لا يكون معلوما في حالة واحدة قوله من وجه آخ وهو ان يكون النظر ثابتا

و

ومنفيا قوله وان اوهمه العبارة اعني قولنا اثبات النظر بالنظر قوله اي قضية شخصية
وهي ان هذا النظر مفيد للعلم فان قيل اثبات الكلية او المهملة اذا كان بنظر مخصوص
كان الاثبات بنفس ذلك النظر الجزئي لا بانه مفيد للعلم فان اثباتها بذلك النظر
متوقف على صحة مقدماته واستلزامها لها هو معنى الافادة فيكون اثباتها موقوفا
على قولنا هذا النظر مفيد للعلم قوله اما الصغرى آه الاستدلال على حقيقتها بانها بديهية
لان تصور طرفيها كاف في الحكم وكل بديهي فهو حق وكذا قوله واما الكبرى آه وارد
قوله بلا شبهة اشارة الى انها بديهية لا خفاء فيه اصلا لا باعتبار الحكم ولا باعتبار
الطرفين بخلاف الصغرى فان فيها خفاء باعتبار الطرفين وبما ذكرنا ظهر ان الاعتراض
بان الاستدلال على الصغرى والكبرى ينافي دعوى بداهتها المستفادة من قوله و
بالجملة ههنا قضيتان آه والجواب بان الاستدلال المذكور تنبيه او تعليل على البديهي
قد يكون نظريا من حيث لميته كلام منشأه عدم التدبر فتدبر قوله وبالجملة آه
محل الجواب ههنا قضيتان بديهيتان باي عبارة عبرنا بها اذا رتبناهما ترتيبا مخصوصا
يفيد ذلك الترتيب العلم بتلك القضية الكلية والمهملة فلا يكون اثبات الشيء بنفسه
ثم ان حكمنا آه اي بعد ما تحققت ان ههنا اثبات للكلية او المهملة بالشخصية
وعلمت انه ليس اثبات الشيء بنفسه فاعلم ان الحكم في تلك الشخصية بديهي حتى
يحتج في ويمكن ان الحكم بافادة هذا النظر الجزئي نظري لغرض الكلية او المهملة
نظرية يحتاج الى نظر آخ وهو ايضا نظري فيلزم الدور او التسلسل فقوله ثم ان
حكمنا آه دفع الاعتراض يرد بعد بيان انه ليس فيه اثبات الشيء بنفسه قوله
فلا يلزم حينئذ الا التوقف آه لا التوقف على نظر آخ فلا يلزم الدور والتسلسل
قوله فجاز ان يكون تصوره آه مثلا اذا كان ذلك النظر الجزئي على هيئة الشكل
الاول كان كونه انتاجه بينا وافادته للعلم بالنتيجة بديهية فيكون تصوره كافيا في
الحكم بانه مفيد قوله لا شك آه يعني ان ما ذكر وان دل على تغاير المثبت و
المثبت بالكلية والجزئية فلا يكون اثبات الشيء بنفسه لكنه يلزم ذلك بطريق
آخ وهو انه اذا اثبت الكلية بنظر جزئي يكون ذلك النظر داخلا في موضوع تلك الكلية
فيكون ذلك النظر الجزئي مثبتا لحكم نفسه فيلزم المحذور وخلاصة الجواب انه لا محذور

لاختلاف الجهة فانه مثبت من حيث انه من افراد النظر مثبت من حيث ذاته فكذا ينبغي
ان يحاط بمراتب الكلام **قوله** استطرادا آه فيه بحث لانه قد ادعى الخصم انه على تقدير ان
يكون قولنا النظر الصحيح مفيد للعلم نظريا يلزم اثبات الشيء بنفسه نظرا الى ان اثبات
افادة النظر بافادة النظر ولم يتعرض عند اقامة الشبهة بكلية الحكم كيف يكون ذكر
المهملة في الجواب استطرادا بل يكون ذكر كل من الكلية والمهملة في الجواب لازما
قطعا لمادة الشبهة **قوله** فان لزوم آه فيه بحث لان منشأ اللزوم المذكور عدم ملاحظة
خصوصية النظر المثبت وهو مشترك بين الكلية والمهملة بل في المهملة اظهر لانه لا
يحتاج في الكلية الى عدم ملاحظة الكلية في جانب المثبت ايضا بخلاف المهملة نعم
لوكان منشأ اللزوم المذكور اندراج المثبت تحت المثبت على ما ذكره الشارح
بقوله فان قلت آه لكان لزوم المحذور في الكلية دون المهملة لكن ليس في
عبارة المتن اثر من ذلك واما ما نقله من المحصل فلا ينفعه لان ذلك المذكور
مبني على ان يكون المدعى جزئية كما اختاره الامام ولا شك ان اللازم في التسلسل
او الدور دون اثبات الشيء بنفسه لان الجزئية اذا اثبتت بنظر جزئي آخر يكون
افادة ذلك النظر نظريا اذ لوكان بديهيا كانت الجزئية بديهية فيحتاج
الى نظر جزئي آخر يكون افادته ايضا نظرية فيتسلسل او يدور **قوله** فلازمه
الظاهر اي معلوم الظهور فالتعريف فيه من قبيل دواك العبد وايراد ضمير
الفصل تعريف المسند للدلالة على ان اللازم المعلوم الظهور منحصر على التسلسل
لا يتجاوز الى اثبات الشيء بنفسه لا للاشارة الى ان الدور لازم غير ظاهر فان لزوم الدور
والتسلسل في مرتبة واحدة في اللزوم ولما كان الدور مستلزما للتسلسل اكتفى بذكره عن
ذكر الدور **قوله** ثم عورض آه معارضة القلب وتقريره ان دليلك وان دل
دل على ان لا شيء من النظر بمفيد فعندنا ما ينفيها لانها اما ان تكون ضرورية او نظرية و
كلاهما محال آه **قوله** لم يختلف فيه اكثر العقلاء اي مع الاقل فالاختلاف بمعنى المخالفة
ضد الموافقة والافتعال بمعنى المفاعلة او لم يختلف فيه اكثر العقلاء بالتكرار على النهج
القويم علما يكون من الخلف ضد القدام ولم يقولوا انه باطل على ان يكون من
الخلف بمعنى الباطل وليس المعنى لم يختلف فيه اكثر العقلاء فيما بينهم **قوله** فانه ناقض

صريح بخلاف اثبات النظر بالنظر فانه ناقض غير صريح وكذا انكره امام الحرمين **قوله**
ان هذا النظر الخاص يفيد آه وافادة الظن بعدم الافادة مظنونة ايضا او معلومة
قطعا ولنا فيه نقض لان ذلك العلم ليس مستفادا من النظر بل علم ضروري يتبع الظن
النظري فانه اذا حصل لنا الظن بعدم الافادة من النظر المخصوص علم قطعا ان ذلك النظر
يفيد للظن المذكور **قوله** سابق كلام آه فيه بحث لان المذكور في اول المبحث النظر
الصحيح مفيد للعلم فسياق العلم مشعر بكون الشبهة المذكورة شبهة للمنكرين لا
مطلقا للمنكرين باسرهم الا انه افردها عن شبهة السمنية بعدم العلم باشتباهها البهم
وجواز كونها لفرقة اخرى مشاركة للسمنية في دعوى نفي الافادة مطلقا **قوله**
غير مقصور اذ لا يمكن ان يكون شبهة واحدة مثبتة لنفي الافادة مطلقا ولنفيها في الالهيات
فقط ولنفيها في معرفة الله تعالى فقط بلا معلم **قوله** اعني السمنية هذا انما يتم لو علم انحصار
المنكرين لافادته بالكلية في السمنية وهو ممنوع والتنوير المذكور غير مفيد لان الاتحاد في
الدعوى وكونه شبهة في قوة شبهة اخرى لا يقتضي اتحاد قائليهما **قوله** مورداهما واحد
لا يخفى عليك ان المراد في الشبهة المتقدمة بين الضرورية والنظرية هو العلم بنفس تلك
القضية والمراد في الشبهة الاولى هو العلم بالمفاد بالنظر الجزئي علم واللازم في
احديهما على تقدير الضرورية والنظرية لا يمكن جعله لازما في الاخرى فكيف يكون مورداهما
واحدا وكون مدارهما على ان العلم بها ليس ضروريا ولا نظريا لا يثبت ذلك **قوله**
لكن لما كان الجواب آه يعني الاعتناء بشأن تلك الشبهة لاشتمال جوابها على التحقيق والتدقيق
اقتضى تقديمها على سائر الشبهة وان كانت كلها للسمنية **قوله** قائلون بالتناسخ
بالنقل اذ نظر العقل لا يفيد عندهم علما **قوله** العلم بان الاعتقاد آه تقريرها انه
لا شيء من النظر الصحيح بمفيد للعلم اذ لو ادى نظر ما من الانظار الصحيحة للعلم فالعلم
بانه مفاد علم اما ان يكون ضروريا او نظريا وهما محالان آه **قوله** لم يظهر خطاؤه
لم يجز ظهور خطائه والتالي باطل اذ قد يظهر بعض الانظار الصحيحة وذلك يوجب
جواز ظهور الخطأ بعد كل نظر صحيح فلا يكون العلم بانه مفاده علم ضروريا وما قيل
ان اعتقاد المقلد ضروري لحصوله للصبيان والمجانين مع وقوع الغلط فليس بشيء لان
اعتقاد المقلد خارج عن العلم فلا يكون ضروريا ونظريا **قوله** نظري ايضا اذ لو كان

ضروريًا لما جاز ظهور خطائه قوله وهكذا الى ما لا نهاية له فيتوقف العلم بان المفاد علم على انظار
غير متناهية فيمتنع حصوله ثم قيل ان هذا التسلسل ينقطع بانقطاع التوجه لتحصيل ان
العلم المفاد علم تبين شيء قوله لجواز ان آه بان يقال الاعتقاد الحاصل عقيب النظر الصحيح
اعتقاد لازم للعلوم القطعية لزومًا قطعيًا وكل اعتقاد هذا شانه فهو علم والصغرى
والكبرى كلاهما بديهيان ينتج ان الاعتقاد الحاصل بعده علم ويكون افادة هذا النظر
للنتيجة وكذا العلم بان الاعتقاد الحاصل عقيبه علم بديهيًا نظرًا الى ذاته وان كان نظريًا
من حيث انه نظر هذا ولا يخفى عليك ان حاصل الشبهة الاولى انه لو افاد نظر من الانظار
الصحيحة للعلم فالعلم بان المفاد علم لا يكون ضروريًا لجواز ظهور خطائه فيحتاج الى نظر جزئي
آخر بلا شبهة وليس العلم بان الاعتقاد الحاصل عقيبه علم ضروريًا والا لما ظهر خطاؤه
فيحتاج الى نظر آخر يكون العلم بان الاعتقاد الحاصل عقيبه علم نظريًا ويلزم التسلسل
وانه لا تعرض فيها للكلية او المهملة بل الجزئية وهي ان هذا الاعتقاد علم وانه لا يمكن
على تقدير اختياره كونه نظريًا القول بان الاعتقاد والحاصل بان الاعتقاد الحاصل
بعد نظر ما من الانظار علم بديهي فتدبر فانه من المزالق زل فيها قدم من طور التدقيق
والتحقيق قوله المقدمات آه تقريرها لو كان النظر مفيدًا للعلم لاجتمع المقدمتان اللتان
وقع فيهما النظر في الذهن والتالي باطل فالمقدم مثله اما الملازمة فلان الموصل
مجموع المقدمتين او احديهما واما بطلان التالي فلان توجه النفس قصدًا الى حكمين في
زمان واحد محال وحاصل الجواب منع بطلان التالي مستندًا بانه لم لا يجوز ان يجتمعا في
الذهن كاجتماع طرفي الشرطية ولما كان منع المقدمة المدللة غير صحيح اشار الى ان
منعها باعتبار ان دليلها غير مثبت لها في الحقيقة غير مدللة وذلك لان التوجه
غير العلم ولا يلزم من امتناع اجتماع التوجهين امتناع اجتماع العلمين وهذا
الطريق في المنع مذكور في شرح الطوالع للاصفهاني في مواضع كثيرة قوله قلنا
لا نم انه لا يجتمع مقدمتان في الذهن جواب بطريق المعارضة حيث استدل
على خلاف مدعى الخصم وقوله والتوجه غير العلم اشارة الى نقض مقدمة دليل
الخصم وهي قوله لانا اذا توجهنا الى آخره ضعيف لفظًا لان قوله لا نم صريح في المنع
ومنع لان الدليل اعني قوله وذلك كطرفي الشرطية لا يثبت اجتماع المقدمتين بل

جواز

جواز الاجتماع قوله ومنهم من فرق بان آه يعني ان السند المذكور لا يصلح سندًا له لان طرفي
الشرطية قضيتان بالقوة اذ لو كان فيهما الحكم بالفعل امتنع الارتباط بينهما بالاتصال والانفصال
لاستقلال كل منهما بخلاف مقدمتي النظر فانهما قضيتان بالفعل والا انتفى الاندراج قوله
ولكن نعلم آه اثبات للمقدمة الممنوعة بدعوى الضرورة الوجدانية المشتركة بين الكل
وبين التوجه بالحكم لئلا يرد المنع المذكور بقوله والتوجه غير العلم قوله ثم اجاب اي الفاضل
المذكور من قبيل نقض لمنع الملازمة المدلول عليها بقوله لو كان النظر مفيدًا للعلم لاجتمع
المقدمتان قوله بل يكفيه حصول آه وان لم يسبق الا هي في الذهن وذلك لان
المبادي البعيدة لا يجب اجتماعها المطلوب كما في المسائل الهندسية فكذلك المبادي
القريبة لاشتراكها في توقف حصول المطلوب على العلم بها ووقوع النظر فيها قوله
وملاحظتها قصدًا اشارة الى ان المراد بالنظر المعنى اللغوي لا المعنى الاصطلاحي فلا يرد انه
خلاف ما اختاره سابقًا في تعريف النظر قوله وتوضيح آه بتشبيه المعقول بالمحسوس
قوله وعلى ان ذلك آه اشارة الى ان الشبهة المذكورة تقييد نفي العلم بالافادة
لا نفي نفس الافادة كما سيظهر لك قوله مع العلم اي يفيد مع العلم بعدم المعارض
لا بنفسه فقط قوله اي مع المعارض وظهوره يعني ان الضمير راجع الى المعارض والكلام
على حذف المضاف اعني الظهور بقرينة ان حصول التوقف للناظر انما يترتب على ظهور
المعارض له لا على وجوده في نفس الامر قوله فاذا لم يعلم آه اي اذا كان ظهور المعارض
موجبًا للتوقف فاذا لم يعلم عدم المعارض وجوز وجوده لم يعلم ان المفاد علم و
ان كان علمًا في نفسه وذلك لان جواز وجود المعارض عند الناظر لا ينافي الجزم
بالحكم المفاد بالنظر انما ينافيه وجود المعارض بالفعل فيجوز ان يحصل له الجزم
بالحكم بالنظر ويكون مطابقًا للواقع لعدم المعارض وثابتًا لاستناده الى الدليل
مع تجويزه للمعارض لعدم العلم بعدمه اما بالفعل بان يكون مترددًا او بالقوة بان
يكون خالي الذهن فلا يحصل العلم بانه علم لعدم الجزم بثباته وبهذا ظهر ان
الشبهة المذكورة لا تثبت نفي الافادة وان المراد بقوله وجوز اعم من التجويز
بالفعل ومن التجويز بالقوة فلا يرد ان عدم العلم بعدم المعارض لا يستلزم تجويز
وجوده لجواز خلو الذهن عنهما وح لا يترتب عليه الجزاء اعني قوله لم يعلم ان المفاد علم قوله

والالم يبق المعارض اى النظر من الانظار قوله فيتوقف حصول العلم اى حصول العلم بان المفاد
علم لا العلم بنفس المفاد قوله يعنى كما ان آه خلاصة الكلام ان النظر الصحيح يفيد علوما
ثلاثة احدها نظرى مستفاد بطريق الكسب وهو العلم بنفس النتيجة اعنى العلم بثبوت
المحمول للموضوع او انتفائه طابق الواقع اولا وثانيها العلم بان تلك النتيجة حقة ضرورة
ان لازم الحق حق قطعا وثالثها العلم بعدم المعارض اذ لا تعارض فى القطعيات و
هذان علمان ضروريان وان حصلا بعد النظر لان حصولهما ليس بالكسب بل بمجرد تصور
الطرفين قوله حاصل بعدها ضرورة يعنى انه لازم بين له بالمعنى الاعم كما صرح فى آخر
الكلام قوله اولى بان يكون ضروريا آه لا لان ما يتوقف عليه الضرورى اولى بان
يكون ضروريا على ما وهم حتى يرد انه خلاف الواقع وخلاف ما صرح بقوله بان الاعتقاد الحاصل
بعد النظر علم الى آخره بل لانه اذا كان العلم بان النتيجة حقة موقوفا على العلم بعدم المعارض
ويكون هذا كسبيا لم يكن العلم بحقية النتيجة علما حاصلا بعد النظر بطريق الضرورة بل
منفكا عنه ضرورة توقفه على العلم بعدم المعارض الذى فرض كسبيا قوله الا ترى
الى قوله آه فان الضرورى هاهنا ليس بمعنى البديهى اذ لا تعلق له بما نحن فيه بصدده
قوله النظر اما ان يستلزم آه تقريرها انه لو كان النظر مفيدا للعلم فاما ان يكون مستلزما
للعلم بالمنظور فيه او لا والاول باطل فتعين الثانى وهو المطلوب قوله والاول باطل آه
يعنى ان النظر لكونها عبارة عن الحركتين او عن الترتيب الذى هو ملزوم لهما امر زمانى
يحصل فى تمام الزمان الذى ابتداؤه المطلوب المشعور به بوجه وانتهاؤه حصول
المط فلو كان مستلزما للعلم كان مجامعا معه فى تمام ذلك الزمان مع ان من شروطه عدم
العلم فى تمام ذلك الزمان فيلزم اجتماع العلم بالمط وعدمه فى ذلك الزمان وهو
مح وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل ان المستلزم هو تمام النظر وعدم العلم بالمنظور فيه شرط
فى اثناء النظر وابتدائه لا عند تمامه ليس بشئ منشأه قلة التدبر فيما مر هذه
الشبهة تجرى فى الاحساس مع انه يفيد العلم عندكم والجواب انهم لا يدعون الا
ان الحس يفيد العلم بمعنى انه لا يتخلف عنه اصلا فان الحس يغلط كثيرا بل انه قد يترتب
العلم عليه فلا نقض قوله يستلزمه بمعنى انه يستعقبه خلاصته انكم ان اردتم با
لاستلزام الاستعقاب اى حصوله بعد النظر بلا تخلف فنختار الشق الاول ولا نم المنافاة

المذكورة

المذكورة لاختلاف زمانى العلم وعدمه وان اردتم امتناع الانفكاك فى الوجود فنختار الشق الثانى
ولا نسلم حصول المطلوب وهو عدم افادة العلم لكونه مستعقبا له بلا تخلف قوله المطلوب
اما معلوم آه تقريرها انه لو افاد النظر العلم بالمطلوب وعلم انه علم فهو اما معلوم من
الجهة التى يطلب بالنظر او غير معلوم من تلك الجهة والاول يستلزم امتناع ان يطلب بالنظر
فضلا عن ان يفيده لامتناع تحصيل الحاصل والثانى يستلزم ان لا يعلم بعد الحصول انه
علم بالمطلوب وهذا ظاهر انه لا يمكن ان يقال فابطال الشق الثانى فلا يطلب لامتناع التوجه
اليه كما سبق فى التصور قوله انه معلوم آه جواب باختيار الشق الثانى ومنع فاذا
حصل لم يعرف انه المطلوب لانه معلوم من حيث التصور الذى به يمتاز عما عداه واذا
حصل التصديق به علم انه المطلوب ولم يقل فى الجواب انه معلوم ط مط يقينا لعدم
الاطراد فى جميع الصور قوله اى افادة النظر فيه آه فى ان الدلالة صفة الدليل وافادة
النظر صفة النظر فلا يصح تعريف احدهما بالآخر والشارح فى امثال هذه العبارات يحمل الكلام
على التسامح فالمراد بكون الدليل موصلا اليه كما صرح به فيما بعد وانما ارتكب الشارح باقامة
السبب مقام المسبب قطعا للاطناب فى تقرير الشبهة فانه لو حمل الدلالة على الايصال
يكون تقرير الشبهة هكذا لو افاد النظر فى الدليل العلم لكان الدليل دالا عليه قوله
اى موصلا اليه لان افادة النظر فى الدليل للعلم يستلزم كونه موصلا اليه بخلاف
ما اذا قيل لو افاد النظر فى الدليل العلم فافادته اما ان يكون الى آخره ثم اعلم ان قيد
الحيثية مراد اى العلم بالمدلول من حيث انه مدلول ان توقف علم العلم بدلالته
لزم الدور لان العلم بدلالة الدليل على المدلول من حيث انه مدلول يتوقف على العلم
بالمدلول من حيث انه مدلول لان العلم بالاضافة يتوقف على العلم بالمضافين
من حيث انهما مضافان فاندفع ما قيل ان ما يتوقف عليه العلم بالاضافة العلم
التصورى المدلول وما يفيده النظر العلم التصديقى به فلا دور وقيل الظاهر ان
مبنى لزوم الدور وهو ان العلم بالشئ فرع تحققه لان العلم هو حصول ظل لوقوعه
فى نفسه فيتوقف العلم بالدلالة على نفس الدلالة ضرورة وليس بشئ لان معنى كون
العلم ظلا لمعلومه انه حكاية عنه وان المطابقة تعتبر من جانبه سواء كان متقدما
على المعلوم له او متأخرا عنه حتى لو انتفى المطابقة بينهما لم يكن العلم علما بل جهلا

وليس معناه انه فرع لو قوعه والا لزم انتفاء العلم الفعلي ولم يكن الواجب عالماً بالاشياء قبل
وقوعها **قوله** فيتوقف كل واحد آه توقف افادة النظر على العلم بالمدلول ظاهر مما سبق
واما توقف العلم بالمدلول على افادة النظر فلا لان يقال العلم بالمدلول النظري موقوف
على النظر في الواقع وفيه ان المعلوم استلزام النظر اياه لا توقفه عليه فالاولى ان يقال
فيتقدم العلم بالمدلول على افادة النظر المتقدم عليه فيلزم الدور اي تقدم الشيء على نفسه
الذي هو لازمه **قوله** وكون النظر فيه آه عطف تفسيري بناء على التاج الذي ارتكبه
في تفسير الدلالة **قوله** وان لم يعتبر ولم يعلم وجه دلالته منها آه اما عدم الفرق بين
وجه الدلالة والدلالة كما يدل عليه النقوض لبيان الفرق في الجواب والثاني وجه الدلالة انما
يعتبر بالعلم بالدلالة فاذا لم يتوقف الدلالة على العلم بها لم يكن لاعتبار وجه الدلالة
وجه فالتعريف لبيان الفرق فائدة على الجواب **قوله** بل يتوقف على العلم آه و
وجه الدلالة غير الدلالة فلا يلزم من عدم اعتبار العلم بها عدم اعتبار العلم به او
يقال فالعلم بوجه الدلالة انما هو يتوقف الدلالة والافادة عليه لا العلم حتى يلزم
من عدم اعتبار هذا عدم اعتبار ذلك **قوله** ووجه الدلالة آه مقدمة ثانية
للجواب على التقدير الاول وكلام مبتدأ على التقدير الثاني لتمام الجواب بدونه كما
علمت **قوله** وافادته آه اي بعد افادته قد عرفت ان الدلالة غير الافادة و
ان الاول سبب من الثاني ومن لم يفهم الفرق وقع لاشتباه العبارة في حيص بيص **قوله**
لا خلاف للاجماع ان اريد به المعنى الاصطلاحي فالدليل النزاعي اذ لا اجماع عند غير اهل
الملة وان اريد به المعنى اللغوي اي الاتفاق على وقوع التكليف فان السمنية ايضاً
يتعبدون بدين وكتاب يدعون انه سماوي وما قيل انه يرد عليهم ان المعارف
المكلف بها عندكم على تقدير ان لا يكون افادة النظر اياها لجزئيتها اما ضرورية
عندكم او نظرية لازم الحصول من النظر او غير لازم الحصول منه وعلى تقديره
يلزم قبح التكليف اما على تقدير الاول فلما ذكرتموه في دليلكم واما على تقدير الثالث
فلانه لا يتحقق مقدورية التحصيل حينئذ لجواز التخلف عندكم في رفوع باختيار
انما نظرية ولا يستفاد العلم بها بالنظر لعدم افادته العلم فلا يصح الترديد بانه لازم
الحصول وانما يستفاد تلك المعارف من النقل على ان اختيار الشق الثالث او مقدوريته

التحصيل

التحصيل بالنظر لا يقتضي امتناع التخلف عنه بل الترتيب عليه في الجملة **قوله** لا
بالعلم النظري آه اورد عليه كلام المجيب ليتضح به ان الباء في قوله بالنظر صلة التكليف
وليست للسببية فلا يمكن حمله على ما قاله الامام بان يقال المعنى ان التكليف بالعلم
بسبب النظر المقدور لنا فيكون مقدوراً لنا باعتبار التحصيل لانه لا يمكن حمل الباء في
قوله لا بالعلم على السببية على انه بعد حمل الباء على السببية استفادة ذلك المعنى
منه يحتاج الى تعسف وتكلف تتدبر كما لا يخفى وفي توصيف العلم بقوله الواجب
الحصول اشارة الى ان عدم التكليف به لعدم كونه مقدوراً كما ان التوصيف
النظر بالمقدور اشارة الى ان التكليف به لكونه مقدوراً لا لان التكليف
انما هو بالافعال والعلم ليس منها فانه خروج عن سوق الكلام كما لا يخفى
قوله وايراده آه حيث يقول وتلخيصها ان المقدمة اذا كانت سبباً
للواجب مستلزماً اياه بحيث يمتنع تخلفه عنه فايجابه ايجاب المقدمة في
الحقيقة اذ القدرة لا تتعلق الا بها الى آخره **قوله** عدول عن الظاهر اي
الظاهر المجمع عليه فكان خرق للاجماع **قوله** فالاولى آه انما قال ذلك لان
العدول عن الظاهر يجوز اذا كان له باعث وقد وجد وهو الجمع
بين كون العلم مكلفاً به وكونه غير مقدور وجه جواب آخر لا حاجة فيه
الى العدول يقتضي او انه لا عدم صحة الجواب بالعدول قوله ويتبعها وجه
التخلف **قوله** اذ الموجب آه تخصيص الثبات بالاولى بل ان غيره من الضروريات
ايضاً غير مقدور لانها لم يدخلها الاحساس فيها ولذا عبر عنها بالحسيات موقوفة
على امور لا نعلم ما هي ومتى حصلت وكيف حصلت لان اشتباه العلم
النظري بعد فرض كونه لازم الحصول انما هو بدون سواه لم يدخلها الاحساس
فيه بخلاف العلم النظري على ما مر فلا يرد ان ذكره انما يتم في الاوليات مع
انه لا تكليف في مطلق الضروريات فاذا اوجب تصورهما خلاصة ان
العلم الاولي بعد تصور الطرفين والنسبة لازم الحصول لا يتمكن العبد من
تركه فيكون غير مقدور بخلاف العلم النظري فانه يتمكن من تركه بعد تصور
الطرفين والنسبة بترك النظر في تحصيله فهو مقدور واما قبل تصور الطرفين

فكلا هما تمنع تعلق القدرة بهما لامتناع تعلق القدرة بالمجهول فتدبر فانه قد زل فيه
الاقدام **قوله** فهذا الذى ذكرتموه آه لو بدل قوله فيصح التكليف به بقوله فلا يقع
التكليف به بقوله فلا يقع التكليف به اندفع هذا الجواب **قوله** لو افاد النظر
العلم آه ولا يخفى فى افادته الظن لانا نختار الشق الثانى ونقول انه لو افاد
النظر فى الدليل العلم لكان النظر واقعاً فى الدليل وكلما كان واقعاً فيه فالدليل
المنظور فيه موجبة اما نقض المدلول او العلم به اذ لا يجوز ان لا يوجب شيئاً
والا لم يكن الدليل دليلاً ولا امراً ثالثاً اذ لا تعلق له بالدليل لكن التالى
اعنى كون موجب احد الامرين باطل لما بينه فالمقدم مثله ثم الترديد بين وجوب
الدليل مبنى على ان الدليل المنظور فيه اما مغاير للنظر فى الدليل فيكون موجب
احدهما غير موجب الآخر او عينه بناء على ان الموجب مجموع النظر والدليل
والفرق بمجرد التغير فيكون موجبهما واحداً وبما حررنا لك اندفع ما توهم
من قبح الترديد فى الموجب بعد اعتبار المقدم افادة النظر فى الدليل
العلم بالمدلول لانه انما يتجه ذلك الترديد فى موجب النظر كما فى موجب الدليل
المنظور فيه ولاجل هذا زاد الشارح **قوله** لكان واقعاً فى الدليل وما
يتوهم من اذا كان موجب النظر العلم بالمدلول كيف يكون ذلك موجب
الدليل ايضاً فانه يلزم توارد الموجبين على شئ واحد **قوله** كان انتفاء
آه قيد انتفاء الموجب بالمفيد والموجب بالمستفاد لان انتفاء الموجب
الغير المفيد لا يستلزم انتفاء الموجب الغير المستفاد كالملزوم بالنسبة الى
اللازم الاعم **قوله** فاذا انتفى اللازم على تقدير عدم النظر انتفى الملزوم
وهو كون الدليل دليلاً **قوله** فانه آه اجاب باختيار الشقين
ومبناه ان الدليل المنظور فيه ان لوحظ ذاته مع قطع النظر عن النظر
الواقع فيه فالمختار الشق الاول وان لوحظ مع النظر فالمختار الشق الثانى
قوله من غير ان يكون محصلاً آه فيه اشارة الى ان الجواب بالترديد بانكم
ان اردتم بالموجب المحصل فنختار ان الدليل لا موجب له بهذا المعنى وان
اردتم المستلزم فنختار الشق الاول فان الدليل منى وجد المدلول من غير

تخلف

تخلف عنه ولا يلزم من نفيه اللازم لعدم مدخليته فى حصوله فى نفس الامر **قوله** وبهذه
الحيثية لا يفارق آه قولكم يلزم ان لا يبقى الدليل بتقدير عدم النظر فيه دليلاً ان اردتم
انتفاء دلالته بالفعل فمسلم وان اردتم انتفاء دلالته بالقوة فممنوع **قوله** لموجب اللام
للتعليل متعلق بالكون وليس صلة لمطابقاً **قوله** لوجود آه ولا فرق بينهما الا باسناد
العلم الى موجب حقيقى واسناد العلم الى موجب اعتقادى وبعبارة اخرى لا فرق
بينهما الا بالمطابقة وعدمها ولا شك ان الاطلاع على الموجب الحقيقى وعدمه او المطابقة و
عدمها فى غاية الخفاء **قوله** سيما عند يقول بنمائهما فان الاشتباه فى المماثلين اكثر بخلاف
الضدين **قوله** انما يلزم آه لان الاشتباه انما يقع فى الامثال لا فى الاضداد **قوله**
فاذن ما ذا يؤمننا آه فلا يحصل العلم بان ما افاده النظر علم فهذه الشبهة ايضاً تفيد
نفى العلم بكون المفاد علماً لا افادته العلم **قوله** وقيل للمعتزلة آه يعنى ان الفرق
بينهما انما هو بالمطابقة وعدمها فاذا افاد النظر الصحيح العلم بالمطابقة حصل التميز
بينهما من غير فرق بين القول بالتماثل وعدمه بحصول المطابقة وعدمها فى ماهيتها و
خروجها **قوله** قريبة اى الافهام اى نتائج اليها بلا كلفة يكون مباديها الاول اولية
من حيث ذاتها ومن حيث مناسبتها للمطالب **قوله** متسقة منتظمة فى القاموس
اتسق انتظم ونظم اللؤلؤ نظماً الفه وجمعه فانتظم يعنى ان تلك المسائل ظاهر تناسب
بعضها مع بعض لا يكاد يقع الغلط فيها من هذه الجهة اذا جعلت بعضها مبادى للبعض
قوله لا يقع فيها غلط لكون المبادى الاول اولية الذات والمناسبة والمبادى الثوانى
قطعية الذات بديهية المناسبة مترتبة وقد ترتبت ترتباً ضرورى الاستلزام
فلا يقع الغلط فيها لا من حيث المادة ولا من حيث الصورة **قوله** بعيدة عن الاذهان
مباديها بكلفة ومتسقة لاحتياجها الى غاية التجرد عن الفة الحس والوهم **قوله**
لا يتصور اى بمنع تصورها بكنهه كما يرشد اليه الدليل والجواب فلا يرد ان الحكم بعدم
التصور يستدعى التصور فيه تناقض **قوله** والتصديق آه اى التصديق
اليقينى باحوالها المخصوصة بكل واحد فرع التصور بالكنه اذ لو لم يتصور بالكنه
جاز ان يكون فى ذاتها ما يمنع التصديق الذى باعتبار التصور بالوجه وبما ذكرنا
اندفع ما قيل لانه لو كان التصديق اليقينى فرع التصور بالكنه لا يكون الحكم على الحقائق

الاظنية بانها لا يتصور يقيناً لانه ليس من الاحكام المخصوصة قوله فامتنع التصديق ما يظهر من
بهذا ان قولهم بعدم افادة النظر الصحيح في الالهيات العلم لاجل انه لا يمكن العلم بها لامتناع
ما يتوقع عليه اعني التصور بالكنه فالحاصل ان خلافهم في الافادة راجع الى الخلاف في تحقيق
النظر الصحيح في الالهيات وعدمه والا فلا يقول عاقل انه مع تحققه فيها لا يفيد العلم
ليس بشيء قوله انها لا تتصور بحقايقها اي لا يمكن تصورها كذلك فلا يصح قولكم فامتنع
التصديق قوله ام اكتسابا اي جار في كل لازم وملزوم قوله فيكفي آه يعني التصديق
اليقيني منوط بتصور الطرفين على وجه هو مناط الحكم ويجوز ان يكون ذلك امرا عارضا
فلا يتم كونه التصديق قوله اليقيني فرع التصور بالكنه وما توهم من انه يجوز ان يكون
في ذاته ما يمنع التصديق الحاصل من التصور بالوجه ممنوع بعدم التنافي بين
مقتضيات الماهية قوله لانه تصديق ايضا آه فاذا كان التصديق اليقيني
متفرعا على التصور بالكنه يكون التصديق الظني ايضا كذلك اذ لا فرق بينهما في
ان كلا منهما يستدعي تصور الطرفين على ما هو مناط الحكم فاذا وجب التصور بالكنه
في التصديق اليقيني لجواز ان يكون في ذاتها ما يمنع ذلك التصديق وجب في
التصديق الظني ايضا لجواز ان يكون في ذاتها ما يمنع التصديق الظني لضعفه
يجوز ان يكفي فيه التصور بالوجه الذي هو ضعيف بخلاف التصديق اليقيني
قوله دائما آه كونها حاضرة عنده دائما والعلم ليس الا حضور المدرك عند
المدرك وفيه اشارة الى ان المراد الاقرب ادراكا ذاتا قوله فانه بديهي
لا خلاف فيه اذ كل احد يعلم بانه موجود حتى الصبيان والمجانين وهذا التصديق
ليس بالاحوال المخصوصة حتى يستدعي تصوره بالكنه فلا يرد انه اذا كان التصديق
اليقيني فرع التصور بالكنه عندهم كيف يقولون بحصول هذا التصديق مع عدم
التصور بالكنه قوله النظر لا يفيد العلم بمعرفة الله الخ يعني في كما صرح به الشارح
فيما بعد متعلق بالنظر اي النظر في تحصيل معرفته تعالى او لاجل معرفته تعالى
لا يفيد العلم وان كان صحيحا يفيد الظن فقط والعلم ضروري ممن قال ان لفظ
العلم مقحم والحق في العبارة لا يفيد معرفة الله تعالى فقد اقتحم نفسه قوله
لان اخباره آه وذلك لان الاستدلال منحصر في الاقسام الثلثة على ما سيجي

المفيد

المفيد منها اليقين هو الاستدلال بحال الكلي على حال الجزئي فالعلم بصدقه في هذا الخبر الجزئي
انما يحصل من العلم بصدقه في جميع الاخبار قوله وان علم صدقه بالعقل بان كان معه
دليل يفيد العلم بصدقه كالمعجزة والكرامة او احواله الدالة على صدقه قوله ففيه كفاية
آه لان العلم بصدق المخبر فيما اخبر به هو العلم بصدق ما اخبر به فاذا كفى نظر العقل في
معرفة صدق المعلم كفى قوله في معرفة صدق ما اخبر به فلا يرد ما توهم من ان الصدق
المعلم ليس من المعارف الالهية التي يدعى عدم استقلال العقل فيها فلا يرد فيلزم من كفاية
العقل فيه كفايته فيها قوله بانه قد يشارك آه جواب باختيار الشق الثالث
قوله الذي يعلم الاشياء بالوحي فهو يعلم المعارف الالهية بطريق القرآن من غير احتياج
الى معلم آخر قوله كما في الاقيسة الكاملة وهي التي لا تحتاج في الانتاج الى قياس آخر
وهو الشكل الاول والقياس الاستثنائي المتصل قوله مكابرة كيف وذلك العلم
حاصل لنا مع القطع عن المعلم والتعليم قوله الابدي آه هذا التنوير على تقدير ان
يراد من لا اله الا الله معناه اعني التوحيد اي حتى يأخذوا التوحيد منه واما على
تقدير ان يكون المراد منه تمام الكلمة بان يراد لا اله الا الله الى آخره ويجعل لا اله الا
الله علما لتمام الكلمة فلا تنوير كما لا يخفى قوله طريق الرد عليهم آه هذا انما يتم اذا
كان الخصم معترفا بالاجماع الا ان يراد الرد على سبيل التحقيق دون الالزام قوله
فدلت دلالة ظاهرة آه فيه ان الآيات الآمرة انما علم من طريق التعليم من النبي
فيكون العقل مقيدا للعلم بمشاركة المعلم فتدبر قوله لاحتياج الى المعلم اي
في العلوم الضعيفة قوله فلا نسلمه كيف واول من استخرجها استخرجها بالفكر
فقط قوله بالمنظور فيه اي لاجله قوله والمذاهب التي بعدها احترازا عما يذكره
بقوله وههنا مذهب آخر آه لكن نقل في شرح المقاصد عن الامام الغزالي ان مذهب
اكثر اصحابنا والقول بالعادة مذهب البعض قوله اي بلا واسطة في الاستناد
بان يستند شيء منها الى غيره تعالى ويستند ذلك الغير الى ذاته تعالى وبهذا انتفى كون
النظر موجدا للعلم وبكونه قادرا مختارا اي ان شاء فعل وان شاء ترك من
غير لزوم احد الطرفين انتفى الاعداد وبعدم العلاقة بوجه فلا يتوقف صدور شيء
على شيء انتفى التوليد ولو فسر الاستناد بلا واسطة مدخلية شيء في الخ يكون

بهذا الاصل كافيا فى كونه بطريق العادة اذ فى الاعداد والتوليد يتوقف العلم على
النظر ويكون قوله وعلى انه قادر مختار ولا علاقة بين الحوادث المتعاقبة مستدركا
قوله فلا يجب عنه صدور شىء اى نظرا الى ذاته فلا ينافى وجوبه بتوسط الاختيار
قوله ولا يجب عليه نظرا الى ذاته فلا ينافى وجوبه عليه ولزومه اياه بواسطة الوعد
قوله ولا علاقة آه عطف على قوله قادر مختار ولم يعد كلمة على ههنا اشارة
الى كمال المناسبة بينهما فان عدم العلاقة يفيد كونه قادرا على كل واحد بلا واسطة
بخلاف ما اذا وجد العلاقة فانه حينئذ يكون القدرة على الموقوف بواسطة
القدرة على الموقوف عليه قوله ولكان دائما او اكثريا آه اكتفى فى شرح التجريد الجديد
فى كونه عاديا بمجرد التكرار والحق ما ذكره الشارح قوله واذا لم يتكرر اى لم
يتصف بالتكرار فى حال صدوره بان لم يسبقه مثل فلا ينافى تكراره بصدوره
مرة ثانية كونه خارقا للعادة فلا يرد ان معجزات الانبياء عليهم السلام قد
تكرر صدورها كاحياء الموتى وابراء الاكمه والابرص وانقلاب العصى حية مع انها
خوارق العادة والمراد عدم التكرار من حيث خصوصه والا فجميع المعجزات عادية
لجرى عادته تعالى بخلق المعجزات على ايدى الانبياء عليهم السلام تصديقا لهم
بقى ههنا شىء وهو انه انما يتم ذلك اذا ثبت عدم اشتراك معجزة واحدة او
كرامة واحدة بين نبيين او وليين فى زمانين وهو وان امكن ادعائه فى
المعجزة لا يمكن ادعائه فى الكرامة الا ان يقال ليس كل كرامة خارقا للعادة
فان شفاء المريض بالدعاء كرامة وليس بخارق للعادة لانه اجرى عادته تعالى
بقبول دعاء العلماء وجعله سببا للاجابة قوله فهو خارق للعادة او نادر نشر
على ترتيب اللف قوله او اكثرى ذكره لمجرد دفع لجاج الخصم على تقدير الاكتفاء على
الدوام بان يقول لا نم دوامه وانما يثبت ذلك لو علم عدم تخلف العلم عن النظر الصحيح
بمادته وصورته ودونه خرط القتاد فلا يلزم تخلف الاكثرية ولذا اكتفى فى شرح
التجريد ~~ولذا اكتفى~~ الجديد على الدوام وتجويز كونه اكثريا لا ينافى الكلية التى ادعيناه
وهى ان كل نظر صحيح مادة وصورة لا يعقب ضد العلم فيفيد العلم بالمنظور فيه
لان المراد بيفيد العلم دائما او اكثريا والمحمول المقيد بالترديد المذكور ثابت للكل

نظ

نظر صحيح فتدبر فانه قد زل فيه اقدام قوله ان يوجب فعل آه المراد بالفعل فى الموضعين
الاثر لا التأثير بدليل تمثيلهم التوليد بحركة اليد وحركة المفتاح فلا يرد ان العلم ليس بفعل
وكذا النظر ببعض التفسيرات قوله لفاعله متعلق بيوجب واحترز به عن المطاوع
ككسرته فانكسر فالثانية اى الانكسار فعل فعلا آخر لكن ليس ذلك لفاعله قوله النظر
المعاد آه المطابق لما سبق النظر المتذكر الآن اورد لفظ المعاد ترويجا لاقياسه
بانه هو النظر المبتدأ لا فرق بينهما الا باعتبار الوقوع فى الوقت الاول والثانى ومن
المعلوم ان الوقت لا دخل له فيكونان متساويين فى عدم التوليد قوله اذ لا فرق
آه لان ما يعود اليه لاستلزام الصحة من حيث المادة والصورة وهى متحدة فيهما
قوله ارتفاع التكليف بالمعارف النظرية اى المعارف التى حصلت بالنظر
يسقط التكليف بها حال تذكر النظر لكونها ضرورية من فعل الله تعالى كذا افاده
الشارح فى مباحث التوليد فلا يكون الايمان بها فرضا دائما بعد حصولها ولانها
بعد حصولها اما ضرورية فتكون غير مقدورة واما نظرية وليس الموجب لها ابتداء
النظر لانه مشروط بعدم حصول العلم فالموجب لها تذكره والمفروض انه فعل الله تعالى
فيكون العلم المرتب عليه فعله تعالى ايضا فلا يكون مكلفا به وبما حررنا لك ظهر
اندفاع ما قيل من انه انما يلزم الارتفاع اذا كانت المعارف النظرية الحاصلة من
التذكر كلها غير مقدورة وغير حاصلة الا بالتذكر وما قيل من انا لا نم بطلان
اللازم اذ التكليف مقيد بعدم المعرفة اذ تكليف العارف بتحصيل الحاصل قوله
بطل القياس الفقهى فيه اشارة الى انه على تقدير تمامه قياس فقهى لا يفيد
اليقين قوله لان العلة غير مشتركة لان ابتداء النظر مقدور قوله والذى يفعله
العبد آه فقدح بان التذكر المقدور مولد للعلم اى لتذكره قوله مركب الاصل
القياس المركب ما يستغنى القياس فيه عن اثبات الحكم فى الاصل لاعتراف الخصم
به مع ان الخصم يمنع كون الحكم فيه معللا بعلة المستدل اما بمنع عليتها او بمنع وجودها
فيه والاول مركب الاصل اى الحكم لاجتماع قياسين على ثبوته والثانى مركب الوصف
قوله والخصم بين آه اى الخصم فى الجواب دائر بين منع الامرين قوله جواب
آخر آه فى الجواب الاول منع لعلية علة المستدل اعنى كونه نظرا صحيحا بدائة الحرى

الى عدم المقدور به والثانى منع لعلية الاستقلال بل بشرط هو لزوم تحصيل الحاصل
وما قيل ان لزوم تحصيل الحاصل انما يظهر فيما اذا عقل عن النظر دون العلم بالمنظور
فيه وليس بشئ لانه على تقدير الغفل عن المنظور فيه اللازم تذكر العلم لا العلم ولذا
صرح الشارح فى الالهيات بان المراد صورة العقلة عن النظر والعلم بالمنظور فيه
ايضا قوله فان المبدا الذى آه وهو العقل او الفعال او الواجب تعالى بتوسط سلسلة
العقول قوله امتنع ان لا يعلم الى آخ ضرورة اندراج الاصغر فى الاوسط والاوسط
فى الاكبر قوله وهذا الاستدلال آه فلا يرد ان الاستدلال المذكور انما يجرى فى الشكل
الاول فقط قوله واقعا بقدرته ابتداء الا متولدا من شئ قوله لا بقدرة العبد
لا ابتداء ولا بواسطة النظر الصادرة منه خلافا لمن يقول انه متولد له فتدبر فانه قد زل فيه
اقدام قوله لا يصح مع القول آه لان القول بالاستناد ابتداء ينفى لزوم العلم من النظر
بان يكون علة موجبة له فيكون اللزوم بينهما لزوم المعلول بعلته والقول بكونه
علته تعالى مختارا اى يصح منه الفعل والترك بالنسبة الى كل مقدور ينفى لزوم العلم
للنظر بان يكونا معلولى علة موجبة لارتباط احدهما بالآخر بحيث يمتنع التخلف
فلا لزوم من النظر ولا للنظر فانتفى اللزوم بينهما وبما ذكرنا اندفع الجواب الذى
ذكر فى شرح المقاصد من ان وجوب الاثر كالعلم مثلا بمعنى امتناع انفكاكه عن
اثر آخر كالنظر لا ينافى كونه اثر المختار جائز الفعل والترك بان لا يخلقه ولا
ملزومه لا بان يخلف الملزوم ولا يخلقه كما تر التوازم انما المنافى له امتناع
انفكاكه عن المؤثر بان لا يتمكن من تركه اصلا قوله وانه لا يجب عليه شئ
لا من ذاته ولا من غيره وهذا حكم لازم للمختار بالمعنى المصطلح المذكور وكذا
فرعه الشارح فيما سبق على كونه مختارا ذكره ليظهر ان منافاة كونه مختارا
لوجوب بعد النظر بمعنى اللزوم العقلى بمعنى لمنافاته للازمه قوله اذ لا
وجوب آه استدلال على انتفاء الوجوب عليه مطلقا بانتفاء جزئه المنحصر
فيهما فلا مصادرة وليس دليلا لقوله لا يصح مع القول آه اما اولا
فلانه بعد ملاحظة الاستناد ابتداء وكونه مختارا لا يحتاج الحكم بعدم صحة
المذهب المذكور الى دليل واما ثانيا فلانه لا ينفى الوجوب له كما

المقصد الخامس من الموقف الاول فى شرائط النظر

عرفت فلا يتم التقريب قوله كما يزعمه المعتزلة بناء على القول بالحسن والقبح العقليين قوله
وانما يقبح آه حصر الصحة على حذف مبدا الابتداء اذ كونه تعالى فاعلا مختارا بالمعنى المذكور
ما اتفق عليه اهل السنة بخلاف الاستناد ابتداء فانه قول بعض الاشعرية على ما صرح
به فى شرح المقاصد قوله ولبعض اثاره مدخل فى التاثير بان يكون علة موجبة
له قوله وجوب آه يعنى انه قادر فيه بواسطة ما يوجبه وان لم يكن مختارا
فيه ابتداء قوله شرط النظر اى فى افادته العلم بالمطلوب فلا يرد على الحصر شروط
تحققها كالمعلومات والمطلوب والمحل والفعل والزمان والمكان وبما حررنا اندفع
الشكوك التى اوردها بعض الناظرين على قوله والجهل المركب كما لا يخفى قوله
اجتماع المتنافيين وهما العلم بالمطلوب من حيث هو مطلوب وعدم العدم به عند افادته الدليل
الثانى قوله بل العلم بوجه دلالة الدليل عليه اى المقصود بالنظر الثانى هو العلم بالنتيجة
من حيث دلالة الدليل الثانى عليه لا العلم بنفسها وليس المراد ان المقصود هو العلم
بوجه الدلالة على ما وهم حتى يرد ان الدليل انما هو لافادة العلم بالنتيجة لا افادة
العلم بوجه الدلالة وان كان لازما له قوله وهو بهذا الوجه غير معلوم فالمطلوب
من حيث هذا الوجه لا يكون معلوما قوله العلم بالمنظور فيه اى من حيث ذاته لا من
هذه الحيثية فليس شرطا له اى للعلم بالمنظور فيه هو شرط للنظر الذى يطلب به
الظن بالمنظور فيه على اختلاف درجاته قوله الاول آه الشرط الثانى مغن عن الاول
الا انه حاول التفصيل فلهذا اعتبر كل واحد شرطا برأسه قوله واختلف فى
طريق ثبوته لما لم يكن الاجماع منا ومن المعتزلة حجة على غيرهما والاجماع لا بد له من
مستند ذكر الاستدلال لكل من الفريقين على المدعى فلا يرد انه بعد ثبوت الاجماع
على وجوب النظر لا حاجة فى ذلك الى ان يتمسك به ليلا آه قوله لانه دليل الفـ
وصفاته لتحصيل المعرفة بهما قوله غير قطعى الدلالة على المطلوب اما الشبهة فى المتن
باحتماله معنى آخر غير الوجوب او الشبهة فى السند لكونه من اخبار الاحاد قوله فلا يحصل
بالتقليد لما فيه يحصل بالدليل الظنى وما قالوا من ان التقليد خارج عن العلم بقيد
الثبات فالمراد به التقليد الجازم بقرينة خروج الظن من اى طريق كان بقيد
الجزم قوله كوجوبه اى ان عينا فعينا وان كفاية فكفاية قوله متوقف على

المقصد السادس فى النظر فى معرفة الله

امكانها اذ لا تكليف بالممتنع قوله وليس امكانها آه يريد منها لو كانت ممكنة فامكانها
نسبة بين الشئ ووجوده يكون بالنسبة الى كونها وحصولها في الذهن وليس بالنسبة
الى كونه بطريق الضرورة لانا الانسان لو خلي من النظر لايجد من نفسه بعد الالتفات
العلم بذلك اي بكونها ضرورية اي حاصل في الذهن بدون نظر والضروري لا يكون
كذلك اي لايجد الانسان من نفسه العلم به بعد الالتفات والا لجاز ان يكون لنا
علوم ضرورية لانعلمها وبما حررنا ظهر ان الاعتراض عليها ذكره الشارح بان الشرطية
ليست ببداهة ولا مبرهن عليها غير المنع عليه بانا لم نجد من انفسنا ذلك
لكن لم لايجوز ان يوجد شخص من الاشخاص يجده لبس شئ منشأوه سوء الفهم وما
قيل في بيان ليس امكانها باعتبار كونها ضرورية انه لو كان كذلك لما صح قوله
وهي لا يتم الا بالنظر ولان الضرورية يستلزم عدم المقدورية وغير المقدور
لا يكلف به اجماعا خفيه ان مقصود المعترض عدم امكان المعرفة في نفس الامر
ليتفرع عليه عدم وجوبه في نفس الامر وعلى هذا التقرير يكون الزاميا قوله بل باعتبار
آه اي بل يكون امكانها باعتبار كونها مستفادة من النظر قوله وهذا بلا معلم لان
الكلام على تقدير كونه امكانها باعتبار استفادتها من النظر استقلالا كيلا يكون
التكليف بالمعرفة تكليفا بما لا يطاق واذا كان امكانها باعتبار استفادتها
من النظر بمعونة التعليم يكون حصولها موقوفا على فعل الغير فلا يكون اختياريا
قوله اذ شرط آه فانا اريد بالغافل من لا يفهم الخطاب ولا يتصوره فلا نم
ان التكليف للغافل وان اريد به من لا يصدقه فلا نم قوله وانه باطل قوله
امتنع نقله آه لعدم العلم لناقل بثبوته قوله اي جاز كذبه لعدم عصمته
واذا جاز كذبه لم يحصل للناقل العلم بصدقه وان صدق فيما قال فلا يحصل العلم
بثبوت الاجماع وان كان ثابتا قوله وجاز رجوعه آه يعني لا يمكن سماع اقوال
المجتهدين وان صدر توافق زمان واحد بل في زمان متطاول فربما يتغير اجتهاد
بعض فرجع عن ذلك الراي قبل قول آخر واذا جاز الرجوع لم يحصل العلم بثبوت
الاجماع للناقل وان كان ثابتا لعدم الرجوع فتدبر فانه مما خفي على الناظرين
قوله فلنا ما ذكرتم آه يعني ان ما ذكرتم تشكيك في مقابلة الضرورة فانا

نعلم

نعلم قطعا من الصحابة وانا نعيب الاجماع في مسائل كثيرة وما ذلك الا بثبوته ونقله
الينا فانتقض الدليلان باستلزامهما المحال قوله لجواز الخطا اي مبني هذا عدم الفرق بين
كل واحد والكل المجموعي الذي لم يعتبر فيه الهيئة الاجتماعية قوله ولان انضمام الخطا
آه يعني هذا انضمام الصواب الى الصواب كما يرجح الصواب كذلك انضمام الخطا
الى الخطا يرجح الخطا فلا يوجب الاجماع الصواب وليس فيه مدخل الكون حكم كل
واحد وحكم كل واحد قوله بل الاجماع على خلافه لما كان منع وقوع الاجماع على
وجوب المعرفة مكابرة اذ الامة كلهم قرنا بعد قرن متفقون على ذلك حتى قال
في شرح المقاصد ان الاجماع متواترا ذا بلغ ناقلوه في الكثرة حد الممتنع تواطؤ
على الكذب وكذا لم يتعرض المصنف لجوابه اعرض الى معارضة الاجماع المذكور بالا
على خلافه قوله فلنا آه جواب بطريق المنع لقوله بل مع العلم بانهم كانوا لا يعلمون
بها مطلق مستندا لجواز علمهم بها اجمالا وقول الاعرابي تصوير للعلم الاجمالي فتدبر فانه
مزل فيه اقدام قوله ذات ابراج جميع الفلك استعارة للكثرة لمزاوجة فجاج
والفجاج جمع فج وهو الطريق الواسع قوله او ندعي بصيغة المتكلم عطف على قلنا
قوله والحاصل اي حاصل الكلام في هذا المقام وهو مبنى الجوابين المذكورين
وليس هذا حاصل الجواب كما لا يخفى قوله والتوجه التام اشار بالعطف الى ان
المراد بالالهام الذي يحصل بعد التوجه التام كما يقوله البراهمة لا مطلق الالهام
اذ المقصود بيان الطرق المحققة التي يدعي صاحبها حصول المعرفة بها والالهام الم
المطلق ليس كذلك لا الطرق المحتملة فانها كثيرة كالحدس وحقيتها ضرورية قوله
صرفوا آه فالتوجه المذكور عبارة عن صرف الهمة الى ما يقصد حصوله بحيث يشغله
عن كل ما سواه سواء حصل ذلك التوجه بالرياضة او بدونها فهو غير التصفية
قوله فلنا آه يعني ان المستثنى منه المقدر في قولنا وهي لا يتم الا بالنظر بسبب
مستقل بقرينة ان النظر سبب مستقل فلا يرد النقض بما ذكرتم لاحتياجها الى
النظر فاقبل ان بينه وبين ما مر في الاشكال المذكور من قوله وبلا معلم تدافعا
وهم محض قوله وكذا الحال في التصفية اي لم يلتفت الى ما في شرح المقاصد
من ان التصفية لا عبرة بها الا بعد طمانينة النفس في المعرفة وذلك بالنظر لانه ذكر

الامام في الاحيا ان السالك يكفيه في السلوك في السلوك التقليد في العقائد والظن
الراجح بها ثم بعد السلوك والتصفية يحصل له العلم اليقيني بها **قوله** اوالمراد آه ان المتمني
منه القدر بسبب مقدور والامور المذكورة غير مقدورة وان كان التوجه الموصل
الى الالهام والطلب التام الموصل الى التعليم مقدورين لنا فلا يرد النقض بها **قوله**
او قلنا تخصيصه آه يعني ان المراد انها لا يتم الا بالنظر لمن لا طريق له غيره بنا على ان المدعى
خاص وهو وجوب النظر لمن لا طريق له سواه **قوله** منقوض آه يعني ان الدليل
المذكور جار في عدم المعرفة والشك مع تخلف الحكم عنه اعني وجوبها بان يقول
معرفة الله واجبة اجماعا وهي لا تتم الا بعد المعرفة او الشك وما لا يتم الواجب
المطلق الا به فهو واجب **قوله** وايضا يمكن آه فانهما غير مقدورين ابتداء و
ان كانا مقدورين بقا **قوله** اتفاقا متعلق بقوله لا يلزم اي عدم لزوم وجوب
عدم المعرفة ووجوب الشك من وجوب تحصيل المعرفة متفق عليه فلا ينافي
ما سيجي من ان الشك واجب عند ابي هاشم **قوله** ومن ثمة عرف آه حيث
اعتبر فيه قيد الحيثية المشعرة بجواز عدم كونه واجبا مطلقا من حيثية اخرى
واجب شرعا وان كان واجبا عقلا بمعنى انه لا بد منه في حصول الواجب **قوله**
قلنا المعرفة آه خلاصة الجواب تخصيص ما لا يتم بالسبب المستلزم والواجب
المطلق بما لا يكون مقدورا بذاته وحينئذ يكون ايجابه الظاهر ايجابا لذلك
السبب حقيقة لعدم مقدوريته الا من جهة ذلك السبب **قوله** اذ ما خطاب
الله المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضا والتخيير وهذا عند الاصوليين بناء
على ان الوجوب نفس الايجاب الذي هو الامر والفرق بينهما بالاعتبار او مترتب
عليه اي عند الفقهاء فانهم قالوا الحكم ما ثبت بالخطاب لا نفسه **قوله** اي لا يمكن
الا لعدم كونه فعلا بل كيفية **قوله** لايجاد السبب بمباشرة السبب **قوله**
وذلك يمكن يوم آه دفع لاستبعاد ان يكون ايجابها ايجابا بسببها بان ذلك
واقع في المحاورات **قوله** اذ لا تكليف آه تعليل لقوله فايجابها ايجاب سببها
قوله وتلخيصه التلخيص التبيين وفي هذا التلخيص وتبيين الجواب المذكور
باثبات الكلية اعني كل سبب مستلزم للواجب المطلق الغير المقدور فهو واجب

بالجابه

بايجابه ليصح جعله كبرى فيقال النظر سبب مستلزم للواجب الغير المقدار بذاته الا به وكل ما هذا شانه
فهو واجب بوجوبه وتبيين الكيفية كون ايجابه ايجاب سببه بان تعلق الخطاب ظاهر
به وحقيقة بسببه وللفرق بين السبب المستلزم والشرط وهذا التلخيص لا يدفع الرد
الذي ذكره سابقا من ان وجوب الخطاب المتعلق بالمعرفة الى النظر خلاف الاجماع من
غير ضرورة تدعو اليه لان العلم النظري مقدور بالواسطة كما مر فما فيس الاجنه اشارة
الى ان الرد المذكور غير مرضي عند الشارح ليس شي نعم لو قال بدل تلخيصه تحقيقه
لكان فيه رمز الى ذلك **قوله** يجب ذاته ان اريد بالصلاة الافعال من
القيام والقراءة والركوع والسجود والقعدة فهي مقدورة يجب ذاتها وان اريد
بها الهيئة المترتبة على هذه الافعال فمقدوريتها باعتبار سببها المستلزم لها فافهم
قوله يجب ذاته لا يجب شرط المذكور **قوله** والا اي وان لم يبق الوجوب
حال عدم الموقوف عليه لم يكن الوجوب وجوبا مطلقا لكونه حينئذ واجبا على تقدير
وجود الموقوف عليه **قوله** ان يجب الشي مع عدم المقدمة لا طلب لوجود الشي
حال عدمه **قوله** لا يستلزم عدمها فيجوز ان يجامع التكليف بالشي بوجود
المقدمة **قوله** فان قلت آه اثبات للزوم التكليف بالمحال بانه على تقدير عدم
وجوب المقدمة يلزم ما عرفت بكونه محالا وهو وجوب الشي مع عدم المقدمة
قوله قلت هذا بعينه آه النقض بالنقيض ولم يورد الحل لظهوره وهو ان المحال
وجود الشي مع عدم مقدمته لا وجوبه معه **قوله** والتحقيق اي التحقيق في بيان
ضعف هذا الجواب **قوله** هو ان يكلف بالشي آه فانه تكليف لوجود الشي وعدمه
قوله لا بعدم التكليف بمقدمته فان عدم التكليف بها لا يستلزم عدمها **قوله**
ويجعل لفظ مع آه اي ظرفا له مستقرا او لغوا فانه مع انه ظرف اي احد المتصاحبين
يكون ظرف زمان او مكان فيكون وجود الشي وعدمه داخلين تحت الوجوب فيفيد
وجوب وجود الشي ووجوب عدم مقدمته بخلاف ما اذا لم يقدر الوجود سواء جعل
لفظ مع ظرفا مستقرا او لغوا يكون قيدا للوجوب لا داخلا تحته فيفيد وجوب الشي
في زمان مقارنته لعدم المقدمة لا وجوب عدم المقدمة ولهذه الدقيقة وصى رحمه الله
امر الشارح بالتدبر واما نحو قولنا يجب خروج زيد مع عمرو فافادته خروج عمرو باعتبار

امر خارج عن مدلول اللفظ فانه اذا كان خروج زيد في زمان اجتماعه ومصاحبته بعمرو
فيلزم ان يكون عمرو ايضاً خارجاً فقياس ما نحن فيه عليه خروج عن التحقيق **قوله**
لسياق الكلام اي لسابقه ولاحقه فان ما قبل الثامن كلها منوع وكذا التاسع فيذكر
معه والثامن نقض اجمالي كما عرفت فيؤخر عن التاسع ويقدم على العاشر لكونه
معارضة لان ترتيب البحث ان يذكر المنع ثم النقض ثم المعارضة ومحل الثامن عند
منع كلية الكبرى وهم لتباعده وعبارة المتن حيث قال الدليل منقوض **قوله**
لما ذكره وصف الدليل والوجه بما ذكر للاشارة الى تصوير كونها معارضة **قوله** والعقائد
الدينية تعميم بعد تخصيص وكذا قوله والمسائل الكلامية فانها تعم العقائد وما يتوقف
عليه من المبادي وتقرير هذا الوجه ان النظر فيما ذكر بدعة اي امر محدث في الدين
وكل بدعة مردود واذا كان مردوداً لم يكن واجباً **قوله** ولو كانوا الخ اي لو اشتغلوا
بتحصيل العقائد والمسائل عن الدلائل لنقل الينا اسئلتهم واحتجاجاتهم لكثرة
الدعاوي الى النقل وهو شدة حرصهم على ترويج الدين لكمال شفقتهم على اهل الاسلام
ودعوتهم اليه ومبالغتهم في منع المعاندين بالرد عليهم كيف وقد نقل الينا مسائل
الاستنجاء تفصيلاً فكيف لا ينقل ما هو اصل الدين وسبب النجاة في الآخرة **قوله**
فهو رد اي ما احدث او من احدث جعله نفس الرد مبالغة في كونه مردوداً ولذا قال
الشارح جداً **قوله** رميمة متفتتة رم العظم بلي فهو رميم والتفتت الانكسار
بالاصابع **قوله** ان الاعادة مثل الايجاد اذ لا فرق بينهما الا بحسب الوقت وتغاير
الوقت لا يصير الممكن ممتنعاً **قوله** جعل النار في الشجر الاخضر كما المرخ والعفار يتخذ
منه الزناد فيجعل المرخ ذكراً والعفار انثى ويسحق احدهما على الآخر فيتقدح النار
مع كونهما رطبين يقطر منهما الماء **قوله** من المضادة الظاهرة لكون الحرارة والبرودة
فعليتين وحصول الحرارة والنار مع بقاء البرودة والماء في ذلك الشجر **قوله** اقل
لكون الرطوبة واليبوسة انفعاليتين وحصول احدهما عقيب زوال الآخر **قوله**
يتضمن اعدام هذا العالم لان الاعادة في الشرع يكون بعد اعدام السموات على ما
نطق عليه النصوص **قوله** على ما تقرر في كتب الفلاسفة من امتناع الخرق على
السموات وامتناع وجود عالم سواه **قوله** لا نسلم كونه خالقاً الخ لكونها ممكنة محتاجة

الى

الى فاعل كما نطق به قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله
قوله فان ما صح الخ يعني انها لامكانها صح عليه العدم في وقت النظر الى ذاتها اذ لو امتنع عدمها
نظراً الى ذاتها كانت واجبة بالذات وما صح عليه العدم في وقت صح عليه العدم في جميع الاوقات
لامتناع انقلاب الممكن ممتنعاً فيصح الاعادة باعدام هذا العالم فاندفع ما قيل انه انما
يتم لو اعترف الخصم بالحدوث الزماني **قوله** والتمكن من مراجعة الخ عطف على صفاء
المجموع علة لتركهم التدوين فالبعض تركوا للصفاء والبعض للتمكن **قوله** وبالجملة
مبتدأ بزيادة الباء في بحسبك درهم منقول من جملة الحساب من جملة اذا جمعه
وجزءه **قوله** من البدعة ما هي حسنة والفاء زائدة عند من يجوز زيادة الفاء في خبر
المبتدأ مطلقاً ومعطوفة على خبر محذوف عند من لم يجوز اي تحمل الكلام المذكور بقوله
نعم الخ منع الكبرى فمن البدعة ما هي حسنة **قوله** هذا اشارة الخ كان ما قبله منع
للصغرى اي الاشتغال بالكلام بدعة فصار الجواب مردوداً بين منع الصغرى ومنع الكبرى
قوله لكنه بدعة حسنة قالوا ان البدعة ان تضمن رفع امر ثابت في الشرع فهي
مردودة والا فهي منقسمة الى الواجب والمندوب والمباح على حسب المصالح التي
يتضمنها كتدوين العلوم الشرعية وبناء المدارس والمرابط والتنعم في المآكل
والمشارب والملابس **قوله** يتكلمون في القدر اي في مسئلة القدر وهي ان
الخير والشر كله بتقديره فقال بعض لو كان الكل بتقديره فلم العقاب وكيف ينسب
الفعل الى العباد وقال الآخرون لولا ذلك لزم عجزه تعالى الى غير ذلك من الشكوك
العارضة فيها والوجه مثلثة الجيم اي ما ارتفع من الخد انما هو هلك بنزول العذاب عليهم
في الدنيا او بخروجهم عن الايمان به اي الجبر والقدر عزمت اقسمت ان لا تخوضوا
فيه ابداً فان القدر سر من اسرار الله تعالى لا اطلاع لاحد عليه ولا طريق لاحتجاج
به فنحن نؤمن به ولا نحتج به كذا في تخريج المصابيح للشيخ الجزري ومن هذا ظهر جدالهم
كان بالباطل في غير موضعه لكنهم لا يدرون ذلك وكذا منعهم الرسول وخوفهم
قوله كان الجدل تعنتاً ولجاجاً في القاموس جاء متعنتاً اي طالباً زلته
واللجاج الخصومة والمراد كونه كذلك في المواقع على الخصم كما في بعض المجادلين اولاً كما
في هذه القصة فاندفع ما قيل ان هذا الجواب يشعر بانها لما منهم كانت تعنتاً

وحاشاهم عن ذلك وكذلك المراد بقول الشارح الفاسدة والباطلة والخفية والتدليس وهو كتمان عيب السلعة على المشتري ليدحضوا يبطلوا **قوله** لابن الزبعري بكسر الزاء وفتح الباء الموحدة وسكون العين المهملة وفتح الراء عبد الله بن الزبعري بن قيس القرشي السهمي الشاعر كان من اشد الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه بلسانه ونفسه قبل اسلامه ثم اسلم بعد الفتح وحسن اسلامه واعتذر عن زلاته حين اتى النبي صلى الله عليه وسلم والحصب بحركة الحطب **قوله** فقد اثبت بصيغة الخطاب حين اتخذ مالكا مستقلا مع انه لا مالك سواه **قوله** فقد اثبت له شريكا في الملك مع انه لا شريك له **قوله** والنظر في الجدل هذا منع لصغرى القياس والسابق منع الكبرى فان تقريره النظر جدل وكل جدل منهي عنه فقدم منع الكبرى لقوته بخلاف منع الصغرى فان النظر اذا قصد به الزام الغير جدل ولا شبهة في انه لا مدخل لهذه الحيثية في المنع وعدمه كيف اذا كان لاجل هداية الغير **قوله** عليكم بدين العجائز تقريره ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالتمسك بدين العجائز من حيث انه عجائز والا لم يكن للاضافة فائدة ولا شك ان دينهن بطريق التقليد لعجزهن عن النظر وان تحقق عن بعضهن كما في القصة الآتية فهو نادر ملحق بالعدم فاندفع بما حررنا ما قيل ان المامور التمسك بدينهن لا بطريق دينهن فالتقريب غير تام **قوله** منزلة بين المنزلتين وهو الفسق **قوله** فالمراد به التفويض اه فان الدين كما يقال لملة الاسلام يقال للطاعة والعبادة والعادة والحال كما في القاموس **قوله** من قبيل القواطع لا يخفى انه اذا كان الخصم معتقدا بوجود المعارض له لا يكون عنده قطعيا اذ القطعية تنافي وجود المعارض الا ان يبنى الكلام على التحقيق دون الالزام **قوله** جوز ان يكون اه وان حصل له اعتقاد النفي باول ما سمعه بالتقليد او بشبهة سمعها لانه بعد ما سمع الاثبات ودليله تزول التقليد بعدم اثبات فيه ويتردد في النفي والاثبات اذ لا ترجيح لاحدهما على الآخر الا بالنظر ولا نظر واما ما قيل انه بعد ما جوزناه ونظر فاخطأ فجزم بالنفي يلزم ان يسقط الواجب لاندفاع خوفه لان الخوف الحاصل من الاختلاف لا يندفع بجزم النفي بل بالمعرفة لان تصور الاختلاف مورث للخوف الا يرى ان من قصد سلوك وحصل له الخوف من اختلاف الناس في وجود قاطع الطريق فيه

لايندفع

لايندفع خوفه بالجزم بانه لا قاطع فيه بل باستعداده وتهيئه لدفع القاطع **قوله** فلانه انه يدفعه لان الدافع هو العرفان الحاصل بالنظر الصحيح لا بمطلق النظر ولما كان التمييز بين الصحيح والفاسد عسيرا جدا جاز ان يخطئ فيه فبعد حصول العرفان بالنظر يكون الخوف باقيا بل اكثر لتجويز ان يكون الحاصل خلاف ما هو عليه فيكون صاحب جهل مركب **قوله** احسن حالا اه لانه بذل الطاقة في تحصيل والاصابة من الله بخلاف المعرض **قوله** ذلك ممنوع اي في الاعتقاديات فان المطلوب فيها الاصابة للحق دون بذل الوسع كما في العمليات وليس هذا تكليفا بالايطاق لان الشارع نصب الدلائل اليقينية عليه في الآفاق والانفس واعطى العقل المستقيم والحس السليم وبينها واوضحها بارسال الرسل وانزال الكتب فلا حجة للعباد بعد ذلك **قوله** بترا اذا مونث الابتر بمعنى الناقص والبله بضم الباء وسكون اللام جمع الابله والمراد به ههنا المومن الذي لا ابتداء له الى النظر والاستدلال التفصيلي لاصحاب الجهل البسيط اذ لا دخول في الجنة بدون الايمان **قوله** مطلقا اه بناء على وقوع النكرة في سياق النفي **قوله** قبل البعثة ولو كان مبعوثا الى نفسه كآدم عليه السلام ففي حقه نفي التعذيب قبل بعثته لما قبل التعذيب قبل البعثة محال لان الاول المكلفين آدم عليه السلام فلا فائدة في نفيه ليس بشيء **قوله** اذ لا يجوزون العفو فالدليل الالزامي لا التحقيقي اذ يجوز ان يكون استحقاق التعذيب متحققا قبل البعثة لمجرد العقل ويكون وقوعه منتفيا قبل البعثة قيل يمكن ان تقرير الدليل بوجه يكون تحقيقيا بان يقال لو وجب لاستحق العذاب بتركه ولم يامن وقوعه والثاني باطل لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا اذ به يحصل الامن وفيه ان عدم الامن من الوقوع بالنظر الى الوجوب العقلي لا ينافي حصوله بوعد الشارع **قوله** بالنظر في معجزاته لانها على صدقه نظرية تحتاج الى ترتيب مقدمتين اعني انه ادعى النبوة واتى بالمعجزة وكل من هذا شانه فهو نبي الا انه لما صار النظر المذكور متمكنا في الاذهان يظن انها بديهية كيف ولو غفل عن احد المقدمتين لم يحصل العلم بصدقه **قوله** من وجود النظر اه هكذا في اكثر النسخ وهو الظاهر وفي بعض النسخ وجوب النظر وحينئذ كان المناسب ان يؤخر **قوله** لا انظر ما لم يجب النظر على غير قول ولا يثبت الشرع ما لم انظر ويقرر بهكذا لا يجب النظر على ما لم يثبت

الشرع ولا يثبت الشرع مالم انظر ولا انظر مالم يجب **قوله** لا انظر اصلاً الا فى المعجزة ولا
فى غيرها اشارة الى دفع توهم ان النظر فى المعجزة موقوف على وجوب النظر مطلقاً ووجوب
النظر مطلقاً موقوف على النظر فى وجوبه فلا دور **قوله** مالم يجب اى على عقلاً فان ما
ليس بواجب على عقلاً لا اقدم عليه **قوله** لا يقال آه منع لقوله ولا يجب مالم انظر
وهذا المنع وارد على تقدير كون الوجوب شرعياً ايضاً اذ يمكن ان يقال لا نم
قوله ولا يثبت الشرع عندى مالم انظر لجواز كون ثبوت الشرع نظرى القياس
فيضع النبى مقدمات تفيد العلم بذلك ضرورة **قوله** فيكون الحكم بوجوب النظر
آه اعلم ان فى المتن اشكالاً او كون الحكم بوجوب النظر فطرى القياس ينافى
افادة المقدمات له فلا بد من صرفه عن الظاهر اما فى افادة المقدمات له او
فى كونه فطرى القياس فالتوجيه الاول تصرف فى الافادة بان المراد بافادتها اياه
ان المقدمات الموضوعة تفيد تصور طرفيه على وجه هو ملزوم للقياس الذى
يحضر عند تصورهما فكونه فطرى القياس على ظاهره والثانى اعنى **قوله** او نظرياً
قريباً من الضرورى تصرف فى كونه فطرى القياس بان المراد كفطرى القياس فى انه
بعد القا المقدمات المترتبة الموضوعة يحصل بادنى التفات من غير احتياج
الى الفكر لا فرق بينهما الا بان فى فطرى القياس القياس لازم لتصور الطرفين
وههنا مستفاد من خارج فافهم فانه قد خفى على اقوام **قوله** بنساق ذهنه
اليها بلا تكلف لكونها قريبة من الضرورية **قوله** مزوزة الى فطرى **قوله**
مع تلك المقدمات متعلق تنبيه اى تنبيه يحصل مع تلك المقدمات ولم يقل
بتلك المقدمات لئلا يوهم اكتساب التصورى من القياس **قوله** او نظرياً
لاستفادة من المقدمات الموضوعة معطوفاً على ضرورياً **قوله** قريباً من النظر
لكون المقدمات مما ينساق اليه الذهن بلا كلفة **قوله** بادنى التفات اى الى
الحكم يحصل ذلك الالتفات بذلك التنبيه الحاصل بوضع المقدمات المذكورة
الحاصلة للمكلف من غير نظر **قوله** كونه فطرى القياس اما حقيقة او مجازاً بنا
على التوجيهين **قوله** فلنا بهذا آه جزاء والعائد اسم الاشارة فانه بمنزلة
الضمير **قوله** لكنه لا يتوقف آه وما قيل ان عدم التوقف مسلم لكن لا نم الزام

للنظر

للنظر لانه حينئذ يقول سلمت ان الوجوب لا يتوقف على العلم بالوجوب الا انى لا انظر مالم اعلم
الوجوب لان ترك الواجب بدون العلم لا يوجب الاثم فباطل لانه يلزم من ذلك ان لا يأثم
الكافر بترك الايمان والعاصى بترك المأمورات **قوله** وكذلك الوجوب اى ثابت فى
نفس الامر علم المكلف او لم يعلم نظر فيه او لم ينظر لكونه اثر الثبوت الشرع **قوله** وليس
يلزم آه دفع لما يتوهم وانه لو لم يتوقف الوجوب على علم المكلف به يلزم تكليف الغافل
والا لجوز **قوله** اى فى معرفة الله اى لاجل معرفة الله او فى تحصيلها **قوله** لان وجوب
الكل آه فيه بحث لان تعلق الخطاب بالكل وكونه ممدوحاً مناطاً لاستحقاق الثواب
عقلاً لا يستلزم تعلقه بالجزء او كونه ممدوحاً مناطاً لاستحقاق الثواب والتلازم
التكليف بالكل بدون التكليف بالجزء لا التكليف بالكل بدون الجزء الذى هو محال
قوله مسبوق بالقصد المتقدم فيه ان التقدم لا ينفع ما يثبت كونه واجباً **قوله** و
قد عرفت آه والقصد ليس سبباً للنظر ولو سلم فليس مستندا له ولا نسلم فالنظر ليس
غير مقدور حتى يكون معذورية باعتبار مقدوريته مقارنه ولا نسلم ممقدورية
المقدمة اعنى القصد ممنوعة **قوله** وان امكن توجيهه اشارة الى ضعفه بان
يقال لا نم لزوم التسلسل بان يكون قصد القصد عينه يعنى ان كل ما سوى القصد
اعنى تعلق الارادة يحتاج فى كونه مقصوداً ومراداً الى تعلق الارادة واما
تعلق الارادة فلا يحتاج الى ارادة اخرى ولعل هذا مراد من قال ان الامور الاختيارية
اذا لم تكن مقصودة بالذات مثل القصد لا يحتاج الى قصد آخر ولو سلم لزوم التسلسل
فى التعلقات فلا نم استحالته لكونه فى الامور الاعتبارية **قوله** اتفاقاً من اهل الملة
قوله قال الامام الرازى آه بيان لكون النزاع بين المذاهب الثلاثة لفظياً مع
عدم لزوم كون الواجب غير مقدور ونزييف لما ذكره المص من كون القصد غير مقدور
قوله المقصودة بالقصد الاول اى لا تكون مقصودة بالتبع سواء كان وسيلة
الى واجب آخر كالنظر ولا كالمعرفة **قوله** عند من يجعلها مقدورة لان المقدور
عنده ما يتمكن من فعله وتركه بلا واسطة او بواسطة **قوله** عند من لا يجعل آه لان
المقدور عنده ما يتمكن من فعله وتركه بلا واسطة والعلم ليس كذلك فانه قبل النظر
ممتنع الحصول وبعده واجب الحصول **قوله** كيف كانت سواء كانت مقصودة

بالذات او بالتبع فجعل الامام القصد الى النظر مقصودًا بالتبع فعلم انه مقدورًا اذ غير
المقدور لا يتعلق به الارادة قوله الا يرى تنويرٌ للزوم احد الامرين عند عدم سابقة الشك
وحاصله انه لا بد للناظر لتحصيل المعرفة من تصور طرفي المط فبعد تصورهما اما ان يحصل
له الجزم بالنسبة فيكون المعرفة حاصلة له بالبديهة فيمتنع النظر فيه لامتناع تحصيل
الحاصل واما ان لا يحصل له الجزم بنقيضه فيمتنع النظر حينئذ منه لتحصيل المعرفة لامتناع
طلب ما جزم بانتفائه او لا يحصل له الجزم بشيء من طرفي النسبة فيكون مترددًا فيه
فيصح النظر منه حينئذ وهو المعنى بالشك فاندفع ما قيل انه يجوز ان يكون الجزم بالتقليد
فيطلب المعرفة وانه يجوز ان يكون النظر عند الجزم بالنقيض للتقوية فاصاب والبحث
الذى اورده الشارح بقوله وانت تعلم آه قوله والعلم مقدور عنده رد لما في شرح
المقاصد من ان العلم غير مقدور عنده انما المقدور تحصيل المباشرة الاسباب فاعتراض
المواقف ساقط قوله بل هو واقع بغير اختيار آه في شرح المقاصد ان تحصيله
واستدامته مقدور بان يحصل تصور الطرفين وترك النظر في النسبة وفيه ان
اللازم منه عدم حصول النسبة لا التردد فيه وتجويز الطرفين قوله وانت خبير آه
يعني انه ان كان مقصود الامدي بيان الواقع فهو حق وان كان مقصوده دفع
الاعتراض عن ابي هاشم فلا ينفعه لان الشرط عنده ابتداء الشك بمعنى التردد في
النسبة قوله ان وجوب المعرفة آه في شرح المقاصد ان وجوب النظر مقيد بالشك
فلا يكون مقدمة للواجب المطلق والحق ما في المتن لان النظر ليس من
الواجبات اولا وبالذات بل وجوب لكونه مقدمة للواجب قوله المطلق
وكذا المقصد والشك لكونهما مقدمة المقدمة فالتقييد والاطلاق لا بد من اعتباره
في الواجب اولا وبالذات كما يستفاد من الدليل الذى ذكره الشارح قوله
بالشك اى بالترديد لان الخوف ينشأ من مطلق التردد الشامل للوهم والظن
ايضًا وهذا التردد حاصل للمقلد وصاحب الجهل المركب ابتداء عند تصور الطرفين
والنسبة فقد وجب عليه المعرفة ثم بعد ذلك يقلد او ينظر نظرًا فاسدًا يفيد
الجهل فلا يرد ما قيل انه يلزم من ذلك ان لا يجب المعرفة عند الظن والوهم والتقليد
والجهل المركب مع ظهور بطلانه بقي انه يلزم ان لا يجب على العاقل الجاهل لعدم

المقصد الثاني

تحقق المقدمة اعني التردد ولكن القائلين بوجوب المعرفة عقلًا يدعون العزورة في
حصول الخوف لكل عاقل بعد سماع الاختلاف ورؤية اثار النعم قوله بخلاف القصد
فانه ليس بزماني ولو سلم كونه زمانيًا لا ينافي فيه التفصيل المذكور قوله
وجب ان يقصد الى تحصيله لان الواجب براسه لا يسقط من ذمة المكلف الا باتيانه
المتعلق به بالذات فيحتاج الى قصد آه قوله لا يطابق المنظور فيه الظاهر لا يطابق
الواقع على ما هو المعتبر في مفهوم الجهل المركب كما سيجيء الا انه اقام المنظور فيه
مقامه اشارة الى اتحادهما عند الناظر بناء على ان العاقل لا يطلب خلاف
الواقع وان كان نظره يؤدي اليه بفساده قوله امتنع ان لا يعتقد آه ولا شك
ان هذا الامتناع ناشئ عن الاعتقاد بالمقدمتين على الهيئة المخصوصة لا دخل
لخصوصيتهما في ذلك ففي كل نظر فاسد يعتقد الناظر مقدمتيه يكون مفيدًا للجهل
فتثبت الكلية المطلوبة وبهذا تبين ضعف ما نقله الشارح بقوله فقد يقال آه
لانه اذا كان بين الاستلزام الاعتقاد ففي فاسد الصورة اذا اعتقد كونه منتجًا لخفاء
فساده عليه يكون مستلزمًا كفاسدة المادة اذا خفي عليه فسادها اعتقد صدقها
من غير فارق بينهما كما لا يخفى فقوله ظاهر البطلان يرد عليه ايضًا على تقدير العلم
بفساده من جهة الصورة مسلم وعلى تقدير عدم العلم ممنوع قوله والجواب آه خلاصة
الجواب بعد ملاحظة السؤال والجواب تبين ان الافادة في كليهما بدون الاعتقاد
وبعد الاعتقاد متحقق فيهما فالقول بافادة النظر الصحيح دون الفاسد تحكم قوله
ليس له وجه الاستلزام يعني ان المراد الاستلزام في نفس الامر والنظر الفاسد
ليس له وجه استلزام فيه فلا استلزام بخلاف الصحيح قوله وان كان قد يجلب
اتفاقًا لاجل الاعتقاد لا بوجه الاستلزام قوله انما هو في مقدمات آه لكونها صادقة
مناسبة للمط قوله قال الامدي آه تمهيد لما سيجيء من ان ما ذكره من التحرير انما
يبتني على اصطلاح من جعل الموزون دليلًا وتعريض للطاوب بان المناسب لقوله
فالنظر الصحيح يتوقف على وجه الدلالة ان يقول بدل قوله في مقدمات في دليل
قوله وليس للفاسد ذلك اى الحصول في مقدمات لها في نفس الامر نسبة
بسببها يستلزم الجهل بالمط لان مقدماته اما كاذبة فهي غير متحققة في نفس الامر

فضلاً عن ان يكون له نسبة الى المطلوب فى نفس الامر واما صادقة بغير مناسبة **قوله**
فان الشبهة الى آخره اثبات لنفى النسبة على طريقة الامدى **قوله** فالنظر الصحيح آه
اى اذا كان لمقدمات يقع فيها النظر الصحيح نسبة مخصوصة الى المط فالنظر الصحيح
توقف على وجه دلالة الدليل الذى هو المؤدى على المطلوب لاشتماله تلك المقدمات
على ذلك الوجه لكونه محمولا وموضوعا فيها **قوله** يوقف على وجه الدلالة الدليل آه
لايخفى ان وجه الدلالة هى الرابط كما يدل قول الشارح حتى توقف النظر الفاسد
عليها فاما ان يراد بوجه الدلالة طريق دلالة الدليل دون المعنى المتعارف واما
ان يقال ان وجه الدلالة من حيث الدلالة وافادتها العلم مغاير لنفسه من حيث انه
رابط بين دالى الدليل والمدلول واليه يشير قوله بحسب ذاتيهما **قوله** بحيث
لاينفك عنه عادة او عقلاً **قوله** ذاتية اى رابطة متحقق بالنظر الى ذاته بل له
رابط اعتقاد به **قوله** وقول الامام آه بعدما استدل على ما ادعى من عدم افادته
الجهل اجاب عن السند لان الامام بان اللازم مما ذكرت ان الاعتقاد بالمقدمتين
يستلزم الاعتقاد بالنتيجة الجهلية وهو حق لكنه لايثبت المدعى وهو استلزام النظر
الفاسد الجهل الا اذا ثبت ان النظر الفاسد يستلزم الاعتقاد بالمقدمتين
وليس كذلك اذ ليس كل من اتى بالنظر الفاسد يعتقد حقية المقدمات وتحقق
المناسبة وكونه على شبهة الانتاج متى يستلزم النظر الاعتقاد بالمقدمتين
المستلزم للجهل وبما حررناه لك ظهر اندفاع البحث الذى ذكره الشارح بقوله تعالى
ان يقول آه لانه ما استدل على عدم استلزامه الجهل لانه يستلزم الاعتقاد المستلزم
للجهل حتى يرد عليه انه يجرى فى النظر الصحيح ايضاً بل استدل على المدعى بعدم
تحقق الرابط الذاتية فى النظر الفاسد وتحققه فى الصحيح اورد استدلال
الامام بانه غير تام لعدم التقريب فتدبر **قوله** فانه لافرق آه الفرق بين فان
الرابط العقلية متحققة فى الصوادق فى نفس الامر لكونها متحققة فيه بخلاف الكواذب
فان الرابط فيها على تقدير تحققها فى نفس الامر لامتناع اتصاف الشى بصفة
الاستلزام فى نفس الامر بدون تحققه فيه ضرورة ان ثبوت شى لشى يستدعى ثبوت
المثبت له فيه فالاستلزام فى الصحيح فى نفس الامر فى النظر الفاسد على تقدير تحققه

مقدمتا

مقدماته فيه واعتقاد صدقها هذا ما عندى فى هذا المقام والله اعلم بحقيقة المرام
قوله وما ذكره آه لايخفى على الفطن ان الدليل المؤدى مشتمل على وجه الدلالة من حيث انه
حال من احوال المقدمات من حيث انه حد من حدودها فالارتباط الذاتى متحقق فيهما
بحسب الامر فى احدهما جزء وفى الآخر عارض فقوله انما ينافى آه محل بحث **قوله** الاستلزام
الى مطرد فى جميع المواد وقد عرفت ان الحق عدم الاستلزام فى شى من الصور بالامزيد
عليه **قوله** وليس بجهل اجاب عنه الشارح فى حواشى شرح التجريد بان اللازم زيد
جسم جارى وهو جهل وفيه انه لوضم بهذه النتيجة الى قولنا وكل جسم جارى فهو جسم ينتج
زيد جسم مع ان كلا النظرين فاسدان من جهة المادة فالجواب عنه ما يستفاد مما قاله
المحققون وهو ان النظر المذكور لايستلزم العلم فى نفس الامر لعدم تحققه فيه لكون
الصغرى كاذبة على تقدير صدقه فيه ولانزاع فيه **قوله** كان الظاهر ذكره متصلاً
بالمقصد الخامس المشتمل على الشرائط المتفرع عليها الا انه آخره ليكون ذكر الامور المختلفة فى
سلك واحد مع ما فيه من الاهتمام بما قدمه عليه **قوله** التفطن اى التفهم لكيفية الاندراج
الاصغر تحت الاوسط ايجاباً او سلباً كلياً او جزئياً مثلا فى قولنا الجسم مركب وكل مركب
ممكن بعد التصديق بالمقدمتين لابد من ملاحظة اندراج الجسم بخصوصه فى المركب
ليتعدى الحكم عليه بكونه ممكناً ولو ذلك بل يلاحظ ما صدق عليه الاوسط فى الكبرى بعنوان
مفهومه اجمالاً ولم يلاحظ اندراج الاصغر فيه بخصوصه لربما عقل عن النتيجة خصوصاً اذا تم امراً
مانعاً تنبيها لما نبه عليه الشيخ بالمثال الجزئى المذكور ثم ان اتصاف ذات الموضوع بمفهوم
فى القضية تقييدى فيكون ملاحظة الاندراج المذكور تصوراً لا تصديقاً كان قيل وكل
مركب اى الجسم وغيره المتصف بالتركيب ممكن هذا ملخص كلام الشيخ وهو حق لاشبهة
فيه للمنصف وبما حررنا لك ظهر اندفاع ما قيل على **قوله** وهى من قبيل التصور دون
التصديق من ان مجرد ملاحظة نسبة المقدمتين الى النتيجة غير كافية فى حصول المط
بل لابد فيه من الجزم بها والجزم حكم جزئى نعم ان هذا التصديق الحاصل من الهيئة الا
للمقدمتين وان كان تصديقاً آخر مغايراً للمقدمتين لكن لايلزم وجوب ترتيبه
معهما كايجاب الصغرى وكلية الكبرى **قوله** ملاحظة لنسبة المقدمتين آه اى كيفية
اشتمالهما عليهما وهى التفطن لكيفية الاندراج **قوله** يعنى القاضى البيضاوى حيث

المقصد الخامس

حاشية

قال في الطوالع والكشبه انه لابد من ملاحظة الترتيب والهيئة والا لا تفاوتت
الاشكال في الجلا والخفا **قوله** يتفطن لها اى للاندراج المستفاد ونها **قوله**
ثم قد عرفت مما حررنا لك سقوط هذا المنع **قوله** واما ملاحظة الترتيب آه
قد عرفت انه عبارة عن ملاحظة اندراج الاصغر بخصوصه تحت الاوسط وانه
لاشبهة في كونه شرطاً فلا يلزم من عدم كونه ملاحظة الترتيب شرطاً عدم كونه
ملاحظة الاندراج شرطاً نعم انه يصح رداً على ما قاله القاضي البيضاوي **قوله**
قد اختلف آه وجه الاختلاف في مغايرة العلم بالدلالة للعلم بالمدلول غير ظاهر
مع ان الدليل الذي ذكره الامام يفيد مغايرته للعلم بالدليل والعلم بالمدلول
احاد مما لا يخفى على من له ادنى تميز وكذا الاشتباه في مغايرة وجه الدلالة اى
الامر الذي بواسطة نقل الذهن من الدليل الى المدلول للدليل فان تعريفه
تنادى على مغايرته فكيف خفى على الفحول وكيف اختلفوا فيه **قوله** لا يجب آه
هذا وقوله بل قد يدل آه صريح في ان هولاء ادعوا رفع الايجاب الكلي **قوله**
فانه ايضاً دليل آه فيه بحث لانه ان كان مبنياً على ان الامكان من جهة
العالم فيكون دليلاً على وجود الصانع فيرد عليه انا لا نم ذلك لانه امر اعتبا
وان هذا انما يدل على ان ما هو دليل على وجود الصانع يجب ان يكون وجه
دلالته على تقدير المغايرة دليلاً والتسلسل انما يلزم لو كان وجه دلالة كل دليل
دليلاً فيجوز الا ما اى دليل وجه دلالته لا يكون دليلاً على شئ وان كان مبنياً
على انه لما كان الدليل دليلاً باعتبار ذلك الوجه كان الوجه دليلاً في الحقيقة
فهو ممنوع لان الدليل ما يمكن التوصل الصحيح النظر فيه او في احواله والنظر لا يقع
في وجه دلالته **قوله** صفة الشئ لا هو ولا غيره اى بعض الصفات وهي اللازمة
على ما سيجئ نقلاً عن الشيخ الاشعرى ان الصفات منها ما هو عين الذات كالوجود
ومنها ما هو غيره وهي كل صفة امكن مفارقتها عن الموصوف كصفات الافعال
كونه خالقاً ورازقاً ونحوها ومنها ما يقال انه عينه ولا غيره وهي ما يمتنع انفكاكه
عنه لوجه من الوجوه كالعلم والقدرة فلا يرد ما يتوهم من ان هذا يقتضى ان يكون
قول هولا السلب الكلي مع انهم مصرحون بنقيض الايجاب الكلي **قوله** فان وجه

الدلالة

الدلالة صفة الدليل اى قد يكون صفة الدليل فلا ينافي ما تقدم منهم من انه قد يدل
الشئ نظراً الى ذاته وان الحدوث ليس غير العالم **قوله** فان نا قد المحصل آه لما كان
المشهور الذي ذكره المصنف في غاية البعد تعين منشأ لهذا الاختلاف يقبله الطبايع
في الجملة **قوله** عند السند لانهم يستدلون بوجود ما سوى الله تعالى على وجوده تعالى كما يستدلون
بالممكنات الموجودة على الواجب تعالى كذلك يستدلون بوجود الممكنات على وجود
الواجب اما بامكانه او بمسبوقيته بالعدم فالكلام على ظاهره ولا حاجة الى
التاويل على ما يوهم **قوله** اعتبر الامكان ان اريد الامكان الخاص يكون
التعريف مختصاً براى الاشاعرة وان اريد الامكان المجامع للوجوب يشمل جميع
المذاهب المذكورة فيما سبق **قوله** لان الفاسد آه اى مادة او صورة يستلز
بما عرفت فلو لم يقيد النظر بالصحيح فان اريد به العموم خرجت الطرق باسرها
عن التعريف اذ لا يمكن التوصل بكل نظر فيها وان اقتصر على الاطلاق لم يكن
هناك تنبيه على اقتران الصحيح والفاسد في ذلك **قوله** لا يستلزمه المطلوب و
ان كان يفضى اليه فذلك اتفاقي ليس من حيث انه وسيلة اليه **قوله** فانه يسمى
عندهم دليلاً رعاية لظاهر ما ورد في النصوص فانها ناطقة بكون السموات
والارض وما فيها ادلة **قوله** ليتناول آه يعني لو لم يرد بالنظر فيه ما يتم النظر في
نفسه والنظر في احواله خرج الموصل مطلقاً اذ لا يقع الترتيب في احواله فلا بد
من التعميم **قوله** غير ماخوذة مع الترتيب سواء كانت متفرقة او مترتبة واما
اذا اخذت مع الترتيب فهي خارجة عنه اذ لا يمكن وقوع النظر فيها **قوله**
وحينئذ يلزم آه اى حين عمم النظر فيه لاجل تناول التصورات المذكورة
يلزم تناوله للمقدمات اذا لم يكن توخذ مع الترتيب متفرقة كانت او مترتبة
وفيه اشارة الى ان تناوله للمقدمات المذكورة غير واجب او يلزم ان يقولوا
ان الدليل عندنا هو المفرد والمقدمات ليست بدليل عندنا ولا مشاحة
في الاصطلاح بخلاف تناوله للتصورات فانه واجب لئلا يلزم خروج الموصل
مطلقاً من لا يفهم **قوله** وحينئذ يجئ اذا اريد بالنظر فيه النظر في نفسه والنظر
في احواله فوقع لبيان تغير الاسلوب في تناول المقدمات فيما وقع **قوله** بانه

المقصد الثاني

اينا اي المنسوب الى ان اى الثبوت سمى بذلك لانه يفيد الحكم فى الخارج واما علة ما
ذا فلا قوله تعليلا اى بيانا لعلة الحكم وكذا سمى برهانا لميا اى منسوبا الى لم الدال
عليه العلة قوله قبل معرفة المعرف قبليته زمانية وذاتية وكونه طريقا اليها
يثبت القبلية الزمانية وكونه سببا لها يثبت القبلية الذاتية قوله فيكون
غيره ولو بالاعتبار قوله لم يكن معلوما قبله فان المساوى للشئ فى الجلا يكون فى
مرتبة والاخفى بعده قوله فلا نعرف بالتشديد والثانى بالتخفيف قوله ولا مطردا
وهو ان يكون آه لصدق نقيضه وهو ان يكون بعض ما صدق المعرف عليه ليس
يصدق عليه المعرف تحقيقا للعموم قوله ولا منعكسا وهو ان يكون آه لصدق نقيضه
وهو ليس بعض ما يصدق عليه المعرف يصدق عليه المعرف تحقيق للخصوص قوله
فقد قالوا الرسم آه يشكل بالتعريف بالاخص لانه ليس داخلا فى التام لانه لا
يفيد تميز جميع افراد المعرف ولا فى الناقص لانه يفيد التميز عن كل ما عداه الا
ان يقال ان ذكر بعض اقسام الناقص وترك بعضه كما يشير اليه كلمة منه ومنه
او يقال تعريف الناقص بما تميز عن بعض ما عداه تعريف بالاخص وذلك جائز
عند المتقدمين ولا يخفى ان كلا من التوجيهين خلاف ما يقتضيه المقام لانه
فى بيان اقسام الرسم وتحقيقها وغاية ما يقال ان التعريف بالاخص لما كان
خاليا عن شمول بعض افراد المرسوم لم يعد تميزه باعتبار ذلك البعض عما عداه
ذلك البعض من حيث انه ما عداه وان افاد تميزه عن ذاته لكل ما عداه قوله
كيلا يتناول آه كالتعريف بالاعم قوله ولا يخلى عما هو منه فى الصحاح اخليت
للمكان وجدته خاليا اى لا يوجد الرسم خاليا عن فرد هو فى المرسوم كالتعريف
بالاخص قوله لا بد ان يفيد آه كما يقتضيه تعريفهم للمعرف بما يستلزم معرفته
فان المعرفة يقتضى التميز فى الجملة قوله فيجب ان يكون كما سبق آه
ليصح قولهم المنطق عبارة عن مجموع قوانين الاكتساب قوله ولا بد فيه من
مميز مساو له اما مغاير له بالذات كما فى التعريف بالمركب او بالاعتبار
كما فى التعريف بالمفرد فهو من حيث انه معرف ظرف لم من حيث كونه مميزا
مساويا وقد يقال الكلام على حذف المضاف اى فى حصول المعرف او شأنه

قوله فان كان المميز واذا اجتمع المميز آه يسمى رسما الكل من الحد وهو خارج عن القسمين
لان المقسم المميز الواحد واد خاله فى القسم الثانى بان يراد من القسم الاول ان كان المميز
ذاتيا فقط غير صحيح لان حصر القسم الثانى فى الرسم التام المركب من الجنس القريب و
الخاصة والرسم الناقص المنقسم الى ما يكون بالخاصة وحدها او بالخاصة والجنس البعيد
او العرض العام والرسم الاكمل ليس شيئا منهما قوله والمركب آه بيانه لما يحد وما
لا يحد به وما يحد به ولا يحد به قوله والا فلا يحد بهما اى لا يقع فى الحد فلا يرد ان مجموع
الجواهر الناطق لم يقع جزء الشئ مع انه يحد به الانسان قوله ولما مقصورا آه بيانه
لما يرسم وما لا يرسم ولما لا يرسم به وما لا يرسم به قوله خاصة ليكون مانعا شاملا
لجميع افراده ليكون جامعا لازمة اى فى الذهن بمعنى اللزوم ليتحقق الانتقال منها اليه
قوله تعريف بالمشابهة اى يجاب المشابهة فان تعريف الاسم بما يعرف بكونه
مستقلا بالمفهومية غير مقترن باحد الازمنة وكذا تعريف العلم بالنور بتعريف بكونه
موجبا للانكشاف وقس على ذلك قوله ولما كان الشيخ آه دفع توهم انه لما
كان فى الحقيقة تعريف بالمشابهة فلم ارتكبوا التسامح فى جواز المثال ووجه الا
ستثناء كون الجزئيات اول المدركات قوله وليس هذا تعريفا حقيقيا آه اذ
التعريف الحقيقى ما يكون تصوره سببا لتصور شئ آخر ولا يكون فى التعريف اللفظى
المغايرة الا من حيث اللفظ لا يتحقق ههنا تصوران متغايران بالذات او بالاعتبار
فضلا عن كون احدهما سببا للآخر وما قيل من ان المفهوم من حيث انه مدلول
اللفظ الاول مغاير لنفسه من حيث انه مدلول اللفظ الثانى فبالحيثية الثانية سبب
وبالحيثية الاولى ففيه ان المفاد من التعريف اللفظى احضار ذات مفهوم اللفظ
الاول بتوسط اللفظ الثانى لا احضاره مقيدا بكونه مدلول اللفظ الاول بتوسط
احضاره مقيدا بكونه مدلول اللفظ الثانى قوله انما المراد آه اذ معنى قولنا الغضنفر
الاسد ان ما وضع له الغضنفر هو ما وضع له الاسد فالمستفاد منه تعيين ما وضع
له لفظ الغضنفر والعلم بوصفه لنوعيته يرد على المحقق التفتازانى حيث ذهب
الى ان التعريف اللفظى من المطالب التصورية وقال فى شرح الشرح الحد اللفظى
عند المحققين هو ان يقصد بيان ما تعقله الواضع فوضع الاسم بازائه سواء كان

بلفظ مرادف او باللوازم او بالذاتيات وبهذا عرف الحد الاسمي في التلويح فجعل اللفظي
والاسمي مترادفين وقال الشارح في حواشي حواشي عضدي وانما عليه من عد القدر في
بالصناعة وقلة التدبر في مقاصد القوم والاغترار بمجرد اطلاقهم الاسمي في مقام
اللفظي وقال المحقق الدواني وانت خبير بانه اذا كان الغرض معرفة حال اللفظ
انه موضوع لذلك المعنى كان بحثاً لغوياً خارجاً عن المطالب التصورية واما اذا
كان الغرض منه تصور معنى اللفظ اي احضاره فليس كذلك كما اذا قلنا الغضنفر
موجود فلم يفهم السامع من الغضنفر معنى فقلنا انه الاسد ليحصل له تصور معنى
فذلك من المطالب التصورية انتهى وفيه ان هذا التفسير لاحضار صورة
حاصلة ليحكم عليه بموجود وليس كل ما يفيد احضار صورة حاصلة تعريفاً لفظياً
والا لكان جميع الالفاظ المعلومة اوضاعها تعريفات لفظية لكونها مفيدة
احضار صور حاصلة بل هو ما يفيد احضار صورة حاصلة ويعلم منه بان اللفظ
موضوع بازائها كقولنا الغضنفر الاسد على انه يرد على **قوله** فيفسر بالاسد ليحصل
معناه انه اراد به ان التفسير يفيد حصول المعنى ابتداء فهم وان اراد به انه يفيده
بتوسط افادته العلم بانه موضوع له فمسلم لكن حينئذ يكون التفسير المذكور للعلم
بالوضع المعنى تتبعه فتدبر **قوله** ممالة الى التصديق اي التصديق بالوضع
فهو في الحقيقة من مطالب هل المركب وان كان يسأل عنه بما نظراً الى
استلزامه لاحضار المعنى بعد العلم بالوضع فيقال ما الغضنفر فاندفع ما قاله
المحقق الدواني من ان تعليلهم بتقدم مطلب ما الاسمية على جميع المطالب بانه
ما لم يفهم معنى اللفظ لم يكن التصديق بوجوده ولا مطلب حقيقة ولا التصديق
بهيئة المركبة انما يتم اذا كان التعريف اللفظي داخلاً في مطلب ما فيكون من المطالب
التصورية لان افادته معنى اللفظ بالتبعي كاف لدخوله في مطلب ولا يتوقف
على كونه من مطالبه حقيقة **قوله** وحقه ان يكون آه اذ لم يقصد به تفصيل
المعنى بل احضاره للعلم بالوضع وهي كافية في ذلك **قوله** وهو طريقة اهل
اللغة وخارج آه قال الشارح في حواشي العضدي وقد اشار بعض المحققين
الى الفرق وان احدهما يناسب المباحث اللغوية والآخر العلمية وكتب في

حاشية

58

حاشية الحواشي هو المحقق الطوسي حيث شرح كلام الرئيس قد يطلب بما ماهية الشيء وقد يطلب
ماهية مفهوم الاسم المستعمل لكن لم يقل مفهوم الاسم لان السؤال بذلك يعبر لغوياً بل هو سائل
عن تفصيل ما دل عليه الاسم اجمالاً **قوله** غير معلومة الوجود آه سواء كانت موجودة او
لا **قوله** تصور حقائق موجودة اي معلومة الوجود بقرينة المقابلة ثم الظاهر من
عباراتهم ان المعتبر في كونه تعريفاً بحسب الاسم او بحسب الحقيقة الوجود الخارجي وفي الا
الاعتبارية التي لها وجود في نفس الامر كالوجود والامكان والوجوب يكون لها تعريفات
اسمية فقط لكن لا شبهة في ان لها حقائق في نفس الامر والفاظها يجوز ان تكون
موضوعة بازائها وان يكون موضوعة بازاء لوازمها فيكون تعريفات بحسب الاسم
وبحسب الحقيقة اما حدوداً او رسوماً كالحقائق الخارجية فالصواب عدم بالموجودات
الخارجية وان يراد بالموجود في الخارج الوجود في نفس الامر وبه صرح المحقق التفتازاني
في التلويح **قوله** وان سهل في المفهومات الاعتبارية اي الامور الكائنة بحسب
اعتبار العقل كالمفهومات الاصطلاحية واما في الامور الاعتبارية الكائنة بحسب نفس
الامر فصعب ايضاً كالحقائق الموجودة في الخارج **قوله** النقض والمعارضة اي ما
هو شبيه بهما لانهما مختصان بالدليل **قوله** فان سلم حده الثاني اي حديته
وكذا **قوله** بطل حده وقوله والا فلا **قوله** اذ لا تعاند آه وليس لقوله بطل حده اي
لا تعاند بين المفهومين حتى يقال ان كلا الحدين واحد من حيث المفهوم فلا يلزم من
حديتهما تعدد الماهية لشيء واحد بل كل منهما مفهوم على حدة فلا يمكن كونهما حدين
فاذا سلم حديته الثاني بطل حدية الاول وفي بعض النسخ اذ لا تعاند بين آه
مفهومي الحدين في الصدق بل بينهما مغايرة في المفهوم فيجوز ان يكون احدهما
حداً والآخر رسماً او كلاهما رسما **قوله** اولى فتأخر الجنس في الحد التام لاجل تتمة
انما المخل به عدم تركيب احدهما بالآخر **قوله** فطول المسافة فيه اشارة الى انه
خلل وان وقع المراد **قوله** انسب ليكون التخصيص بعد التعميم **قوله** بلا قرينة
ظاهرة بان لا يكون قرينة او لا يكون ظاهرة **قوله** وربما ادرج المجاز الى غير قرينة
اشارة الى ان المجاز اولى من المشترك وبه صرح في حواشي العضدي وما في حواشي
المطالع من ان المشترك اردء من المجاز فلعله بالنظر **قوله** الى الاستعمال فانه اقل

المشترك والمجاز بلا قرينة غير جائزة ومع ذلك استعمال المشترك اقل من المجاز قوله
الاستدلال آه الحصر الاستقرائي على راى من يجعل المفرد دليلا وحاصل الكلام انه ان كان
المعلوم ثبوت حال الكلي او انتفائه عنه من حيث انه كلي مع قطع النظر عن تحققه في
جزئي مخصوص ثم استدل منه على ثبوت ذلك الحال لامر آخر او انتفائه عن ذلك
الامر لكونه جزئيا لذلك الكلي ومندرجا تحته فهو القياس وان كان المعلوم ثبوت
حال الجزئي من حيث خصوصه ثم استدل منه على ثبوته للكلي بان تتبع جميع جزئياته او
اكثر فاعلم ثبوت ذلك الحال لها ثم انتقل منه الى ثبوته لذلك الامر الكلي فهو الا
وان المعلوم ثبوت حال الجزئي معين ثم استدل منه على ثبوته لجزئي آخر مندرج
معه تحت ثالث بان علم عليه الامر المشترك لثبوت ذلك الحال في الجزئي المستدل عنه
فوجد ذلك الامر في الجزئي المستدل عليه فحكم بثبوت ذلك الحال له فهو التمثيل وبالجملة
الفرق بين باعتبار الحيثيات والاعتبارات لا بحسب الذات حتى يصير الاستقرا
والتمثيل ايضا قياسا اذا جعل الامر المشترك بين الجزئيات اوسط قوله اما مسموع
قابل المسموع دون الملفوظ بالمعقول اشارة الى ان القياس الملفوظ انما يتحقق
عند افادة الغير قوله لانك اذا قلت آه وذلك لان القول في اصل اللغة بمعنى
استعمل بمعنى المعقول واشتهر في المركب وليس في مفهومه التركيب حتى يتعلق
الجار به لغوا فلو قيل قول من قضايا يكون تعلق الجار به استقرارا اى كائنا
منها بالتركيب ورمنه انه بعض منها بخلاف ما اذا قيل مؤلف منه فانه يفهم منه
التركيب فيتعلق به لغوا كما في القياس المساواة وهو ما يكون متعلق المحمول
في الصغرى موضوعا في الكبرى نحو آ مساو لب وب مساو لج فانه ينتج آ مساو
بواسطة صدق ان مساوى المساوى مساو ولا ينتج ا مباين لب وب مباين
لج لعدم صدق مباين المباين مباين قوله كما اذا تبين آه بخلاف ما اذا
بين اللزوم بالعكس المستوى فانه لا ينافي اللزوم لذاته ولا يخفى ان قوله
لذاته يفهم منه ان لا يكون اللزوم بالواسطة واما عدم كونه بالواسطة المخصوصة
التي ذكروها فلا قوله بعكس النقيض نحو قولنا جزء الجوهر يوجب ارتفاعه
ارتفاع الجوهر وما ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فانه يلزم منه

جزء

جزء الجوهر جوهر بواسطة عكس نقيض المقدمة الثانية وهو كلما يوجب ارتفاعه ارتفاع
الجوهر فهو جوهر قوله ولا يفيد الا الظن وذلك لان العلم بتخلف الحكم في جزئي واما بعده
فلا يفيد شيئا قوله وهو التمثيل لانه جعل جزئي مثلا لجزئي في الحكم قوله قياسا
من قتل النفس بالقتل اذا سرى به قوله فلا يتعدى آه اذ المعروض ان ليس
شئ منهما جزئيا للآخر ولا جزئيا لثالث قوله فان قيل لا يلزم آه يعني انه اعتراض
متعلق بموضعين فقوله فقد استدللت باحد المتباينين اشارة الى من حيث انهما متباينان
اشارة الى ابطال الملازمة المستفادة من قوله والا فلا تعلق بينهما فلانه
يتعدى حكم احدهما الى الآخر لجواز ان يكون موجب التعدي المساواة وقوله لا بالكلي
على الجزئي اشارة الى ابطال حصر القياس في الاستدلال بالكلي على الجزئي قوله تمثيل
هذا خارج لان الاستدلال بحال الكلي على الكلي من غير دخولهما تحت ثالث قوله
مع انه آه فلا يكون القياس منحصرا في الاستدلال بالكلي على الجزئي قوله وهو نفس
اندراجه فيه يعني انهم عرفوا الجزئي الاضافي بالمندرج تحت آخر وارادوا بالاندراج
فيه ان يكون محمولا عليه كليا سواء كان له فرد آخر او لا فيشمل المساوي ايضا قوله
ولا يخفى بعده لان الظاهر من الاندراج ان يكون اخص منه قوله وعدم جريانه
آه يعني انه لو اورد النقض على حصر الاستدلال في الانواع الثلاثة وحصر القياس
في الاستدلال بالكلي على الجزئي بهذه الصورة لا يجري الجواب المذكور بقوله وقد
يجاب اذ ليس فيه الاستدلال بالكلي على الجزئي ولا بالجزئي على الجزئي ولا بالجزئي
على الكلي ولا باحد المتباينين على الآخر فيكون خارجا عن انواعه الثلاثة وعن
القياس مع كونه قوله وههنا بحث آخر يرد على حصر الاستدلال في الانواع
الثلاثة وهو انه قد يستدل بالملازمة بين الشيئين لا بالاشتمال قوله و
الصعاب آه ما قال ذلك لان القول بان انتاج الاستثنائي لاشتماله على الشكل
الاول على ما قالوا تحكم لان انتاج كل منهما بديهي والاستلزام من الجانبين فلا ترجيح
لاحدهما على الآخر حتى يقال ان انتاج احدهما لاشتماله على الآخر قوله فراجعه اما
الى الاستلزام ان كان الاقتراني مركبا من المتصلات نحو كلما كان آ ب فج د وكلما كان
ج د فهز او الى الاشتمال ان كان مركبا من المنفصلة والحمليات نحو كل آ اما ب او

ح

المقصد الرابع

وكل ب د وكل ج د فكلية او تنقيم للترديد **قوله** لافادته اليقين اذا كان مقدماته يقينية بخلاف الاستقراء والتمثيل فانهما من حيث لا يفيد انه اصلاً **قوله** ثم يعلم انّ كلمة ثم للتراخي في الرتبة لا في الزمان اذ لا يجب على الصغرى بعد الكبرى زماناً **قوله** فعدات ركلية الكبرى بقوله لكل افراد شيء وايجاب صغراه فعلية بقوله ثم يعلم ثبوته حيث خصّ الى الثبوت بالذكر ثم فعلية الصغرى شرط على راي ابن سينا حيث اعتبر عقد الوضع بالفعل واما اذا اعتبر عقد الوضع بالامكان كما هو راي الفارابي فالصغرى الممكنة منتج في الشكل الاول وما قيل من ان في اشتراط كلية الكبرى وايجاب الصغرى بحث اما في الاول فلانه اذا ثبت الاوسط للاصغر وثبت الاكبر لاكثر افراد الاوسط يحصل الظن بثبوت الاصغر للاكبر الحاقاً للفرد بالاعم الاغلب كما في الاستقراء واما في الثاني فلانهم صرحوا بان الموجبة السالبة المحمول يصلح صغرى للشكل الاول وانّ سالبة يستلزمها فينبغي ان يصلح لذلك غاية ما في الباب ان ظهور الانتاج لملاحظة الايجاب وذلك لا يقتضي ان يسلب عن السالبة صلاحية الصغرى الاول لمدفوع اما الاول فلانه اذا ثبت الاكبر لاكثر الاوسط فاما ان يحصل الظن بثبوته للكل فكلية الكبرى حاصلة غاية في الباب ان يكون كلية مظنونة وان لم يحصل الظن بذلك لا يكون الاستدلال بحال الكلي على الجزئي فلا يكون قياساً واما في الثاني فلان الانتاج حينئذ بالواسطة مقدمة اجنبية كما في قياس المساواة وهو ان لازم اللازم لازم ولو صار قيام يكفي انتاج الموجبة السالبة المحمول موجباً لانتاج السالبة **قوله** بحيث انه يمتنع انه يعني لا يكفي في انتاجه اختلاف مقدمتيه من حيث الصورة فقط ولا يجب يمتنع ارتفاعهما فقط **قوله** فيكون ضروبه اربعة لان الكبرى الكلية اذا كانت موجبة فالصغرى اما سالبة كلية او جزئية واذا كانت سالبة فالصغرى اما موجبة كلية او جزئية **قوله** في ضروب ثلاثة هي الموجبتين الكليتين وصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى الموجبة الجزئية او بالعكس **قوله** في ضروب ثلاثة اخرى هي الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى السالبة الكلية او الجزئية او الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية **قوله** لانه بعيد عن الطبع ولي كان الشكل

الثالث متوسطاً بين الثاني والرابع ذكر ضروبه المنتجة للايجاب لشرافته وترك ضروبه المنتجة للسلب **قوله** وههنا طريقان انه ليس هذان الطريقان خارجين عن الطرق المذكورة لان الاول شكل اول مخصوص والثاني تمثيل مخصوص فقوله ههنا طريقان بمنزلة الاستثناء من الطرق السابقة فانه قيل ضعفها انما هو من حيث المادة اما الاول فلضعف صغراه وكبراه واما الثاني فلعدم الجامع والطرق الضعيفة من حيث المادة كثيرة فلم خصهما بالذكر قلت لتمسك البعض بهما وجريانهما في صور كثيرة واليه اشار الشارح بقوله سلكها بعض المتكلمين **قوله** في اثبات مطالبهم اليقينية اي التي يطلب فيها اليقين كالمسائل العلمية فانهما ليسا بضعيفين فيهما اما الثاني فلانه احدى الادلة الشرعية واما الاول فلانه لوجود ثبوت حكم شرعي لا دليل عليه شرعاً لزم جواز اثبات الشرع بالرأي **قوله** غير معلوم الثبوت بالضرورة المراد بها ما يقابل النظر اي اذا حاولوا نفي شيء النظري الثبوت ولولا التقييد بذلك لانتقض الدليل المذكور بالضروريات لانه يصدق لانه يصدق عليها انه لا دليل عليها اذ لا دليل على الضروري والا لكان نظرياً وما لا دليل عليه يجب نفيه فيجب نفي الضروريات وهو باطل وما قيل انه لو اريد بها ما يقابل النظر يوجب ان يضم اليه او بالنظر وهم لان ما علم ثبوته بالنظر لا يصدق عليه انه لا دليل فلا حاجة الى الضم **قوله** اذ مآله اي عدم الوجدان اي حال الاول اي عدم الوجدان وابطال ادلة المثبتين انما هو لتوقف عدم الوجدان عليه اذ مع صحتها يتعذر عدم الوجدان لدليل في الحقيقة هو عدم الوجدان بخلاف حصر وجوه الادلة اذ لا تعلق ولا توقف لعدم الوجدان عليه فهو مؤنة زائدة فالاولى تركه والاكتفاء بعدم الوجدان **قوله** انتفت الضروريات لانه لا دليل على خلافها والا لم يكن الضروري علمياً فضلاً عن كونه ضرورياً فلو جوز ثبوت ما لا دليل عليه لجاز ثبوت خلافها فلم تكن الضروريات ضروريات فقوله لجواز ان يكون انه تصوير لزوم انتفاء الضروريات في ضروري معين لا اثبات له حتى يرد انه لا يلزم من انتفاء ضرورية هذا الجزئي انتفاء الضروريات كلها وبما حررنا لك ظهر انه لا دليل على خلاف الضروريات في نفس الامر فلا حاجة الى التقييد لا لا عليه بعدم الوجدان باحد الطريقين المذكورين على ما وهم **قوله** و انتفت النظريات لانه لا دليل على وجود المعارض لا دلتها وعلى وجود الغلط في نفس

والا لم تكن تلك النظريات علوما فلو جوزنا ثبوت ما ليس عليه لجاز ثبوت المعارض لها
والغلط في مقدماتها فلا يكون النظريات علوما قوله يعني ان غير المتناهي آه فالمراد
من قوله ان ما لا دليل عليه غير متناه آه لازمة لانه اذا كان الاشيا التي لا دليل عليها غير
متناهية كان جملة تلك الاشيا غير متناه لا دليل عليه كان كل واحد منها كذلك فلو جوز
ثبوت ما لا دليل عليه لجاز ثبوت غير المتناهي وانه محال وبما حررنا لك ظهر انه لا يتم
التقريب بدون تلك العناية اذ كون الكل من جملة ما لا دليل عليه قوله عدم الدليل
عندكم آه ولا يجوز ان يراد كم عند جميع العقلا لانه حينئذ لا يمكن الاستدلال بهذا
الطريق اصلا لان العلم بانتفاء الدليل على شيء عند جميع العقلا محال قوله ذكرتم
جاز مبين آه اذ مدار الاستدلال على عدم الوجدان وابطال دليل المثبتين فما وجد
فيه لكون عدم الوجدان موقوفا عليه وحصر وجوه الادلة قد عرفت انه زيادة مؤنة
لا حاجة اليه قوله كان اعتقاد العالم بثبوته لانه فرض ان ما ليس عليه عند شخص
يجب نفيه فلو لم يكن اعتقاد العالم جهلا يلزم خفية النقيضين ولو نظر الى ان اعتقاد
العالم علم في نفس الامر يلزم اجتماع النقيضين قوله وفي نهاية العقول آه
اشارة الى انه يمكن حمل عبارة المتن على ابطال شقي الترديد بان يرجع ضمير انه
الى الدليل لا الى العلم كما وقع في النهاية وانما اختار اولا ارجاعه الى العلم
بالدليل لان تعلق العلاقة بانتفاء الثاني ظهر لانه اقرب قوله وايضا ان صح
آه عطف على قوله والجواب منع وهذا نقض باستلزامه المحال قوله يستلزم
آه اذ لا فرق بينهما فان كلا منهما عدم دليلا على احد النقيضين فلو استلزم احدهما
العلم بالانتفاء استلزم الآخر العلم بالثبوت بقرينة ان كون دليل الانتفاء متنازع
فيه والمجيب بصدد ابطاله فلا يرد انه اذا كان احد ادلة النفي عدم دليل الثبوت لا
يمكن عدم دليل الطرفين لانه اذا لم يتحقق دليل الثبوت تحقق دليل الانتفاء وهو
عدم دليل الثبوت قوله لا يقال آه ابدا الفارق بينهما بطريق الالزام قوله ايضا
يلزم آه يعني ان ما لا دليل على ثبوته وانتفائه امور غير متناهية عند العقل فلو كان
عدم دليل الانتفاء مستلزما للثبوت يلزم ثبوت غير المتناهي في الخارج بخلاف
ما لو كان عدم دليل الثبوت مستلزما للنفي فانه يستلزم انتفاء وجوده فالفارق

متحقق

متحقق بينهما فلا يرد ما قيل ان غير المتناهي ليس مما لا دليل على انتفائه حتى يلزم ثبوته
من القول بان ما لا دليل على انتفائه يجب ثبوته لان المراد من غير المتناهي الغير المتناهي
المخصوص اعني الامور التي لا دليل على انتفائها وثبوتها ولا ما قيل انه كما لا يلزم القول بان
ما لا دليل على انتفائه يجب ثبوته اثبات ما لا يتناهى كذلك القول بان ما لا دليل على ثبوته
يجب نفيه يستلزم القول بنفي الصانع على تقدير عدم ايجاد العالم لانه ابدا الفارق آه بينهما
وهو مقصود المجيب قوله كذلك المدرك بفتح الميم فان الدليل محل ادراك الحكم قوله
بل للدليل القاطع آه هذا بطريق التمثيل والمقصود ان نفي نبوة من لا دليل على نبوته
في كل زمان بواسطة الدليل قاطع على نبوته كالدليل القاطع على انه لا نبي بعد محمد صلى
الله عليه وسلم من قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين وليس مقصوده الحصر
فيه فلا يرد ما قيل انه لا يجري فيمن قبل نبينا عليه السلام قوله وانما يتمشى هذا
الجواب اي المذكور بقوله وايضا ان صح آه اعتراض على الجواب المذكور بمنع الملازمة
قوله ودعوى عدم الفارق آه كما يدل عليه عدم تعرضه لاثبات الملازمة قوله
مع ظهوره لان الانتفاء عدم اصلي فعدم الدليل عليه لا يستلزم الثبوت الذي هو
امر حادث بخلاف عدم الدليل على الثبوت فان استلزامه للانتفاء ابقاء للشيء على
ما كان عليه ليطلقون آه مع كونه حاضرا ناظرا قوله فرعلة وهي ما يستلزم
مشتركة ليلزم الاشتراك في الحكم قوله احدها الطرد والعكس قد اختلف في افادته
العلية على مذاهب احدها عليه الاكثر يفيد بمجرده ظنا ثانيها يفيد قطعا ثالث وهو
المختار لا يفيد قطعا ولا ظنا قوله اي كلما وجد آه يندفع الطرد ماخوذ من الطرد
بمعنى ضم الابل من نواحيها على ما في القاموس لانه فيه ضم وجود الحكم بوجود المشترك
قوله وكلما عدم آه هذا العكس بمعنى قلب الحلب ونحوه لانه قلب الطرد فانه في
الوجود وذلك في العدم وما قيل ان عكس الطرد فان عكس الايجاب سلب والطرد
حكم كلي ايجاب والعكس حكم سلبي فهو لان العكس ايضا حكم كلي ايجابي الا ان طرفيه
عدم وكذا ما قيل ان عكس الطرد يجب منقابهم العرف فانه يقال كل انسان حيوان ولا عكس
اي ليس كل حيوان انسانا فعكس الطرد فيما نحن فيه يجب منقابهم العرف هو قولنا
كل ما وجد الحكم وجد المشترك ويلزمه كلما عدم المشترك عدم الحكم كما في الشرح حينئذ

تعبير بالملازم باطل لانه لم يعتبر وان الدور وان كان وجد الحكم وجد المشترك وكيف ولا دخل له في علية المشترك قوله واذا زال آه بان لا يكون اضطرارا او يكون اضطرارا لاجل جناية سابقة او لاجل عوض لاحق قوله كون المدار صالحا للعلية اي ان يكون باعثا لا مجرد امارة ومعناه ان يكون مشتملا على حكمة مقصودة من شرع الحكم من تحصيل منفعة او دفع مفسدة قوله وليس بشيء من تلك المدارات آه اي ليس باعثا وان امارة والا لما كانت معلولا او شرطا او جزءا بل علة قوله فليس الاسناد لان آه اي القائلون بان الدوران دليل العلية يدعون بان مجرد طريق اثبات العلية ولذا جعلوا مقابلا للمناسبة التي هي احد طرقه فلو اعتبر المناسبة منه لم يكن وحده من طرق الاثبات بل مستندا لان المناسبة طريق مستقل قوله وايضا آه اي القائلون بعلية الدوران قد اثبتوا علية المدار في المثال المذكور بالدوران صلوح علية المدار يرد عليهم ان صلوح الوجوه المذكورة للعلية محل بحث غايته ما في الباب ظن الصلاح فيحصل ظن العلية والكلام في افادة الدوران اليقين بالعلية قوله متلازمان لم يرد بالتلازم معناه الحقيقي اذ العلم بالدائر وان كان معلولا لا يستلزم العلم بالمدار اذ العلم بالمعلول لا يوجب العلم بالعلة المعينة الا ترى ان العلم بالقبح لا يوجب العلم بالاضرار المذكور ولو سلم فلا دخل له في كون المدار علة الدائر بل اراد به معنى اللزوم اي العلم بالمدار وحده ملزوم للعلم بالدائر وجودا وعدما كما فسره الشارح ذاتا وانما اعتبر اللزوم في العدم ايضا مع ان الملزوم في الوجود فقط كاف في ثبوت علية كما اشار اليه الشارح فيما سيأتي بقوله يعني ان قولكم العلم بالمدار لئلا يثبت انحصار العلية فيه وينتفي عن المقارن على خلاف ما قاله المانع من انه يجوز ان يكون المقارن علة دونه وكذا قال ههنا فدل على ان العلة دون ما يقارنه وقال فيما سيأتي فيكون علة لزيد والهم قوله يعني ان قولكم آه اي ما قلتم انما يثبت العلية اذا كان ذلك خاصة للعلة فيلزم من تحققه تحقق العلية دعوى باطل لان كونه خاصة لها حكم بن احد بهما ان لا يوجد في غير العلة وقد ابطلناه وانى ان يوجد فيها وستبطل فتدبر فانه قد غلط فيه بعض الناظرين ومنع توقف العلية على المقدمة المثبتة فقال ان العلية انما يتوقف على ان ما يقتضي العلم به وحده العلم بشيء آخر علة لا ان كل علة الشيء يقتضي العلم به العلم بذلك الشيء فان الموقوف على هذه

المقدمة

المقدمة ان ما لا يكون علة بشيء لا يكون العلم به وحده مستلزما للعلم بذلك الشيء او منشأ هذا الغلط انه فهم ان المراد بقوله ان العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول ان كل علة لشيء يقتضي العلم به وحده العلم بذلك الشيء قوله المقارن آه حاصله ان المقصود من اثبات علية المدار بالدوران تعدية الحكم وهو حاصل على تقدير كون المقارن علة وهذا المنع لا يضرنا هذا على تقدير ان يشترط في العلة كونها مؤثرة واما على تقدير الاكتفاء بكونه موجبا ومستلزما للحكم على ما نقلناه سابقا فالتقرير ظاهر قوله مصادرة على المطلوب لان ثبوت الحكم في الصورة المخصوصة بالدوران موقوف على ثبوت الدوران وثبوت الدوران حينئذ يكون موقوفا على دعوى الدوران وثبوته في هذه الصورة قوله السبر في الصحاح سبرت الجرح السبر اذا نظرت ما غوره قوله وهو القياس آه اي قياس الفرع على الاصل بقول الخصم به اي الحكم لعلة بينهما في زعم القياس قوله قياس الطرد اي طرد حكم الاصل في الفرع سواء كان ذلك الحكم ثبوتيا فيكون الطرد في الاثبات او عدميا فيكون الطرد في النفي وحاصل الاستدلال بتحقق الملزوم على تحقق اللازم كانه قيل في مثال التذكر لو كان التذكر لا يولد العلم كان النظر لا يولده والمقدم حق فكذا التالي وقياس العكس اجراء نقيض الحكم في الاصل في الفرع فهو استدلال بانتفاء اللازم على انتفاء الملزوم ففي قياس الايجاد في عدم المقدورية على الاعادة مثلا يرجع الى قولنا لو كان العبد قادرا على الايجاد لكان قادرا على الاعادة لكنه ليس قادرا عليهما بالاتفاق فلا يكون قادرا على الايجاد وايضا فظهر الفرق بين قياس الطرد في النفي بين قياس العكس قوله لان المريدية صفة جائزة له تعالى اذ لو كانت واجبة له تعالى لكانت ازلية فيلزم وجود المراد في الازل قوله والصفات الجائزة معللة اي الاحوال الجائزة معللة بصفات مغايرة لذاته تعالى اذ لا يلزم تعدد القدماء قوله واجبة لذاته تعالى فتكون ثابتة له في الازل قوله والواجب لا يعلل بامر مغاير لذاته تعالى اذ لو علل لكان علته في الازل فيلزم قدم غيره تعالى فلا يرد ما توهم ان كونه واجبة لذاته لا ينافي التعليل لعدم تعليل كونه واجبا بالذات قوله لان القدرة المتعلقة بالايجاد آه لما سيجيء في مباحث القدرة ان وجود القدرة مع

انتفاء التعلق بالكلية مما يأباه البديهة وان القدرة الحادثة لا يخلو عن مقدورها عند
الاشاعرة وان المعتزلة اتفقوا على انه يستحيل ان يوجد القدرة مع انها لا تتعلق
بمقدورها اصلا قوله بايجاد شيئين اذ ليس الاعادة الا الايجاد في وقت ثان
قوله بطلان التفاوت بين القادر والاقدر لان مقدورات كل منهما غير متناهية
وما قيل انه يجوز ان يكون التفاوت بحسب الكيف ففيه ان القادرية عبارة عن
صحة الفعل والترك وهي لا تقبل الشدة والضعف قوله ظهر الفرق لانه لا يلزم
الخ من تعلق قدرته بمقدورات غير متناهية بخلاف العبد قوله جعل اي الاصل
وما قيل من ان كونها من القياس لا ينافي كونها طريقا لاثبات علية المشترك فان
اعترف الخصم بعليته علة حكم الاصل وهو في زعم القائس طريق ثالث في اثبات
علية العلة فوهم لان مجرد زعم القائس كيف يكون طريقا لاثبات العلية قوله
اي القضايا آه فاطلاق المقدمات عليها باعتبار ان من شانها ان يصير جزء قياس
او حجة وفي توصيفها بقوله التي يقع فيها اشارة الى وجه ايرادها في المرصد
المنعقد لمباحث النظر وهو انه مما يقع فيه النظر فيكون كالمادة له فمباحثها
من تتمة مباحثه وفي توصيف النظر بقوله المتعلق اشارة الى وجه تأخيره عن
مباحث الدليل واحتراز عن النظر المتعلق بالموصوف فان القضايا المذكورة
لا تعلق لها به وقد عرفت من تعريف الطريق الموصل ان تعلق النظر بالدليل
هو وقوعه في احواله او في نفسه فعلى الاول وقوع النظر في المقدمات هو وقوع
النظر في الاحوال المثبتة للدليل او المنفية عنه وعلى الثاني الدليل نفس المقدمات
ووقوع النظر فيها هو وقوعه في الدليل وما قيل ان النظر يقع في الكل والجزء معا
والقضايا اجزاء الطريق الذي هو الدليل فوهم لان ههنا نظرا واحدا يقع في القضايا
ولا نظر يقع في الدليل ولو سلم فانما يصح اذا جعل الدليل عبارة عن المقدمات
المأخوذة مع الترتيب قوله مطلقا اي يقينيا كان او ظنيا قوله على قسمين
خبر مبتدأ محذوف اي هي على قسمين وقد ابتدأ الكلام لتصحيح الاثار المذكورة في
قوله فالقطعية قوله مع مطابقته للواقع خرج الجهل المركب وتقليد المخطئ والظن
الغير المطابق واعتقاد انه لا يمكن ان يكون الا كذا فلا يحتمل النقيض اصلا لا في الحال

المقصد السادس

فخرج

فخرج الظن المطابق ولا في المآل فخرج تقليد المصيب لانه بعدم استناده الى موجب يحتمل
النقيض مآلا قوله والمراد آه يعني ان القطعية وان كان بمعنى اليقينية شاملة للنظرية
لكن المراد ههنا الضرورية بمعونة البيان قوله عند الكل اي كل من له استعداد الادراك
فلا يرد الصبيان والمجانين وصاحب البلادة المتناهية والمدنس بالاعتقادات
الباطلة المنكر للبديهيات قوله لحقائق تصوراتها اما لعدم الوضوح او لكونها نظرية
قوله قريبة من الاوليات لان تصور الطرفين كاف في الجزم فيها الا ان في الاوليات
بلا واسطة وفي القضايا المذكورة بالواسطة قوله فالقضية آه اشارة الى ان قوله
نحو آه مثال للقياس والقضية معا مقدم مثال القياس لكونه اصلا لها وان كان
الظاهر ان يقول نحو الاربعة زوج لانها منقسمة بمتساويين قوله بمجرد الحس اي بدون
التكرار والحدس جماعة قوله او الحس الباطن اختلف في ان هذه القوة ماذا
اهي احدى القوى المدركة المشهورة ام لا قال الامام كلا القولين محتمل ثم اذا كان
احديها فالظاهر انها الوهم فالمعاني الجزئية الجسمانية التي ادراكها بحصولها
نفسها يسمى وجدانيات والتي ادراكها بمثالها وهميات كذا حققه بعض الناظرين
في حواشي شرح مختصر الاصول العضدي قوله ويعد منها آه يعني ان بين الوجدانيات
والمشاهدات عموم وخصوص من وجه فان المحسوسات مشاهدات وليست
بوجدانيات وما نجده بنفوسنا وجدانيات وليست بمشاهدات ويجتمعان فيما
نعلمه بالحس الباطن قوله واعلم آه المقصود تحقيق ان الحسيات هي القضايا
الجزئية دون القضايا الكلية المترتبة عليها وبيان مدخلية العقل في تلك
القضايا الجزئية في الانسان قوله لا يفيد الا حكما جزئيا اذ لا يستبين له الا الى
ادراكه الجزئي كهذه النار في وقت جزئي فالحسيات كلها احكام جزئية حاصلة
بمشاهدة نسبة المحمول الى الموضوع كذا في شرح حكمة الاشراق قوله ثم تفاد آه
اي استفادة العقل اذا وقع له الاحساس بثبوت المحمول لجزئيات كثيرة من الموضوع ع
كذا في المحاكمات فهو حكم اولي موقوف على تكرر الاحساس مع الوقوف على العلة
وبهذا يمتاز عن المجربات فانه لا توقف فيها على العلة وان كان يشاركها في الا
الى تأمل بعده وانا قال المحقق الطوسي في شرح الاشارات انها تجري مجرى المجربات قوله

الى اليقين بالحكم الكلي **قوله** فلولا ان العقل آه فلاجل هذا التميز كان للعقل مدخل في الحسيات
لعدم هذا التمييز في الحيوانات العجم كانت الاحكام الحسية فيها بمجرد الحس ولا يترتب عليها الا احكام
الكاذبة فان قيل اذا لم تكن الاحكام الكلية حاصلة للحيوانات كيف تهرب عن كل نار بعد
احساسها لنار مخصوصة قلت ذلك لعدم التمييز بين الامثال لا للحكم الكلي **قوله** من
قياس خفي اي قياس مترتب لا يشعر به صاحب الحكم مع حصوله وذلك القياس حاصل
من تكرر المشاهدة وبهذا يمتاز عن الاحكام الاستقرائية اذ لا قياس فيها **قوله**
وعن الحدسيات لان القياس المترتب فيها غير حاصل من تكرر المشاهدة وعن قضايا
قياساتها معها لان القياس فيها لازم للطرفين **قوله** لم يكن اتفاقيا اي حاصلا بمجرد توافقه
مع ذلك الشيء في الوجود بسبب من غير ان يكون ذلك الشيء بنفسه او بجزئيته او بلازمه سببا
له **قوله** وذلك مثل حكمنا آه اورد مثالين من قبيل الفعل اشارة الى ان المجربات لا تكون
الا من قبيل الفاعل والتاثير فلا يقال جربنا ان السوادية قارة **قوله** وذلك مثل
الحدسيات آه لم يعرفها لظهور تعريفها من نقل الالفاظ المنسوبة الى الحدس بمعنى
السرعة في السير ولذا عرفه البعض بانه سرعة الانتقال من المبادي الى المطالب
قوله حدس حدسي آه فلو لم يكن الحدس بهذه المرتبة لا يكون من القطعيات ولذا عدها
البعض من الظنيات **قوله** ولابد في الحدسيات اي في الحدسيات التي يحكم فيها العقل
بمعونة الحس كما في المثالين المذكورين واما الحدسيات العقلية فلا مشاهدة فيها
فضلا عن تكرارها وكذا قال في شرح التجريد الجديد ان الحدس قد يحصل بتكرار المشاهدة
والمقصود من هذا الكلام ابدا الفارق بين المجربات والحدسيات التي الحكم
فيها بمعونة الحس **قوله** لحكمنا اي الذين لم يشاهدوها **قوله** من تكرار اي تكرار السماع
قوله وقياس خفي وهو لو لم يكن حقا لما اخبر به جماعة يمتنع تواطؤهم على الكذب لكن
التالي باطل **قوله** وان يكون مستنده آه لانه اذا كان مستندا الى المشاهدة لا يجوز
العقل خطاهم فيها لان الكلام في الاحساس الصائب ولا اتفاقهم على الكذب عمدا
لكثرتهم بخلاف ما اذا كان عقليا فانه يجوز العقل خطا الكل فيه واتفاقهم على الكذب خطا
قوله لا يقع في العلوم آلات اي لا يكون من مسائل العلوم لانها قضايا كلية وان جاز
وقوعه فيها بطريق المبدئية كما في قولنا محمد ادعى النبوة واظهر المعجزة وكل من هذا شانه

فهو

فهو نبي فان صغراه من المتواترات **قوله** الوهميات لم يعرفها لما مر في الحدسيات **قوله** فانا
حكم الوهم آه تعليل للحكم المقدر اي انما عد الوهميات في المحسوسات من القطعية قوله فان حكم الوهم
آه سواء كانت جزئيا نحو هذا الجسم في جهة او كليا كما في مثال المتن **قوله** صادق اي في الجملة
وهو ما اذا شهد العقل على ما في شرح حكمة الاشراق ويشير اليه قول الشارح فان العقل
آه فما قيل من ان القول بان حكم الوهم في المحسوسات صادق مطلقا وان صرحوا به غلط
فانه قد يحكم بعداوة من الاعداء له ليس بشيء **قوله** كو كل جسم في جهة فان قلت الوهم
لا يدرك الا المعاني الجزئية فكيف يحكم حكما كليا قلت الحاكم والمدرك هو النفس والوهم
آلة لها كالعقل الا ان الوهم سلطان القوى شديد العلاقة بالنفس يستعمل في غير المحسوس
ايضا فان شهد به العقل كان والا فلا **قوله** فان العقل يصدقه اي في الجملة
على ما هو الاصل في القضايا المطلقة عن الجهة وتصديقه اما بان يتفق على ذلك
الحكم كما في مثال المتن او يكون حكم الوهم مندرجا في حكمه كما في قولنا هذا الجسم لا يكون في
مكانين فانه مندرج في قولنا الجسم الواحد لا يكون في مكانين **قوله** والمعقولات
الصرفة وان كانت غير مختصة بالمجردات **قوله** باحكام المحسوسات اي باحكام مختصة
بالمحسوسات **قوله** ان العمدة باعتبار كونها حجة في نفسه وعلى الغير ايضا **قوله** ثم القضايا
آه لكونها حكم الاوليات كما مر **قوله** ثم المشاهدات اي قسم وهي المحسوسات انما
يكون من جهة على الغير اذا شاركه في الشعور والشعور وكذا الوهميات ولم يعتبرها لذلك
لظهوره وانما كانت بعد القضايا النظرية لكونها احكاما جزئية لا للتفاوت بينهما في القطعية
قوله ثم الوهميات لكونه مدركها قوة باطنة محتاجة الى شهادة العقل بها **قوله** ان
يقع من الاقناع بمعنى الارضاء والمناكرة والمقابلة والمجادلة متعلق بقوله جاحدها
اي لا يمكن ارضاء جاحدها الاقسام الثلاثة اذا كان جحوده على سبيل المخاصمة و
المكابرة بخلاف ما اذا كان جحوده على سبيل الاستفادة فانه يمكن ارضاؤه اذا اعترف الاشتراك
فيما يقتضيها **قوله** غيره اي الحواس **قوله** لمبادي آه اي لاجنبي لا يحتاج حكم العقل
اليه **قوله** بسهولة غير محتاج الى الحركة **قوله** وذلك ان تدرج آه يعني ان الحدسيات الحسية
محتاجة الى تكرار المشاهدة والعقلية الصرفة لا تحتاج اليها على ما عرفت فان راعيت
حال الحسيات فهنالك ان تدرجها فلم تحتاج اليها وان راعيت حال العقليات ادرجتها فيها

يحتاج الى امر ينضم الى القضية لكن ادراجها فى القسم الثانى اولى لان التعويل على ما فى الحديث
مطابقًا على القياس الخفى ولذا لو تكرر المشاهدة فى حقها ولم يحصل القياس لا يحصل الحكم
هكذا ينبغى ان يفهم هذا الكلام قوله لكون الالة واحدة فانه من حيث تطابق اكثر الارا
عليه مشهور وان كان من حيث ثبوته بالبرهان قطعيًا قوله فالمشهورات اى المعدودة
من غير اليقينية تخرج الاوليات المشهورة مثل الله واحد قوله لتطابق الارا كلها او بعضها
قوله اما المصلحة عامة نحو العدل حسن والظلم قبيح او رقة مثل مواساة الفقرا محمودة او
حمية مثل انصر اخاك ظالمًا او مظلومًا او عادات شرعية اى تطابق عليه الارا لكونه مما ادب
به الشارع مثل كشف العورة قبيح والطاعة محمودة وانفعالات خلقية اى تابعة لخلق كقبح
ذبح الحيوانات عند حكما الهند او مزاجية مثل دفع المؤذى واجب وليس المقصود من
هذا الترديد الحصر بل بيان اسباب التطابق مثلا فان منها الاستقرا مثل التكرار وحمل على
ما فى المحاكمات قوله نفى عدد متناه لم يرد به غير متناهى الافراد حتى يرد ان المقصود نفى
العدد بالكلية لا نفى ما لا يتناهى احاده وان نفى غير المتناهى ثابت بالبراهين فلا حاجة
الى نفيه بل اراد به غير متناه مراتبه يعنى نفى العدد بجميع مراتبه وكذا فى قوله اراد واثبات
اثبات عدد غير متناه قوله فلو ثبت اله ثان آه المناسب للتشنيع فلو ثبت اثنان
لم يكن اولى من ثلاثة واربعة لان الكلام فى نفى مراتب الاعداد الا انه تسامح لاستلزام
ثبوت الثانى والثالث والرابع ثبوت الاثنين والثلاثة والاربعة قوله العلم الحادث
بخلاف القديم فانه يتعلق بالا يتناهى قوله نعرف بالوجدان ويلزم عدم الفرق بين
العالم والاعلم قوله القدرة الواحدة آه قيد بالواحدة احترازا عن القدرة المتعددة
المتعلقة بمقدورين وبوقت واحد عن القدرة الواحدة المتعلقة بمقدورين فى
وقتين وبمحل واحد عن القدرة الحاصلة فى محلين كالقدرة القلبية والعضوية فانها
تتعلق بالمقدورات القلبية من الارادات والاعتقادات وبالمقدورات العضوية
من الاعتمادات والحركات فى وقت واحد فان قلت هناك قدرتان لا قدرة واحدة
لامتناع قيام العرض الواحد بمحلين قلت يمكن اطلاق القدرة الواحدة عليها باعتبار تعلقها
بمقدور واحد فلا احتياط زيد قيد فى محل واحد وبقوله من جنس واحد اى من نوع
واحد عن القدرة المتعلقة بمقدور من نوعين كالقدرة الواحدة بالاعتماد والحركة والعلم

هذه

هذه القيود عند بعض المتكلمين قوله سوى الاثنى عشر فانها عندهم لا تتعلق بمقدورين متفقين
او متماثلين او مختلفين لا معًا ولا على سبيل البدل لان القدرة عندهم مع الفعل قوله او يثبت
آه او عطف على قوله فينبغى التعدد وقدر الشارح لكل واحد من المعطوفين شرطًا اشارة الى ان
كلمة او للتنويع لا للترديد قوله وعالميته امر واجب بخلاف عالميتنا فانها جائزة فلا يلزم من
علمنا باكثر من معلوم واحد علمنا بما لا يتناهى لان تعلق الحادث بما لا يتناهى محال قوله ما ذكر
اعادة آه فيه بحث لان الدعوى انه ليس عدد اولى من عدد آخر فى الثبوت والانتفا نفس الامر
والدليس قولنا لان مراتب الاعداد متماثلة وحكم الامثال واحد قوله فانه قيل آه لا يخفى ان المد
سابقًا ان الواحد مثل الثانى والثالث فلو انتفى الثانى والثالث انتفى الواحد لان حكم الامثال
واحد لان الواحد مثل الاثنين والثلثة فلا ورود للاعتراض قوله ان كان التعدد آه الملازمة
ممنوعة لانه يلزم تماثل الكل والجزء قوله صورة ممنوعة سواكانت امرا موجودًا اعتباريًا
قوله واذ يلزمهم اى ان استدل على نفى الادلة بالتماثل يلزمهم صحة قدم العالم فهو معطوف
على قوله فان قال حكم النفى آه عطف الشرطية على الشرطية قوله لا يرى آه فيه بحث لان القائلين
بان الاشتراك فى صفة يستلزم المساواة لا يدعون ذلك فى الاشتراك فى كل صفة بل فى صفة
هى اخص صفات النفس كالقدم والتجرد والتنوير المذكور لا ميل له والصواب ان يقال الاشتراك
فى صفة انما يستلزم المساواة اذا كانت من اخص الصفات وهو ممنوع قوله موقوف على
انه موجب بالذات فانه تعالى على تقدير كونه مختارًا ايجاد العالم كمال له وليس حاصلا له فى
الازل ولا يلزم كونه تعالى محلا للحوادث لجواز كون ذلك الكمال من الامور الاعتبارية قوله
الدليل اما عقلى آه هذا التقسيم اذا اريد بالدليل المقدمات المترتبة واما اذا اريد ما خذها
كالعالم للصانع والكتاب والسنة والاجماع للاحكام فلا يخفى له فطابق القسمة ان استندامه للمعطوف
ان كان بحكم العقل فعقلى والا فنقلى كذا فى شرح المقاصد والاظهر ان يقال ان هذا التقسيم
على تقدير كونه مفردًا بعد التطرق احواله قوله لا يتصور فالقسمة المذكورة قسمة بحسب بادى
الرأى قوله فالحصر الدليل اى بعد النامل قوله ثم انه آه اشارة بتقدير هذا الكلام
وارجاع ضمير قوله ثم مقدماته الى الدليل الى انه معطوف على قوله الدليل اما عقلى لا كما
يوهمه الظاهر من كونه معطوفًا على قوله والثالث هو الذى تسميه بالنقلى لانه حينئذ يكون هذا
لا اقسام المذكورة اقسام العقل والمقصود تصحيح القسمة المثلثة للدليل على ما وقع فى كلام البعض قوله

المقصد السابع

تارك المأمور به عاص اى تارك ما ثبت بالامر المطلق اعنى الواجب ينسب اليه العصيان ويطلق عليه
عاص شرعا لقوله تعالى افعصيت امرى وما قيل ان المراد بالعصيان على تقدير كونه شرعيا
استحقاق العقاب فوهم لانه لايدل الدليل المذكور عليه ولايتحقق الكل فى الكبرى **قوله**
هذا تارك المامور به فانه يحكم به العقل ولو بواسطة الحس ولايتوقف على النقل **قوله** فلا
باس آه اشار به الى ان الاولى عدم التسمية اذ لا فائدة فى افراد هذا القسم **قوله** اى
لايمتنع آه لما كان المتبادر من قول المصنف مايمكن عند اهل العقل اثباته ونفيه ان يجوز
العقل اثباته ونفيه وذلك علم بالامكان الذاتى وليس امكانا ذهنيا فانه عبارة عن
عدم الحكم بالامتناع واشار الى الثبوت والانتفاء عند تجب لايتعين احدهما فسر الشارح
بقوله اى لايمتنع من حيث العقل اى لايحكم العقل بامتناع اثباته ولا بامتناع نفيه
قوله حتى لو خلى العقل اى عن جميع العوارض الغريبة مقارنا مع طبعه اى حقيقته وترك
مقارنا مع ماعنده من اللوازم لم يحكم هناك بنفى ولا اثبات لانه لما لم يحكم بامتناع
الاثبات لم يحكم بالنفى ولما لم يحكم بامتناع النفى لم يحكم بالاثبات **قوله** مثل وجوده آه فان
صحة النقل يتوقف على صدق المخبر وهو يتوقف على ثبوت نبوته باظهار المعجزة فى يده
وهو يتوقف على وجود الصانع وكونه عالما حتى يخلق المعجزة على وفق دعواه وكونه قادرا
على خلق المعجزة وكونه مريدا يختار لمن يشاء من عباده بالنبوة على مانطق به قوله تعالى
ولكن الله يمن على من يشاء من عباده **قوله** بامكان العالم على ماهو طريقة المحققين
من ان العالم لم ممكن موجود وكل ممكن موجود لابد له من فاعل واجب الوجود قطعا للتسلسل
دون الحدوث على ماهو طريقة جمهور المتكلمين **قوله** ثم يثبت كونه عالما آه اكتفى
ههنا على كونه عالما مع انه لابد من اثبات كونه قادرا مختارا اما للاحالة على ماذكر
سابقا فانه لابد من اثبات قدرته وارادته بدليل لايتوقف على حدوث العالم
على ما قرره المصنف فى بحث قدرته تعالى وارادته تعالى واما للاشارة الى ان التحقيق
ان ثبوت الارسال لايتوقف الا على وجود الصانع وعلمه فان الفلاسفة قائلون
بالارسال مع قولهم بالايجاب تعالى وعندى ان الحق ما افاده المصنف من توقف
صحته على العلم بوجود الصانع والنبوة فقط فان الجهال فى زمن النبى صلى الله
عليه وسلم كانوا يصدقونه فى دعوى النبوة بعد ظهور المعجزة مع عدم علمهم بكونه

تعالى

المقصد الثامن

تعالى عالما قادرا مختارا ثم ان ثبوت النبوة فى نفس الامر متوقف على ذلك واما العلم
فكلا **قوله** لتوقفه آه فان افادتها موقوفة على ارادة معانيها بالوضع فلابد من العلم
بهما **قوله** على العلم بالوضع آه اى الوضع الحقيقى بقرينة قوله وعلى عدم التجوز فيه
يتوقف على العلم بوضع الالفاظ التى وقعت فى الدليل النقلى للمعانى المفهومة
منها وانما خص البيان بالالفاظ الحقيقة لانها الاصل فى الافادة والمجازية متفرعة
عليها **قوله** جواهر الالفاظ اى موادها مع قطع النظر عن الصورة المخصوصة بل فى اى
صورة كانت **قوله** واصولها اى ما يبتنى عليها هذه العلوم الثلاثة وهى الشواهد
التى يبتنى اللغة والنحو والصرف عليها **قوله** لان مرجعها اى ما يؤول اليه تلك الاصول
وتجدها **قوله** قد خطى بصيغة المجهول من التخطية وفى بعض النسخ على صيغة المعلوم
من الخطأ **قوله** وفروعها اى مايقاس على تلك الشواهد مما يستعمل فى العلوم و
المحاورات **قوله** يثبت بالاقيسة اى الاقيسة الفقهية بجامع يستفاد من
اللغة والنحو والصرف اعنى الاشتراك فى الجوهر والهيئة التركيبية والافرادية
وليس المراد من اصولها قواعدها الكلية ومن الاقيسة المنطقية لانه على هذا
التقدير لايكون ظنية الفروع الاستنباطية تلك الاصول التى هى كبراها فلايصح قوله
وكلاهما ظنية **قوله** بناء على دخوله آه ونظر المصنف ادق لان الاضمار اعم
مطلقا من المجاز بالنقصان لانه يعتبر فيه الاعراب بسبب الحذف نحو واسئل القرية
بخلاف الاضمار نحو اضرب بعصاك الحجر فانفجرت وانما لم يتعرض للمجاز بالزيادة
نحو ليس كمثله شئ لانه لايفيد تغير المعنى فلا دخل له فى عدم الارادة **قوله** والعلم
بالارادة اى بكونه مرادا بالنسبة الى نفس الالفاظ بسبب ارتفاع الموانع المذكورة
قوله لابد من آه اى لابد فى افادة اليقين بانه مراد للمتكلم من عدم المعارض
فلايرد انه بعد تعيين كونه مرادا لايمكن تاويله والا لم يكن مرادا فلا يكون له معارض
عقلى للزوم كذب الشارع لان المراد بعد العلم بكونه مرادا لايمكن تاويله والا لم
يكن مرادا فلا يكون له معارض عقلى للزوم كذب الشارع لان المراد بعد العلم بكونه
مرادا بالنظر الى الالفاظ لابد فى كونه مرادا للمتكلم من العلم بعدم المعارض العقلى
قوله اذ لو وجد آه لايخفى ان الكلام يتم بدون هذا البيان بان يقال لابد من العلم

بعدم المعارض والا لما سقطا لامتناع الترجيح بلا مرجح الا انه قصد افادة امر زائد
على المقصود وهو انه يفيد العلم القطعي على النقلي عند التعارض **قوله** بقرائن مشاهدة هذه
كما للحاضرين في صحبة النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** متواترة كما للحاضرين للغائبين
عنها في مثل الدلائل الدالة على فرضية الصلاة والصوم **قوله** اي مثل هذه الالفاظ
اي الالفاظ التي علم قطعا استعمالها في معانيها المفهومة عنها من جنس جواهرها و
وهيأتها **قوله** قرائن مشاهدة ومنقولة تواترا تدل نفي تلك الاحتمالات **قوله**
لحصول العلم بالوضع اي بوضع تلك الالفاظ لتلك المعاني وارادتها منها بالنظر اليها
لا ارادتها بالنسبة الى المتكلم **قوله** فانه اذا تعين المعنى بسبب كون اللفظ مستعملا
فيه قطعا **قوله** وكان مرادا له اي تعين كونه مرادا للمتكلم بواسطة المشاهدة
المتواترة الدالة على انتفاء الاحتمالات المذكورة وكونه شرعيا اي مستفادا من خطاب
الشارع اذ لو لم يكن مرادا له مع انتفاء قرينة دالة على عدم الارادة كان ذلك
اضلالا لا ارشادا **قوله** فانه مبني على انه هل آه اي مبني على جواب هذا الاستفهام
فان كان حصول الجزم بعدم المعارض لمجرد الدلائل النقلية وصدق قائلها من غير
مدخلية القرينة في ذلك كانت مفيدة لليقين في العقليات ايضا للاشتراك في
العلة وان كان للقرينة مدخل في حصول الجزم بعدم المعارض لم تكن مفيدة لليقين
في العقليات لعدم تحقق تلك القرينة فيها بخلاف الشرعيات وحاصل اعتراض الشارح
ان هذا الفرق نظري لان مدار الجزم المذكور على صدق القائل فان كان مجزوما به
حصل الجزم بعدم المعارض فيهما والا فلا وحاصل الجواب بيان ذلك الفرق
بان المراد بالشرعيات ما لا يدرك لولا خطاب الشارع وبالعقليات ما ليس كذلك
اي ما يدرك بدونه فاذا ورد الدليل النقلي فيما هو شرعي وكان هناك قرينة مشاهدة هذه
او متواترة تنفي تلك الاحتمالات حصل الجزم بكون معناه مرادا للمتكلم قطعا
وحصل الجزم بعدم المعارض اذ الحكم شرعي ليس للعقل طريق الى اثباته ونفيه
فاذا جزم القائل الصادق باحدها بكلام لا يحتمل غير ذلك علم قطعا ان الآخر
منتف والا لزم كذبه بخلاف الدليل النقلي الوارد فيما هو عقلي اي ما يكون للعقل طريق
الى اثباته ونفيه فانه يجوز ان يكون من الممتنعات فالقرائن المشاهدة والمتواترة

الدالة

الدالة على نفي تلك الاحتمالات لا يفيد الجزم بكون معناه مرادا للمتكلم لاحتمال ان يعتمد المتكلم في عدم ارادته
على قرينة كونه من الممتنعات العقلية فانه اقوى القرائن فالحاصل انه اذا كان للقرينة مدخل
في حصول الجزم بعدم المعارض لا يوجد في العقليات قرينة لذلك اذ من جملة القرائن الدالة على
عدم الارادة كونه من الممتنعات وهو محتمل في العقليات كلها فان قيل المفروض ان القرينة دالة
على انتفاء الاحتمالات التسعة ومن جملتها المجاز فاذا انتفى المجاز تعين كون معناه الحقيقي
مرادا للمتكلم فيحصل الجزم بعدم المعارض العقلي والا لزم كذب القائل الصادق قلت
قد عرفت ان المراد انها تدل على انتفاء تلك الامور بالنظر الى قياس نفس الالفاظ
بان ليس في اللفظ ما يدل على واحد من تلك الامور وهو لا يقتضي انتفاء التجوز مطلقا
لجواز وجود القرينة العقلية على عدم الارادة كالامتناع فيما نحن فيه **قوله** ربما لا يحصل
آه زاد لفظ ربما مع ان عدم الارادة كحصول الجزم لاجل هذا الاحتمال دائم اشارة
الى كفايته فيما نحن بصدده ويجوز ان يكون كلمة رب للتحقيق كما قالوا في قوله تعالى
ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين **قوله** لا يتعارض في نفس الامر والا لزم تحقق
النقيضين في نفس الامر وانما قيد بذلك لانها قد تتعارض عند العقل بناء على اشتباه ما
الحكم البديهي بالوهمي **قوله** وقد جزم آه وذلك لان احتمال ان يكون للقرينة مدخل
في الجزم به ثبوتا ثم ما يتعلق بالموقف الاول بعون وحسن توفيقه **قوله** كالوجود
اي المبحوث عنه في هذا الموقف وهو الوجود المشترك فان من احكامه انه مشترك معنوي
فلا يرد انه يجب التقييد ههنا بقيد القائل بالاشتراك احترازا عن مذهب الاشعري
ولا يحتاج الى الاعتذار بانه مما تفرد به الاشعري فلم يعتد به **قوله** فان لكل موجود آه
يريد ان شمول الوحدة للثلاثة لا يتوقف على وجود الواحد الحقيقي من الموجودات الثلاثة
فلو فرض انتفاؤه وان كل موجود كثير فله وحدة اعتبارية وهذا القدر يكفينا في
شمولها للثلاثة وبما حررناه اندفع ان شمول الوحدة للثلاثة لا يتوقف على وجودها
في كل موجود يكفي في ذلك تحققها في الواجب وفرد من الجوهر وفرد من العرض و
ان شمول الكثرة لكل موجود بناء في عدها مما يشمل الاثنين اما الاول فظاهر واما
الثاني فلان شمولها العرضي للثلاثة لا ينافي اختصاصها بالاثنين في نفس الامر **قوله**
وكالماهية والتشخص عند القائل آه اي الماهية والتشخص المبحوثان في الامور

لتوقف الثاني على الامور الثلاثة

العامة ليس الا ما يغاير الوجود حيث قالوا الماهية من حيث هي لا موجودة ولا معدومة
وان التشخص جزء من الشخص الموجود في الخارج وجزء الموجود موجود فلا يكون ان من
الامور الشاملة للثلاثة الا عند القايل بالتغاير فاندفع البحث المشهور من انه الماهية
والتشخص يصدقان على الواجب سواء كان وجوده وتشخصه عين ماهيته او غيرها
واما ما قيل في الجواب من ان الماهية تطلق على الحقيقة الكلية ولذا قيل الماهية
على الكلية التي انما هي منتفية في واجب فليس بشيء لان ذلك في الماهية بمعنى ما به يجاب
عن السؤال بما هو وهو مصطلح المنطقيين دون بمعنى ما به الشيء هو هو والمبحوث عنه
في الامور العامة كيف ولو كان كذلك لما صح قولهم تشخص الواجب ووجوده عين ماهيته
قوله والكثرة والمعلولية فان الواجب اعني ذاته تعالى لا كثرة فيه من حيث الاجزاء
ولا من حيث الجزئيات والكثرة باعتبار الصفات ليست كثرة في الواجب وكذا
الحال في المعلولية فان المعلول على تقدير زيادة الوجود وجوده تعالى لا ذاته المقدس
لو صح تقدير فانه زل فيه الاقدام قوله فعلى هذا آه بيان للواقع او اعتراض المصنف
بانه يلزم ان يكون البحث عنها استطراديا عنده وهو لا يناسب جعله الموضوع المعلوم
من حيث يتعلق به اثبات العقائد الدينية والامور المذكورة داخلة فيه قوله
لا يكون العدم آه اذ لا يوجدان في شيء منهما فضلا عن الشمول اما في الواجب فظ
واما في الجوهر والعرض فلانهما عند المتكلمين عبارتان عن الحادث المتحيز بالذات
وعن الحادث القايم بالمتحيز بالذات على ما تقرر وما قيل من ان الجوهر عبارة عن ماهية
اذا وجدت كانت لا في موضوع والعرض عن ماهية اذا وجدت كانت في موضوع
فلا يكون الوجود معتبرا فيهما بالفعل فيشملهما العدم ففيه انه من مصطلح الفلاسفة
على انه نص الشيخ بان الوجود بالفعل معتبر في العرض عندهم والتعميم في الجوهر لادخال
صور الجواهر لا لان الوجود ليس معتبرا فيه كيف وقد قسموا الوجود والممكن الى الجوهر و
العرض كما سيجيء قوله والقدم بمعنى عدم المسبوقية بالعدم فانه مختص بالواجب لا يوجد
في الجوهر والعرض والصفات القديمة خارجة عنها لما عرفت من تعريفهما قوله المفهومات اي
الواجب والممتنع والممكن قوله كالامكان العام والبحث عنه عن خواص عوارضه
اللاحقة له باعتبار تحققه في افراده من الامكان الخاص والوجوب والامتناع فيكون

البحث عنها بحث عنه فاندفع ان لا بحث في الامور العامة عن الامكان قوله وتتعلق بكل منهما
آه قيد بذلك لكل مفهوم مع ما يقابله بشمولهما جميع المفهومات سواء لا يتعلق بشيء منهما غرض
علمي كالانسانية واللاانسانية او يتعلق باحدهما دون الآخر كالوجوب واللاوجوب ومعنى تعلق
الغرض العلمي به ان يتعلق به اثبات العقائد الدينية تعلقا قريبا او بعيدا وانما صرح
باعتبار هذا القيد في هذا القسم مع ان اعتباره في جميع المباحث معلوم مما سبق في
تعريف موضوع الكلام ولذا لم يصرح به في تعريف المذكور في المتن ولا في القسم الاول من هذا
التعريف دفعا لتوهم ان تعلق الغرض العلمي باحد المتقابلين كاف في عدهما من الامور
العامة قوله كالوجود والعدم لا خفاء في انه اما ان يتعلق بالعدم غرض علمي فلا يصح تعريف
المتن حيث يستلزم كون البحث عنه استطراديا او لا يتعلق فلا يكون هذا التعريف
صحيحا قوله اذا وردنا آه اي قصدنا ايراده ويجوز ان يكون تصنيف مبحث الامور العامة
بعد تصنيف مباحث كل من ذلك قوله فلم يبق اي في الارادة قوله يجب آه اي
المراد بالمقدمة ما يتوقف عليه المباحث الآتية قوله في قسمة المعلومات الظاهر
في تقسيم المعلوم اذ التعدد في التقسيم لا في المقسم ولعله للتنبيه على ان قسمة
حاصرة لجميع انواع المعلوم واصنافها واشخاصها بحيث لا يشذ شيء منها عن هذه
الاقسام وذلك ان تقول ان جميع المضاف اليه باعتبار حال المضاف كتثنيته
باعتبارها في قوله تعالى فكان قاب قوسين اي قابي قوس على ما في الصحاح قوله
الى معروضات الامور العامة قيد بذلك لان له تقسيمات أخر كالتقسيم الى تصوري
وتصديقي والى بديهي وكسبي والى بسيط ومركب الى غير ذلك قوله اي ما من
شانه ان يعلم فسر بذلك للتنبيه على ان المعلومية بالفعل ليست بمعتبرة في الموجود
والمعدوم معدوما لا لانه يلزم خروج ما لا يتعلق به العلم بالفعل عن القسمين على ما
وهم لانه يرد عليه ان المعلوم اعم مما يكون معلوما للقوى العالية او القاصرة وما
يكون بالكنه او بالوجه ولا شك في شموله لجميع المفهومات قوله يثبتها آه باعتبار
قسمة القسم الاول الى قسمين او القسم الثاني او كليهما قوله فانه رجح آه النزاع
في ثبوت الحال وعدمه معنوي يعني هل في المفهومات ما هو موجود تبعا او لا
ولا لفظي في جعله قسما على حدة وادخاله في احد القسمين مبني على تفسير الموجود

فالرجوع بالاعتبار الاول فلا يرد انه اذا كان النزاع لفظيًا لا مخ للترجيح الا ان يقال
بانه لم يتفطن الراجح بكونه لفظيًا وهو بعيد جدًا **قوله** اما لانحقق له اصلا اى لا اصالة و
تبعًا قدم العدمى على الوجودى لكونه منقسمًا الى القسمين **قوله** اى له تحقق تبعًا معنى
التحقق الاصلى ان يكون التحقق حاصل بشئ فى نفسه قائمًا به كالحركة الذاتية والتبعى
ان لا يكون حاصلًا له بل له تعلق به كالحركة التبعية فلا يرد النقض بالاعراض لان
لها تحققًا فى انفسها ولا يلزم قيام التحقق الواحد بامرين **قوله** وعرفوه خرج من
التقسيم تعريف الحال انه معدوم كيف يكون تحققه تبعًا لغيره ولا خفا فى ان التعريفين
متلازمان **قوله** صفة لموجود سواء كان موجودًا قبل قيام هذه الصفة او معه
فيدخل الوجود عند القائل بانه حال **قوله** وهى الامور القائمة بنفسها فالمراد
بالصفة ما يكون قائمًا بغيره بمعنى الاختصاص الناعت فيدخل الاجناس والفصول
فى الاحوال والاحوال القائمة بذاته تعالى كالعالمية والقادرية عند من يثبتها
قوله لان صفة المعدوم آه اى الصفة المختصة بالمعدوم فلا يرد الاحوال
القائمة بالمعدوم كالصفات النفسية عند من قال بجاليتها لا يقال اذا كانت
صفات المعدوم معدومة فهى خارجة بقوله ولا معدومة فيكون **قوله** لموجود
مستدركًا لانا نقول الاستدراك ان يكون القيد الاول مغنيًا عن الآخر دون
العكس **قوله** نعم يرد على من قال انها لا موجودة ولا معدومة قائمة بالموجود وجاب
بان ذكره لكونه معتبرًا فى مفهوم الحال لا للاخراج **قوله** فانها متحققة باعتبار ذواتها
وان كانت تابعة لمحالها فى التحيز **قوله** واعترض آه مبنى الاعتراض حمل اللام
فى قوله لموجود على الاختصاص كما هو الظاهر وحاصل الجواب حمله على مجرد الارتباط
والحصول فلا يضر حصوله للمعدوم ايضًا الا انه لا يسمى حالا الا عند حصوله للموجود
ليكون له تحقق تبعى فى الجملة فالصفات النفسية للمعدومات ليست باحوال الا
اذا خرج تلك المعدومات الى ان يكون احوالا **قوله** فى نفسه اصلا اى فى حد ذاته
مع قطع النظر عن اعتبار المعتبر قيد بذلك لان المنفى له تحقق اعتبارى بطريق
التشبيه والتنظير على ما سيجئ نقلا عن الشفاء ان الممتنع لا تحصيل له صورة فى العقل
اى ليس لنا سبيل الى ادراكه فى نفسه بحيث تحصل منه صورة عقلية فى نفسه

فلا يمكن

فلا يمكن ان يتصور شئ هو اجتماع النقيضين او الضدين فتصوره اما على سبيل التشبيه او
التمثيل الى آخره **قوله** وهو المنفى المساوى للممتنع ان اريد بالممتنع اعم من ان يكون
امتناعه باعتبار نفسه او باعتبار التركيب كان المنفى مساويًا للممتنع لشموله المركبات
الخيالية اعنى ما يكون اجزاؤها ممكنة وامتناعها باعتبار التركيب بناء على ما قالوا ان التركيب
لا يتصور حال العدم وان الثابت حال العدم انما هو البسائط وان اريد به ما يكون امتناعه
باعتبار نفسه كان المنفى اعم منه وكلا الاطلاقين واقع فى كلامهم كما لا يخفى على المتتبع فافهم فانه
مما تحير فيه الافهام **قوله** بوجه ما سواء كان كونا او ثبوتا **قوله** لا كون له الكون يرادف
الوجود عندهم والتحقق اعم منه **قوله** واما المعدوم مطلقا الخارج من القسمة الثنائية
قوله بان القسم الثالث آه بناء على ان المقسم معتبر فى الاقسام **قوله** حقيقة وان جعل
قسمًا منه ظاهرًا حيث قسم الثابت الى الموجود والمعدوم من غير تقييده بالممكن **قوله**
فمعقول آه اى بقول ذلك البعض بعد تقسيم المعلوم الى الكائن وغير الكائن آه فيقسم كلا
منهما الى قسمين فلا يرد ان هذا ليس تقسيمًا للمعدوم **قوله** ما يمكن ان يعلم اى لا يكون
تعلق العلم به ممتنعًا وقد عرفت فائدة هذا التعميم فى قوله ما من شانه ان يعلم **قوله**
لو باعتبار رفعه دفع لما يرد على التقسيم من ان المعدوم المطلق يمتنع علمه اذ لو علم لكان له
تحقق ذهنى وقد جعل قسمًا من ما يمكن علمه فقد جعل قسيم الشئ قسمًا منه وحاصل الدفع
انه معدوم باعتبار وصف كونه معدومًا مطلقا داخل فى المقسم وان كان مما يمتنع
علمه نظرًا الى ذاته فهو فرد للموجود الذهنى باعتبار العارض مقابل للموجود باعتبار
ذاته ولا استحالة فيه **قوله** ولا بد آه لان المفروض ان له تحققا ما **قوله** ورد
ذلك آه يعنى ان المستفاد من التقسيم المذكور ان كل موجود خارجى فهو ممتاز فى الحقيقة
والهوية والموجود الذهنى ممتاز بالحقيقة دون الهوية وكلا الحكمين
باطلان **قوله** بل ذهنية فان الموجود الذهنى عندهم ما حصل فى القوى العالية او
فى القوى الظاهرة فى نفسها او فى الآلات على ما يسوق اليه دلائل الوجود الذهنى و
بهذا ظهر ان التعليل المذكور بقوله فان الذهن لا يدرك الا امرا كليا **قوله**
متغايرتين اعتبارًا فالمراد بقوله بهوية اعم من هوية متغايرة للحقيقة بالذات
او بالاعتبار **قوله** وبان المدرك بالحواس آه ما يقال ان المراد بالامتياز بالماهية

والهوية الاخبار في ذلك التحقق لما هو السابق الى الفهم فالمنفي بقوله والا والاخبار
بهما في ذلك التحقق وهو اعم من ان يكون الاخبار بالهوية اصلاً كما في الكليات
او يكون لكن لا في ذلك التحقق كما في الجزئيات المدركة بالحواس فانها وان كانت
مخبراً بهما لكن لا في هذا التحقق بالجزء بل في التحقق الخارجي واما اخبارها بالهويات
المتضمنة اياها باعتبار ارتسامها في حواس جزئية فهو اخبار للصور العلمية وهي
موجودة في الخارج وليست بموجودات ذهنية انما الموجود الذهني هي المعلومات
اعني تلك المدركات الجزئية مع قطع النظر عن قيامها بالمحل وتفصيله ان هيهنا
معلوماً هو موجود ذهني وعلم هو موجود خارجي من قبيل الكيفيات النفسانية
والتمايز بين المعلوم والعلم على التحقيق بالاعتبار فالمعنى الحاصل في الذهن
مع قطع النظر عن قيامه به علم وموجود خارجي فتدبر فانه قد زل فيه اقدام
الناظرين قوله بماهيته وهوية تنضم اليها آه اشارة الى ان التشخص ينضم
الى الماهية في الخارج ولذا لا يحمل عليه وقالوا ان الماهية ان اقتضت التشخص
لذاتها انحصر نوعها في فرد والا يعلل تشخصها بموادها واعراض تكتنفها وقيل
ان التعين امر انتزاعي فهو محض المتاخرين القائلين بعدم وجود الطبايع في
الخارج وان اريد بالانضمام اعم من التحقيق او الانتزاعي شمل المذهبين قوله
والفرق ظاهر بان الشئ الصادق لابد من ان امس الصادق حتى لا يلتبس الجزئيات
المدركة وادراكاتها وخلاصة الفرق ان ماله تحقق في الجملة ان الجاز بالحقيقة
الجزئية او الكلية والتشخص العارض له في هذا التحقق فهو الموجود الخارجي
وان الجاز بالحقيقة فقط اي من غير انضمام التشخص اليه في هذا التحقق فهو
الموجود الذهني سواء كان متميزاً بالحقيقة فقط او بالحقيقة والهوية معاً لكنه
عن هذا التحقق قوله تعسف لا تعسف فيه الا تعميم الهوية تخصيص الاخبار بكونه
في ذلك التحقق وانت خبير بانهم يرتكبون لتصحيح المقاصد ما هو ابعد من هذا
قوله اصيلا اي اذا اصل وحق قوله يترتب به عليه آثاره سواء كان
ذلك الترتب في الذهن او في خارجه فيشمل الكيفيات النفسانية التي تترتب
عليها آثارها في الذهن والمراد بالآثار المطلوبة منه اي التي يطلب لكل احد

تلك

تلك الآثار منه والاحكام العلوم النصافه بها لكل احد لا الاحراق والاشتعال والطبخ من النار
فلا يرد ان الموجود الذهني ايضاً له آثار يترتب عليها وهي المعقولات الثانية لان المراد عدم
ترتب تلك الآثار عليه لا عدم ترتب الآثار المختصة كما يشير اليه الشارح في بحث
الوجود الذهني ولا حاجة الى التزام ان الآثار الذهنية كلها مشتركة في الموجودات الذهنية
ولا الى ان المراد كونه قاعدة لتلك الآثار فان كل ذلك دعوى لا طريق الى اثباتها قوله
والطلق تشبيهاً له بالكلي في كونه تابعاً للآخر قوله لان فيه للنفي لا للمنفي اعني القبول
والعدم احتراز عن الممكن الموجود فان عدم قبوله العدم بغيره اعني العلة قوله او يقبل
اي العدم او العدم لذاته رعاية للموافقة اذ لا قبول للعدم بمعنى الصلاحية له لغيره و
ان كان بمعنى الاتصاف لغيره قوله اذ لا ممكن بالغير اي بسبب الغير والا لكان في ذاته
واجباً او ممتنعاً فيلزم الانقلاب واما الممكن بالقياس الى الغير فمتحقق كالواجب
تعالى فانه ممكن بالقياس الى ما سواه اذ لا يقتضي شئ منه وجود الواجب ولا عدمه
قوله تقوم اي يكون له مدخل في قوامه ووجوده قوله لا يكون موضوعاً اي مقوماً
بل متقوماً قوله فان المادة اي تبين في محله ان الصورة شريكة علة وجود الهيولى
والهيولى يحتاج في تشخصها لا في وجودها على ما قالوا تصورت فوجدت ووجدت
فتصورت اي تصورت الهيولى بصورة ما فوجدت في الخارج ووجدت في الخارج
فتصورت بصورة شخصية فافهم فانه مما خفي على بعض الناظرين قوله والموضوع والمادة
متباينان لاعتبار التقوم في نفسه في الموضوع واعتبار عدمه في المادة فما قيل انه
انما يتم اذا لم يكن عرض حالاً في المادة وهو غير ظاهر ليس بشئ لانه اذا لم تكن في نفسها متقومة
كيف يتصور حلول العرض فيها قوله اي لا نعرف وجوده آه لم يقل لا يكون وجوده
مسبوقاً بالعدم زماناً بالعدم لانه يشعر بقدم الزمان وتقسيم القدم الى الذاتي
والزماني والمتكلمون لا يقولون بشئ منهما قوله اي الذي يترتب به ينبغي ان المراد بالآثار
ما يعني الآثار قوله فانه قائل آه اي في الوجود الخارجي قابل للاشارة تبعية
المحل وان كان قابلاً في الوجود العقلي بالذات لامتياز العرض عن الجوهر عند العقل
والمراد بقول المشار اليه ما يشار اليه في الوجود الخارجي فلا يرد ان العرض مشار اليه
بالذات بالاشارة العقلية فالاحتراز عنه انما هو بقوله اشارة حسية لا بقوله بالذات

ولا يحتاج الى ما قيل ان قوله بالذات متعلقة بقوله اشارة حسية فهو مستغنى
عنه وانما قدمه الشارح في البيان رعاية لظاهر المتن فانه يابى عنه عدم تقييد الاشارة صح
الاشارة بالحسية في قوله فانه قابل للاشارة على سبيل التبعية قوله لان المجردات
على تقدير وجودها او على تقدير عدمها يكون مشارا اليها بالذات في الوجود العقلي واما الواجب
فهو خارج عن المشار اليه لان المراد به الحادث المشار اليه فلا يرد انه لا حاجة في الاحتراز
الى اعتبار وجود المجردات لانه احتراز عن الواجب تعالى قوله ان يختص به احتراز عن الكل
الساري في الورود فانه وان الاشارة اليهما واحدة لكن لا اختصاص لاحدهما بالاخر
فان حيز وجود الكل منهما في نفسه ولا وجود للورود بدون المكان الساري فيه قوله
فلا يتجه عليه ان لا يتناول اه الاظهر ان يقال لا حلول للصفات في ذاته تعالى بل
هي قائمة به تعالى قوله لا يتناول حلول اه لعدم الاتحاد في الاشارة اما في العقلية
فلامتناع اتحاد المشتبيين في الاشارة العقلية واما في الحسية فلامتناعها في
الواجب وما قيل انه على تقدير قبوله الاشارة الحسية المناسبة يتحد الاشارة اليهما
ثم لجواز استلزام المحال قوله وهو المسمى بالمجرد اي الممكن الذي لا يكون متحيزا ولا حالا
فيه يسمى مجردا بالاتفاق واما كونه حادثا او قديما فلزم ان يكون ماديا لان كل
حادث مسبوق بمادة وجعل المتكلمين قسما للحادث بناء على ان كل ممكن حادث عندهم
قوله لم يثبت وجوده اه فالقسمة المذكورة قسمة عقلية وما قيل انه انما يتم لو
لم يجوز العقل قسما رابعا فمدفوع ان القسمة المذكورة في الحقيقة دائرة بين النفي
والاثبات كانه قيل الحادث اما متحيز بالذات اولا والثاني اما متحيز بالعرض
اولا فكيف يتصور قسم رابع قوله لو وجد اه حاصله ان وجود الجوهر يستلزم
مشاركة الباري اياه في كونه ذاتا مجردة فلا يرد النقض بصفاته تعالى قوله
وانه محال لانه يلزم تعدد الواجب او امكانه او امتناعه لان المجرد اما واجب في
نفس الامر او ممكن او ممتنع فامتنع التركيب في الواجب مطلقا نعم لو قيل ان الاجزاء
الذهنية انتزاعية محضة لم يكن استلزام الامكان الواجب في الوجود الذهني
لكنه خلاف التحقيق ولا يضر لان تلك ليست اجزاء في الحقيقة لعدم تقومه بها فلا
ينافي الوجوب وما قيل من انه يجوز ان يكون امتيازه بامر عدمي كما هو مذهبهم

فمدفوع

٧١

المرصد الاول من الموقف الثاني في الوجود
والعدم وفيه مقاصد المقصد الاول

فمدفوع بان الاتصاف بذلك العدمي لا يجوز ان يكون لكونه غير متحيز ولا حال فيه
والا لزم اشتراك المجرد الممكن فيه فلا يكون مميزا فيحتاج الواجب في امتيازه تعالى
الى الغير فلا يكون واجبا قوله اخص صفات الباري صيغة التفضيل مشتق من
الخصوص المطلق الشامل للحقيقي والاضافي فيؤول الى كونه خاصة حقيقية والمراد منه
انه لا اخص منه فلا ينافي وجود المساوي قوله فيلزم اما قدم الحادث اه فيه انما
يلزم ذلك لو كان القدم او الحدوث من لوازم الحقيقة المشتركة بين المتماثلين لم لا يجوز
ان يكون من لوازم ما به الامتياز بينهما قوله او لا تشاركه فيها غيره والصفات
ليست غير الذات بهذا الدليل يقتضي كون جميعها اخص الصفات فالاولى ان يرد في المتن
بالنظر الى ان كل واحد يكفي سند المنع واما صفاته تعالى وان كانت قديمة فهي
ليست غير الذات ولو اريد بالقدم القدم الذاتي لم يتجه السؤال بالصفات اصلا
قوله فاثباته بها دور فيه انه لم يثبت كونه اخص صفات الباري بالمدعى بل
بوقوعه في جواب السؤال عن ذاته تعالى فلا دور انتهى الا ان يقال ان دعوى وقوعه
في الجواب بمنزلة دعوى انه ليس في الوجود مجرد ممكن وكان في قوله لا يخلو الشيء
الى انه لا يخلو عن ضعف قوله الاول في تعريفه اي في ان له تعريفا اولا والثاني
الثاني اما البداهة او لامتناع تصوره فيصح تفسيره بقوله فقيل اه ولا يرد ما
قيل انه ليس في هذا المقصد تعريف الوجود مقصودا بالذات فجعله عنوانا مستنكرا
قوله كما هو الظاهر منهما بدليل ايراد الاعتراضات عليها والجواب عنها فان الايراد
على التنبيه والجواب عنه ليس فيه كثير فائدة قوله فان بداهة التصور اه دليل
لدعوى مطوية يعني يجوز الاستدلال على بداهة البديهي بالكنه لان بداهته ليست نفس
ماهيتها ولا جزء منها حتى يكون ثبوتها له بعد تصوره بالكنه بديهيا بناء على ما تقرر
من ان العلم بثبوت الذاتي للشيء بعد تصوره بالكنه والالتفات بديهي بل خارجة
عنه فيجوز ان يكون ثبوتها له نظريا وبهذا الوجه لما قالوا من ان البديهي يجوز
ان يكون الحكم ببداهته نظريا بناء على ان حصوله لما لم يكن بالاكتساب في العقد
في حصوله اولا فاذا قصد العلم بكيفية حصوله يحتاج الى النظر بخلاف النظري فانه
حاصل بالاكتساب والمشقة لا يقع الغفلة بكيفية حصوله فلهذا يكون الحكم بنظريته النظري

يحتاج الى النظر وجداني له قوله الى الاذهان الناصرة اى التى لا تقدر على تصور اطرافه
على ما هو مناط الحكم قوله يحتاج الى ذلك التعريف باحتياج هو نفس احتياج الجزء
في نفس الامر وان كان متغايرا له من حيث المفهوم والاضافة الى الجزء والكل لا با احتياج
الى ذاتى مغاير لاحتياج الجزء حتى يرد المنع بانه لا يلزم ثبوت احتياج آخر للكل او ينفى
حتى يرد انه لا يستلزم نظرية الكل لان النظرى ما يحتاج الى النظر بالذات لا بالتبع
قوله فلا بد آه من الانتهاء آه اى لا بد من الاكتساب بدليل ضرورى او الانتهاء
اليه لا انه حذف الاول لظهوره اختصارا قوله يلزم من وجوده وجوده اى من العلم
بوجوده العلم بوجوده اذ لو لم يكن موجودا في الواقع فكيف يستلزم وجود المدلول في
الواقع الذى كونه متحققا فيه ولو لم يكن معلوما وجوده كيف يمكن الاستدلال به فكذا
ينبغي ان يحرر هذا المقام ليطابق ما سيأتي في الجواب قوله ويكون وجوده اى العلم
بوجوده قوله بوجود نفسه اى بانه موجود فيكون تعبيرا عن القضية بمضمونه الذى
هو مفهوم وجودى او بالوجود المقيد قوله غير مكتسب اى لا يحتاج الى الا
كتساب اصلا لكونه حاصلا لكل احد حتى البله والصبيان قوله والوجود اى المطلق
جزء من وجوده اى من القضية التى يعبر عنها بوجود نفسه لكونه محمولا فيها او من الوجود
المقيد لان المطلق جزء المقيد قوله على غير المكتسب اى القضية التى لا يحتاج
الى الاكتساب اصلا او المتصور الذى كذلك قوله بوجوده اى بانه موجودا و
الوجود المقيد قوله فاحتمل آه قد عرفت طريق الحمل عليه ولا يلزم حينئذ رجوع
الوجه الاول الى الثانى على وهم بل الشركة بينهما في كون الاستدلال بما لى ببداهة
الكل على بداهة الجزء لكن الكل والجزء منهما مختلفان قوله فلا اشكال آه فان قلت
قد مر ان المراد بغير المكتسب ما لا يحتاج الى الكسب اصلا فيجوز ان يكون احتياج
العلم بانه موجود باعتبار طرفه فلا يلزم الاحتياج الى الدليل بالمعنى المتعارف
فالاشكال في ذكر الدليل في هذا الحمل ايضا ثابت قلت قد عرفت في تقسيم الطريق
الموصل ان الدليل عبارة عن الطريق الموصل الى المطلوب التصديقي وهذا التوقف
صادق على ما يفيد العلم بانه موجود سواء كان الاكتساب منه من حيث الحكم او من
حيث الطرف ولا يلزم ان لا يكون للمطلوب التصديقي طريق متعدد عن المطالب التصورية

فهو وآرد

فهو وآرد على مذهب الامام من ترتب التصديق على القول بكون التصور كسبيا قوله بعد
التنزل آه اشارة بتقدير الظرف اى ان قوله نقول معطوف على نقول المقدر قبل قوله فلا بد
من الانتهاء الى دليل وان قوله ولا دليل معطوف على مقدر اعنى لا بد من الانتهاء الى دليل بقرينة
السابق وبهذا ظهر انه لا يجوز ان يكون ... او نقول معطوفا على قوله انه جزء وجودى ويكون
الاستدلال ابراء به ببداهة الوجود الرابطى في القضية الموجبة التى هى جزء الدليل على
بداهة الوجود المطلق كما ان قوله انه جزء وجودى استدلال ببداهة الوجود المحمولي عليه
لانه لا يمكن لو او الى لطفه وجهه على انه ينبغي حينئذ ان يقال او نقول القضية الفردية
المتحققة فيكون العلم بوجود محمولها لموضوعها معلوما بالضرورة فيكون العلم بالوجود
المطلق ضروريا ولا حاجة الى اثباتها بانه لا دليل عن سابقه قوله فانه لا اشكال
عطف على قوله قال ههنا واشارة بترتبه على ذلك القول الى ان ما قيل ليس
منشأ للاشكال لانه يمكن حمل الدليل فيه على الطريق الموصل كما في كلام الامام انما منشأ
الاشكال من هذا القول وهو ظاهر قوله بان الكلام آه حيث صرح بان تصور الوجودى
بديهى فالتنزل عنه القول بان تصوره كسبي وما قيل من انه يمكن ان يحمل التصور بمعنى
العلم مطلقا فيؤول الى ان العلم الوجودى بديهى ويكون محتملا للمعنيين وكلام الامام فبعيد
غاية البعد اذ العدول عن لفظ العلم مع وقوعه في كلام الامام الذى هو ماخذ هذا
الوجه الى لفظ التصور المتبادر منه خلاف المقصود مما لا يجترى عليه عاقل قوله
سببين اى مفهومين يكون ما به ماهما مجرد النسب من غير اضافة الى شيء قوله
لا يعقل آه لانه رفع لثبوت شيء في نفسه او لغيره قوله مفهوم وجودى اعتبر وجوده
في نفسه او لشيء واعلم انا حررنا لك في توجيه الاستدلال الى ههنا بدفع الشكوك
التى عرضت للناظرين في هذا الكتاب ان اخذت الفطانة بيدك فلا تفرح به مخافة
السامة والاطناب قوله نعم انا موجود آه تصديق لما بعده او رد لسنده للمنع كانه
قيل لا نم ان تصوره بالكنه بديهى فان البديهى الذى لا شبهة لنا في حصوله هو
التصديق بانا موجود وهو لا يستدعى تصور وجودى بالكنه بل بالوجه والمراد بالاستدعاء
الاستدعاء المذموم اللازم فان التصديق بكل قضية يستتبع تصور المحمول المضاف الى الموضوع صفح
مثلا التصديق بان زيدا قائم يستلزم تصور القيام المضاف الى زيد وبما حررنا اندفع

ما قيل ان التصديق المذكور لا يستدعي تصور وجودي اصلا لا بالوجه ولا بالكنه اذ لا مدخل له
في ذلك التصديق انما يستدعي تصور الوجود المطلق الواجب ان يقول لا يستدعي تصور
الوجود المطلق بالكنه بل بالاعتبار اذ ليس المراد من الاستدعا استدعا الموقوف للموقوف
عليه بل استدعا الملزوم اللازم وانا نقول واما استدعائه التصور الوجود المطلق بالكنه
فلا مدخل له في الجواب عن الاستدلال المذكور كما لا يخفى فيكون ذكره لغوا **قوله** كما ان
احد طرفيه يعني كما ان طرفي التصديق المذكور او احد طرفي وجودي غير متصور بالكنه
وجودي ايضا غير متصور بالكنه وفي هذا التنظير بقوله للمنع المذكور بان كون وجودي
متصور بالكنه بالبديهة يستلزم ان يكون المنع راجعا الى التصور بالكنه بالبديهة
وليس فليس **قوله** واذا كان وجودي اي المقيد **قوله** تصور الوجود المطلق
بوجه ما اي بالوجه الذي اعتبر في المقيد لكونه بهذا الاعتبار جزء منه فلا يرد ما يتوهم
من منع الملازمة مستندا بانه يجوز ان يتصور المقيد بوجه ولا يتصور المطلق اصلا
كيف وقد صرح بذلك بقوله واذا كان عارضا لافراده لم يلزم من تصور افراده بالكنه
بديهة تصور عارضها اصلا **قوله** هذا اذا كان آه اي هذا الجواب الذي ذكره المصنف
على تقدير تسليم كونه معنى واحدا مشتركا وكونه ذاتيا لما تحته واما اذا لم يسلم ذلك
فيمكن الجواب مع تسليم كون وجودي متصورا بالكنه بالبديهة بمنع كون الوجود
مشتركا معنى ويمنع كونه ذاتيا لما تحته فان تصور المفروض بالكنه بالبديهة لا يستلزم
تصور عارضه اصلا لا بالوجه ولا بالكنه فضلا عن ان يكون بديهيا **قوله** المحمول آه
ايرادان على قوله واذا كان عارضا آه حاصل الاول انه على تقدير كونه عارضا
يحتاج الى اثبات ان تصور افراده يستلزم تصوره حتى يرد منع اللزوم المذكور
لان المحمول في قولنا موجود هو ذلك العارض لاخصوص فرد منه فاذا كان التصديق
المذكور بديهيا كان ذلك العارض متصورا بالكنه بالبديهة من غير احتياج الى ان
بداهة فرد منه يستلزم بداهة حاصل الثاني اثبات اللزوم المذكور بان تصور المعروض
مطلقا وان لم يستلزم تصور عارضه لكنه يستلزمه فيما نحن فيه لانك قد عبرت عن
ذلك الفرد المفروض وجودي فيكون مدلوله حاصلا في الذهن اذ لا يمكن ان يكون
الوجه آلة لملاحظة ذي الوجه الا بعد حصوله في الذهن ومدلول وجودي هو ذلك

العارض مع الاضافة فلا بد ان يكون متصورا **قوله** ثانيا يكفينا آه جواب عن الاعتراض
الاول بانه لا يثبت المطلوب اعني تصور الوجود المطلق بالكنه لانه يكفينا في التصديق
المذكور تصور ذلك العارض بالوجه كما يكفينا تصوره بالوجه **قوله** وليس يلزم آه
جواب عن الثاني بان النزاع في ان تصور حقيقة الوجود التي هو ما هو بديهي ام لا و
اللازم مما ذكر ان يكون المفهوم الذي وضع لفظ الوجود له جزءا من مفهوم وضع لفظ
وجودي له فيكون تصوره بهذا المفهوم مستلزما لتصور ذلك المفهوم لا ان يكون
حقيقته جزءا من حقيقته فعلى تقدير فرض تصور حقيقة وجودي بالكنه بديهة لا يلزم
تصور حقيقة ذلك العارض اصلا **قوله** لجواز آه تعليل لنفي المذكور لجواز ان يكون
ذينك المفهومين الذين وضع لفظ الوجود ووجودي لهما عارض لحقيقتهما فلا يلزم من
جزئية المفهومين للمفهوم جزئية الحقيقة للحقيقة هذا في حل هذا السؤال والجواب
والناظرون في الكتاب بعضهم لم يتعرضوه وبعضهم قالوا بما لا يرضى بسماعه الاذن الكر
قوله فانا آه تعليل لمنع بقوله اذ قد لا يكون له وجود وما ذكره الشارح بقوله
فان الدليل آه وليس الى له **قوله** يستدل بصدق المقدمتين والصدق غير الو
عبارة عن مطابقة النسبة الذهنية لما في نفس الامر وهو لا يقتضي وجود النسبة
ولا وجود الطرفين في الخارج كما في قولنا اجتماع النقيضين محال اذ يكون من
المفهومات التي هي في نفس الامر من غير فرض فارض واعتبار معتبر وسيجي تحقيق
ان شاء الله تعالى **قوله** فان الدليل والمدلول الصواب تركه لكونه مذكورا فيما
سبق **قوله** والحاصل آه يعني ان هذا الكلام على سبيل النظر اذ الكلام في كونه
تصور وجودي كسبيا **قوله** فان قيل لظهر الدليل المذكور بقوله فلا بد
من الانتهاء الى دليل يلزم من وجوده وجوده بحيث يندفع الجواب المذكور اي
المراد من الوجود الذهني لا الخارجي ولا شك في لزوم كون وجوده اي تصوره
بديهيا **قوله** وهناك بحث مقصود بالانه اذا وجوده الذهني بديهيا يكون الوجود
المطلق الذي هو جزؤه ايضا بديهيا **قوله** انا لا نسلم الوجود آه اي اللازم هو العلم
ولا نسلم كونه وجودا ذهنيا بل هو تعلق بين العلم المعلوم وان سلم فاللازم من
كونه معلوما ان يكون موجودا في الذهن لا العلم بوجوده فيه حتى يلزم كون العلم بالوجود

المطلق بديهيا قوله بل الموجبة ما حكم فيه آه فان الايجاب هو الاتحاد في الصدق لا الاتحاد
في الوجود اذ قد لا يكون شيء منهما موجودا فكيف يتحدان في الوجود قوله وقد لا يوجد آه هذه المقدمة
لا حاجة اليه بعد ذكر انهما قد لا يوجدان الا انه ذكرها ليدفع ان يقال ان القضية التي لا
يوجد فيها الطرفان وان كانت موجبة صورة لكنها في الحقيقة سالبة فان قولنا شريك
الباري ممتنع معناه انه ليس بموجود بالضرورة قوله كقولك زيد اعمى فان الاعمى لكون
العمى ماخوذا في مفهومه يمتنع وجوده مع اتحاده بزيد في الصدق فان قيل ان لم يكن له
وجود في نفسه فله وجود رابطي قلت ان اردت به الاتحاد في الصدق او الاتصاف
بالمبدا فليس ههنا وجود مفيد ليستدل ببداهته على بداهة الوجود المطلق وان اردت
به شيئا آخر فلا نم تحققه في القضية الموجبة والتعبير بثبوت المحمول للموضوع وحصوله
له على سبيل التجوز والاستعارة هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام فانه مما خفي على اقوام
قوله وكذا يتوقف آه ذكره استطرادا للفائدة ويناسب هذا المقام قوله الذي هو
الاثنينية صفة للتصور والمضاف محذوف اي هو تصور الاثنينية ولا يجوز ان يكون
صفة للتغاير لان قوله او يستلزم عطف على الاثنينية والتغاير ليس مستلزما لتصور
الاثنينية بل لنفسها وما قيل ان التغاير مستلزم لتصور الاثنينية واعتبر حصول
التغاير في الذهن طبعا وحصول التصور اصبغا تكلف قوله اي لجميع اجزائه لا يخفى
ان الاستدلال المذكور لا يتوقف على كون تصورات الاطراف اجزاء للتصديق
فان السابق على التصديق البديهي سواء كان شرطا او شطرا لا بد ان يكون بديهيا و
كذا الاعتراض عليه لا يتوقف على ذلك اذ يصح ان يقال ان زعمت انه بديهي
مطلقا اي بجميع ما يتوقف عليه فممنوع وان زعمت انه بديهي باعتبار الحكم لم
ينفع فتفسير الشارح الاطلاق بقوله لجميع اجزائه مما لا وجه له الا ان يقال انه جرى على
اصطلاح الامام بناء على ان الاستدلال المذكور من نتائج فكره قوله لان بداهة
آه هذه المقدمة لا دخل له في الجواب وبعد ذكرها بيان المنع غلط ان قيل
بانه لم يفرق بين البداهة والعلم بالبداهة قوله بل يستتبع اي قد يستتبع
العلم ببداهة التصديق مطلقا اجمالا العلم ببداهة اجزائه مفصلا نفيه
لعدم التوقف وليس لجواز اكتسابه العلم ببداهة الاجزاء مفصلا اي العلم بخصوصيتها

تم

74

من العلم ببداهة التصديق مطلقا اي اجمالا قوله اذ اعلم آه بيان لعدم التوقف حيث
استفيد العلم ببداهة التصديق بدليل حصوله للبله والصبيان من غير علم بحال
الاجزاء تفصيلا قوله فاذا اريد آه بيان لاستتباع العلم ببداهة الاجزاء مفصلا
حيث علم من بداهة الوجود بخصوصه قوله بكلية الكبرى اي بالكبرى الكلية اذ لا يتوقف
انتاج الشكل الاول على العلم بكليتها بل على العلم بالكبرى الكلية لكنه يختلف باختلاف
العنوان علما وجهلا بداهة وكسبا قوله مندرجة فيها بالقوة اي حال كون تلك الا
بالقوة لان اندراجها بالقوة فان الاندراج متحقق بالعقل لكون العنوان ملحوظا
باعتبار صدقه على افراد الموضوع وانما كانت بالقوة لان حصولها بالعلم بعد ضم
الصغرى اليها قوله وانما وقع في التصور بالكنه لا يخفى ان النزاع ان كان
في التصور بالكنه بمعنى حصول الشيء بنفسه فالمطلوب ثابت لانا نعلم قطعا ان
الوجود في هذا التصديق البديهي متصور لنا بنفسه لا بوجه من وجوهه
وان كان في التصور بالكنه بمعنى تصوره بتفصيل ذاتياته فلا قوله يكفي
تصورهما بوجه ما نحو بالاول فتدبر قوله على من يعرف آه واما من يقول
بامتناع تصوره فلا ينتقض حجة عليه لان امتناع الحد والرسم لا يستلزم
ان لا يكون متصورا بالبداهة لجواز امتناع تصوره قوله لانحصاره آه واما الـ
الاكمل وان سمي رسما فهو في الحقيقة اجتماع الخواص فيستلزم المطلوب قوله
بسيط اي ذهنا وخارجا فان الدليل المذكور لو تم لافاد نفي التركيب مطلقا
كما لا يخفى قوله فاجزاؤه اي كلها او بعضها فيكون معنى قوله او السلب الكلي
اي لا يكون شيء منها وجودا ولا يجوز حمله على الايجاب الكلي وقوله اولا على رفعه
اذ لا يصح قوله والا فلا وجود هناك وذلك ان تحمل الاول على الايجاب الكلي
والثاني على السلب الكلي وجود الشيء والثالث اعني ان يكون بعض اجزائه
وجودات وبعضها ماليست وجودات لا يضر لانه باطل بما ابطل به الشق
الاول قوله فيكون الجزء مساويا للكل لانه لما فرض كونها وجودات كانت
متفقة في الوجود متمايزة بحسب الخصوصيات اعني الفصول او المشخصات
فيكون الجزء مساويا للكل في الماهية النوعية او الجنسية وهو آه الجزء من

حيث انه جزء للكلي في الماهية النوعية او الجنسية باطل لانه يستلزم دخول الجزئي في الكل
فلا يكون الجزء جزءا ولا الكل كلا وانما قلنا من حيث انه جزء لان الجسم البسيط مثل الماء
جزئية مساو للكلي في الماهية النوعية لكن لا من حيث انه جزء بل من حيث انه فرد منه
فالجزء الماهي بهذا علم ان التخصيص بجزء الماهية المعقولة للاحتراز عما ذكر تخصيص
من غير مخصص فان الجزء للماهية الخارجية من حيث انه جزء ايضا لا يساوي للكل في
الماهية كالهيولى والصورة للجسم قوله اولا يكون آه الظاهر اولا وجودات لكن لما لم يكن
الترديد بين الموجودات واللاموجودات اعني المعدومات حاصرا لعدم انحصار المفهومات
فيهما صرف الشارح العبارة عن ظاهرها وفسرها بما ليست بموجودات اي بما يصدق
عليه انها ليست وجودات ليشمل قوله الا تلك الاجزاء او الاجتماع الذي هو نسبة بين
تلك الاجزاء ولا شك انه ليس بوجود قوله لكونه مسببا من اجتماعها فهي علل له بشرط
الاجتماع اذ لا يجوز ان لا يكون الاجتماع علة فاعلية لكونه امرا اعتباريا قوله
وعارضها لها فهي معروضات قوله في فاعل الوجود او قابله اورد كلمة او لان التركيب
في امر واحد له اعتبارات فلو اورد الواو لتوهم ان التركيب حاصل في امرين
متغايرين قوله اما بالوجود اي المطلق صفة للجزء اي قائما به قوله او بالعدم اي
بسبب الوجود المطلق اذ لا واسطة بين النقيضين قوله اجتماع النقيضين اذ لا
شك ان الكل يجتمع بالجزء وان اجتماع الموصوف مع الموصوف ولان حصول
الاجزاء يقتضي ان يكون الوجود حاصلا وكونه معدوما يقتضي عدم حصوله فيكون الوجود حاصلا
وغير حاصل قوله فتلك الاجزاء اي من حيث انها اجزاء داخلة في قوامه قوله فليس
الجزء يجب وجوده متقدما على كله مع ان الجزء من حيث انه جزء يجب تقدمه على كله
وقد فرض انها من حيث انها اجزاء له متصف بالوجود وباعتبار قيد الحيثية اندفع
ما تحير في دفعه النظار من ان الواجب تقدم الجزء على نفس الكل وتقدم وجوده
واما تقدم وجود الجزء على نفس الكل فكلا فيجوز ان يكون وجود الجزء متأخرا عن نفس
الوجود قوله فيتقدم الشيء آه ضرورة ان تقدم الفرد الذي يتصف به الجزء له
يستلزم تقدم المطلق قوله فلا شك انه آه لعدم الواسطة بين النقيضين
قوله بالاعرف اعني بما اقدم معرفة وحينئذ يظهر انه لا يجري بهذا الوجه في امتناع

التحديد

75

التحديد لان الاجزاء يتقدم معرفتها على معرفة المحدود قطعا ومن هذا ظهر ان اشتراط الاعرفية في
المتن تنطبق المعرف انما هو بالنظر لبعض افراده قوله او عرف آه فنفي الاعرفية في المتن انما كنى
عن اثبات الاعرفية كما هو المتعارف في العرف بناء على ان المساواة قلما يتحقق بين الشيئين
فهي كالمعدوم واما الاكتفاء عليها هو المقصود فانه اذا لم يكن اعرف منه مفهوم امتنع رسمه
وان وجد ما يساويه بناء على ان شرطه الاعرفية قوله وايضا آه عطف على قوله بالاستغراق
قوله اعم المفهومات لا يخفى ان الوجود ليس اعم المفهومات حملا اذ لا يحمل الا على افراده و
لا يتحقق لعدم تحققه في الامور العدمية وايضا الامكان العام لشموله المعدوم اعم منه
والشيئية ثبوته والجواب ان المراد اعم المفهومات من حيث الحمل الاشتقاقي فان
كل مفهوم موجود لكونه حاصلا في الذهن وليس كل موجود مفهوما لان بعض الموجودات
الخارجية غير مفهوم لنا بالفعل وبهذا اندفع الاعتراض الثاني لان الامكان والشيئية
من حيث حصولهما في الذهن اخص منه وان كان من حيث ذاتهما اعم منه او مساويا
له وبهذا القدر يتم غرضنا وهو كونه اعرف من كل ما يحاول تعريفه به لان التعريف بالشيء
انما يكون بعد حصوله في الذهن ولا يحتاج الى اثبات اعرفيته من كل ما سواه سواء كان
مفهوما بالفعل اولا قوله والاعم جزء الاخص منشاؤه عدم الفرق بين حمل الذاتي
والعرضي قوله وايضا فالنقيض عام آه عطف على قوله والاعم جزء الاخص لا على وبهذا
الاول لانه لا يبدو في هذا الوجه من اعتبار كونه اعم المفهومات والفاء زائدة لتحسين
الكلام قوله والاعم لا شك آه اي الاعم من حيث عمومه وان كان منحصرا في الخاص
اقل منه شرفا او معاندا ضرورة اشتماله على امر زائد على العام قوله انا نختار ان آخر
او آه لا يخفى ان هذا الجواب انما يتم اذا حمل الترديد المذكور بقوله ان اجزاءه اما وجو
اولا على انه يطلق عليها الوجودات اولا وحينئذ يمكن ان يقال انها متخالفة الماهيات
فلا يلزم مساواة الجزء للكل في الحقيقة وكذا الجواب الذي ذكره الشارح مبني على حمل
الترديد المذكور على انه يصدق عليها الوجودات اولا فانه حينئذ يتجه ان يقال يجوز
ان يكون صدق الوجود عليها صدقا عرضيا فلا يلزم المساواة المذكورة اما اذا حمل المذكور
على انه حقيقتها اما وجودات اي وجود مع خصوصيات اعتبرت معه على ما مر فلزوم
المساواة المذكور ظاهر كما بيناه وحينئذ يتعين الجواب باختيار الشق الثاني وهو

ان اجزاءه ماليست بموجودات كما سيجيء قوله وقد سبقت بيانه آه بقوله واما اذا كان
مشتركا لفظيا فليس هناك وجود مطلق متصور بديهة او كسبيا قوله واما على تقدير
آه عطف على قوله قد سبقت وليس داخلا تحت الاشارة حتى يرد انه ليس مشارا
اليه فيما سبق قوله فالمناسب آه لا ما قاله المصنف من انه كسبي فانه غير مناسب على
ذلك التقدير وفيه اشارة الى صحته بناء على جواز القول بكون الوجود معنى مشتركا مع
القول بان وجود كل شيء نفسه وان لم يكن مذهبا لاحد ومن هذا ظهر وجه قوله الاولى
دون ان يقول والصواب وانما كان جواب الشارح اولى المناسبة القول باشتراك
الوجود معنى قوله ولا استحالة آه بل هو واقع فان كل صادق على جزئه الذهني صدقا
عرضيا كالانسان بالنسبة الى الحيوان قوله لا يخلو عنها وعن نقيضها اي عن اتصافه بها
وعن الاتصاف بنقيضها قوله اما دار اي يتصف بدار او يتصف بليست بدار قوله
يلزم اجتماع النقيضين بالوجه الاول من الوجوه المذكورة في الوجود ولا يلزم جريانه في جميع
الوجوه المذكورة سابقا كونه نقضا قوله والحق آه جواب عن الاستدلال
الثاني بطريق الحمل قوله بل العدم آه اشار بالاضراب الى ان تخصيص الوجود
بالحكم لكون الكلام فيه لا لنفيه عن العدم قوله من المعقولات الثانية سيجيء في
بحث الماهية ان المعقولات الثانية ما يلحق الشيء بحسب وجوده الذهني اي
يكون عروضها مشروطا بالوجود الذهني فلا يحاذي بها من حيث عروضها امر في الخارج
بان يكون ظرفا لنفسه سواء كان موجودا فيه اولا وان لم يكن لحوقها مشروطا
بالوجود الذهني فالوجود المطلق بل الخاص ايضا لما كان لحوقها للماهية في الذهن
فقط لم يكن من حيث العروض يقال له الوجود وهذا لا ينافي كون ذاته تعالى فردا
له باعتبار صدقه عليه وانتزاعه منه وهذا كمفهوم الماهية فانه من المعقولات
الثانية فانه لا يلحق الشيء الا في الذهن ولا يحاذي به من حيث عروضها امر في الخارج
وان كان يصدق على الاشياء في الخارج وبما ذكرنا لك اندفع الاعتراض الذي
بعض المتاخرين من ان المعقولات الثاني قد اعتبر فيه ان لا يحاذي به امر في الخارج
والوجود المطلق كذلك لان وجود الواجب لكونه عين حقيقته عند الحكماء فرد له في
الخارج ولا يحتاج الى ما قيل ان المراد ان لا يحاذي بما يتشخص في الخارج والوجود

الوضعي

الوضعي ليس تشخصا للوجود المطلق عندهم فانه تخصص من غير تشخص ولا الى ما قيل من ان
الوجود الواجب ليس فردا للوجود المطلق وبمعنى فرديتهم وجود الواجب عينه انه ليس امرا
زائدا عليه لا انه يصدق عليه الوجود المطلق فانه خلاف ما صرحوا به من ان للوجود عندهم
فردين فردا قائما بذاته وهو الوجود الواجبي وفردا قائما بغيره وهو الوجود الممكني قوله
لان معروض الوجودي ان اريد ان مطلق الوجود الشامل للوجود المطلق والوجود الخاص
من المعقولات الثانية فلا اشتباه في عروضه للماهيات وان خص بالوجود المطلق فوجوده
باعتبار عروض حصصه وافراده قوله انا الحق آه هذا ليس بمحال مطلقا اذ يصح ان
يقال الجزئي ليس بجزئي واللامفهوم مفهوم واللاممكن ممكن بالامكان العام بل اذا كان بطريق
الحمل المتعارف اعني الحمل على الافراد فانه حينئذ يلزم توارد النقيضين على موضوع واحد
المنافي لنفيها بهما فالمراد بقوله ان يتصف الاتصاف المتعارف او المراد ان الحق الاتصاف
بالمواطاة ولو باعتبار فرد واما المثال من حمله على القضية المتعارفة قوله اي
اتصاف الوجود اي مطلق الوجود لا الوجود المطلق اذ لا يثبته الشيخ قوله لان وجود
الشيء عين حقيقته فكل شيء موجود بذاته لا بوجود زائد عليه وليس المراد بالوجود ما
هو منشأ بهم العرف اعني ما قام به الوجود بل ما يكون مظهر الاثار المطلوبة والاحكام المختصة
سواء كان بنفسه او بامر زائد عليه قوله وليس المراد جواب عما يورد من ان القول بالا
بالوجود ينافي كونه نفس الحقيقة اذ الاتصاف يقتضي الصفة ولا صفة حينئذ وحاصل
الجواب ان ليس المراد بالصفة ما يكون قائما بالشيء حتى ينافي كونها نفس الحقيقة بل ما
يحمل على الشيء فالاتصاف بمعنى الحمل وهو لا يقتضي الا التغاير في المفهوم ولا شك في تحققه
بين الوجود والماهية انما المنفي تغايرهما من حيث الذات والصدق فان اراد بالا
الحمل فقد عرفت انه لا استحالة فيه وان اراد معنى القيام فلا نم تحققه في الماهية با
لقياس الى الوجود والعدم اذ لا عروض لشيء منهما عندنا اذ الوجود نفس الماهية فالعدم
رفع الماهية ثم الظاهر في الجواب ان يقال ليس المراد بالاتصاف القيام بل الحمل لا انه
تعرض لبيان المراد من الصفة لكونه منشأ لذلك قوله وقد عرفت لا يخفى ان ما ذكره غير
معلوم مما سبق الا انه لكونه من القوة القريبة من الفعل بعد معرفة ما تقدم من عدم
صحة اختيار كون الوجود بديهيا او كسبيا على مذهب الشيخ بعدم قوله بالوجود المطلق

ينزل منزلة المعدوم قوله لا يناسب آه انما قال ذلك لانه يجوز ان يقال ان بناء الجواب
مبنى على مقدمة اعتقدها الشيخ من الوجود نفس الحقيقة لا يقتضي البناء على مذهبه حتى
يلزم القول بعدم الوجود المطلق فلا يصح اختيار كونه بسيطا قوله هذا المقام اى مقام
النزاع فى كون الوجود بسيطا او مركبا قوله وهو فرع آه اذا معنى الاتصاف على الحل واما
اذا اريد به الموصوف فلا كما عرفت واما ما قيل من انه لابد فى الحال من كونها صفة لموجود ومع
هذا زعم ما ذكر فليس بشىء لانه اذا قيل انها ليست لمعدومة لابد من القول بتحقق
النفى ولانه قول بالواسطة بينهما ولا واسطة سوى الحال اصلا قوله هذا مبنى آه
اى هذا القول الى آخره اعنى المنفصلة مع دليل ابطالها مبنى على امرين احدهما تمايز
الجنس والفصل او على تقدير عدم التمايز نختار ان الاجزاء يتصف بالوجود
الذى هو نفس وجود الكل والترديد المذكور انما يتجه اذا كان وجودها مغاير الوجود
والثانى تقدمها على النوع فان ابطال المعية والتأخر يتوقف فليس الجزء يجب الوجود
متقدما على الكل مبنى على ذلك وكلا الامرين ممنوعان قوله فى الخارج اى فى الوجود
الاصلى فى خارج الذهن او فيه ليتميز الجنس والفصل الذين للكيفيات النفسانية
قوله المتمايزة الوجود فى الخارج اى فى الوجود الاصلى صفة كاشفة للاجزاء الخارجية
فاير ان المسائل والتصديقات اجزاء خارجية للعلوم وليست لتمايز الوجود
فى الخارج قوله لان الحد آه تقديس للبناء المذكور وفيه دفع لمنع البناء على التمايز
المذكور كما يجى فى بحث الماهية ان الحد لا يكون الا للمركب الخارجي فعلى تقدير
عدم تمايزها لابد له من اجزاء خارجية متقدمة عليه يجب الوجود الخارجي
فالاستدلال تام بدون التمايز المذكور وحاصله ان البناء المذكور مبنى على ما هو
المشهور من توقف الحد على التركيب من الجنس الى الفصل لا على التركيب الخارجي
فلعله يكون للبسيط الخارجي ايضا فحينئذ يجوز ان الموجود بسيطا فى الخارج مركبا
فى الذهن من الجنس والفصل المتحدين معه فى الوجود فلا يصح الترديد المذكور
وما ذكرنا من توقف الحد على التركيب الخارجي فيما ذهب اليه بعض المحققين كما
يجى قوله انما هو فى الذهن اى فى الوجود الظلى فان قيل اذا كان التمايز بين
الجنس والفصل وتقدمها على النوع يجب ذلك الوجود وتقول الاجزاء بالذهنية

للوجود

للوجود انما ان يتصف فى الذهن بوجود مع او قبل او بعد وسوق الكلام آه قلت الوجود
الذهنى للجزء يكون مع وجود الكل وبعده وقبله لان فهم الجزء سابق على فهم الكل عند من
تعقله بالكنه ومعه فى ضمنه ومتأخر عنه عند تحليله فعلى تقدير تركب الوجود من الجنس والفصل
نختار ان اجزاءه يتصف فى الذهن بالوجود مع وجود الكل وبعده وقبله كسائر الاجزاء و
الكل ولا محذور فى شىء من الشقوق اما على الاولين فظاهر اذ لا جزئية لهما باعتبار
هذين الوجودين واما على الثالث فلان اللازم حينئذ تقدم الوجود الذهنى لاجزاء
الوجود على الوجود الذهنى للوجود لا تقدم الوجود على نفسه قوله حتى يكون الخ لا امتناع
لزوم تقدم الشىء بنقيضه وانما ذكر هذه المقدمة تنبيها على ان المستدل لم يفرق بين
كون اجزائه عدمات وبين كونه معدوما والمحال هو الاول دون الثانى على انه يمكن منع
استحالة الاول ايضا اذ لا دليل على امتناع تقوم الشىء بنقيضه ودعوى البداهة غير
مسموعة قوله الا كون الوجود مركبا آه واللازم منه ان يكون الاجزاء معدومة و
ان يصدق عليها الوجود مواطاة لكونها اجزاء محمولة ~~وان يكون الاجزاء معدومة~~ وان يكون
الوجود معدوما لكون اجزائه معدومة ولا محذور فى شىء من ذلك قوله اعنى
الوحدات وهى اجزاء خارجية بمعنى انها متمايزة فى الوجود الاصلى ولو فى الذهن وان
لم يكن موجودات فى الاعيان قوله فان صفة الجزء ليست آه اى لا يلزم ان يكون
جزء للمركبات ومن حيث انها صفة له وقائمة به ليست جزءا للمركب فلا يرد ان الهيئة
السريرية صفة للخشب مع انها جزء للسرير قوله لجواز ان يكون آه بان يكون
له نسبة مخصوصة بسببها يحصل فى الذهن كنه الشىء فان الذهن قد ينتقل من الضد
الى الضد ومجرد الاستبعاد لا ينفع قوله بل نقول آه اضراب عما قاله المصنف ومنع
اليه مقدمة اشارة الى ان ما ذكر المصنف غير كاف فى اثبات لزوم المصادرة قوله
يتوقف على كونه بديهيا لان المراد بالاعرفية الاقدمية فى التصور فلو لم يكن بديهيا
كان معرفته اقدم منه فى التصور مع البداهة توقف فيها حقه قوله وما ذكرتم آه دفع
لما يرد ان قوله كيف يسلم آه منع لمقدمة مدللة وذا لا يجوز بانه منعها راجع الى منع
دليله قوله قلنا مبنى على الموجب حاصله انا لا نسلم عموم الفيض فانه تعالى فاعل
بالاختيار فيجوز ان نفيض تصور الخاص ولا نفيض تصور العام وليس حجة

يكون فيصبه عامًا فالتخصيص بحسب الشرائط ورفع الموانع فانه مما يخفى على اقوام قوله
انما هو بالنسبة الى تحققهما اى كليًا كما هو مقصود المستدل قوله في الاعيان اى الا
لم يعقل في الخارج ليشمل العام والخاص الذاتى من الامور الذهنية كالكيفيات النفسية
قوله فانه لولم يتحقق العام آه يعنى يمتنع تحقق اى اخص بعرض بدون تحقق الاعم فما يتوقف
تحقق الاعم عليه من الشروط ورفع الموانع يكون موقوفًا عليه لكل اخص ويجوز
ان يتحقق الاعم بدون اى اخص بعرض في ضمن فرد اخص آخر فلا يكون ما يتوقف
عليه اى اخص بعرض موقوفًا عليه بتحقق الاعم وان كان مجى مثاله على انه لا وجود
للاعم الا في جنس الاخص والا لما تحقق في ضمن فرد اخص آخر فيكون ما يتوقف
تحقق الاعم عليه اقل مما يتوقف عليه الاخص هكذا ينبغى ان يفهم قوله لا بالنسبة
الى تحققهما في الذهن اى ليس ما ذكرتموه من اعمية شروط الاعم او معاندته
كليًا بالنسبة الى تحققهما في الذهن اى بالوجود الظلى لان ذلك الاعمية انما كانت
لعلاقة العموم والخصوص كما ذكرتموها ولا علاقة عموم وخصوص بين الصورتين
الذهنيتين للاعم والاخص بحسب الوجود الظلى بل هما متباينان او صورة
الاعم مباينة لصورة الاخص لا يحمل عليها وبما حررنا لك ظهر اندفاع ما قيل ان
نفى جنس العلاقة بين الصور الذهنية غير صحيح او علاقة اللزوم والتضايف و
العلية ونحو ذلك متحققة قوله ولا تعاند آه اى الظاهر انه لو كان معاند لهما
بحسب الوجود الظلى لكان من الصور الذهنية ولا تعاند بين الصور الذهنية
قوله نعم آه اشارة الى ان اعمية شروط العام ومعاندته متحقق بين صور
وان لم يتحقق العموم والخصوص اذا كان الاعم جزءا للاخص في الاخص معلومًا بالكنه
فانه حينئذ يكون وجود الاخص في الذهن موقوفًا على تحقق الاعم فيه فيكون
شروط الاعم مع شروط زائدة باعتبار جزء آخر ولاجل هذا قيدنا النفى في
قوله بالنسبة آه بقولنا كليًا قوله محتاج الى معرف فيه بذلك لان الدليل المذكور
انما يثبت الاحتياج الى المعرف دون الحصول منه فلا بد من ضم مقدمة اخرى وهى
انه قد عرف بتعريفات فيكون كسبيًا ومع ذلك فيه مناقشة لان اللازم من
الدليل المذكور عدم بداهته وهو لا يستلزم الاحتياج الى المعرف لجواز كونه ممتنع

المجهول

78

قوله انه نفس الماهية لا خفاء في ان النزاع في الوجود المطلق وانه لا يمكن كونه نفس الماهيات
~~لا خفاء في ان النزاع في الوجود~~ فانه يلزم ايجاد الماهيات وانه ليس مذهب الاشعرى اذ
ليس عنده وجود مطلق فلا وجه صحة للترديد المذكور والقول بان الشق الاول بمجرد
الاستظهار ومدار الاستدلال على الشق الثانى لا يقبله طبع سليم فلا بد لتصحيحه من العنا
فاما ان يقال ان من يدعى كونه كسبيًا يدعى كسبية مطلق الوجود الشامل للوجود المطلق
والوجودات الخاصة ويقول ان مطلق الوجود قسمان وجودات خاصة هى نفس الما
عند الاشعرى ووجود مطلق هو عارض للماهيات عند غيره وكلاهما كسبيان فيكون
مطلق الوجود كسبيًا فكلمة اما للتقسيم لا للترديد واما ان يقال ان الوجود المطلق
احتمالان عند العقل ان يكون نفس الماهية المطلقة كما هو مذهب الشيخ في
الوجودات الخاصة واما عارضًا للماهية المطلقة كما هو مذهب غيره وعلى الاحتمالين
يكون كسبيًا وافراد لفظ الماهية هاهنا وتوصيف لفظ ماهية بالمعينة في الجواب
يؤيد هذا التوجيه وهو الاظهر عندى لموافقته محل وان كان ارجاع الشارح الضمير
في قوله من عوارضها الى الماهيات بصيغة الجمع مؤيدًا للاحتمال الاول قوله انما
البديهى بعض وجوهها وهو الذى ينقطع اليه سلسلة اكتساب الوجوه النظرية و
يكون ذلك الوجه من السلوب فليس له ماهية حتى يكون كنهه كسبيًا اذ الماهيات
هى الوجودات بل مفهوم سلبى يصدق على الماهية وليس له ماهية حتى يكون كنهه
كسبيًا اذ الماهيات هى الوجودات بل مفهوم سلبى يصدق على الماهية وليس
عارضًا حقيقة حتى يكون تعقله بالكنه تبعًا لتعقل معروضه بالكنه فاندفع ما قيل
انه لا يمكن ان يكون بعض الوجوه بديهيًا بالكنه لكونه ماهية من الماهيات وقد عرفت
كسبية كنهها ذاته ينافى ما ذكره في الشق الثانى من ان كسبية المعروض يستلزم كسبية
العارض لانه تعقل تبعًا له قوله لان العارض لا يتعقل بالمعقولية لاشتماله على
المعروض الذى هو غير متعقل بالمعقولية لكونه اضافة وهذا الحكم منشاء اشتباه في
مفهوم الشيء بما صدق عليه فان المعروض الذى هو اضافة معتبر في مفهوم العارض
لا فيما صدق عليه قوله ليست بديهية اى بالكنه قوله بديهيًا اى بالكنه قوله
لان الشارح آه اذ له احتياجان احتياج لذاته واحتياج بواسطة ما يحتاج اليه وهذا الحكم

منشآ وه لو تم ان ما يجهل يعقب الكسب فهي كسبيا وليس كذلك فان الكسبي ما يحصل
بالكسب قوله مفهوم العارض اي مفهوم ما صدق عليه العارض وكذا انه معروضه
لان الكلام فيما صدق عليه لا في مفهومهما قوله وقد يكون ضرورية اي بالكنه كالحرارة
والبرودة فهو منع لقوله لكن الماهيات ليست بديهية قوله تبعا للماهية المطلقة
آه لانه اعتبر في الاستدلال عروضه لها او لان عروضه للماهيات المخصوصة يستلزم عروضه
للماهية المطلقة اذ لو كان عروضه لماهية مخصوصة لما وجد بدونها في ماهية اخرى
قوله بل تعقل تبعا آه فلا يكون بديهيا لان التابع للكسبي او لكونه كسبيا قوله
فيحتاج حينئذ آه بان يقال لانم ان الماهية المطلقة تعقل تبعا للماهية المخصوصة
ولو سلم فيكفي في تصورها تصور ماهية معينة ضرورية قوله فيلزم الاستدراك
آه اي استدراك التعرض لكونه عارضا للماهية المطلقة وانها بديهية قوله والجواب
آه حاصله منع الملازمة في قوله فلو كان ضروريا لم يعرفوها مستندا بانه لم لا يجوز
ان يكون تعريفا لفظيا الا انه اورده بصورة الدعوى استظهارا للمنع ذكره في غاية
التوقي قوله ما له التصديق بان لفظ الوجود موضوع لذلك المعنى قوله لا يتصور
الوجود اي بالكنه على ما هو المتنازع فيه قوله تصورا انما يكون آه اي تصوره بالكنه
انما يكون بهذا الطريق بان يتميز الوجود عن غيره لان التصور هو الانكشاف والتميز
على ما مر وليس البالبتة حتى يرد ان التصور ليس سببا عن التميز وان الدليل
الذي ذكره الشارح لا يفيد ها هو الحقيقة يميز لذلك الوجه باعتباره اي ذاته مع ذي
الوجه على ما حقق في موضعه فهو ليس يميز اللوجود فلا يرد ما قيل ان هذا الدليل
لو تم لدل على امتناع تصور الوجود مطلقا والنزاع في التصور بالكنه وانه اذا
امتنع تصور مطلقا كيف يمكن الحكم عليه بانه ممتنع التصور قوله ومعنى التميز آه انه ليس
فيه ان التميز عبارة عن الانكشاف والتجلي عند النفس والحكم المذكور لازم له قوله
فيتوقف بناء على توقف تعقل المقيد على تعقيد المطلق قوله لتوقف تعقل كل
واحد آه اي تعقل كنه كل واحد من الوجود والعدم على تعقل كنه الآخر بخلاف ما اذا
تصور الوجود بالوجه فانه يتوقف حينئذ تعقل وجه الوجود على تعقل وجهه ويجوز
ان يكون الوجهان متغايرين قوله وذلك لا يقتضي آه لانه مع الصدق الاتحاد في

الهوية سواء كانا موجودين او معدومين او المجهول معدوما والموضوع موجودا قوله
بل يقتضي اتصاف الموجود آه وما قيل ان الاتصاف المذكور هو الوجود الرابطي اعني وجود
المحمول للموضوع فان اريد به تسميته بالوجود الرابطي فلا مشاحة في ذلك وان اريد
به انه وجود للموضوع للمحمول في الجملة فممنوع اذ العدمي ما شم رائحة الوجود قوله ولا
مستندا ما لتعقل ذكره لتأكيد المغايرة والا فلا دخل له في نفي لزوم الدور قوله
لثباته بمعناه الحقيقي باعتبار ترتب الآثار على ذلك الاتصاف كترتبه على الوجود
قوله والموجود المتصور فانه باعتبار حصوله في الذهن صورة متشخصة قائمة
بالنفس لكونه علما جزئيا فيكون فردا للوجود المطلق لكان وجوده فردا منه قائم
بالنفس فيجمع المثلان في النفس وعلى هذا يندفع الجواب المذكور في بعض الكتب
بان الوجود المتصور ماهية كلية حاصلة في النفس ووجودها فرد منه قائم
بالنفس ولا مماثلة بين الكلي وفرده وكذا بين الحاصل في النفس والقائم به قوله
قول بالوجود الذهني بمعنى حصول الاشباح انفسها في الذهن قوله لانم الوجود الذهني
اي بالمعنى المذكور فهو يتضمن منعين اي لانم الحصول مطلقا في الذهن ولو سلم
فلانم حصول الماهيات انفسها فيه بل الحاصل اشباحها قوله وان سلم اي سلم
الوجود الذهني بالمعنى المذكور فلا سلم ذلك فيما نحن فيه لان ذلك انما هو في الامور
الخارجية عن النفس واما في الامور القائمة بالنفس فيكفي في تصورها حصول انفسها
والوجود من جملتها وهذا بناء على ما قالوا من ان العلم بالامور الخارجة عن النفس
علم انطباعي ارتسامي وبالنفس والامور القائمة بها علم حضوري بمعنى حضورها بانفسها عند
النفس بمعنى لا يحتاج الى حصول صورة منتزعة منها لا بمعنى ان مجرد قيامها بالنفس كاف في العلم
حتى يرد انه لو كان كذلك لكان جميع الصفات القائمة بالنفس والامور الذاتية والمعاني
بها معلومة لنا وجدانا يكذبه قوله على تقدير اه اشارة الى انه معطوف على قوله يكفي
في تصوره لا على قوله لانم على ما سبق اليه الوهم من اتفاقهما في صيغة المتكلم مع الغير
قوله مماثلة الصورة آه توصيف الصورة بقوله التي هي ماهية الوجود يشعر بان المراد
بالصورة المعلوم الذي هو موجود ظلي دون العلم الذي هو موجود اصلي فان الصورة يطلق
عليهما على ما سبق في بحث العلم فحينئذ يكون حاصل الجواب منع المماثلة بينهما بناء على عدم كما

بين الكلي وفرده وبين الحاصل في النفس والقايم به ولايخفى ان هذا الجواب لايطابق
الاستدلال على ما قررناه وان دعوى التماثل بين الكلي وفرده مما لايجري عليه عاقل فالتوجيه
ان يحمل الصورة على العلم ويراد بقوله التي هي ماهية الوجود ماهيته بشرط قيامها بالغير
فيرجع الى منع المماثلة بين الصورة العلمية القايمة بالنفس وبين وجودها الثابت لها بناء
على منع كون الوجود المطلق تمام ماهيتهما حتى يتحقق المماثلة بينهما فانه وان كان ذاتيا
للصورة العلمية ذاتية للوجود الثابت لها لكن تلك الصورة متشخصة فكيف يصح
وصفها بالكلية قلت كليتها باعتبار مطابقتها لكثيرين بمعنى ان كل واحد من افرادها اذا
حصل في الذهن يكون الحاصل منه هذا النفس بعينه لاينافي تشخصها الذهني وتوصيف
الصورة بالكلية والوجود بالجزئي للاشعار الى سند منع التماثل بينهما قوله على انا
نمنع آه اي ولو سلم المماثلة بينهما فالممنوع ان يكون لكل واحد منهما حالا في محل واحد حلول
الاعراض لانه حينئذ يلزم اتحاد المثلين ضرورة اتفاقهما في الماهية والتشخص الحاصل
بسبب الحلول في المحل والوجود القايم بالنفس ليس كذلك فانه امر انتزاعي محض
يتصف به الاشياء في الذهن وليس امرا زايدا على الماهية في الخارج قوله هو الموجود
في نفسه آه يعني الثابت المعين الذي يثبت عينه ونفسه فيشمل الجوهر والعرض
قوله الثالثة ما يعلم آه التعريفان السابقان مختصان بالموجود الخارجي وهذا
التعريف يشمل الموجود الذهني ايضا قوله الفاعل آه في كون الموجود مأخوذا في
مفهوم الفاعل والمنفعل خفاء نعم انهما لايكونان الا موجودين قوله موجود لا اول له فان
المعدوم الذي لا اول له يقال له ازلي قوله ههنا انما قال ههنا لانه قد يطلق الازلي
بمعنى المبقى فيشمل المعدوم الذي له اول قوله وصحة العلم والاخبار آه فان
معناها امكان العلم والاخبار والامكان لايستلزم ثبوت الاعتبار وجوده في
نفسه او وجوده لغيره معناه امكان وجودهما قوله في انه اي الوجود آه قد جرت
عادة القوم بتقديم بحث بداهة تصور الوجود على بحث اشتراكه مع ان النزاع في بداهته
ونظريته وفي اشتراكه كما قرر وجه وجهه ان تصور الشيء مقدم على التصديق باحواله
فالبحث المتعلق بتصوره احرى بالتقديم بهذا حكم البداهة والنظرية على الاشتراك في
بادي الرأي ثم بينوا ان هذا الاشتراك الذي يعرف بادي الرأي ثابت في الواقع قوله

اى

الموقف الثاني في الموقف الاول

80

اي هو معنى واحد آه اشار بذلك الى ان قوله يشترك على الحذف والايصال والاصل مشترك
فيه والى ان المدعى موجبة كلية قوله اي كونه مشتركا معنى اي في الكل قوله انه لو لم يكن
مشتركا اي اصلا قوله لامتنع الجزم به اي بقاء الجزم لقوله مع زوال اعتقاده قوله
عند التردد في الخصوصيات اي في خصوصيته انه خصوصية كانت فالتعريف للعهد الذهني
والمراد عند التردد وعند التردد في الخصوصيات او عند اعتقاد خصوصية اخرى الا انه
نزل في اللفظ لانه اذا امتنع الجزم به عند التردد كان امتناعه عند اعتقاد خصوصية
اخرى بطريق الاولى والقرينة على ذلك قوله في اثبات الملازمة مع زوال اعتقادها
فان زوال اعتقاد الخصوصية اعم من ان يكون بالتردد فيها او باعتقاد خصوصية اخرى
وبما ذكرنا انطبق اول الكلام وآخره وظهر وجه تعرض الشارح ايضا ببطلان التالي على تقدير
اعتقاد خصوصية اخرى بقوله وكذا اذا اعتقدنا آه وكذا ان التخصص قوله مع زوال
اعتقادها بالتردد ويؤيده ان الشارح خصص بيان زوال اعتقاده مع زوال اعتقاد
خصوصية بالتردد وعلى التوجيه الاول يكون التعرض لها لكونها مذكورة في المتن صريحا و
اما زوال اعتقاده مع زوال اعتقادها في ضمن اعتقاد خصوصية اخرى فلازم
منه بطريق الاولى وعلى التوجيه الثاني يكون قول الشارح وكذا اذا اعتقدنا دليلا آخر
على الاشتراك ويؤيده ذكر النتيجة بعده قوله من انواع الموجودات المراد بها ما
عدا الاشخاص بقرينة المقابلة قوله اما نفس الخصوصيات اي نفس خصوصية من
الخصوصيات والمراد بالخصوصيات الماهية المخصوصة تعبيرا عن الشيء بوصفه
قوله مع زوال اعتقاده اي الاعتقاد بالوجود الذي كان حاصلا اولا وهو الاعتقاد
المطابق للواقع وزواله اما بزوال الاعتقاد كما اذا كان الاختصاص معلوما او مشكوكا
واما بزوال مطابقته للواقع كما اذا كان خالي الذهن منه فاندفع البحثان المشهوران
ان احدهما انا لانم زوال الاعتقاد بالوجود عند زوال الاعتقاد بالخصوصية لان
ذلك عند العلم بالعينية او الاختصاص او الشك فيه ويجوز ان يكون خالي الذهن
عن الاختصاص وعدمه وثانيهما ان اللازم من الدليل على تقدير تماميته العلم باشتراك
الوجود لا الاشتراك في نفس الامر والمدعى هو الثاني قوله عند التردد في الوجودات
في نفس الامر وكذا قوله يستلزم على التقديرين لايكون الاعتقاد بالوجود مطابقا

الواقع سواء زال اولم يزل قوله وهكذا نتردد في جميع انواع آه اي فرضنا التردد في جميعها فلا
يرد ان القوى القاصرة لاتقدر على استحضار جميع الخصوصيات والتردد فيها فلايثبت الاشتراك
في الجميع او يجوز ان يكون خصوصية لايمكن التردد فيها او يكون التردد فيها مستلزما لزوال
اعتقاد الوجود ولاشك ان الفرض المذكور ممكن اذ الجزم بوجود الممكن لايقتضي الا الجزم
بوجود سببه لاماهيته ووجوده ولامدخل في ذلك لخصوصية معينة فبالنظر الى ذلك يمكن التردد
في كل خصوصية وانه لو وقع التردد فيها لايكون ذلك ترددا في الوجود لعدم تعلق تلك
الخصوصية بكنهها بل باعتبار انها خصوصية ما فحالها كحال سائر الخصوصيات في ان
التردد فيها ليس ترددا في الوجود قوله مع قطع النظر آه ولو كانت الاشتراك باعتبار
المسمى بالوجود لاحتاج الى ملاحظة اللفظ بخصوصيته والعلم بوصفه لمعانيه قوله
انه لايختلف آه عطف على ان الجزم الى آخره ودليل ثان يعني لو كان الاشتراك باعتبار
المسمى بالوجود لاختلف باختلاف اللغات على وضع مرادف لفظ الوجود لما وضع له لفظ
الوجود ممتنع عادة قوله انا نقسمه اي الوجود ابتداء وبواسطة قوله وهكذا نقسمه
بوسائط الى وجودات الانواع اي الانواع الاضافية للجوهر والعرض والمراد القسمة
العرضية الاجمالية لاالتفصيلية حتى يقال ان النفس لاتقدر على ذلك فلايثبت
الاشتراك في الكل ولاشبهة في امكان فرض القسمة اجمالا الى جميع وجودات
الموجودات اذ لايحتاج في تلك القسمة الى اعتبار الموجودات من حيث انها
موجودات مخصوصة ولا احتياج الى تعقلها مفصلة وما قيل ان هذه قسمة لاتكون
في الاعيان وهو لازم للوجودات عند الشيخ فلا يلزم من اشتراكه اشتراك الوجود فليس
بشيء اذ يعني بالوجود والاتكون في الاعيان وقد ثبت اشتراكه فلو قيل ان هذا ليس
بوجود بل لازمه صار النزاع لفظيا وكذا ما قيل ان هذا ترديد ليس بتقسيم عند الشيخ
لان الترديد لايكون متحققا فيه لااحد الامور المذكورة وههنا ليس كذلك
قوله او نقسم الموجود آه يعني ان ضمير تقسيمه اما الوجود والكلام على حذف المضاف
الى الموجود باعتبار تقدم ذكره تقديرا قوله فان المال آه ضرورة ان قسمة المشتق
باعتبار مبدأ الاشتقاق تستلزم قسمة قوله ابتداء قيد بذلك لانه اللازم من
القسمة واما الاشتراك بين اقسام القسم فباعتبار قسمة القسم الى اقسامه ثانيا فاللازم

من قسمة الوجود الى الواجب والممكن اشتراكه فيهما ثم يلزم من قسمة الممكن الى الجوهر والعرض
قسمة الوجود اليهما بواسطة هذه القسمة ثانوية وهكذا فالتقييد المذكور بيان للواقع وليس
احترازا باعتبار مانقل عنه قدس سره في حاشية الكتاب من انه احتراز عن التقسيم كما يقال
الحيوان اما ابيض او اسود والابيض اما حيوان او غيره فان تقسيم الابيض تقسيم
للحيوان وهو ليس بمشترك بين جميع اقسامه وهذا الاحتراز مبني على ظاهر ما قاله
القوم من ان قسم الشيء قد يكون اعم منه فلعله منتقل الى الشارح وليس منه اما اولا
فلفساده في نفسه فان تقسيم الابيض الى الحيوان وغيره ليس تقسيما للحيوان اصلا
والا لزم تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره نعم لو قسم الابيض الى الانسان وغيره كان
كذلك واما ثانيا فلقوله لان حقيقة التقسيم آه فانه يقتضي حينئذ ان يكون
المقسم مشتركا في كل قسمة واما ثالثا فلان اللازم حينئذ اشتراك الوجود بين الا
قسام الاولية فلايثبت المدعى اعني الاشتراك بين جميع الموجودات قوله
قسمة عقلية لايتوقف ان اريد بالعقلية مايقابل الاستقرائية فقوله لايتوقف
صفة تقييدية وان اريد بها مايقابل اللفظية فصفة كاشفة قوله فالاشتراك
المعنوي اه وخلاصة الجواب تخصيص القسمة في السند لان بالقسمة العقلية
وتسليم ما قاله المعترض من عدم الاشتراك في القسمة اللفظية قوله وقد قيل
آه قائله شارح حكمة العين اي في الجواب عن الاعتراض المذكور وحاصله اثبات
المقدمة الممنوعة بابطال السند المساوي بان التقسيم في صورة الاشتراك اللفظي
ايضا يستدعي الاشتراك المعنوي اذ لولا ذلك لكان ترديدا اذ الفرق بين التقسيم
والترديد انما هو بوجود القدر المشترك في التقسيم دون الترديد قوله ورد
آه يعني ان الاشتراك المعنوي الذي اثبته المستدل في صورة الاشتراك اللفظي
لايقطع اصل الاشكال لان المعترض ح يعود ويقول يجوز ان يكون تقسيم الوجود
ايضا بهذا التاويل وهذا الاشتراك المعنوي اعني اشتراك مفهوم المسمى بلفظ
الوجود لايثبت ما هو المقصود اعني اشتراك الوجود بمعنى انه معنى واحد يشترك
فيه الموجودات باسرها وهو ظاهر فلابد من الرجوع الى ما ذكره المصنف ويكون الزام
ان التقسيم للاشتراك اللفظي قسمة معنوية مستدركا في الجواب قوله لان الماهيات

متخالفة الحقائق اى ما يصدق عليه الماهية لا لاشك والقوس متخالفة فى حقائقها
فلا يكون فى مفهوم الماهية مشتركة **قوله** والتشخصات اى ما يصدق عليه التشخص كتشخص
متميزة بعضها عن بعض والا لما كانت موجبة لتميز الاشخاص فلا تكون مشتركة فى
شئ بل تكون متخالفة بحسب هوياتها اى ماهيات التشخصية بان تكون متشخصة
بانفسها لا بتشخص زائد عليها والا لزم التسلسل فتدبر فانه قد توهم القاصرون ان هذه
العبارة الجزلة ركيكة **قوله** بان المتبادر اه وان كان المتكلمون قائلون بالتماثل
ايضا بالمعنى الاول اى مجرد الاشتراك مع قطع النظر عن التماثل والمعروض **قوله** بالذات
قيد بذلك لان فيه التعدد والاعتبار بحسب الاضافة كعدم الشرط وعدم المشروط
وعدم زيد وعدم عمرو لما قيل لو سلم ان مفهوم العدم وهو السلب واحد لا تعدد
فيه مطلقا لا اصالة ولا تبعا لم يتم المقصود به مع زوال ان دفع التعدد ومتعدد فى
الجملة ولم يحتج الى انضمام بطلان الحصر اثبات القصد به بتسليم باطل **قوله** معنى واحد
لا تعدد فيه بالذات وان كان فيه تعدد بحسب الاضافة كوجود الشرط ووجود المشروط
قوله والا لبطل اه اى ان لم يكن مقابله واحدا بالذات بل متعددا بذاته بطل الحصر
العقلى بينهما اى بين الوجود والعدم مع قطع النظر عن اضافتهما الى شئ واحد اذ
لا حصر فى العدم المطلق والوجود الخاص فتدبر فانه قد زل فيه اقدام **قوله** لجواز
ان يكون اه فان قلت كون الشئ موجودا بوجود غيره امر محال فكل شئ اما ان
يكون موجودا بوجوده الخاص واما ان يكون موجودا اصلا فلا يبطل الحصر العقلى قلت
بل يبطل لان الحصر العقلى بالوجود النظر اليه يجزم العقل بالانحصار ولا شك ان
الجزم ههنا بواسطة مقدمة اجنبية هى امتناع كون الشخص موجودا بوجود
غيره كذا افاده الشارح فى حواشى شرح التجريد الجديد والمراد بقوله بالوجود النظر
اليه اى من الامور الاجنبية فلو احتاج الى تدقيق النظر فى الاقسام لا يخرج كونه
عقليا كما فى حصر المفهوم فى الواجب والممتنع والممكن وبهذا اندفع التدافع بين
كلامه هذا وبين كلامه فى حاشية شرح حكمة العين وحاشية المطالع **قوله**
فان قيل اه يعنى انما يبطل الحصر العقلى اذا اريد بقولنا موجود وجود خاص من
الوجودات المتعددة اما اذا اريد به ما يتعلق عليه الوجود فلا اذ يصير المعنى

اما موجود

اما موجود باحد الوجودات او ليس بموجود اصلا ولا شك فى انحصاره **قوله** مختلف
بحسب اختلافه نقل عنه الابهرى ان هذا الحصر انما ان يكون موجودا باحد المعانى
التى وضع لفظ الوجود لها اولا وذلك مما يتغير بان يفرض وضع لفظ الوجود لاقل من تلك
المعانى او اكثر منها فيلزم ان يتغير حال الشئ فى كونه موجودا ومعدوما بمجرد تغير الاوضاع
مع بقائه فى نفسه على حاله وذلك باطل قطعا انتهى وبهذا اندفع ما اورد بعض الفضلاء
انه يجوز ان يكون الحصر بملاحظة احد تلك المعانى المختلفة من غير ملاحظة لفظ الوجود
الذى يطلق عليها فان هذا المفهوم شامل للجميع وغير مضاف للاشتراك اللفظى لانه على
تقدير الاشتراك اللفظ ملاحظة احد تلك المعانى ليس الا باعتبار وضع لفظ الوجود
لها فللوضع مدخل فى الحكم والحصر دائر معه ويختلف باختلافه **قوله** لانم ان العدم
مفهوم اه اى ليس لنا مفهوم واحد مسمى بالعدم انما هى مفهومات متعددة على
حسب تعدد الوجودات ولفظ العدم مشترك بينها اشتراكا لفظيا كالوجود **قوله**
متعدد ومتمايز بحسب اضافته اه والاضافة اى الوجود داخلة فى مفهوم فيكون متمايزا
بالذات **قوله** والترديد اه فقولنا زيد اما ان يكون موجودا او معدوما بمشترك لفظا
زيد اما ابيض او ليس بابيض **قوله** وانه كان الوجود اه زاد الشارح هذا الاحتمال
مع انه ليس مذهب القائلين بالاشتراك اللفظى ولذا لم يتعرض له فى المتن استظهارا
للجواب **قوله** ويكون الترديد اه فان رفع ذلك الوجود يشمل ان يكون موجودا
بوجود مغاير لذلك الوجود الخاص وان يكون معدوما وبهذا ظهر ان الوحدة مفهوم
العدم مدخلا فى الاستدلال واندفع ما قيل انه اذا كان مفهوم العدم متعددا كان
بطلان الحصر باحتمالين جواز كونه موجودا بوجود آخر وكونه معدوما بعدم آخر فالتعرض
لوحدة العدم مستدرك لكن يرد عليه ان هذا الحصر ليس هو الحصر المقصود من قولنا
الشئ اما ان يكون موجودا او معدوما فان الغرض منه الحصر فى الوجود ورفع الوجود
بالكلية لا رفع الوجود الخاص بحيث لا ينافى اتصافه بوجود آخر كما لا يخفى ومن هذا
ظهر انه لا بد فى الدليل المذكور من التعرض لوحدة العدم او يكون المراد من العدم
معنى لا يجامع الوجود حتى يلزم من كون الوجود مشتركا لفظا بطلان الحصر المذكور والاوجه
الاستدلال بانه لو لم يكن الوجود مشتركا معنى فالعدم اما ان يكون مفهوما واحدا او متعددا

يجب تعدد الوجودات واياما كان يبطل الحصر العقلي المقصود من قوله الشيء اما ان يكون
موجودا او معدوما اما على الاول فلجواز الواسطة بان يكون موجودا بوجود آه واما على الثاني
فلانه يكون حصرا بين الوجود والعدم بالمعنى الذي يجامع الوجود وذلك ليس بمقصود **قوله**
الوجه الرابع فان آه واذا كان هذه القضية ضرورية كان الاشتراك ثابتا بطريق الاولى فهذا
الاستدلال بالعلم ببداهة القضية على العلم بثبوتها ولا ينافي ذلك كون البداهة فرع ثبوتها
فاندفع ما يتوهم من ان كون هذه القضية بديهية مناف للاستدلال ببداهتها عليها فالصواب
ان يترك **قوله** الوجه الرابع ويقال وقال بعض الفضلا ليكون عديلا لما فهم عن الوجوه
السابقة من كون هذه القضية نظرية **قوله** لا حاجة فيها الى دليل آه فلا يرد انها لو كانت
ضرورية لما استدل عليها القوم لانها تنبيهات عليها **قوله** اذ نعلم آه دليل على الحكم بالبداهة
فانه قد يكون نظريا **قوله** ان بين الموجود آه الاستدلال بالاشتراك الكون بين اي موجودين
فرضا وعدم اشتراك بين الموجود والمعدوم على اشتراكه بين جميع الموجودات فلا يتوهمن
ان الدليل عين المدعى **قوله** فانه غير ممتنع له اذ له ان ينكر العلم بالامر المشترك
بين الموجودين **قوله** الوجه الخامس قال آه تقريره انه لو لم يكن الوجود مشتركا معنى لكان
الحكم بانه غير مشترك مطابقا للواقع والتالي باطل لان الحكم بانه غير مشترك يستلزم
الاشتراك فلا يكون مطابقا للواقع **قوله** يحكم عليه اي على ذلك المفهوم الواحد من حيث
انطباقه بافراده اعني الوجودات فلا يرد عليه ان المحكوم عليه هي الافراد ولا العنوان فالصواب
ان يقال يحكم بملاحظة على تلك الوجودات **قوله** واذا لم يكن الظاهر لانه اذا لم يكن لانه
دليل للملازمة المستفادة من الشرطية السابقة الا انه اورده بالعطف اشارة الى ان
هذه المقدمة محققة مقررة لا شبهة فيها مع قطع النظر عن جعلها دليل الملازمة **قوله**
عامة لها بان لا يوجد مفهوم مشترك بينها يجعل عنوانا لملاحظتها **قوله** لان تلك
الاحوال اي حين فرض ان لا يوجد مفهوم شامل لتلك الامور متعددة يجب تعدد
تلك الامور فكانت حينئذ متعددة لا يجري الاستدلال عليها من ملاحظة كل واحد من تلك
الامور بخصوصه وجعله اصغر واثبات الاوسط له فيحصل صغريات متعددة بتعدد
الدلائل يجب تعددها مثلا اذا قيل الوجودات نفس الحقائق ولا شيء من الحقائق بمشتركة
وفرض انه ليس مفهوما واحدا يجعل آلة الملاحظة تلك الوجودات لابد من ملاحظة

كل واحد منها بخصوصه ويقال هذا حقيقة وتلك حقيقة وتلك حقيقة فيحصل صغريات
متكثرة حسب تكثر الوجودات وضم الى تلك الكبرى فلا يكون الدليل واحدا **قوله**
بل يتناول آه لا يتوهم من هذا ان من قال بان الوجود غير مشترك اراد به ان الوجودات
الخاصة غير مشتركة لانه لا يقبل النزاع بل اراد ان لا شيء من الوجود بمشترك ويلزم من
هذا كون وجود خاصا وغير مشترك فتدبر فانه زل فيه اقدام **قوله** ان يعتقد معنى واحدا
اذ لابد من تصور المحكوم عليه وهذا القدر مشترك بين الموجبة والسالبة **قوله** صادق
اي في زعمه **قوله** فلا بد ان يكون ذلك اذ لا بد في صدق الموجبة من وجود آه للموضوع
به يتحد الموضوع والمحمول في نفس الامر ويكون مناطا للصدق سواء كان في الذهن او في
الخارج فيكون ذلك المعنى ثابتا في نفس الامر وبما ذكرنا ظهر ان مجرد تصور المعنى الواحد
لا يكفي في الاستدلال لجواز ان يكون ذلك التصور بمجرد فرض العقل واعتباره فلا يلزم
ثبوت مثل ذلك المعنى في نفس الامر بل في فرض العقل وان الجواب باخذ تلك القضية
سالبة تام وان ما قيل ان مدار الاستدلال على انه لابد في الدعوى من تصور حينئذ
معنى واحد عام ليمكن اثباتها بدليل واحد سواء كانت الدعوى موجبة او سالبة فالفرق
المذكور غير نافع في الجواب وهم باطل **قوله** بل يكفيه تصور وجود كذلك والتصور
يجوز ان يكون بمجرد الفرض والتقدير فلا يستدعي ثبوته في نفس الامر **قوله** بل يقتضي
تصوره اي تصور الشخص المشترك وتقديره وهذا لا ينافي ما قيل ان الجزئي يمتنع
تصور اشتراكه لانه بمعنى التجويز لا التقدير على ما تقرر في موضعه **قوله** ويمكن ان يجاب
آه حاصله ان اللازم مما ذكره انه لابد من معنى واحد عام يكون آلة لملاحظة تلك الوجودات
وبهذا القدر لا يلزم اشتراك الوجود بالمعنى المتنازع فيه لجواز ان يكون ذلك المعنى ماخوذا
من الاشتراك اللفظي بان يقال المسمى بالوجود نفس الحقائق والحقائق متخالفة **قوله**
لم يتميز الواجب عن الممكن اي بالذات حين الممكن الوجود والتميز عن الممتنع ~~سواء كان الوجود~~
بكونه مسلوبا عنه جميع الموجودات **قوله** فقد يجب له الوجود سواء كان نفس الحقيقة
او زائدا عليه فانه يجب ثبوت ماهية الشيء وما يقتضيه ذاته ولا يجب له ما عداهما
قوله ان ما ذكرتم آه لان مجرد كونه لا يجب له الوجود بمعنى آه لا يقتضي كونه ممكنا ما
لم يعتبر معه جواز ذلك المعنى له وهو مبني على جواز ان يكون لشيء واحد وجودان وهذا

ممتنع لامتناع تعدد ماهية الشئ ووجود الشئ مرتين فقوله معلوم الانتفاء معناه ل
معلوم امتناعه لما يدل عليه نقيض الشارح فلا حاجة الى اعتبار حذف المضاف اى و
جواز كون الشئ آه او اعتبار ان الممكن ما لا يلزم من فرض وقوعه محال قوله وان كان آه
لما كان المتبادر من عبارة المتن على ما يقتضي ان الوصلية ان الحكم المذكور على تقدير زيادة
الوجود اولى منه على تقدير العينية زاد عليه الشارح قوله او زائدا عليها لتصحيح اولوية
نقيض الشرط ويصير المعنى ان هذا الحكم معلوم الانتفاء بالضرورة وان فرضنا احد الامرين
من العينية او الزيادة فكيف اذا تعين العينية كما هو مذهبنا فان معلومية انتفائه
ح اولى لان امتناع تعدد الحقيقة اظهر من امتناع كون الشئ موجودا مرتين قوله و
ان كانا زائدين بخلاف ما اذا كان احدهما نفس الحقيقة والآخر زائدا عليه فان امتناعه
اظهر لانه يستلزم ان يكون الشئ موجودا بنفسه وان لا يكون موجودا بنفسه وتدبر فان الناظرين
تحيروا فيه وفهم منه ان الوصلية في الموضعين قوله فان الوجود آه اى ما يطلق عليه
الوجود لا الوجود المطلق فيشمل مذهب الاشعري ايضا وكذا وضع المظهر موضع المضمر
قوله نفس الماهية او جزءها آه كلمة او كلمة ليست للتقسيم ولا للترديد اذ لا مذاهب
في انقسامه وترديده العقليين بل هو لاحد الامرين على ما هو اصل وضعه فهي قضية
حملية محمولها احد الامور الثلاثة عند العقل وفي هذه القضية التي محمولها احد الامور
الثلاثة عند العقل على سبيل منع الخلو مذاهب ثلاث باعتبار تفاصيل محمولها قوله
بان الوجود جزء الماهية فسقط كونه جزءا في الكل وكونه جزءا في البعض سواء كان عينا
في البعض الآخر او زائدا قوله فاما ان يكون آه الانحصار في هذه الاحتمالات الاربعة
بناء على عدم اعتبار التفصيل في الممكن قوله اى اذا اعتبرت او لم يعتبر الحيثية ح
لعدم اعتبار انضمام الوجود لئلا يصير الحكم عليها بكونها غير موجودة لغوا وما قيل من
ان اذا قطع عن جميع ما هو خارج عنها لم يظهر ترتب قوله لكانت معدومة لان ح
العدم خارج عنها كالوجود فوهم لان ترتبه عليه بالنظر الى انتفاء الواسطة غاية ما في
الباب انه يلزم ان يكون معدومة وان لا يكون معدومة فيكون زيادة الوجود
لاستلزامه النقيضين باطلا على ان عدم ظهور ترتبه عليه ممنوع لجواز ان يكون باعتبار
كون العدم جزءا له او نفسه قوله الحق اى منع مقدمة معينة وهي قوله فكانت اى

المقصد الثاني من الموقف الثاني

الماهية

الماهية من حيث هي معدومة يمنع لزوم الواسطة فانا نمنع بقولنا الماهية من حيث ليست
بموجودة ولا معدومة انه ليس شئ منهما في مرتبة الماهية في الملاحظة العقلية لعدم كونهما
نفس الماهية او داخلا فيها ارتفاع النقيضين في الملاحظة ولا استحالة فيه ولا
نقول به انها منفكة عنهما حتى يلزم ثبوت الواسطة بين الموجود والمعدوم قوله ح
لم يمكن ان يحكم عليه آه لا انها ليست متصفة باحدهما قوله ينضم الى الماهية وهذا
الانضمام انما هو في العقل بمعنى ان العقل اذا لاحظ الماهية من حيث هي ولاحظ ترتب
الآثار عليها حكم بانها موجودة وليس ذلك الانضمام في الخارج حتى يرد ان الماهية من حيث
اى ليس في الخارج فكيف ينضم الوجود اليها قوله بل في زمان كونها آه اضراب عن
مضمون العبارتين وفيه اشارة الى دفع ما قيل ان انضمام الوجود ان كان في زمان
الوجود يلزم تحصيل الحاصل وان كان العدم يلزم اجتماع النقيضين وحاصل الدفع ح
اختيار الشق الاول ومنع استحالة تحصيل الحاصل لانه تحصيل للحاصل بهذا التحصيل
وذا ليس بمحال انما المحال تحصيل ما هو حاصل قبل هذا التحصيل قوله الثاني قيام آه
تقريره انه لو كان الوجود زائدا على ماهية ما لكان قائما بها واذا كان قائما بها لكان ح
فرعا على وجودها في نفسها واذا كان فرعا لوجودها في نفسها لكان للماهية وجود قبل
وجودها فيلزم لو كان الوجود زائدا على الماهية كان للماهية وجودان وجودها والتالي
باطل لانه يلزم كون الشئ موجودا مرتين وتقدم الوجود على نفسه او التسلسل فكذا
المقدم فثبت ان الوجود ليس زائدا في شئ من الماهيات قوله فان ما لا ثبوت
له آه اذ المعدوم مسلوب عنه كل صفة وقيد بالثبوتية اذ يتصف المعدوم بالصفات
العدمية فانه في الحقيقة سلب الاتصاف بالصفات الثبوتية فيقال هذا البيان
انما يدل على الاستلزام دون الفرعية والتوقف فالحق ان ثبوت شئ لشئ يستلزم
ثبوت المثبت له في ظرف الثبوت وح لا اشكال في قيام الوجود بالماهية والاتصاف
به وعندي ان الاتصاف نسبة بين الطرفين فيحتاج الى ثبوتهما فيكون الاتصاف
متوقفا ومتفرعا لثبوت المثبت له فان قيل فيلزم ان يكون فرع ثبوت المثبت
ايضا قلت نعم اذا كان الاتصاف حقيقيا كالاتصاف بالاعراض كما نص عليه الشيخ ح
حيث قال في الهيات الشفاء ان ما لا يكون موجودا في نفسه استحال ان يكون موجودا

شئ واما اذا كان الاتصاف انتزاعيًا كاتصاف زيد بالعمى فلا يقتضي الا ثبوت المثبت له لانه لابد
من مبدا الانتزاع في ظرف الاتصاف حتى ينتزع منه **قوله** فيلزم آه يعني ان قوله ويلزم تقدم
الشئ على نفسه ليس في جزاء الجزاء والا لكان الواجب ان يقول وقد تقدم الشئ على نفسه او لزم
تقدم الشئ على نفسه بل هو معطوف على مقدر لازم من الثاني لزومًا بينًا ولذا تركه
المصنف فالامور الثلاثة محالات لازمة للتالي مترتبة عليه اما الاول فلمنع القضية مع قطع
النظر عن كون الوجود السابق عين اللاحق او غيره والثاني على تقدير العينية والثالث على تقدير
الغيرية والتامل ورد الواو بين الثاني والثالث نظرا الى اجتماعهما في الترتيب على كون
الوجود السابق قبل اللاحق وان كان لزوم كل واحد منهما على تقدير مباين لتقدير الآخر وبهذا
الاعتبار يصح ان يكون موقعًا وكما يجي في العبارة الشارح **قوله** ويتسلسل الوجودات اه اي
يلزم وجود تسلسل في الوجودات الغير المتناهية المترتبة المجتمعة لكون كل وجود سابق
شرطا لوجود لاحق لانه يلزم ان لا ينتهي سلسلة الموجودات الى غير النهاية حتى يقال
انه ليس بمحال انما المحال وجود السلسلة الغير المتناهي بالفعل **قوله** مع امتناعه فلا
آه اي مع امتناع التسلسل في نفس الامر لو فرض وجوده ههنا فالمطلوب وهو كون الوجود
نفس الماهية ثابت لان جميع الوجودات المتسلسلة الغير المتناهية بحيث لا يشذ منه
وجود مجموع مغاير لكل واحد من الوجودات بالذات لوجوب مغايرته مع الجزء فالكل
من حيث الكل ليس نفس الماهية ولا جزء منها فهو خارج عنها قائم بها كقيام كل واحد منها
فيكون قيامه فرعا لوجود الماهية في نفسها لامر ولا يكون ذلك الوجود زايدًا على الماهية
والا لم يكن جميع ما فرضناه جميعًا فيكون نفسها وهو المطلوب فتدبر فان تقرير منقح
يتضح به المرام ولا يرد عليه الشكوك التي عرضت للناظرين في هذا المقام تركنا ايرادها
ها لكافيًا عن طول الكلام **قوله** لان جميع هذه الوجودات التي لا تتناهي اي لا تتناهي
بالفعل لما عرفت فلا يرد ما في شرح المحقق جهدا انا لا نم انه على تقدير التسلسل تحقق جميع
لا يكون وراءه وجود آخر بل كل جميع فرضت فروضها بواسطة وجود آخر عارض لان مقتضى
هذا التسلسل عدم انتهاء الوجودات الى وجود لا يكون بينه وبين الماهية وجود آخر
قوله بسببه ما يعارضها اي بسبب ما يعارضها منهما من الضرورة والدليل اذ التعارض
خواص الادلة وانما قيد بذلك لان التخصيص بسبب المعارض تخصيص للحكم مع جريان

الدليل

الدليل فيما خص من الحكم الكلي وهو يدل على بطلان دليل ذلك الحكم وانتقاضه كما فيما نحن
فيه ولذا جعل الدليل المعارض سببًا للتخصيص فقال لما ذكرتم بخلاف التخصيص بسبب
عدم جريان الدليل فانه جار في الاحكام العقلية كقولهم المتباينين متساويان
حقيقة الامور الشاملة لعدم جريان الدليل فيه لا بسبب وجود المعارض وقس
على هذا **قوله** الضرورة آه لما لم تحقق المستدل القيام بكونه في الخارج بل اطلقه و
قيد الصفة بالثبوتية اجاب الشارح بانه ان اراد بالثبوتية الموجودة فمسلم ان قيام
يقتضي وجود الموصوف في لكن الوجود ليس كذلك وان اراد به ما ليس السلب في مفهومه
فلا نسلم ان قيامها مطلقًا يقتضي وجود الموصوف حينئذ بل اذا كان القيام خارجيًا
وقيام الوجود بالماهية ليس كذلك بل في العقل فلا يلزم للماهية قبل وجودها في الخا
وجود حينئذ حتى يلزم المحالات ومما حررنا لك اندفع ما قيل ان الضرورة حاكمة بان
قيام الصفة بالموصوف فرع وجود الموصوف سواء كانت الصفة موجودة او معدومة
نحو زيد اعمى فالتخصيص بالموجودة لا وجه له لان ذلك انما هو على تقدير كون القيام
في الخارج ومقصود الشارح ان القيام مطلقًا انما يقتضي وجود الموصوف
في الخارج اذا كانت الصفة موجودة في الخارج **قوله** الوجود آه اذ ليس في الخارج
ماهية ووجود يقوم بها كالسواد والجسم **قوله** بل انما آه يعني انه
اذا حصل الهوية الخارجية حلل العقل الى ماهيته ووجود بالنظر الى ترتب
الآثار عليها ووصفها به فاتصافها به اتصاف ذهني انتزاعي وهو لا يقتضي الا
كون الماهية في الخارج بحيث ينتزع العقل منها فلا يرد انه لو كان الاتصاف
به في العقل يلزم احتياج الموجودات الخارجية في كونها موجودة الى العقل و
ذلك بين البطلان فان الاشياء موجودة في الخارج مع قطع النظر عن وجود ذهن
وعقل ويلزم احتياج الواجب في وجوده الى وجود الذهن لان ذلك انما يلزم
اذا كان الاتصاف به في الذهن حقيقيا لا انتزاعيا وكذا لا يرد انه يلزم التسلسل
في الوجودات الذهنية لان الاتصاف به في الذهن يكون فرعا لوجود الماهية
في الذهن وننقل الكلام الى الوجود الثاني والثالث والرابع وهكذا لان هذا
التسلسل في الامور الاعتبارية التي تنقطع بانقطاع اعتبار العقل فانه دفع قد

قد اطال الفضلاء فيه الكلام وما فازوا بالمرام وكذا لا يرد ما اورده بعض الفضلاء من
ان في القول بامتيازهما في العقل اعترافا بمذهب الشيخ فكيف يكون جوابا للاستدلال
لان مذهبه انه ليس ما يصدق عليه الوجود امرا وراء الحقيقة فالوجود في الخارج والعقل
نفس الحقيقة والتغاير بينهما باعتبار المفهوم وهذا المجيب يقول انما يصدق
عليه الوجود امر مغاير للماهية في الذهن وليس مغايرا لها في الخارج نعم لو
حمل مذهب الشيخ على ان مراده نفي الزيادة في الخارج كما يدل عليه ادلته على ما حققه
المصنف كان في الجواب المذكور اعترافا لمذهبه **قوله** واعترض ان والقول بان
الجزئية منتف بالاتفاق فلو لم يكن نفس الحقيقة لكان زائدا عليها كما في شرح المقاصد
يخرج الدليل عن كونه تحقيقيا واما ما قيل ان اللازم من الدليل الثاني وجود يا نفس
الماهية لا كل وجود فليس بشيء لان مراد الشيخ بقوله ان وجود كل شيء نفس حقيقته ان
الوجود الذي هو مظهر الاحكام ومصدر الآثار نفس الحقيقة فقد ثبت ذلك
قوله لو كان الوجود آه تقريره انه لو لم يكن الوجود نفس الماهية لكان زائدا عليها
او جزءا منها وكلما كان احدهما كان له وجود آخر اي موجود مغاير لنفسه اما زائدا عليه او
جزء منه اما الصغرى فظاهر واما الكبرى فيتضمن حكمين احدهما كونه موجودا وذلك
لامتناع اتصافه بنقيضه وثانيهما كون وجوده مغايرا لنفسه اما زائدا عليه او جزء منه
وذلك لان المفروض ان الوجود زائد على الماهية او جزء منها في الموجودات والوجود
من جملتها ولا يخفى ان هذا الدليل يدل على عدم كونه زائدا او جزءا في الكل فلا
يثبت به المدعى اعني العينية في الكل وهذا الاعتراض غير الجواب الذي يأتي لانه
على تقدير تسليم تمامية الدليل والجواب المذكور منع لكون الوجود موجودا او كون
وجوده مغايرا له **قوله** والجواب آه تقريره لا نم انه لو كان الوجود زائدا او
جزءا كان موجودا لجواز ان يكون زائدا او معدوما وما توهم من انه لا يمكن تجويز
كونه معدوما على تقدير الجزئية لان عدم الجزء يستلزم عدم الكل فيلزم ان لا يكون
الماهية موجودة فليس بشيء لان المستدل ادعى لزوم كونه موجودا على كل واحد
من التقديرين اعني الزيادة والجزئية كما عرفت فالمانع يكفيه ان يقول لا نم انه
اذا كان احدهما كان موجودا لجواز ان يكون زائدا ومعدوما ولا يجب عليه ان يبين

عدم اللزوم بكل واحد منهما **قوله** ولا استحالة آه لما كان منع المقدمة المذكورة
غير متجه اشار الى ان منعها راجع الى منع دليله **قوله** وان سلم آه اي ان سلم كونه موجودا
على تقدير الزيادة والجزئية فلا نم كونه موجودا بنفسه لا بمعنى اتحاد وجود الوجود بالوجود فان
الاتحاد والصفة بالموصوف بين البطلان بل بمعنى ان الثمرة التي ترتبت على سائر الموجودات
لقيام الموجودات لقيام الوجود بها يترتب على نفس الوجود من غير قيام وجود آخر به فان
الموجود عندنا ما يظهر منه الاحكام ويترتب عليه الآثار لا ما اتصف بالوجود كما هو وضع
اللغة والا لكان النزاع في كونه نفس الماهية او زائدا لغوا من الكلام **قوله** فان كل آه تعليل
لقوله فقد يكون وجود الوجود نفسه يعني هذا التجويز مبني على تعدية كلية صادقة قيل هذه
الكلية تقتضي ان يكون السواد اسود بنفسه مع ان البديهة تكذبه لان السواد سواد لا
لا اسود وليس بشيء لانه ان اراد به انه ليس متصفا بالسواد فمسلم لكن لا يضرنا وان اراد
به انه لا يترتب عليه آثار السواد فممنوع **قوله** انما يكون مضيئا اي مترتبا عليه آثار الضوء
قوله فهو مضيء بذاته اي يترتب على ذاته آثار الضوء **قوله** وان زاد في الممكن جملة
حالية بالواو في شرح التسهيل الشرطية تقع حالا لكن الافصح ان جاز به فقيل يلزم
الواو وقيل لا يلزم وهو قول ابن جني وفي شرح الكشاف ان كلمة ان هذه لا تكون
لقصد التعليق والاستقبال بل لثبوت الحكم البتة ولذا قيل انها للتأكيد وانه يشبه كلام
الشارح حيث جعل كلا الامرين مساوي الحكم وليس هذا الا الوصلية المقصود منها استمرار
الجزاء على تقدير الشرط وعدمه **قوله** والا لم يكن آه اي لا يقوم الوجود بماهيته تعالى لم يكن
ماهية الواجب موجودة اصلا لانه حينئذ اما ان يقوم بغيره ولا شك انه يمتنع اتصاف
الشيء بصفة يقوم بغيره واما ان يكون قائما بنفسه وتكون الماهية نسبة اليه على ما ذهب
اليه الاوائل في موجودية الممكنات فيكون هو الواجب دون ما فرضنا ومع ذلك
ثبت المطلوب **قوله** وهي انه يلزم اي يلزم ان يكون الواجب موجودا قبل ان يكون موجودا
وبطلانه غير مذكور فيما سبق فبيان **قوله** لما مر بهذه الوجوه الاربعة على سبيل
التغليب والانام بذكره فيما سبق تعليلا للحذف في الكلام **قوله** فان قلت آه منشأ الاعتراض
انفهام من **قوله** فيكون وجوده ممكنا كونه ممكن الوجود في نفسه لانه الشايع المتبادر الى
الفهم وحاصل الجواب ان المراد كونه ممكن الوجود لذاته تعالى بالنظر الى الوجود وان كان واجبا

بالنظر الى ذاته تعالى قوله واتصاف الماهية ليس المراد ان الاتصاف في كونه انضماماً او في
وجوده في نفسه او في وجوده لغيره لابد له من علة فان جميع هذه الاحتمالات بينة البطلان
كما لا يخفى بل المراد ان الاتصاف باعتبار كونه بين الماهية والوجود يحتاج الى علة لانه
عبارة عن حصول الوجود للماهية وهو وجود رابطي للوجود وليس ذلك واجباً ولا ممتنعاً
بل ممكن فيحتاج الى علة هذا ما قالوا في تنقيح هذا المقام وفيه بحث لانه انما يتم اذا كان
القائل بزيادته في الواجب قائلاً بزيادته في الخارج وان الاتصاف به حقيقي واما
اذا كان قائلاً بزيادته في الذهن بحسب نفس الامر بمعنى انه في حد ذاته بحيث اذا حصل
في الذهن انتزاع منه الوجود امراً زائداً على حقيقته فاللازم ليس الاحتياج الى علة
في هذا الانتزاع ولا محذور في ذلك فانه تحتاج فيه الى الذهن ايضاً وليس هذا
اعتراضاً بعينية الوجود في الواجب لان القائل بالعينية يقول باتحاد الوجود والماهية
في نفس الامر وعدم تغايرهما بالحقيقة فتدبر فانه دقيق قوله واجب عنه بان
آه لعوكه منع لقوله والعلة آه اي كل علة متقدمة بالوجود اي لا نم كليتها سواء اريد
بالعلة الفاعلية او مطلق العلة مستنداً بالعلة القابلية وجزء الماهية قوله و
اذا كان آه تحرير لكون العلة القابلية سنداً للمنع وفيه اشارة الى ان المراد
بقوله كل علة هي العلة الفاعلية لانها التي يستدعيها الممكن لامكانه قوله على
ما اراده الشارح لان التقريب لا يتم بدون اعتبار العينية اذ مقصود المانع ان العلة
لا يجب تقدمه بالوجود فلابد من القول بكونها علة والمراد ان كونها علة معقولة
مقدر بينهم متفق عليه قوله فانا اذا لاحظنا الماهية اي المركبة قوله جزئها
آه يتقدم اجزائها اي بكونها محتاجة الى الاجزاء في حصول ذاتها قوله فلو كان تقدمها
بحسب الوجود لكان في العلة الفاعلية والقابلية والغائية والشروط وارتفاع المانع
فاذا لاحظنا الماهية من حيث هي لا نتصور شيء منها فضلاً عن الجزم بالتقدم بها
قوله فهذه الحيثية هي التقدم لان مآل الحيثية كون الجزء سابقاً على الكل متى
وجدا قوله لانها ثابتة آه فيه بحث لانه ان اراد انها ثابتة له قبل ان يوجد في الخارج
وفي الذهن فباطل لان المعدوم المطلق لا يثبت له شيء وان اراد قبل ان يوجد
في الخارج فمسلم لان التقدم صفة اعتبارية يتصف بها الاشياء في الذهن لكن

لا يجدي فيما هو المطلوب اعني تقدمه لا بحسب الوجود مطلقاً فالحق ان يقال بدله وان كانت
ثابتة له في الوجود وان تفرق بين التحقق باعتبار الوجود اي بشرط وبين التحقق في الوجود
بان يكون الوجود ظرفاً له فانه في الاول مدخلية الوجود دون الثاني ولك ان تقول مراد
الشارح بقوله قبل ان يوجد قبل ان يعتبر معه الوجود فيؤول الى ما قلنا الان قوله
حال عدمه اي عند قوله لا تتعقل له الا باعتبار الوجود لكونه عبارة عن سبقه الجزء منه
وجوداً وهذا كالامكان ثابت للماهية قبل الوجود وان كان لا يعقل الا بالقياس الى
الوجود قوله حال عدمه قد عرفت ما فيه قوله كاف في المنع اي لا حاجة لنا الى اثبات
عدم كونه متعقلاً بالقياس الى الوجود قوله وما يقال اي في توجيه الجواب قوله
ان هذه الحيثية ثابتة آه تمنع قوله هي التقدم هي المتقدمة على وجود الجزء قوله و
معلوله للماهية لان كل عارض يحتاج الى معروضه قوله وبهذا القدر يكفينا آه ولا نحتاج
الى اثبات تقدم الجزء من حيث هو على الماهية قوله الى علة خارجية اي موجودة في الخارج
قوله وكلامنا فيها اي في العلة الموجودة في الخارج لان المستدل قال كلما هو علة
لوجود الشيء في الخارج يجب ان يكون متقدمة بالوجود والعرض منع ان يكون متقدمة
بالوجود قوله لا يناسب هذا التوجيه لان ايراد ضمير الفصل وتوسيط المسند يدل
على ان مراده ان الحيثية المذكورة عين التقدم لا انها متقدمة وما قيل في بيانه
ان الحيثية على هذا التوجيه ليست عين التقدم كما يدل عليه قول المصنف كيف
وكونها نفس التقدم اقرب على هذا التوجيه من كونها نفس التقدم فليس بشيء اما اولاً
فلان هذا الموجه لم يجعلها نفس التقدم بل موصوفة بالتقدم كما يدل عليه قوله
ثابتة له حال عدمه فيما مثل التقدم بالمتقدم واما ثانياً فلانه لو تم لدل على عدم الصحة
واما ثالثاً فلان كونه عين التقدم بالنسبة الى وجود الجزء لا ينافي كون نفس التأخر
بالنسبة الى الجزء وكذا ما قيل لان المقصود يتم بدون ذلك الا يرى ان الحيثية
المذكورة لو كانت غير التقدم يحصل ما هو المطلوب على التوجيه الثاني لان مدارها
على ان الجزء علة لتلك الحيثية تقدماً كانت او غيره وان كانت في نفس الامر تقدماً
فالتعرض لكونها تقدماً مستدرك ليس بشيء اما اولاً فلانه جعل معنى قوله فهذه
هي التقدم انها متقدمة على وجود الجزء وعارضة له حال العدم ولا شك في كونه

موقوفا عليه لكون ماهية الجزء متقدمة على الحيثية المذكورة واما ثانيا فلان الاستدلال
لا يجري عنه بعدم المناسبة **قوله** اجاب الحكماء آه خلاصة الجواب ان المراد بقولنا العلة متقدمة
آه العلة الفاعلية وتقدم العلة الفاعلية بالوجود على معلولها بالوجود معلوم بالضرورة
لا يقبل المنع لان العقل يحكم بالبداهة ان مرتبة الايجاد بعد مرتبة الوجود بل الحيوانات
العجم تجزم بذلك ولهذا اذا سمعت صوتا تتفحص منه بناء على ان وجوده يقتضي سببا موجودا
فتعقل ذلك بطبعها **قوله** او ايجاد نفسه بهذه المقدمة ممنوعة عند المتكلم لاجتماع جهتي
الفاعلية والقابلية حينئذ فيجوز ان يكون متقدمة بذاتها لا بالوجود ولا يلزم منه
انسداد باب اثبات الصانع كما لا يخفى والصواب عندي انه لا ايجاد وههنا بل هو مقتضى
الماهية للوجود والمقتضي لا يلزم ان يكون موجدا الا يرى ان الماهيات مقتضية
للوازمها وليست فاعلة لها بناء على ما تقرر من ان جعلها واحد كيف والايجاد
لا بد له من موجد وموجود في الخارج وليس في الخارج ههنا الا الماهية المتصفة بالوجود
والاثبات التغاير باعتبار الاتصاف حيث هي موجد ومن حيث الاتصاف بالوجود
موجدا انما هو في الذهن **قوله** ان الماهية من حيث آه فيصير هاتان المقدمتان
اعني الماهية من حيث هي تقبل العدم والماهية المأخوذة مع الوجود لا تقبل العدم
اذا انضمتا ينتج من الشكل الثاني ان الماهية من حيث هي ليست ماهية موجودة و
هو المطلوب فلا حاجة الى باقي المقدمات وليس بشيء لانه لا يلزم منه ان الماهية
ليست نفس الوجود فان لكل شيء مغاير له اذا اخذ مع نفسه سواء اخذ قيدا له او جزءا
منه ضرورة مغايرة المطلق للمقيد والجزء للكل **قوله** ثانيا بالماهيات من حيث
هي مخالفة للماهية المأخوذة مع الوجود في القبول وعدمه **قوله** لم يكن كذلك اي
لم تكن الماهية من حيث هي مخالفة للمأخوذة مع الوجود بل كانت من حيث هي تابى
العدم ايضا اي كان المأخوذة مع الوجود تابى عنه فيصح الاضراب وظهر معنى كلمة
ايضا بلا تكلف وليس **قوله** كذلك اشارة الى فلا تقبل العدم حتى لا يصح الاضراب
لان معنى لم يقبل العدم ومعنى تابى العدم واحد ولا يصح **قوله** ايضا لانه معناه حينئذ
انها لم تكن تقبل العدم كما انها لا تقبل شيئا آخر وحاصل الاستدلال قياس استثنائي
صورته انه لو كان الوجود في قبول العدم وعدم قبوله بل كانت متحدة معه في عدم القبول

والثاني باطل اما الملازمة فلما ذكره الشارح واما بطلان التالي فلما ذكره المصنف من
ان الماهية من حيث تقبل العدم والماهية المأخوذة لا يقبله فافهم فانه قد زل فيه اقدام
قوله فلان الوجود تابى آه كيف لا والماهية الموصوفة له لا يقبله فكيف يقبل نفسه
قوله مأخوذة مع الوجود من حيث انه موجود به **قوله** لما مر من لزوم جواز كونها موجودة
ومعدومة معا **قوله** واجيب آه حاصله انه ان اريد بالقبول به معناه الحقيقي
اعني الاتصاف الذي يقتضي جمع القابل والمقبول فلا نم بطلان التالي لمنع ان
الماهية من حيث هي تقبله لانه فرع القول بثبوت المعدوم ولا ثبوت له عنه وان
اريد به الطريان سواء اجتمع معه اولا فلا نم الملازمة المدلول عليها بقول لو كان
نفس الماهية او جزءها كانت الماهية من حيث هي تابى العدم كالموجودة لان الوجود
في نفسه لا يابى طريان العدم بان يرتفع بالكلية فكيف يابى عنه الماهية
بواسطة اتحاد الوجود بها او جزئيته لها وانما قلنا ان الوجود يرتفع بالكلية
لان الماهية الممكنة الموجودة اذا ارتفعت بطريان العدم سواء ارتفع نفسها
اولا يرتفع الوجود بالكلية كما ذكره الشارح **قوله** لما سيصرح به من امتناع الشك
في ثبوت الشيء لنفسه وثبوت جزئه له بعد تعقله بالكنه **قوله** نفس التعقل و
التصور بمعنى حصول صورة الشيء لا بمعنى الصورة الحاصلة فان التعقل ح موجود
لا وجود **قوله** على تقدير تسليم آه اي لا نسلم ان للوجود فردا سوى الوجود الخارجي
فالدليل غير تام ولو سلم ذلك فلا نصور ايضا **قوله** الشك فيه اي في الوجود
الذهني اي في انه وجود ذهني **قوله** لان حصول الشيء آه يعني ان عدم الشك في ان
حصول الماهية في الذهن وجود ذهني لها موقوف على تصور ذلك الحصول وعلى
الحكم بثبوت الحصول في الذهن لذلك الحصول اي الحكم بان ذلك الحصول حصول
ذهني وتحقق الحصول المذكور لا يستلزمها **قوله** لان الشعور بالشيء الذي هو عبارة
عن الحصول في الذهن غير الشعور بذلك الشعور وهو ظاهر وغير مستلزم له على وجه
لا شك في انه شعور لانه ليس بين الثبوت لا وازه وانما قيد بذلك لان الكلام
فيه ولان الشعور بالشيء يستلزم الشعور بنفس الشعور وبعد الالتفات عليها فالجواب
ان العلم بالعلم ضروري بعد الالتفات **قوله** في الوجود الذهني اي في ان بلا شك

وجودا ذهنيا **قوله** ولو كان لتحقق آه اي تحقق ما هو موجود ذهني في نفس الامر مانعا من
الشك في كونه وجودا ذهنيا لما انكره عاقل ولا احتيج الى البرهان عليه اذ لا شك في
تعقل الاشيا وهو وجود ذهني فتدبر تقدم فيدا اقدام بسبب ارجاع ضميرله في
قوله بثبوته له اي الشيء مع انه في قول المصنف لامتناع الشك فيه راجع الى الوجود
الذهني وكذا في قول الشارح على وجه لا شك فيه راجع الى الشعور **قوله** اذا لم يكن
معقوله لاحد اي اذا فرض كونها غير معقولة لاحد وذلك ممكن اذ هو وصف عارض
بها بالقياس الى الغير وليس لازما لذاتها فاذا فرض كذلك كانت خالية عن الوجود
الذهني لا حاجة الى هذا القيد لان المقصود ان الماهية المتحققة في الخارج من حيث
انها في الخارج خالية عن الوجود الذهني فلا يكون نفسها ولا جزءها الا لما خلت عنه
في الخارج مع ان هذا القيد مما يناقش بانه خلاف الواقع لكونها معقولة للمبادي
العالية وتخصص احدهما سواها لا ينفع لانه لا يثبت الخلو عن الوجود الذهني مطلقا
لكونها مثلا لا في القوى العالية والفاصنة ولو اريد فرض كونها غير معقولة لاحد
يرد عليه انه فرض محال فيجوز ان يستلزم المحال **قوله** ولا يمكن ان يقال امرع
لما سيرد اي من كفاية بهذا الدليل في تغاير الوجودين **قوله** لانه حصول الماهية
اي الماهية الموجودة في الذهن انما الحاصل بعض وجوهها وهو ليس من
الموجودات الخارجية فلا يرد ان ذلك الوجه ماهية موجودة في الذهن خالية
عن الوجود الخارجي **قوله** حاصل الدليل آه منشا هذا الاعتراض توهم ان
قوله انا نعقل المثلث مع الشك في وجوده تمام الدليل كانه قيل المثلث
معقول والوجود مشكوك فيه وحاصل الجواب انه صغرى الدليل والكبرى
مطوية **قوله** اذ الوسط غير مكرر حتى لو ابدل **قوله** مع الشك في وجوده بقوله
مع انه ذاهل عن وجوده تم الدليل واندفع المناقشة **قوله** المنار الذي آه
هذا اذا كان المقصود الاثبات واما اذا كان التنبيه على تلك القاعدة البديهية
فلا يرد **قوله** لو كان الوجود آه لانه حمل الشيء على نفسه وان حمل اشتقاقا لانه ح
يكون الماهية موجودة بنفسها لا بقيام الوجود بها بمعنى انها موجودة انها وجود **قوله**
فائدة معنوية وان افاد فائدة لفظية نحو قولنا الليث اسد **قوله** بل كان

آه

آه ان لم يعتبر اختلاف اللفظين **قوله** لكون السواد سوادا بناء على ان معنى الموجود و
الوجود واحد والسواد عين الوجود تحمل الموجود حمل السواد بهذا ان اعتبر الاتحاد في جانب
المحمول وان اعتبر في جانب الموضوع كان كقولنا الموجود موجود **قوله** وهو مما لا يعتد به
ان اعتبر التغاير بين الموضوع والمحمول بالاعتبار كما في هذا زيد وان لم يعتبر لا يصح الحمل
قوله والاظهر ان يقال اه لا تصح لا يحتاج الى اعتبار اتحاد الوجود والموجود
في المعنى مع ان حمل الشيء على نفسه غير مفيد اشتقاقا كما انه غير مفيد مواطاة ان
اعتبر التغاير وكلاهما غير صحيح ان لم يعتبر **قوله** كقولنا السواد لون او ذو لون
التقدير ان باعتبار كونه جزءا محمولا او غير محمول **قوله** بخلاف حمل الوجود عليه فانه
مفيد وان تصور السواد بالكنه وفيه انه انما يتم اذا تصور السواد بالكنه وهو
ممنوع ومن هذا ظهر عدم تمام الاستدلال على تقدير كونه نفس الماهية ايضا لانه
انما يلزم عدم افادة الحمل اذا تصور الماهية والوجود بالكنه اما اذا تصور
كلاهما او احدهما بالوجه المغاير فلا واختلاف العنوان له مدخل في الافادة
وعدمها فان قولنا الانسان حيوان مفيد اذا تصور الموضوع من حيث الضاحك
غير مفيد اذا تصور من حيث انه حيوان **قوله** الوجه الرابع هذا الوجه يدل على
زيادة الوجود المطلق بخلاف الوجوه السابقة فانها دالة على زيادة المطلق
والخاص **قوله** وما يقال آه قائله اهل المكاشفة من الصوفية والحكماء وهو
ان الكل الموجودات ذات واحدة وهي الوجود المحض المتشخص بالاطلاق عما
سواه حتى عن الاطلاق ايضا ومقابله العدم الصرف لا تميز فيه ولا وصف
له فالتميز مختص بالوجود وهو متعدد بحسب تعدد الاوصاف الاعتبارية النفس
الامرية الوجوبية والامكانية وله بحل اعتبار حكم عقلي وشرعي وحسي لا يمكن
اجراؤه عليه باعتبار آخر والذات البحت منزه عن كلها والاحكام كما لا تختلف
بحسب الاختلاف بالحقيقة تختلف بحسب اختلاف الاعتبار اذا كان مطابقا
لنفس الامر هذا هو الكلام المجمل وتفصيله يقتضي بسطا لا يليق بهذا الموضع **قوله**
يعدونه مكابرة ويقولون ان اختلاف الماهيات بالذات معلوم بالضرورة
قوله لكان اعم الذاتيات المشتركة اي ذاتيا خارجا جميع الذاتيات المشتركة

بين الحقايق الموجودة قوله اذ لا ذاتي لها اعم منه لان جميع الموجودات الممكنة منحصرة في
المعقولات العشر وذاتياتها اخص من الوجود فعلى تقدير جزئيته يكون فوق جميع الذاتيات
فقوله اذ لا ذاتي لها اعم منه كناية عن كون كل ذاتي لها اخص منه على ما هو المتبادر
في العرف ويجوز ان يكون بمعناه الحقيقي ح يحتاج الى ضم مقدمة معلومة في محله
وهو لا ذاتيان للماهية في مرتبة واحدة قوله انواعه او ما في حكم الانواع قوله
لان البسيط آه قال المحقق الدواني لمانع ان يمنع كون البسيط الحقيقي مبدا للمركب
مطلقا الى ان يقوم عليه البرهان فان القدر الضروري هو ان المركب لابد له من
اجزاء يتقوم هو بها واما انتهاؤها الى ما ليس بمركب فليس بينا بنفسه والكثرة لابد
فيها من الواحد العددي لانه من الواحد الحقيقي لجواز اشتماله على احاد آخ وهكذا
مثلا الكثرة من افراد الاثنين لابد فيها من الاثنين الواحد ثم الاثنين الواحد مشتمل
على احاد آه لا يكون اثنا ويجوز ان يكون كل واحد من تلك الاجزاء مشتملا على
احاد من نوع تلك الاحاد وهكذا الى غير النهاية انتهى وجه ان جميع تلك التركيبات
ومراتب الكثرة اذا اخذت بحيث لا يشذ منها واحد لابد فيها من بسيط وواحد
يكون ذلك البسيط والواحد واجب فيما اذا كان تلك الاجزاء ما منه التركيب اما اذا
كانت انتزاعية فلا بل الواجب ح وجود مبدا الانتزاع آه قوله فالوجود ح
اما جوهر او عرض آه هذا في الاجزاء المحمولة مسلمة لانه يستلزم حمل الجوهر على العرض
او العرض على الجوهر مواطاة واما غير المحمولة فيجوز ان يكون العرض جزء الجوهر كالهيئة
السريرية للسرير قوله بان يقال آه يمنع قوله فيكون الوجود جنسا للفصول قوله
بل لكل جنس اي في الماهيات الحقيقية قوله عرض عام له كيلا يتكرر الذاتي
في الماهيات الحقيقية قوله وانما جاز ذلك اي كونه عرضا عاما للفصول ح
حاصله ان منع كونه جنسا للفصول راجع الى منع مقدمة دليله اعني قوله اذ لو
المفروض انه جنس للموجودات وذلك لان مدعى من قال بالزيادة موجبة
كلية اي كل وجود مشترك كان او خاصا زائد على الماهية الا ان بعض ادلته
يدل على تمام المدعى كالدليلين الاولين وبعضها يدل على زيادة الوجود المشترك
كالدليل الثالث والرابع ونقيض الموجبة الكلية السالبة الجزئية اي ليس كل

وجود

وجود زائدا فيما نحن فيه يكون المدعى زيادة الوجود المطلق في جميع الماهيات الممكنة فينا
ان يكون صدق نقيضه اعني سلب زيادته في جميع الماهيات بان يكون داخلا في البعض دون
البعض فلا نم ان المفروض لجنس للموجودات بل المفروض انه جنس لبعض الماهيات
لانه اللازم من عدم زيادته في الجميع فان قيل اذا كان المدعى زيادته في جميع الماهيات
كان معنى قوله لو لم يكن زائدا في الجميع لكان نفسها او جزءا منها نفس او جزء بعضها ح
يمكن منع الملازمة الاولى اعني لزوم اتحاد الماهيات لجواز ان يكون نفس ماهية
واحدة فلا يلزم اتحاد ماهيتين فضلا عن اتحاد الماهيات وكذا على تقدير الجزئية
يمكن منع قوله لكان اعم الذاتيات لجواز ان يكون ذاتيا مختصا بماهية واحدة
فلم لم يمنع هاتين الملازمتين ومنع الملازمة الاخيرة اعني قوله فكان جنسا
للفصول قلت لما كان القول بان الوجود المشترك نفس بعض الماهيات او ذاتي
مختص ببعض الماهيات مكابرة اعرض عن منع تينك الملازمتين بخلاف الملازمة
الثالثة تامل فانه من المداحض التي زل فيه الاقدام قوله ليس من اقسام
الموجود بل هو معدوم ولا يلزم من اعتبار المعروض في شيء اعتبار العارض والا
لا يمتنع التركيب مطلقا لان كل جزء من المركب متصف بنقيضه فلا يلزم من جزئيته
للجوهر والعرض ان لا يكون موجودا فلا يرد ما قيل انه اذا لم يكن من اقسام الموجود
لم يكن جزء الجوهر والعرض لان جزء الموجود موجود فيثبت المطلوب عدم الجزئية
وكذا ما قيل اذا لم يكن جوهرا ولا عرضا لم يكن جزء منهما لان جزء الجوهر جوهر وجزء
العرض عرض قوله لو صح له ان يكون الشيء آه اي لا استحالة ان لا يكون الشيء مندرجا
تحت المتصف بذلك الشيء بعينه من غير اعتبار تغاير بينهما اتصافا حقيقيا لانه
يستلزم اتصاف الشيء بنفسه وهو محال لعدم التغاير بين الشيء ونفسه فلا يرد ان
ان العدم مندرج تحت المعدوم لان اتصاف المعدوم بالعدم ليس حقيقيا ولا
ان مفهوم العلم بعد تعلق العلم به ومفهوم الكلي وامثالهما مندرج تحت المعلوم
والكلي لان ذلك بعد اعتبار التغاير بينهما وفيما نحن فيه ليس كذلك لان الوجود المطلق
لو كان موجودا لا يكون وصفه حصة من الوجود المطلق عارضة له بل الخصوصية انما
تحصل له بعد العروض قوله والتحقيق اي تحقيق الحق من قولي الزيادة والعينية

بعد الاحاطة بدلائل الطرفين و المقصود منه ترجيح مذهب العينية وخلاصته ان التغاير
من حيث المفهوم لا يقبل النزاع فلا يمكن حمل الاختلاف عليه فالاختلاف والنزاع انما هو
في التغاير من حيث الذات والحق في ذلك مذهب الشيخ لدليل لاح له قوله ان
هذه الوجوه آه اي ما سوى الوجه الرابع بقرينة انه يدل على زيادة الوجود المطلق والشيخ
لا يقول به قوله انما يفيد تغاير المفهومين اما الاول فلان مبناه على اختلاف الما
الموجودة والماهية من حيث هي في القبول العدم وعدمه وذلك انما يدل على اختلاف
الاعتبارين لا على اختلاف الذاتين الا يرى ان الانسان من حيث هو يقبله عدم الكفاية
والماخوذ مع الكتابة لا يقبله مع اتحادهما في الذات واما الثاني فلانه يجوز الشك
في ثبوت شيء لشيء اذا كانا متغايرين في المفهوم مع اتحادهما ذاتا كالشك في هذا
زيد اي شبح مرئي زيد واما الثالث فلانه افادة الحمل انما يستدعي تغاير الطرفين
مفهوما لا ذاتا بل يقتضي الاتحاد فيه بخلاف الوجه الرابع فانه يقتضي التغاير في الذات
فان نفي الكلية والجزئية يستلزم التغاير في الذات بمنع حال دلالة الوجه الرابع
على تغاير المفهوم ظاهر فقد خفي عليه الظاهر قوله لا يقول آه فانه يحكم بان السواد موجود
وليس الموجود وكلاهما ممتنعان عند الاتحاد في المفهوم قوله من الامور الخارجية
قيد به لكن لان صدق عليه السواد من الامور الذهنية مغاير لما صدق عليه
الوجود فان الاول هوية خارجية والثاني امر اعتباري قوله هويتان
اي ماهيتان متشخصتان قوله في الخارج بل متمايزتان في الذهن قوله و
كان للوجود آه زائد على المتن لانه اللازم من قوله والا اي ان لا يكون النفي
المذكور اي ليس لهما هويتان متمايزتان بل كان لهما هويتان متمايزتان في الخارج
لا لان ترتب قوله فكان لها آه موقوف عليه فانه لازم من مجرد ان يكون
الماهية هوية ممتازة في الخارج قوله من المحذورات المذكورة في الوجه الثالث
للشيخ قوله كلام الشيخ اي قوله انه نفس الماهية قوله وتحرير دليله الاول
والثاني كما لا يخفى على الفطن قوله وفيه بحث اي في قوله وهو الحق بحث لان
ما ذكره من قوله والا لاختلف آه يدل على انتفاء التمايز الخارجي بينهما ولا يدل
على اتحادهما في الصدق الذي هو المدعى ومحل كلام الشيخ الا بان يستلزم عدم

التغاير

التغاير الخارجي الاتحاد في الهوية وليس كذلك لانه يجوز ان يكون عدم التمايز بان
لا يكون للوجود هوية خارجية بان يكون امرا اعتباريا عارضا له في الذهن وح
لا يتحدان فيما صدق عليه لان ما صدق عليه الماهية امر خارجي وما صدق عليه الوجود
امر ذهني وبهذا اندفع ما يتوهم من ظاهر وتفريع قوله حتى يكون ما صدق عليه
احدهما آه ان الاتحاد في الصدق مبني على الاتحاد في الهوية وليس كذلك لانه يتبين
في بحث الماهية ان تغير الحمل بالاتحاد في الهوية الخارجية انما يصح في الذاتيات
دون العدميات نحو زيد اعمى اولا هوية خارجية والا لكان موجودا خارجيا
والتغيرات مثل لهما الاتحاد في الصدق اذ لا استحالة في صدق العدميات على
الموجودات الخارجية وذلك لان مقصوده ههنا ان عدم التمايز لا يستلزم الاتحاد في
الصدق الا ان يستلزم الاتحاد في الهوية وليس فليس لان الاتحاد في الصدق
لا يتحقق بدون الاتحاد في الهوية واندفع ايضا ما ان المصنف لم يدع استلزام
عدم التمايز للاتحاد في الهوية بل للاتحاد في الصدق وهو قد يتحقق بدونه
كما في نحو زيد اعمى فقوله الا ان هذا الاستلزام آه لا وجه له قوله كالسواد
يعني كما ان السواد محمول على تلك الذات يكون الوجود ايضا محمولا عليه لاتحادهما مع
الذات في الخارج ومغايرتهما اياها في المفهوم وهو معنى الحمل على ما قالوا ان الحمل
للتغاير ذهنا في الخارج وما قيل انه يستلزم جواز حمل الجزئي الحقيقي ففيه
اولا ان عدم الجواز مم ولو سلم فوجود مفهوم الحمل لا يقتضي جوازه لجواز ان يكون
عدمه لانتفاء شرط او تحقق مانع عنه على ما قيل ان المعتبر في جانب الموضوع
الذات وفي جانب المحمول الوصف قوله وايضا لم يكن آه وذلك لان عدم التمايز
في الخارج معلوم لكل احد لانه يعلم ان الاتصاف بالوجود ليس كالاتصاف
بالبياض فلو استلزم ذلك للاتحاد في الهوية كان الاتحاد في الهوية ايضا
معلوما بعد الالتفات اليهما فلا يبقى الشك بعد ذلك في الوجود والوجود في الخارج
مع ان ذلك بعد العلم بوجود السواد من اعرف النظريات فلا يرد انه يجوز ان يكون
الشك لعدم العلم بالاتحاد قوله وبالجملة فالهوية الخارجية اذا علمت التفصيل
المذكور فالهوية او زائدة لمجرد تحسين اللفظ قوله عارض لها اي خارج عن تلك الهوية

قوله واما ان تلك الهوية آه يعني يكون ما صدق عليه السواد عين ما صدق عليه الوجود
كما يدعيه المصنف قوله نعم لما ثبت آه تقرير لما سبق من الاتحاد في الهوية والجملة
الشرطية مستأنفة كانه قيل فهل للقول بمغايرة الوجود معنى وقوله فانهم قالوا جواب
لما لا مع الفا ضعيف وقوله وان واتفقوه في ذلك حال من ضمير قالوا حال كونهم موافقين
له في العينية في الهوية قوله متطابقتان آه على معنى انهما منتزعان منها بحسب نفسه
المتحركات والمباينات او على معنى انهما لو وجدا في الخارج كانا عين الهوية
وعلى التقديرين يكون ما صدق عليه الماهية مغايرا لما صدق عليه الوجود في الذهن
ويصح القول بمغايرة الوجود للماهية بحسب الذات في الذهن بخلاف ما اذا لم يثبت
الوجود الذهني فانه لا تغاير بينهما الا بحسب المفهوم وقد علمت انه لا نزاع فيه فاندفع
ما قيل ان الشيخ قايل بالتغاير بين الذاتيات المتحدة في الهوية وتحليلها اليها
ومن البين ان ذلك التغاير ليس الا باعتبار التعقل فالقول بالتغاير التحقيقي
بالقول بالوجود الذهني قوله هو حقيقة مطلقة آه ليس المراد انه حقيقة
مع وصف الاطلاق فان المعقولات الاولى ايضا كذلك او ليس في الاعيان شيء هو
انه مطلق بل المراد انه هو مفهوم الحقيقة والماهية التشخص بل في الاعيان شيء هو
معروض مفهوم الحقيقة بمعنى انه منتزع عند العقل بعد حصوله فيه فلا يرد ما قيل
ان ذات الواجب نفس الوجود والحقيقة والتشخص عندهم ففي الاعيان شيء هو
حقيقة ووجود وتشخص قوله ولا يذهب آه يريد ان ما اورده المصنف
في هذا الاتحاد في الهوية شاهد على عدمه قوله بل كان آه اضراب عن نفي
المقارنة العينية لان الدليل المذكور لا يدل على نفي الجزئية كما لا يخفى فهذا الدليل
وكذا الاتي على نفي العينية في الواجب واما نفي الجزئية فانه مسلم ثابت عند الفريقين
بدليل لزوم التركيب في الواجب قوله اما لذاته اي ذاته كاف في اقتضاء التجرد
قوله فيكون كل وجود مجردا لاشتراكها في حقيقة الوجود قوله واما لغيره اي يكون
للغير مدخل فيه قوله منفصلة بناء على ان كل ما هو منفصل به محتاج الى فاعله
الذي هو التجرد فلا يكون علة له قوله وفيه انه بذاته آه عطف تفسيري وفيه
اشارة الى دفع ما قيل ان التجرد امر عدمي لانه عبارة عن عدم العروض فلا يحتاج

فيه الى الغير لا ينافي الوجوب ووجه الدفع انه في الحقيقة عبارة عن القيام بالذات فيلزم احتياج
الواجب في القيام بالذات وتحصل الذات الى الغير قوله مبدأ للممكنات كلها اي فاعل لها
بحسب الوجود واعتبار عموم الممكنات لترويج الدليل وكونه بيانا للواقع والا فاصل الدليل كيفيه
كونه مبدأ الممكن كما لا يخفى قوله يقتضي ان يكون آه كل وجود فاعل لما الواجب فاعل له فيجوز ان
يكون كل شيء علة لنفسه ولعلله وهو مح فلا يرد ان تجرد وجود الفاعل لا يكفي في وجود
المعلول لجواز توقفه على ارتفاع مانع لخصوصية الوجود الامكاني واما لجواز توقفه
على شرط لخصوصية الوجود الواجبي مدفوع بانا ننقل الكلام الى تلك الخصوصية بانه
مقتضى الوجود وحده فيكون فيكون كل وجود كذلك او من غيره فيلزم امكان الواجب
قوله وهو عدم لانه عبارة عن عدم العروض وفيه ما مر من انه عبارة عن القيام
بالذات قوله اي فاعله فسر بذلك لانه المح بداهة لان معطي الوجود لا بد ان يكون
موجودا واما وجود المبدأ بمعنى العلة القابلة فغير لازم قوله اثبات الصانع
لم يقل ويلزم انسداد باب اثبات الصانع لان هذا المعدوم مستلزم للواجب بكونه
جزءا منه وفيه اختيار لفظ الصانع اشارة الى ما عليه المليون من ان علة الاحتياج
هو الحدوث قوله لانه لما جاز آه يعني ان هذا المركب مع اشتماله على امور ثلاثة منافية
للايجاد اعني التركيب فان المركب لا يجوز كونه مبدأ للممكنات كلها والتركيب من العدم
الذي هو نفي محض ممتنع في نفس الامر وكون المركب معدوما اذا جاز كونه موجدا
جاز ان يكون العدم الصرف ايضا موجدا لان المانع فيه واحد وهو كونه معدوما
قوله لم لا يجوز ان يكون آه منع للحصر بين الشقين المذكورين واختيار الشق الثالث
الذي لا يلزمه شيء من المحالين المذكورين قوله اي بشرط يمكن اجتماعه تفسير
على كلا النسختين وفي هذا التفسير اشارة الى دفع ما يرد من ان التجرد الذي
هو شرط يمتنع الاجتماع بما سوى الوجود الواجبي فلا يلزم المح المذكور قوله والاتحاد
واما الصوفية الوجودية فلا يقولون باشتراك الوجود اما بعد القول بالاشتراك
فالقول بكونه نفس حقيقة بين البطلان قوله اي ما يحمل آه فسر بذلك لدفع توهم
ان يريد صدق الوجود عليه اشتقاقا قوله واشتراكه آه لا يخفى ان الجواب
تام بدون هذه المقدمة ذكره لدفع توهم ان الاشتراك يقتضي التساوي وقوله

بهذا القدر يتم الجواب فينبغي ان يكون له دخل في الجواب قوله بطريق آه المناسب لكونه
امرا عارضا لانه جزم فيما تقدم بالمخالفة بين وجود الواجب وسائر الوجودات الا
انه قدس سره لاحل الجواب المذكور على منع التساوي كما سبق اورد الجواز قوله لكنه
زاد في التوضيح حيث تبين نشأ غلط المستدل حيث لم يفرق بين الحصة والفرد
قوله واما حصته الحصة عبارة عن المفهوم الكلي باعتبار خصوصية ما فهي فرد اعتبا[ري]
بخلاف الفرد فان الخصوصية فيه بالذات قوله لا يشفي عليلا لانه حصل به قدح
في دليل المستدل لكن لا يظهر ما فيه من تسليم مدعاه ولذا قال لا يشفي ولم يقل لا ينفع
قوله فان قيل آه هذا شق ثان للترديد المذكور فيه بكلمة او فالصواب ايراد الواو
بدل الفاء وقوله فيكون قد جعل جواب الشرط قوله فلا فرق آه واما الفرق بان
الحصة في الجواب عارض لماهيته عروض الكلي للجزئي وفي الممكن عروض الصفة للموصوف
مبني على كون ماهيته فردا للموجود وهو لم يثبت قوله مع ما صدق عليه انه وجود بمعنى
يكون فردا للوجود وهو لم يثبت قوله ويثبت ايضا آه بهذا الثبوت يكون ذلك
الفرق صحيحا والا فاصل الفرق حاصل بثبوت الامر الثالث قوله عروض الحصة لها
عروض الكلي للجزئي فلا يكون ذلك الامر موجودا فلا يلزم كون الوجود الخاص موجودا
او الماهية فلا يلزم وجودها فرتب قوله عارض للماهية عروض الصفة للموصوف
فتكون الماهية موجودة به قوله ما صدق عليه الوجود اي الوجود الذي به موجوديته
زائدا في الممكن وعينيته في الواجب الحصة وان كان زائدا فيهما فليس موجودية
شيء منهما بذلك فكون عروضه عروض الكل للافراد قوله لم يقم عليه دليلا اصلا لان
الدلائل المذكورة انما تدل على مغايرة ما صدق عليه الماهية لما صدق عليه الوجود
واما ان ذلك فرد الوجود لا حصته فكلا قوله وفيه آه يعني ليس المراد بالتزام
عدمه في المطلب الواجب التزام عدم مغايرته للماهية في الواجب لانه يستلزم
ان يكون الواجب فردا حقيقيا للموجود فيكون سائر الوجودات ايضا كذلك بعد
فيلزم ثبوت الامر الثالث في الممكن لما ثبت من مغايرة الوجود فيه بل المراد التزام
عدم كون ماهيته فردا منه وما ذكروا من الدليل عليه فقد عرفت حاله وبما ذكرنا
ظهر وجه جمع المصنف بين التزام عدمه في الواجب وبين مطابقة اثباته في الممكن

وعدم

93

وعدم اكتفائه على المطابقة لانه لا يمكن تلك المطابقة بدون التزام عدمه بالمعنى المذكور قوله
وقد عرفت آه اعلم ان الدليل المذكور اورد في كتب الحكمة بطريق المعارضة لدلائل
عينية الوجود في الواجب فاجاب بعض الفضلاء عنه بان الدليل المذكور لا يصلح للمعا رضة
لان اللازم منه زيادة الوجود المطلق ونحن نقول بزيادة حصته في الواجب ايضا
النزاع في الخاص الذي هو مخالف في الحقيقة لسائر الوجودات واليه يشير قول ذلك
البعض ليس النزاع في الوجود المشترك بل في الوجود الخاص فقوله واما حصته آه ليس
زائدا على الجواب ومع يرد عليه ما ذكره المصنف بان فيه اعتراف زيادة الوجود
في الواجب كما في الممكن ولا يحصل الوفق بالعينية والزيادة الا باثبات ان للوجود
افرادا افرد منها عين الواجب وسائر الافراد مع كون الحصص زائدة في الكل
ولم يثبت ذلك نعم لو منع تساوي الوجودين في تمام الماهية مستندا بشبهة
التشكيك او مكتفيا بمجرد المنع ولم يدع ثبوت المخالفة بين الوجودين وزيادة
الحصة كان الجواب موجها غير محتاج الى اثبات الامر الثالث لان مجرد جوازه كاف
في المنع المذكور وهذا مقصود المصنف بقوله نعم ههنا اعتراض آه ومع يسقط
اعتراض الشارح بانه ابطال المقدمة اورده المجيب لمزيد التوضيح وان فيه
اعتراف بالامور الثلاثة كما لا يخفى وما قيل اللازم مما ذكره المصنف ان يكون
للوجود افراد متخالفة الحقيقة مشتركة في مفهوم الوجود ولا يلزم منه زيادة
تلك الافراد في الممكن لجواز ان يكون عينا في الممكن ايضا كما هو مذهب الشيخ
فلا يلزم مما ذكره المصنف ثبوت الامر الثالث مدفوع بان قول المصنف في الدليل
المذكور وقد ابطلناه يدفع هذا الجواز فتدبر حتى ينكشف حقيقة المقال قوله
حقيقة الجواب وان كان ظاهره ادعاء ثبوت المخالفة بين الوجودين قوله خارجة
عن قانون المباحثة اذ لا يمنع السند فكذا ما في حكمه قوله لا يجدي نفعا
فان ابطال السند اذا لم يكن مساويا لا يجدي فكيف ابطال ما هو في حكمه قوله اولى لكونه
مقتضى الذات واقدم لكونه علة لما سواه واقوى لكثرة آثاره قوله فان تخالفهما لا
ينفع لان الكلام في اقتضاء الوجود للتجرد والمبدئية لا في اقتضاء الوجود قوله اي يجوز انه
انما قال ذلك لان التشكيك لا يقتضي ان يكون ماهيته مختلف الحقيقة بل جوازه قوله اذا كان

الوجودات آه قد عرفت ان مجرد جواز التخالف فى الحقيقة كاف فى رد الاستدلال وهو
يستلزم جواز الامر الثالث وليس فيه اعتراف بزيادة الوجود نعم لو ادعى التخالف فى
الحقيقة يلزم ذلك كما لا يخفى **قوله** وهو الوجه الثالث آه بهذا الاسلوب اشارة الى
انه ليس بمثابة تلك الوجوه فى القوة **قوله** والصواب آه يعنى ان الجواب بان
كون الوجوب اضافة خطأ فان مقابلة للامكان والامتناع والاستدلال على كونه
من الامور الاعتبارية والحكم بانه كيفية نسبة الوجود الى الماهية وسائر احكامه
بل على كونه اضافة وكونه بمعنى آخر نفس الذات لا يدفع الاستدلال بهذا المعنى **قوله**
ان فسر الوجوب آه لما كان كونه اضافة بين الطرفين يصدق على كلا التفسيرين لان الاستغناء
عدم الاحتياج والاحتياج اضافة اجاب على كلا التفسيرين وان خص الاستدلال
بالتفسير الاول قطعا لمادة الاستدلال **قوله** الى تحقق شيئين بل الى تعقل
شيئين الماهية والوجود بل ثلثة اشياء **قوله** يقتضى بذاته آه ليس المراد
باقتضاء الموصوف للصفة لانه لا يرد الاعتراض بسائر الوجودات بل
اقتضاء الفرد لصدق الكلى عليه مواطاة يعنى انه اذا لاحظ العقل ذلك الوجود
الخاص وتنبه بمشاركته بوجود الممكن فى ترتب الآثار عليها انتزع عنه الوجود
المطلق وحكم باقتضائه اياه فالوجوب من المعقولات الثانية ثم اذا كان
ذلك الوجود مستقلا فى اقتضاء صدق المطلق عليه كان قائما بنفسه فكان موجودا
بنفسه فاقتضاؤه بالاستقلال لكونه وجودا يقتضى كونه بذاته موجودا اى يقتضى
اتصافه بالوجود اتصافا انتزاعيا لا حقيقيا والا لا يكون موجودا بنفسه
فاقتضاؤه بالاستقلال للوجود مواطاة يستلزم اقتضاءه بذاته للوجود اشتقاقا
فاندفع البحث الذى اورده الشارح القوشجى من ان الواجب ما يقتضى ذاته
كونه موجودا لا وجودا كما ان الممتنع ما يقتضى ذاته كونه معدوما لا عدما ولو كان
كذلك لزم ان تكون الممتنعات التى يقتضى ذواتها كونها معدومة داخلة فى الممكن لان
مبنى كلام الشارح ان اقتضاءه الوجوب بالاستقلال مواطاة يستلزم اقتضاءه
الوجود اشتقاقا لان الوجوب عبارة عن ذلك الاقتضاء واعلم بان وجوده الخاص
يقتضى بذاته اتصافه بالوجود المطلق اشتقاقا مع انه لا ورود للاعتراض بسائر

بسائر الوجودات الخاصة لئلا يرد الاعتراض بان الوجود الخاص ان كان
موجودا بنفسه يلزم كونه موجودا بوجودين وان لم يكن موجودا بنفسه بل بالوجود المطلق
ففيه اعتراف بزيادة الوجود الذى به موجوديته وكون ما يتبينه فردا للوجود لا نفرادة
يحتاج الى الجواب بانه موجود بنفسه والاتصاف بالوجود المطلق انتزاعى فلا
يلزم كونه موجودا بوجودين ولا بد من القول بان مبدأ انتزاعه ليس امرا ورا
ذلك الوجود الخاص من غير ملاحظة امر آخر معه لئلا يلزم الاعتراف بزيادة الوجود
فى الواجب بحسب الذات واذا كان مبدأ انتزاعه نفس الوجود الخاص كان المطلق
عارضا له عروض الكلى لفرده وكان ذلك الوجود الخاص مقتضيا له اقتضاء الجزئى
للكلية فلما كان بهذا الجواب بالآخرة محتاجا ذلك بهذا الجواب اختاره ولذا اند
ما قيل ان عروض المطلق للخاص ليس خارجيا والا لزم كونه قابلا وفاعلا بل ذهنى
فيلزم ان لا يكون اقتضاؤه للمطلق بالاستقلال لاحتياجه الى العقل والى الحصول
فيه فانه انما اذا كان العروض حقيقيا واما اذا كان انتزاعيا فاللازم ان يكون
ذاته تعالى فى الخارج بحيث اذا لاحظه العقل انتزع منه الوجود المطلق ولا
يتوقف على وجود العقل فضلا عن الحصول فيه واما ما قيل فى جواب الاستدلال
المذكور من ان الواجب بمعنى ما يقتضى ذاته وجوده ليس بمتحقق فى الخارج عند
الحكماء انما المتحقق الواجب بمعنى المستغنى عن الغير وان قسمة الموجود الى الواجب
بذلك المعنى والى الممكن مجرد احتمال عقلى ففيه ان الشيخ صرح فى الاشارات بوجوب
بهذا المعنى حيث قال كل موجود اذا التفت اليه من حيث ذاته من غير التفات
الى غيره فاما ان يكون بحيث يجب له الوجود فى نفسه او لا يكون فان وجب فهو
الحق بذاته الواجب وجوده من ذاته وهو القيوم وانه يكون التعرض للوجود
بهذا المعنى وبيان احكامه لغوا **قوله** مقتضية بذواتها آه اقتضاء الجزئى بكلية
من غير فرق بين ما يقوم بذاته وما يقوم به والمنع لجواز اقتضاء فرد دون آخر
بكلية **قوله** تلك الوجودات آه يعنى ان المراد بالاقتضاء التام بان لا يحتاج
مع ذلك الاقتضاء الى امر فان ذلك يقتضى كونه قائما وموجودا بذاته وسائر
سائر الوجودات لاحتياجها الى معروضاتها والى علة عروضها ليست كذلك

فلا يكون قائمة بذواتها وموجودة بنفسها فاندفع ما توهم من ان الفرق المذكور انما هو
في الاقتضاء فقط لا في الاستقلال لامكان لا يصح وجود زيد موجود مع صحة وجوده
تعالى موجود وكذا اندفع ما اورده الشارح القوشجي من ان الجواب غير مطابق لان
مبنى السؤال تغير الوجوب بالاقتضاء ومبنى الجواب تغيره بالاستقلال فانه وارد
بالنظر الى ظاهر العبارة لا بالنظر الى المقصود فتدبر **قوله** فان الحكماء اتفقوا
اه واما الاشاعرة فلا يقولون باللزوم العقلي بين الاشياء والا باقتضاء شيء
بشيء بل الكل مستند الى ذاته تعالى ابتداء **قوله** الطبيعة النوعية واما الطبيعة
الجنسية فلكونها غير متحصلة في نفسها لا تكون مقتضية بشيء الا بعد انضمام الفصول
اليها فيجوز اختلاف لوازمها بسبب اختلاف الفصول وتفصيله في شرح الاشارات
في اثبات الهيولى للفلكيات **قوله** يصح على كل فرد اه هكذا وقع في شرح
الاشارات للامام من قبيل قولهم صح لي على فلان كذا كما في الاساس اي الحكمة
على اللزوم والوجوب والصحة بمعنى الثبوت فيؤول الى معنى الوجوب ولذا وقع
في شرح التجريد الجديد يجب لكل فرد ما يجب للآخر والمراد به ما يجب بالنظر الى نفس
الطبيعة مع قطع النظر عن جميع ما عداه لان ما يجب لفرد منها باعتبار تشخصه
لا يجب للآخر بل قد يمتنع وهو ظاهر وليس المراد بالصحة والامكان حتى يرد ان
اللازم من هذه المقدمة اشتراك افراد الوجود في صحة الزيادة والمقصود اشتراكها
في الزيادة **قوله** فلا يختلف لوازمه اي لا يختلف ما يلزمه بالنظر الى ذاته
في افراده بان يكون مثلا زائدا في البعض وعينا في البعض الآخر **قوله**
كونه زائدا اه اي بالنظر الى ذاته من غير نظر الى خصوصية فرد منه **قوله** بل
يصح اه لما كان الاختلاف يطلق بمعنى التعدد وبمعنى المخالفة والمباينة و
بمعنى التعاقب وبمعنى عدم التشابه اضرب عنه بعد ارجاع الضمير اليه بان المراد
منه ههنا المعنى الاخير اي يجب تشابه لوازمها في الافراد وهو المعنى بقولنا
يصح على كل فرد منها ما يصح على الآخر فقولنا لوازم الطبيعة النوعية لا تختلف
في الافراد وقولنا يصح على كل فرد ما يصح على الآخر بالنظر الى طبيعته النوعية وقولنا
مقتضى الطبيعة النوعية لا يختلف عددها واحدا لان ما يجب للفرد بالنظر الى نفس

الى نفس الطبيعة يكون لازما ومقتضى لها بالضرورة فلا يوقعنك اختلاف العبارة حيث جعل
المصنف المبنى القول الاول والشارح القول الثاني ثم بين اثبات الهيولى في الفلكيات
بالقول الثالث في مغلطة كما وقع فيها بعض الفضلاء حيث قال لا يخفى ان لازم الطبيعة
لا يختلف في الافراد ضرورة تحققها فيها نعم قد يكون معنى لازما للفرد لان الطبيعة لا تختلف
من حيث هي ولا يلزم الاشتراك بين جميع الافراد فلو حمل كلامهم على ان لازم الطبيعة
لا يختلف لكان مسلما عند الجميع ولو لم يكن بناء الدليل على تسليم الخصم فلهذا قال بل يصح
على كل فرد ما يصح على سائرها فان قلت لعل مراده الاول قلنا فح لا يمكن اثبات
المطالب العالية المتفرعة عليه كما لا يخفى على الناظر فانه فاسد من وجوه اما اولا فلانه
عليه قلنا لا يقول بان ما يصح لفرد مطلقا يصح لسائرها فكيف يقول به الحكماء فمرادهم
ان ما يصح لفرد بالنظر الى نفس الطبيعة يصح على سائرها وح يتحد مآل القولين و
اما ثانيا فلانه ح لا يكون الدليل على ما في المتن الزاميا واما ثالثا فلان المطالب
العالية انما يتفرع على ان لازم الطبيعة ومقتضاها لا يختلف كما سيجي وكيف يبنى تلك
المطالب على مقدمة باطلة في بادي الراي لم يقل بها احد **قوله** لان مقتضى الطبيعة
النوعية لا يختلف فيجب تشابه افرادها في القيام بالهيولى **قوله** كما سيأتي في مباحث
الماهية اي بيان تلك المثل واما ابطالها بهذا الطريق فغير مذكور فيها بل في كتب الحكمة
حيث نقل قول المشائين في حكمة الاشراق ان الصورة الانسانية الفرسية والمائية
والنارية لو كانت قائمة بذاتها لما تصور حلول شيء مما يشاركها في الحقيقة في المحل
لان كل حقيقة نوعية لها طبيعة واحدة لا يختلف مقتضاها فاذا افتقر شيء من جزئياتها
الى المحل كالصور النوعية المنطبعة فللحقيقة نفسها استدعاء المحل فلا يستغني شيء منها
عن المحل كالمثل الافلاطونية **قوله** ابطلوا ايضا اه حيث قالوا ان تلك الاجسام متحدة تتمة
في الحقيقة فيجوز على الجزئين المتصلين المفروضين في جزء واحد ما يجوز على الجزئين
المنفصلين من الانفصال فيلزم قبول ثبوت الهيولى لانها القابل للانفصال **قوله**
منع كون طبيعة نوعية ولا يمكن ان يجاب بمنع كون الزيادة والتجرد من لوازم طبيعة
الوجود وان كانت نوعية لجواز ان يكون من لوازم افرادها لان التجرد والقيام
بالذات متقدم على التشخص فلا يجوز ان يكون معللا به **قوله** بل هو عارض اه

المقصد الرابع من الموقف الثاني

فلا اختلاف فيها بالحقيقة لجواز ان يقتضي بعضها الزيادة وبعضها التجرد قوله احكاما
اه اي الاحكام المعلومة ثبوتها لها والاثار المطلوبة منها لكل احد كما يشير اليه قوله
لا اشتباه وقوله وهذا مما لا نزاع فيه والبيان بقوله من الاضاءة والاحراق
وفي قوله يظهر ويصدر اشارة الى ان المراد بالاحكام ما لا يكون فاعلا وله بالاثار
ما يكون فاعلا له قوله عينيا اي منسوبا الى نفس الشئ لانه وجود الشئ في نفسه
بخلاف الذهني فانه وجود لصورته واصلا اي اذا اصل وعرف وليس ظلا وحكاية
عن شئ قوله في ان الشارح لا يتوهم له من ذكر الشارح ان النزاع في الوجود الذهني
للموجودات الخارجية فان مجرد التصور قوله تلك الاثار سواء ترتب عليه
احكام واثار اخر اولا ويما حررناه في بيان معنى الوجود الخارجي والذهني اندفع
ما قيل ان اريد الاثار الخارجية لزم الدور وان اريد اعم دخل فيه الوجود الذهني
فانه ايضا مبدأ للمعقولات الثانية لا يحتاج الى ما قيل من الحكم انه لا احكام ولا اثار
للوجود الذهني والمعقولات الثانية اثار للصور الشخصية القائمة بالذهن
وهي من الموجودات الخارجية ولا الى ما قيل من ان المراد كونه فاعلا للاثار و
الوجود الذهني ليس بفاعل ولا الى ما قيل المراد الاثار المختصة والاثار الذهنية
مشتركة بين الموجودات الذهنية ولا الى ان المراد الخارجية بمعنى ما يكون في
خارج الذهن لا بمعنى ما يكون باعتبار الوجود الخارجي فلا دور فان جميعها مع كونه خروجا
عن ظاهر العبارة دعاوى لا دليل عليها بل الدليل على خلافها فانهم قالوا بان المعقولات الثانية
المعقولات الثانية بعوض للمعقولات الاولى وان العلة الغائية باعتبار الوجود
الذهني علة لعلية الفاعل وان الحد التام موصل الى كنه الشئ وان الكيفيات
النفسانية موجودة في الخارج يستلزم تعريف الشئ بما هو اخفى منه واما ما قيل ان
معنى الوجود الخارجي بديهي وما ذكر تنبيه عليه لا للمناقشة فيه لمجرد مفيده ففيه
ان مقصد المعترض انه لا يحصل بهذا البيان الفرق بين الوجود الخارجي والذهني
الذي هو مناط تحرير محل النزاع على ان دعوى البداهة في محل النزاع غير مسموعة
قوله وعلى هذا آه فالقول بان الحاصل في الذهن مثل الاشياء واشباحها
المخالفة لها في الحقيقة خروج عن محل النزاع قوله عبر جدا امثاله وتوهم ان

ان الدليل المثبت يثبت وجود صور الاشياء في الذهن والدليل النافي ينفي وجود الهويات
الخارجية قوله اصلا لا اصالة ولا تبعا قوله مطلقا اي مع قطع النظر عن تحققه
في فرد اي مفهوم الممتنع من حيث هو قوله والعدم المقابل للوجود احتراز عن المقابل
للعدم كاللا امي فانه موجود قوله المطلق احتراز عن العدم المقابل للوجود المقيد
كعدم وجود زيد فانه موجود بوجود عمرو قوله لغوا ولا فائدة في التقييد ولم يقل
مصادرة لكونه مثالا لا يتوقف الاستدلال عليه قوله ونحكم عليه اي حكما ايجابيا
فان المتبادر من الحكم عليه كما سيصرح به الشارح في حواشي حكمة العين بقوله
من الاحكام الايجابية قوله باحكام ثبوتية اي بامور ثبوتية كما سيصرح به الشارح
في حواشي حكمة العين قوله صادقة اي على ما لا وجود له في الخارج في نفس الامر قوله
لكونها آه تمثيل للحكم المتقادم قوله نحكم عليه لا للاحكام الثبوتية يدل عليه قول من
الاحكام الايجابية ولم يقل لكونها ممكنة لان الامكان امر سلبي بخلاف كونه محكوما
عليه قوله سواء كانت لقوله باحكام ثبوتية لا لقوله من الاحكام الايجابية لانها
لا تحمل على شئ انما المحمول الاحكام بمعنى المحمولات قوله صادقة على مفهوم الممتنع كما لا
والاتم قوله يستدعي ثبوتها اي ثبوت تلك الامور المتصورة فالتذكير في قوله عليه
بالنظر الى لفظ ما والتانيث ههنا بالنظر الى معنى واليه اشار الشارح بقوله على تلك
الامور المتصورة قوله اذ ثبوت شئ آه يعني ان الحكم الصادق يستدعي ثبوت ذلك
المحمول له في نفس الامر وثبوت شئ لشئ في نفس الامر يستلزم ثبوت المثبت له قوله
صار محكوما عليه باتصافه بعدم العلم لم يقل محكوما عليه بعدم العلم للتنبيه على ان الكلام
في الامور الثبوتية وعدم العلم والاخبار ليس ثبوتيا بخلاف الاتصاف به فانه
مفهوم ثبوتي متعلقه امر عدمي قوله فيكون معدوما وموجودا في الجملة لم يقل فيكون
المعدوم المطلق محكوما عليه وان لا يكون محكوما عليه كما قالوا في مسئلة المجهول
المطلق لان الكلام ههنا مسوق لنفي الوجود الذهني فالمناسب ان يقال لو صح
ما ذكرتم يلزم ان يكون معدوما وموجودا بخلاف مسئلة المجهول المطلق فانها مسوقة
لنفي استدعاء كل تصديق للتصورات الثلاث قوله قلنا اللازم مما ذكره آه
لا يخفى بان ما ذكر في ان كل محكوم عليه بحكم ثبوتي صادق يجب ان يكون موجودا

مطلقا وهو ينعكس بعكس النقيض اى قولنا كل ما لا يكون موجودا مطلقا اى كلما هو معدوم
مطلق لا يكون محكوما عليه بحكم ثبوتى صادق على ان يكون قضية موجبة معدولة الطرفين
لان عكس الموجبة الكلية على طريق القدماء فتنعكس نفى الجواب على طريقة المتأخرين و
هو ان عكس الموجبة الكلية السالبة الكلية المركبة من نقيض المحمول وعين الموضوع
كما بينه بقوله يصدق سالبة بمعنى انه ليس لمعدوم مطلق بعلم ويخبر عنه **قوله** لاقتضى
وجود الموضوع الذى هو مناط الصدق الايجاب وان اقتضى تصور الموضوع وهو
لا يستلزم ثبوت الوجود الذهنى له ولو كفى مجرد التصور فى ذلك لكفى فى الاستدلال
ان يقال انا نتصور ما لا وجود له فى الخارج فيكون موجودا فى الذهن **قوله** مقتضية
لوجود الموضوع على ما هو التحقيق واما اذا قلنا عدم اقتضائها للوجود فالنقض ساقط
من اصله **قوله** فان عاد آه اى عاد الناقض وحرر النقض باعتبار مفهوم المعدوم
المطلق وقال لوضح ما ذكرتم من ان المحكوم عليه بالحكم الثبوتى الصادق يجب ان يكون
موجودا لما صدق قولنا المعدوم المطلق مقابل للموجود لانه يستلزم ان يكون مفهوم
المعدوم المطلق موجودا فيكون فردا منه لا مقابلا له **قوله** لا يدفعه جواب المصنف كما
لا يخفى يعنى جواب الشارح لتقرير المتن لانه سؤال باعتبار الحكم على ما صدق عليه
المعدوم وانه يستلزم ان يكون ما صدق عليه المعدوم المطلق معدوما مطلقا وموجودا
فى الجملة فتدبر فانه قد غلط فيه بعض الناظرين **قوله** مفهوم المعدوم آه يعنى
لا منافاة بين كون مفهوم المعدوم المطلق مقابلا للموجود المطلق وفردا منه فانه
من حيث هو مع قطع النظر عن وجوده فى الذهن مقابل له ومن حيث انه متصور
موجود فى الذهن فردا منه لا استحالة فيه فان مفهوم التصديق مقابل للتصور
الشارح من حيث هو ومن حيث حصوله فى الذهن تصور سابق وامثال ذلك
كثير **قوله** مثل وجود غائب فلغيبوبته تتوهم انه غير موجود **قوله** اما قائم لنفسه او
اى مترددين بين هذين الامرين لا انه نفى فكل واحد من الامرين سند المنع
قوله ولو حمل آه يعنى ان المذكور فى الكتب حمل قول افلاطون على المثل وهو
انه كان كافيا فى تقوية المنع بناء على انه اذا جاز وجود المثل المجردة للطبائع
النوعية فيجوز مثلها فى جميع المفهومات التى يتصوره لكن الحمل على ان صور معلومات

معلومات الله تعالى قائمة بذواتها وانه لا بعد فى ان تكون الحقائق النورية قائمة بنفسها
فى عالم الانوار لكمالها وتماميتها فى انفسها وعدم قيامها فى عالم الجسمانيات لكونها ناقصة
وكمالا بغيرها كما جوزوا كون الشئ جوهرا وعرضا باعتبار الوجودين انسب فانه لا يستلزم
وجود كل ما يتصوره بالفعل او يشك فى تقوية المنع من مجرد الجواز **قوله** ان يرتسم
فيه صور ما يوجده لان ايجاده مسبوق بالعلم وليس على سبيل الطبع كالحرارة عن النار
والعلم عبارة عن الصورة المرتسمة فى العاقل **قوله** ما يوجده ويكون ما يوجده لا
مشتملا على الاجزاء والعوارض الثبوتية والعدمية والاضافية الممكنة الوجود والممتنعة
لا بد ان يكون صور جميعها مرتسمة فيه **قوله** فاذا التفت آه يعنى اذا التفت النفس
الى تلك الصور سواء كانت قائمة بنفسها او بغيرها شاهدتها من غير ان يكون حاصل
فيها فلا تكون موجودة فى الذهن فهو على كلا التقديرين وليس مختصا بتقدير
الارتسام وان كان ظاهر العبارة توهمه **قوله** اى فى الامور الغائبة اشارة الى
ان مرجع الضمير متقدم من حيث المعنى وفى التعميم اشارة الى ان الجواب غير مختص
بالارتسام فى العقل الفعال **قوله** ان كان الهويات آه هذا مبنى على ما سبق من
ان ما اتحد بالهوية فهو موجود خارجى وما اتحد بالماهية فقط فهو موجود ذهنى
فالمرتسم فى الامور الغائبة ان اتحد بالهوية بهذا الارتسام فهو موجود خارجى
فيلزم وجود الممتنع فى الخارج وان اتحد بالماهية فقط فهو موجود ذهنى اذ لا
نعنى بالوجود الذهنى الا هذا وبعبارة اخرى ان المرتسم فيها بانه ترتب عليه
احكامه واثارها بهذا الارتسام يلزم تحقق الممتنع فى الخارج والا لم يترتب عليها
تلك الاحكام والاثار فهو موجود ذهنى **قوله** وانما تعرض آه يعنى كان الممتنع مستندا
لسندين فابطال احد السندين لا يجدى فى دفع المنع فاجاب بان بطلانه لما كان
ظاهرا لم يتعرض له وذلك لان القول بقيام الممتنعات بذاتها فى الخارج اظهر بطلانا
من القول بقيامها بغيرها فى الخارج **قوله** والحاصل آه اى حاصل الاستدلال
بعد ملاحظة ما ذكره المصنف فى دفع منع الامام وهو بطلان احد الشقين
واستلزام الشق الاخر للمطلوب فتدبر فانه مما زل فيه الاقدام بعض الناظرين
قوله وقد اعترض على متكلمهم فيه اشارة الى انه وارد على متكلمهم حيث ذكر فيه

الامور الثبوتية واما على ما ذكره المصنف فان حرر على طبق تمسكهم بان يراد بالاحكام الامور
التي حكم بها كما هو الظاهر فان قوله يحكم عليه بمعنى يحمل عليه والباء صلة له وكون الحكم ايجابيا
مستفاد منه يحكم عليه لانه المتبادر منه فوارد عليه واما اذا اريد بالاحكام النسب
الخبرية وبالثبوتية الايجابية ويكون الباء زائدة كما هو رأي الاخفش او بملابسة ملابسة
العام للخاص ويكون المحكوم به متروكا لعدم تعلق الغرض لان الاحتراز من السالبة المحمول
حاصل بالثبوتية لعدم كون الايجاب فيها حقيقة ويصير المعنى ويحكم عليه بامور احكاما
ايجابية صادقة فلا ورود لهذا الاعتراض اصلا كما لا يخفى **قوله** كان مصادرة آه
لان الوجود الذهني موقوف على ثبوت الامور في الذهن الذي هو الوجود في الذهني **قوله**
بان المراد آه يعني ليس الثبوتية بمعنى الموجودة حتى يصح الترديد المذكور بل بمعنى ما ليس السلب
داخلا في مفهومه **قوله** فانها مساوية للسالبة لكون الايجاب اعتباريا محضا اذ النسبة
فيها حقيقة الاسلب المحمول عن الموضوع لكن العقل اعتبر انه اذا سلب عنه المحمول كان
متصفا بالسلب والاتصاف في نفس الامر والاتصاف الا لازم التلبس في الانصافات الثابتة
في نفس الامر **قوله** اذا اجوز آه بناء على عدم الفرق بين سلب شيء المعتبر في السالبة
المحمول وسلب شيء في نفسه المعتبر في المعدولة لكن التحقيق خلافه كما بين في موضعه
قوله واعتراض ايضا ما مر كان متعلقا بالثبوت المحمول المستفاد من قوله الثبوتية
وهذا متعلق بالثبوت الرابطي المستفاد من قوله يحكم عليه **قوله** كان الموضوع
موجودا بناء على ان لا بد من وجود الموضوع في ظرف الثبوت والاتصاف **قوله** في
نفس الامر اي في حد ذاته مع قطع النظر عن فرض فارض وهذا الجواب لا يتاتى
عن الاعتراض الاول لان الامور الثابتة في نفس الامر يجوز ان يكون عدمية فلا يقتضي
وجود الموضوع كما في سالبة المحمول **قوله** اي متصف بالكاتبة فعلى هذا كلمة من
التبعيضية مبتدأ بناء على لفظ البعض ليكون محط الفائدة **قوله** ما هو كلي على
ما اختاره الشارح في حواشي الكشاف في تفسير قوله تعالى ومن الناس من
يقول آمنا بالله الآية **قوله** داخلة في الاستدلال الاول حيث لان الاستدلال
الاول موقوف على ثبوت انا نتصور ما لا وجود له في الخارج وكذا اجاب الاعاشية
يمنع هذه المقدمة بخلاف هذا الاستدلال واشتراكهما في ان ثبوت الشيء للشيء

فرع ثبوت المثبت له لا يستدعي دخوله فيه **قوله** وقد يقال آه اي في توجيه
عبارة المتن وعلى هذا من المفهومات جنس ما هو كلي على ما اختاره المحقق التفتازاني في شرح
الكشاف **قوله** ويرد عليه السؤال الثاني وهو انه داخل في الاستدلال الاول
وقد عرفت اندفاعه **قوله** وقد يقال آه في توجيه المتن يراد من المفهومات
الحقائق اي الطبائع او في الاستدلال على الوجود الذهني **قوله** نعم افرادها فان
قلنا بجزئية الحقائق بها حقيقة فلا نم ان ليس لها وجود في الخارج وان قلنا
بعدم جزئيتها حقيقة كما هو مختار المتأخرين من انها امور انتزاعية والقول بجزئيتها
مجرد اصطلاح بناء على انتزاعها من نفس الهوية من غير ملاحظة امر خارج فلا نم ان
لها وجودا **قوله** لولا الوجود الذهني آه تقريره لولا الوجود الذهني لم يكن احد الحقيقة
الموجبة الصادقة لكن اخذها ممكن بل واقع نحو الممتنع معدوم بيان الملازمة ان الحكم
فيها غير مشروط بوجود الموضوع في الخارج فيجوز ان يكون الحكم فيها على الافراد المعقولة
فقط حكما ايجابيا فلو لم تكن موجودة في الذهن لم يصدق ذلك الحكم **قوله** وبهذا
الحقيقة آه قد عرفت ما فيه **قوله** فانا اذا قلنا الممتنع معدوم ولا شك انه
صادق **قوله** فلا يريد به آه فالوجود الخارجي ليس بمعتبر فيه لا تحققا ولا تقديرا
قوله ويرد عليه آه فيه انك قد عرفت من التقرير المذكور ان ليس الاستدلال
مختصا بهذا القول المخصوص بل من مجرد تمثيل فلا مناقشة فيه لا تنفع كيف وجميع
المسائل المنطقية احكام ايجابية بمفهومات ثبوتية هي معقولات ثانية على
معقولات اولى نحو كل جنس كذا فلولا الوجود الذهني لم تكن تلك الاحكام صادقة
قوله وقد يقال آه خلاصته ان يبين انه لولا الوجود الذهني لم يكن احد القضية
الموجبة الحقيقية التي حكم فيها على الافراد المعقولة جزئية كانت او كلية وخلاصة
هذا الوجه انه لولا الوجود الذهني لزم بطلان كلية القضية الحقيقية اي بطلان
صدق القضية الحقيقية التي حكم فيها على الافراد الخارجية والمعقولة كالمثال
المذكور لان صدقها كلية يستدعي صدق الحكم على الافراد المعقولة ايضا وصدقه
عليها على تقدير عدم الوجود الذهني محال لعدم وجود الموضوع **قوله** لو اقتضى
آه هذا الوجه يفيد عدم اقتضاء التصور للوجود الذهني والمطلوب نفيه الا انه

لا كان تصور الشئ مقتضيا لثبوت الوجود الذهني لكان انتفا الاقتضا مستلزما لانتفا
قوله فقد صدقت الحرارة و قامت به ليصح ارتباط بقوله ولا معنى للحار الا ما قامت
به الحرارة و قد يمنع بالفرق بين الحصول فيه و القيام به فان الحوادث حاصلة
في الزمان و المكان مع عدم قيامها بهما لكن هذا انما يتم على القول بان القائم هو
الشبح و الموجود في الزمان هو المعدوم به قوله معا اي كلا بما ليس بمعناه الحقيقي
اعني في زمان واحد لامتناع ذلك فلا بد من اعتبار الحكم عليهما بالتضاد و لان
تصور التضاد لكونه نسبة يقتضي حضور الطرفين فيه فاندفع ما قيل ان تصور التصديق
معا يستلزم اجتماع الضدين فلا حاجة الى قوله و حكم عليهما بالتضاد قوله الثاني
انه جعله وجها ثانيا بناء على ان المانع في الاول من الحصول في الذهني من جانب الفعل
وفي هذا من جانب المعقول قوله اجاب الحكما آه خلاصة الجواب الفرق بين الوجود
مع كون الموصوف امرا واحدا قوله دون الصور بل هي متضادة و كذا لكان الضد
مع الضد اقرب خطورا منه بدونه قوله و بان آه قد لفظ بان اشارة الى
انه معطوف على .. بان الحاصل و الحار ما يقوم به هوية الحرارة مع قربه لئلا
يلزم الاستدراك قوله و اما مفهوماتها فلا قوله و عظم بما ماله عظم قدر ليصح ارجاع
ضمير مفهوماتها فلا قوله بصفات تلك الهويات اي بصفات مختصة بتلك
الهويات كالعظم و المقدار و الشكل و التساوي قوله و تم الدليلان معا اي كلاهما
زاد ذلك لئلا يتوهم من ذكر المساواة اختصاص لا يقال باتمام الدليل الثاني
قوله الحاصل في الذهن نفس الماهية لا الشبح و المثال ذكره ليرفع ان يتوهم
من نفي مساواة الحاصل للهوية في الحقيقة ان الجواب مبني على كون الحاصل
في الذهن الشبح و المثال و لذا زاد لفظ النفس قوله و انه اي ذلك الحاصل
آه جواب باختيار الشق الثاني و منع لزوم عدم كون الهوية معقولة بناء
على ان الحاصل ماهيتها و الماهية عبارة عما يحصل في العقل بحذف المشخصات
قوله نعم ذلك الحاصل آه كان الظاهر ايراد الواو لانه مقدمة ثانية لبيان عدم
لزوم ان لا يكون الهوية معقولة لكنه اورد نعم لانها قد ذكرت سابقا بقوله
الحاصل نفس الماهية و ان كان ذكره لغرض آخر قوله و لا معنى للماهية الا ذلك

99

ذلك و لذا قيل الماهية على الكلية الترا ايا قوله ان اردت آه ان المصنف ترك هذا
الشق لدلالة الجواب عليه و ذكر الشق الثاني لئلا يرجع المعترض و يختاره فاندفع ما توهم
من ان المعترض لم يقل لفظ الماهية في اعتراضه فكيف يصح ان يقال قولك لذا حاصل
عن التحصيل قوله كما عرفت من ان مع حصول الهوية في العقل حصولها بحذف
المشخصات قوله و ان كانت مشاركة آه اذ لا مدخلية فيها لخصوصية احد الوجودين
فهي حاصلة للصور المذكورة الذهنية موجبة لاتصافها بها كالصور الخارجية من غير تفاوت
واليت حاصلة للنفس حينئذ اصلا لانها اذا تصورتها النفس صارت حاصلة لها بصورها
لا بانفسها و هذا الحصول لا يوجب اتصاف النفس بتلك اللوازم لان صور تلك اللوازم
مخالفة لها في العوارض بسبب اختلاف الحصولين اعني حصولها بنفسها و حصولها بصورها
و اعتبر في الفرق بينهما بتصور كون الكافر و حصول الكافر فلا يرد النقض بلوازم الماهية
و كذا باللوازم الذهنية كالامتناع مثلا قوله المعدومات هل تتمايز ام لا ذكرها
بالاستفهام اشارة الى عدم الجزم باحد الطرفين على اطلاقه بل بالتفصيل الذي ذكره
بقوله و الحق قوله الموجودات الخارجية آه تحرير لمحل النزاع بحيث يرتفع عنه
الاشتباه و لما كان الاشتباه بين بمقابلتها تعرض لبيان تمايز الموجودات و
الوجودات ليظهر ان تمايز المعدومات المتنازع فيه بهذا المعنى قوله و تمايز
الوجودات اي على تقدير زيادتها على الماهيات في نفسها اي مع قطع النظر عن
وجودها و عدمها حال لا شك فيه اذ لو كانت متحدة لكانت جميع الموجودات موجودة
بوجود واحد و تمايزها في نفسها انما يقتضي اتصاف الماهيات بها في نفس
الامر قوله و تمايزها يجب الخارج بان تكون متصفة بالتمايز فيه متفرع على وجودها
في الخارج لان الاتصاف بالتمايز الخارجي بدون وجود الموصوف فيه و اما تمايزها
حال كونها معدومة فمتفرع على تمايز المعدومات و بما حررنا لك ظهر اندفاع ما قيل
ان الوجودات الخارجية من المعدومات فكيف لا يشك في تمايزها مع الشك
في تمايز المعدومات و الحل على ان الخلاف في تمايز ماهيات المعدومات يقتضي
وجه الفرق قوله و اما المعدومات التي من جملتها العدمات اختار ادخال العدمات
التي هي من الممتنعات اذ لو امكن وجودها لامكن وجود الممتنعات لاتصافها بها الى

الى ان هذه المسئلة شاملة للمعدومات الممكنة والممتنعة فليس مختصة بالممكنة كمسئلة
الثبتية والى ان المعدومات من حيث كونها معدومة داخلة في هذه المسئلة واما باعتبار
اضافتها الى ملكاتها فهي متمايزة بتمايز ملكاتها فان قلت بعد القول بالمعدومات
بصيغة الجمع لا معنى للنزاع في تمايزها وبين ذلك الاشكال ان يقال الامور المتعددة بل هي
متعددة متمايزة اولا وليس المراد التمايز في الخارج حتى يمكن ان يقال المعدومات
المتعددة في الذهن بل متمايزة في الخارج اولا قلت لا شبهة في تعددها من
حيث الاضافة الى الملكات كما عرفت وذلك يكفي للتعبير بصيغة الجمع انما النزاع
في ان المعدومات المتعددة بحسب الاضافات هل هي متمايزة من حيث انها
متصفة بالعدم ام لا **قوله** اي غير عدمي الشرط والضد لم يرجع الضمير اي عدم
المشروط ووجود الضد الآخر فانه يوجب اتصاف عدم الشرط بحكمين مختلفين و
المطلوب اختلاف العدميين في الاحكام **قوله** فان عدم غير الشرط آه اراد
بالشرط هنا ما يتوقف عليه الشيء لا المعنى المصطلح حتى يرد ان غير الشرط من اجزاء
العلة التامة يوجب عدم المشروط ولو اريد بقوله لا يوجب عدم المشروط من
حيث انه مشروط يصح حمله على المعنى الاصطلاحي فان عدم سائر اجزاء العلة
انما يوجب عدمه من حيث انه معلول لا من حيث انه مشروط **قوله** لم يختلف
مقتضياتها فيه ان الحكم اللازم منه تمايز العدمات مطلقا والمطلوب تمايزها
من حيث انها معدومة فلم لا يجوز ان يكون ذلك الاختلاف بسبب اضافتها
الى ملكاتها **قوله** لان المعدومات آه اي من حيث انها معدومات نفي صرف
وعدم خالص لا ثبوت لها اذ الاثبات يقتضي الهوية عند العقل المنافية
لكونها معدومة وهذه المقدمة بديهية فلا يرد قولكم نفي صرف لا ثبوت لها
بمنزلة ان لا تميز لها فتكون مصادرة وصورة الاستدلال ان المعدومات من حيث
انها معدومة لا وجود لها اصلا وكلما هو متميز موجود في الجملة اما الصغرى فبديهية
لان العدم ينافي الثبوت واما الكبرى فلان كل متميز متصف بالصفة الثبوتية
التي هي التميز وكل متصف بالصفة الثبوتية موجود في الجملة **قوله** ونفيه
عن المعدوم التعرض لنفي الوجود الذهني في الصغرى مستفاد من التعرض

التعرض له في الكبرى ليتكرر الاوسط بان يقال المعدومات لا وجود لها في الذهن والخارج
وكلما هو متميز موجود اما في الذهن او في الخارج **قوله** انسب لئلا يكون الاستدلال
المذكور مشعرا بالتفصيل المذكور والخ **قوله** اي في الخلاف آه قد عرفت ان هذا الخلاف
غير مختص بالمعدومات الممكنة وبالتمايز في الخارج ممن قال المراد الخلاف بين القائلين
بان لا ثبوت للمعدومات والا فلا يصح التفريع لم يات بشيء **قوله** انما يتصف اه يعني ان
العقل اذا لاحظها وحدها متصفة بتلك الاحكام في حد ذاتها مع قطع النظر عن اعتبار
معتبر وفرض فارض وهذا الاتصاف الانتزاعي لا يتوقف على وجود العقل وملاحظته
فلا يرد ان ذلك الاختلاف والاقتضاء غير مشروط بالعقل اذ لو فرض عدمه بل عدم
العاقل يكون ذلك الاختلاف بحاله **قوله** ثابت للموجود اي للوجود مدخل في التمايز
اذ لولاه انتفى التمايز فلا يرد انا لا نسلم كونه للوجود ضرورة ان عدم الشرط متمايز عن
عدم غيره لا لصورتين الحاصلتين منهما الا ان طرف التمايز الذهن **قوله** لا للمعدوم
المطلق اي من حيث انه معدوم وان كان ثابتا لذات المعدوم وهذا هو المطابق
لما في الهيات الشفا والتحصيل من انه كيف يوجب على المعدوم حكم ومعنى قولنا
ان المعدوم كذا انه وصف كونه كذا حاصل للمعدوم اي موجود له فذلك الوصف لا
يخلو اما ان يكون في نفسه موجودا او معدوما فان كان موجودا فيكون للمعدوم
صفة موجودة فالموصوف هاهنا موجود لا محالة فالمعدوم موجود وان كانت الصفة
معدومة فكيف يكون المعدوم في نفسه شيئا فان ما لا يكون موجودا في نفسه يستحيل ان
يكون موجودا لشيء انتهى وما قالوا من ان المعدومات لا تنفي التمايز عن المعدوم المطلق
فاندفع ما قال صاحب المقاصد من ان الامر على عكس ما قال صاحب المواقف لان
الحكماء المثبتين للوجود الذهني قائلون بالتمايز وجمهور المتكلمين النافين له قائلون
بعدم التمايز ومع ذلك لا يمكن اجراؤه في تمايز العدمات اذ لا يمكن ان يقال ان
ذلك التمايز اذا كان لكونها موجودة في الذهن لم يخرج عن كونها اعداما بل عن كو
معدومات الاول فلما مر من اختلاف القولين واما الثاني فلان الكلام في تمايز
المعدومات من حيث انها معدومات واذا كانت الاعدام موجودة في الذهن لم يكن
معدوما ولذا ظهر فساد ما ذكره شارح التجريد من الاولى من وجه التفريع ان يقال

لما كان التمايز وصفا ثبوتيا يستدعي ثبوت المثبت له فمن اثبت الوجود الذهني حكم
بتمايز الاعدام والمعدومات الخارجية لما لها من الثبوت الذهني ومن نفاه حكم بعدم
التمايز لعدم الثبوت اصلا لانه اذا كان التمايز باعتبار كونها موجودة في الذهن لم يكن
تمايزها من حيث انها معدومة والكلام فيه ولان الكلام في تمايز المعدومات مطلقا
لا في تمايز المعدومات الخارجية فتدبر فان كل ذلك منشأه عدم التدبر لمحل النزاع
قوله المعدوم شيء ام لا الجزء الاول لكونه مهملة في حكم الجزئية والجزء الثاني سالبة كلية
قوله من جملتها ان الماهيات غير مجعولة او مجعولة ان اريد بالمسئلة المردد بين الايجاب
والسلب وان اريد الجزء الاول منها فلا حاجة الى التقدير ثم تفرع مسئلة الجعل على
تلك المسئلة اما على ما ذكره المصنف في اجزائها من عاقلا لم يقل بان الماهية الممكنة
مستغنية في تقررها وثبوتها في الخارج عن الفاعل الا ما ثبت الى المعتزلة من
ان المعدومات الممكنة ذوات متقررة ثابتة في نفسها من غير تأثير للفاعل فيها
وانما تأثيره في الاتصاف الوجود واما على ما هو التحقيق في هذه المسئلة من ان الماهية
انفسها اثر الفاعل واتصافها بالوجود ولا شك في تفرعها على شيئية المعدوم وعدمه واما
على ما ذكره الشارح من ان معنى ان الماهية في كونها ماهية غير مجعولة اذ لا يمكن توسط
الجعل بين الشيء ونفسه لعدم التغاير انما المجعول اتصافها بالوجود على ما سيجيء فلا شك
ان عدم الجعل بهذا المعنى لا يتوقف على ثبوت الماهيات حال العدم كما لا يخفى فان الغرض
اه اي القائل باتحاد معنى الصدق لا يمكنه القول بتلك المسئلة المردودة اذ يصير المعنى
ان المعدومات اي الماهية المرتفعة بالمرة موصوفة بالثبوت في الخارج ام لا قوله
قيل ويمكن ان يعكس آه يعني اعتراض على ما ذكره الامام بان استلزام احد المثبتين
للآخر لا يقتضي تفرعه عليها الا يرى انه يمكن ان العكس الامر ويقال ان من قال بهذه
المسئلة المردودة يجب عليه القول بالزيادة فتدبر فانه قد زل فيه اقدام بعض الناس
بسبب حمل المسئلة على الجزء الاول منها مع ان لفظ المسئلة يابى عنه قوله فقال
الفائل آه لتفصيل المجمل السابق اي قال جمهور المعتزلة بالجزء الاول من المسئلة وخص
الحكم بالمعدوم الممكن قوله فان الماهية آه الفاء للتفسير وتصوير للزيادة قوله عن
الوجود في الصدق سواء كان امرا اعتباريا او موجودا قوله وقد يخلو عنه اي ليس من

من العوارض للماهية قوله مع كونها مقررة آه يفرع لما علم ضمنا من الخلو ليتضح المقصود كمال
الايضاح قوله ومنعه الاشاعرة عطف على قال والضمير راجع الى ان المعدوم شيء ثابت وليس
راجعا الى ان المعدوم الممكن شيء كما توهم فلا يصح تقييده بقوله مطلقا قوله اي بما ذهب
اليه الاشاعرة من انه لا شيء من المعدوم بثابت قوله يعني انها اذا كانت آه اي ليس المراد
ان الماهية مطلق لا يخلو عن احد الوجودين فانها اذا كانت معدومة في الخارج ولم يتصور
احد كانت خالية بل المراد انهما على تقدير تقررها لا يخلو عن احدهما لان التقرر يرادف الوجود
عندهم قوله فان الماهية الممكنة قيد بالممكنة لانها المتنازع فان عدم ثبوت الممتنعة
متفق عليه قوله وليس هي مطلقا اي الماهية مطلقا اي الممكنة والممتنعة او الممكنة
فرض تقررها اولا لا يخلو عن احد الوجودين قوله لان كل ماهية حاصلة ان كل
ماهية يجب له كونه محكوما عليه بالامتناع او والحكم على الشيء يستدعي تصوره الذي هو
وجود ذهني له وكل ماهية له وجود ذهني ولم يقل لان كل ماهية ممتازة عن
غيرها لان الحكماء لا يقولون بتمايز المعدومات اصلا نعم الحكم على الشيء يستدعي تميزه
وكونه متميزا لديه عند العقل واما ما اورد عليه من ان الحكم لا يستدعي تصور المحكوم
عليه بالكنه بل بوجه والشيء اذا علم بالوجه لم يكن ماهية موجودة بل ماهية الوجه
فليس بشيء لان وجود الوجه هو وجود الماهية بناء على اتحاد العلم والمعلوم على ما هو
التحقيق اولان معنى وجود الماهية ان يكون صورتها موجودة في الذهن على رأي القائل
بالشبح نعم يرد عليه انه ان اراد انه يجب كونه محكوما عليه بالفعل فممنوع وان اراد
بالقوة فهو لا يستدعي تصوره بالفعل قوله اولانها ثابتة آه اي كل ماهية ممكنة
او ممتنعة جزئية او كلية ثابتة في الملأ الاعلى اي المعقول المجردة والمعقول الكلية
والمنطبعة فلا فلاك لان ثبوت الجزئيات المادية في العقول ممتنع عندهم ولا يتم
حصول جميع الماديات في النفوس المنطبعة فضعف الوجهين غير مخفي قيل وانما
زاد لفظ العلم ولم يقل في الملأ الاعلى اشارة الى انه انما يتم اذا قلنا بان علمه
انطباعي قوله مع ما فيها من الاحكام زاده تاكيدا او تحقيقا لثبوت كل ماهية
قوله وان غايرته مفهوما فان مفهوم الشيئية صحة العلم والاخبار عنه قوله
والالزم التسلسل كما هو تقرير في ابطال جزئية الوجود وهو انه لو كان جزءا للماهيات

لامتناع كون المنفي جزء الثابت فيكون الثبوت جزء له وهو ايضا ثابتا وهكذا **قوله**
لحسن آه اشارة الى ما نقل عن الحكماء انهم اذا جادلوا التعليم والتفهيم ابتدأ وا اما التحسين
للترغيب ثم بالاقناعيات ثم الجدل ثم البرهان **قوله** فالنزاع بيننا وبينكم لفظي
اي الاثبات والنفي راجع الى شئ واحد بحسب اللفظ حيث قلنا انه ثابت وقلتم انه
ليس بثابت اما اذا لوحظ المعنى فلا نزاع لعدم اتحاد مورد الاثبات والنفي لان الثبوت
عندنا اعم من الوجود وانتم اردتم به الوجود وليس المراد ان كل واحد من الفريقين يعترف
بما يدعيه الآخر من حيث المعنى كما لا يخفى **قوله** الذوات المتقررة اي تقريره على ما هو طريقة
المشهور في جريان برهان التطبيق انه لو كانت الذوات المتقررة في العدم متناهية
فاذا فضل منها عدد متناه كالتي خرج منها الى الوجود حصل جملتان احديهما زائدة
على الاخرى بمتناه نطبق احديهما فان وجد في الناقصة بازاء ما في الزائدة يلزم ان لا يكون الناقصة
ناقصة وان لم يوجد انقطعت الناقصة والزائدة زائدة عليها بقدر متناه فيكون
متناهية فعلم مما ذكرنا ان المصنف انما اعتبر التفاوت بينهما بدخول الموجودات و
عدمه بطريق التمثيل ليكون ما به التفاوت بين جملتي الذوات المتقررة في العدم
امرا محققا لا بمجرد الاعتبار وانما تعرض لتناهي الاكثر الذي هو مشتمل على تلك الذوات
مع الموجودات بعد لزوم تناهي الاول الذي هو تلك الذوات المتقررة فقط لانهم قالوا
ان الثابت في العدم من كل نوع افراد غير متناهية لان الباقية عنها بعد اخراج
الموجودات غير متناهية فتدبر فانه مما خفي على بعض الناظرين **قوله** والاكثر من
غيره اي من غير الاكثر سواء كان الغير متناهيا او غير متناه بقدر متناه متناه والمراد
بالاكثر الكثير ولذا استعمله باللام وكلمة من **قوله** فانها غير متناهية آه والجواب
بالمنع اي منع الثبوت في جريان التطبيق ولا ثبوت لمراتب الاعداد عندنا كما ان للمعدومات
ثبوتا عندكم مكابرة لان النفي الصرف لا يتصف باللاتناهي نعم يمكن الجواب بان لا تناهي
مراتب الاعداد بمعنى عدم الانقطاع فلا يجري فيها برهان التطبيق **قوله** وان اكتفى آه
بان لم يذكر ان الاكثر غير متناه متناه ويقال الذوات عندكم غير متناهية
مع انها اذا اخذت بدون ما خرج منها الى الوجود كانت اقل من متناه فالكل هو الاكثر
متناه لان القلة والكثرة من صفات المتناهي **قوله** مع ان كل واحدة منها غير

غير متناهية اما المعلومات فظاهرة واما المقدورات فباعتبار التعلقات الازلية التي
بها التمكن من الفعل والترك **قوله** بل تمكنه التقرير فيكون محتاجة في تقررها الى علة فاعلة
ولما ثبت ان الفاعل يحتاج ان يكون محدثه لان كل صادر عن الفاعل المختار محدث فلا يرد
النقض بصفاته تعالى **قوله** وهو المطلوب لانه ثبت ان المعدومات ليس لها ثبوت
في نفسها انما هو من الفاعل فلا يرد ما اورده صاحب المقاصد من المطلوب عدم تقررها و
اللازم من الدليل عدم ازلية تقررها والاحتياج الى ما قيل ان الجهة الترامية والمعتزلة
قائلون بازلية تقررها **قوله** الواجب ما يجب وجوده فان قيل كما يمتنع تعدد ما يجب وجوده
يمتنع تعدد ما يجب صفة من صفاته لانه يستلزم كونه واجب الوجود قلت ذلك في صفة
يتأخر الاتصاف به عن الوجود واما في الثبوت فلا لكونه مقدما على الوجود فيجوز ان يكون
ما يجب ثبوته ممكنا وجوده **قوله** صفة نفي الظاهر ان الاضافة بيانية اي صفة هي
حقيقة النفي لانه رفع الوجود وعلى تقديرنا ويراد بالمنفي ما لا ثبوت اي غير ثابتة
لا غير ثبوته سواء اريد بها ما ليس السلب داخلا في مفهومه او ما هو موجود فان الاستدلال
بعدم ثبوت الصفة على عدم ثبوت الموصوف اقوى واظهر من الاستدلال بعدم ثبوتها بالحد
على عدم ثبوته **قوله** حوم على معناه في القاموس حوم في الامر استدام فكلمة على بمعنى
في او بتضمين معنى الاستعلاء **قوله** وانه في غاية الضعف بكسر ان عطف على قوله قال
الامدي فهو من كلام المصنف **قوله** لا نم ان المتصف آه يمكن دفعه بانه لو كان ثابتا لزم
ثبوت تلك الصفة وتقررها في الموصوف في الخارج فلا يكون صفة نفي كما ان صفات الا
الثابتة للمعدوم الممكنة ثابتة عندهم بخلاف اتصاف الموجودات بصفات السلب
فانه لا يستدعي وجودها اللهم الا ان يقال اللازم ثبوتها في الموصوف والمنفي ما لا ثبوت
له في نفسه واما الجواب بان المراد ان الموصوف بصفة نفي نفسه منفي فان العدم نفي نفس
ذلك الشئ بخلاف الصفة السلبية الاخرى فانها ليست نفي نفسه بل نفي صفة من صفاته
كالعمى فانه نفي البصر لا نفي ذات الاعمى فليس بشئ لان القائلين بثبوت المعدوم لا يعنون
بان العدم نفي الشئ في نفسه بل نفي صفة الوجود عنه والشئ ثابت في نفسه **قوله**
وليس انتفاء آه يعني ان الاتصاف بالصفة السلبية اي ما يكون السلب داخلا في مفهومها
ليس باتصاف حقيقي فانه في الحقيقة عبارة عن انتفاء مدخول السلب عن شئ وانتفاء

الشيء عن غيره لا يقتضي انتفاءه في نفسه ثم قيل ان التقريب غير تام لان الكلام في الاتصاف بالصفة
السلبية لا في سلب الاتصاف فالواجب ان يقال وليس اتصاف شيء بالصفة السلبية ومع
انتفائه في نفسه ليس بشيء **قوله** المعدومات الثابتة في العدم آه يعني ان المعدومات التي
لا شك انها مختلفة بامور متباينة فالاختلاف الحاصل لكل واحد منها مع قطع النظر عن الامر
ان كان مقتضى ذاته بان يقتضي ذاته ذلك الامر الذي به الاختلاف يلزم ان يكون كل موجودين في
الخارج مختلفين بالذات لامتناع اختلاف مقتضى الشيء الواحد وتخلفه عنه وان لم يكن مقتضى
ذاته فان كان مقتضى ذاته الاتحاد بان يقتضي امرا واحدا لزم ان لا يوجد في الخارج من كل
نوع الا فرد واحد والا لم يقتض ذاته الاختلاف ولا الاتحاد فيلزم جواز كون المعدوم حال العدم
موردا للتميز ايلات بالنظر الى ذاته وبما حررنا اندفع ما يتوهم من انه يجوز ان لا يقتضي كل المعدومات
التباين ولا الاتحاد بل يقتضي البعض التباين وبعضها الاتحاد فلا يلزم شيء من الامرين وانه
التباين ليس مقابلا للاتحاد بل التعدد فالترديد غير حاصر ولو اريد به التعدد لا يلزم اختلاف
كل شيئين بل تعددهما وهو واقع فتدبر **قوله** قلت هما وصفان آه انما لم يجب المصنف بهذا
الجواب لانه خلاف الواقع اذ لا يصح القول بان المعدومات التي هي هويات شخصية مورد
للوحدة والكثرة **قوله** وبالجملة آه بامر كان نقضا تفصيليا وهذا نقض اجمالي والتعبير عن النقض
الاجمالي بلفظ بالجملة شايع في كلامهم وليس معناه مجمل الكلام السابق وخلاصته كما وهم فاعترض
بانه غير واقع موقعه والفاء فهو زائدة مدخولها اعني مجموع المبتدا والخبر وهو **قوله**
هو وارد عليكم مبتدأ بناء بل هذا خبره بالجملة اذ خبره على ان الباء زائدة **قوله** وان
اقتضت التباين اي الاختلاف والتكثر بامور متباينة **قوله** كانت اي الطبيعة من
حيث انها موردا للتميز ايلات بالنظر الى ذاتها مع ان موردا التميز ايلات لا يكون الا الموجود
فيلزم السفسطة **قوله** لاستحالة آه يعني ان الماهية من حيث هي عبارة عن الماهية
لا بشرط شيء وهو لا ينافي الوجود فيجوز ان كونها موردا للتميز ايلات في زمان وجود
انما الاستحالة في ان يكون الماهية من حيث هي بمعنى الماهية بشرط الاطلاق والتجرد
موردا لها لانها لا تكون موجودة **قوله** قلت قد عرفت آه لا يخفى ان مقصود السائل ان
المذكور في الاستدلال لزوم كون المعدوم حال العدم موردا للتميز ايلات وهو غير لازم في صورة
النقض فلا نقض وهذا الجواب لا يدفعه اذ حاصله ان ما اوردتم على النقض وارد على

على الاستدلال المذكور ايضا **قوله** وقد يقال آه تائيد الشارح الابهري اي قد يجاب عن الاستدلال
المذكور باختيار الشق الثالث ومنع لزوم كون المعدوم موردا للتميز ايلات لان الماهية
حال العدم متصفة بالوحدة وما به الاختلاف انما يرد على الماهية حال وجودها وهذا الجواب
مبني على ان الثابت في العدم من كل فرد واحد دون الافراد الغير المتناهية **قوله** في
ايضا اي سند آخر للمنع المذكور كما لا يخفى **قوله** فلا تتعلق به القدرة لان الازلية تنافي
المقدورية لانها اذا كانت ثابتة في انفسها فلا تحتاج الى علة فضلا عن كونها مقدورة
بخلاف ما اذا لم تكن ثابتة فان القدرة تتعلق بانفسها بمعنى ان ذواتها اثر القادر كما هو
مذهب الاشعري **قوله** ان القول آه هذا الدليل الزامي مركب من مقدمات محققة
هي ان الذوات على تقدير ثبوتها ازلية وان الازلية تنافي المقدورية وان الوجود
حال ومقدمة للنافي وهي انتفاء الحال ومقدمة للمثبت وهي عدم تعلق القدرة
بالاحوال وتقرير الدليل انه لو كانت الذوات ثابتة لزم نفي المقدورية اذ لو
تحقق المقدورية يلزم على النافي القول بتاثير القدرة في الحال مع عدم الحال
وعلى المثبت القول بتاثير القدرة في الحال مع عدم تعلق القدرة بها وكلا الامرين
باطلان ثم قيل انه لا مجال للتحقيق بل الزامي ولا الزام ايضا لانه اما ان يعترف
الخصم بان الوجود حال اولا وعلى الاول لا يصح **قوله** مع انه لا حال عندكم وعلى الثاني
لا يصح **قوله** لكان التاثير في الحال ليس بشيء **قوله** ليست معلومة اي بالذات لعدم استقلالها
بالتعقل والوجود **قوله** وذلك كفر صريح فانه لو تم هذا الوجه لدل على جواز تكفير المعتزلة
مع انهم لا يكفرونها والجواب ان كون اللازم كفرا صريحا لا يقتضي ان يكون اللزوم صريحا يجوز
تكفيرهم فان التزام الكفر كفر ولزومه اذا كان صريحا **قوله** امر عدمي اذ لو وجد لكان
له اتصاف بالوجود فنقل الكلام الى اتصاف الاتصاف ويلزم التسلسل وما قيل انه
يجوز ان يكون اتصاف الاتصاف امرا اعتباريا لم يذهب بان الاتصاف بالامر الذي من
شانه الوجود فرع وجود الصفة كما انه فرع وجود الموصوف على ما بين في محله **قوله**
انما يجعل الذات متصفة بالوجود يعني ان تاثير القدرة في نفس الاتصاف من حيث انه
رابط بين الموصوف والصفة لا من حيث انها جعل الاتصاف اتصافا ولا من حيث انها
جعله موجودا ثم الاتصاف بالوجود وان كان حقيقيا بان كان الوجود صفة زائدة على

على الماهية في الخارج سواكان موجوداً او معدوماً وما قيل الاشكال اذ يكون تاثير القدرة في
الامر الخارجي وان كان اثراً اعتبارياً فيمتنع تاثير القدرة الا بجعل الذات مصدراً للآثار المطلوبة و
مظهر الاحكام المختصة وهذا هو المراد بقولهم انها تجعلها بحيث يترتب عليها الوجود ثم اثر القدرة
هو الذات من حيث الاتصاف وهو موجود في الخارج فاندفع الشك الذي عرض لبعض
الناظرين انه يلزم ان يكون اثر الفاعل امراً اعتبارياً وذلك بين البطلان **قوله** الا يرى
تنوير للمعقول بالمحسوس **قوله** كان المعدوم اعم آه وذلك لانه حينئذ يكون المعدوم
نقيض الموجود والمنفي نقيض الثابت الذي هو اعم من الموجود ونقيض الاخص اعم من
نقيض الاعم بخلاف ما اذا لم يكن المعدوم ثابتاً فانه يكون المعدوم مساوقاً للمنفي كما ان
الثابت مساوق للموجود فالقضية الشرطية لزومية وما قيل لا دخل للثبوت في الملازمة
اذ على تقدير عدم الثبوت الاعمية ثابتة اذ المعدوم فردان الممكن والممتنع والمنفي فرد
واحد وهو الممتنع ليس بشيء لانه على تقدير عدم الثبوت يكون كل ما هو فرد للمعدوم فرد للمنفي
قوله فانه بمعزل آه لانه قد ثبت الكلية بلازميته **قوله** جرهم ذلك القول في القاموس
الحزن بضم الحاء المعجمة والزاي المكسورة في الظهر خزل كفرح فهو اخزل لا خزول والضمير المستتر
راجع الى القول المذكور بالحال وقوله انهم منصوب بنزع الخافض اي لانهم **قوله** والا لم
يبق فرق بينهما اي في الصدق **قوله** ان ليس جميع آه فان اريد بقوله لا يكون ما صدق
عليه المعدوم نفياً محضاً رفع الايجاب الكلي فالملازمة المدلول عليها بقوله والا لم يبق
فرق بينهما ممنوعة وان اريد به السلب الكلي صحت الملازمة المذكورة لكن يمنع الملا زمة
الثانية اذ لا يلزم من رفع السلب الكلي سلب الجزئي وهو ان بعض المعدوم ثابت
قوله ان الاظهر آه الاظهرية ان صدق مفهوم المنفي على افراده اظهر من صدق مفهوم المعدوم
على افراده المنفي اللازم على تقرير المصنف بل الاظهر ان يترك كونه اعم ويقال لو كان المعدوم
الممكن ثابتاً كان المنفي متميزاً عنه آه **قوله** ليس عندهم اعم بل هو مباين له لاختصاصه
بالممكن فلا يصح القضية اعني كل منفي معدوم **قوله** يطلقون المعدوم بالمعنى المقابل للموجود
على ما صدق عليه المنفي ايضاً اي كما يطلقون لفظ المنفي عليه فلا يكون مباينا فاندفع
ما قيل انه يجوز ان يكون الاطلاق بالاشتراك اللفظي **قوله** وح اما ان يكون
لانتفاء التباين وعدم الاتحاد في المفهوم لغرض صدق المعدوم على الثابت وهذا الترديد

التعبير بالنظر الى مجرد صدق المعدوم على المنفي من غير ملاحظة حال المنفي واما اذا لوحظ حال
فاعمية المعدوم متعين كما في المتن **قوله** فالمطلوب حاصل اي المطلوب الاصلي وهو عدم
ثبوت المعدوم اذ يترتب على التقديرين الاولين القياس هكذا كل معدوم منفي ولا
شيء من المنفي بثابت فلا شيء من المعدوم بثابت وعلى التقديرين الاخيرين كل شيء
معدوم او بعض المنفي معدوم وكل معدوم ثابت بناء على ما قررنا فالمنفي ثابت هو
فالمعدوم ليس بثابت وقد يقال المراد بالمطلوب ثبوت مفهوم المعدوم لانه على
جميع التقادير يكون متميزاً عن المنفي فيكون ثابتاً **قوله** الا بتميزه عن غيره ولا اقل من
نقيض ذلك الوجه الذي نتصوره به فلا يرد النقض بتصورات الاشياء بالمفهومات
قوله ان كل معدوم متصور اي تفصيلاً لانه الموجب للتميز فلا يرد ان كل معدوم ممكن
متصور ولو بعنوان كونه معدوماً ممكناً لان هذا التصور لا يوجب التميز بين افراده **قوله**
بعلمهم آه هكذا قرره الامام في المباحث المشرقية **قوله** كما يشهد به آه فان الظاهر
من ايراد لفظ ايضاً التوافق بين السابق واللاحق بالوجه المخصوص لا مجرد التوافق
في كونهما دليلين على تميز المعدوم فانه يكفي لافادته العطف لفظة **قوله** بعضه مراد
اي لنا وكذا مقدور لنا ولو اريد كونه مراداً لله تعالى ومقدوراً لله تعالى بالتعلق
التي به الوجود بالفعل لا يتجه الكلام لكن ملائمة السابق يقتضي الحمل على ما ذكرنا اذ لا
يطلق للتصديق على علمه تعالى **قوله** فلان كل متميز له هوية آه فيه اشارة الى ان
الاستدلال بخصوص صفة التمييز فانه المقتضي للهوية لا بانه صفة ثبوتية حتى يلزم
الاستدراك في الاستدلال اذ يكفي ان المعدوم مقدور ومراد وكل منهما صفة ثبوتية
آه **قوله** والنفي الصرف آه مقدمة ثانية للاستدلال والحاصل ما سبق ان كل متميز
له هوية في نفسه وهو غير مط فلا بد من ضم هذه المقدمة وهي **قوله** والنفي الصرف
لا هوية له في نفسه ينتج ان التميز لا يكون نفياً صرفاً وهو المطلوب **قوله** والخيالات اي
الممكنات التي ركبها الخيال من الامور المحسوسة **قوله** اتفاقاً اي بين القائلين
بثبوت المعدوم والنافين له **قوله** ذوات الجواهر اي الجواهر الفردة اذ بها تتصف
في العدم والاعراض التي تتصف بها الاشياء في الخارج فالمراد بقولهم المعدومات
الممكنة ثابتة وبقولهم الثابت في العدم من كل نوع افراد غير متناهية البسائط

وهي نوع الجوهر الفرد وسائر الانواع ويلزمهم القول بقيام الاعراض بذواتها حال الثبوت و
لعلهم لا يابون عن ذلك كما لا يابون الفلاسفة من كون الشيء الواحد جوهرا وعرضا بحسب
الوجودين فان خطائهم انما نشا من نفي الوجود الذهني واثبات احكامه للاشياء في الخا[رج]
ولذا قال بعضهم بثبوت رجل معدوم راكب على فرس معدوم على راسه قلنسوة ملونة
بيده سيف معدوم يقاتل قتالا معدوما بناء على انه يجوز ان يتصور ذلك **قوله** ونقيض
الوجود اي من غير اتصاف الماهيات **قوله** في العدم اي في حال عدم الماهيات فلا ينافي
التعميم الذي سياتي من قوله لا في الوجود ولا في العدم ولا في غيرهما فان المراد
به ليس ظرف ثبوت الاحوال من الامور المذكورة والوجود من حيث كونه حالا داخل في
ذلك التعميم وههنا بيان النقض به من حيث ذاته مع قطع النظر عن كونه حالا او
موجودا او معدوما فتامل فانه قد خطا فيه بعض الناظرين **قوله** وذلك لا يتصور
بناء على لزوم السفسطة من جواز اتصاف المعدوم بالحركات والسكنات وذلك بعض
الى مذهب السوفسطائية وبعضهم قالوا بالاتصاف وفرقوا بان السفسطة انما يلزم
اذا قلنا بترتب الاثار والاحكام الخارجية في حال العدم وفيه ان الاتصاف بالاعراض
المحسوسة من الاثار الخارجية **قوله** في العدم اي في حال عدم ما يتصف بها **قوله** و
كانه خص الوجود الخ يعني ان الوجود وان كان مندرجا في الاحوال فالنقض به يتجه على نفاة
الاحوال من حيث انه حال لكن من حيث خصوصيته يتجه به النقض على كلا الفريقين فله
مزية على سائرها وذلك لانه يصح ان يقال الوجود متصف بالتميز حال انعدام ما
يتصف به من الماهيات فيلزم ثبوته حال انعدامها وانه يستلزم وجود المعدوم
حال عدمه سواء قيل ان الوجود حال او لا بخلاف سائر الاحوال **قوله** ثم النقض
الخ جواب عما اورده صاحب المقاصد من ان قاعدة الخصم ليست سوى ان كل معلوم
ثابت في الخارج فان كان موجودا ففي الوجود وان كان معدوما ففي العدم او لا
موجودا ولا معدوما **قوله** وجود المعدوم اي الوجود المخصوص الذي يتصف به المعدوم
حال عدمه اي عدم المعدوم **قوله** لزم اجتماع الوجود ضرورة ان ثبوت في تلك الحال
والوجود وغيره من الاحوال ليست لها حالة العدم اصلا فمن اين يلزم ثبوتها في العدم
للوجود ولا يكون الا في المعدوم لكونه امرا انتزاعيا **قوله** لا شك انها متمايزة فانكم

فانكم لا تشكون في تمايزها انما تشكون في حاليتها **قوله** وليست ثابتة عندكم اي مرتفعة
بالمرة لا تقولون بها اصلا فضلا عن الثبوت **قوله** وبالجملة الخ ما مر كان نقضا اجماليا وهذا
نقض تفصيلي جعل صورة النقض سند المنع معنى وبالجملة اي محل البحث وخلاصته هذا
الا انه اجمالي للسابق **قوله** وعليكم ثانيا الخ فيه اشارة الى ان التصوير لاجل التقرير
فان اقامة الدليل بعد بيان المدعى وليس معنى التصوير التعريف حتى يرد عليه منع الطرد
والعكس وسائر الاحكام الضمنية فيقال ان اللائق ان يترك اولا وثانيا ويقول
فان من ورا المنع في المقامات **قوله** وانه صفة ثبوتية ان اريد بها انها موجودة
في الخارج كما يدل **قوله** كما سياتي تقريره وقول الشارح في الجواب بل هو امر اعتبا[ري]
فيرد عليه انه لو تم هذا الدليل لزم وجود المعدومات الممكنة في الخارج وان اريد
بها ما ليس السلب داخلا في مفهومه بناء على انه تفسير بسلب الضرورة عن الطرفين
تعريف باللازم وحقيقته هو الاحتياج في الوجود والعدم فالنقض المذكور غير وارد
عليه والجواب بمنع الثبوتية جار على التقديرين **قوله** ببعض ما تقبض الخ هو الحيثيات
فانها ممكنة الوجود في حد ذاتها وان امتنع ثبوتها حال العدم لاجل العدم **قوله**
راجع اما الى الاول الخ فان الحكم على الغيرين بانهما شيئان اي ثابتان اما لاجل
تعددهما واما لاجل الاتصاف بالغيرية **قوله** فتدبر الخ لما كان التعيين عين
التميز او مستلزما له راجعة الى الوجه الاول وان كان يمكن رجوعه الى الثاني بان
التعيين صفة ثبوتية **قوله** فان التميز الخ تعليل لمقدمة مطوية في التشبيه فان
الجواب بالنقض لا شبهة فيه والجواب بمنع كون التعيين والتميز مقتضيا للثبوت
فيه خفاء ازالة بان التميز في علم الفاعل كاف وهو لا يقتضي الثبوت الخارجي وبعض
الناظرين لا خفاء عليه منع الفا غير الى الواو وجعله جوابا آخر وحمله **قوله** كالجواب على
النقض ولا يخفى سماجته **قوله** اي نوع منه لان العلم يتنوع الى الاحساس والتخييل
والتوهم والتعقل **قوله** فلو جاز الخ ان اذا كان الاحساس نوعا من العلم يكون
المعلوم اي المتعقل كالمحسوس في المعلومية فلو جاز ان يكون الخ **قوله** وهذا
راجع الى الاول لان الاستدلال في الاول بالمعلومية بواسطة استلزامه التميز وههنا
الاستدلال بالمعلومية بلا واسطة اذ تقريره الخ كل معدوم ممكن معلوم وكل معلوم

ثابت لانه لو لم يكن ثابتا لجاز ان يكون لنا معلوم ليس بثابت واذا كان كذلك فليجز ان
يكون لنا محسوس ليس بثابت لان المعلوم كالمحسوس فى اقتضا الثبوت بجامع المعلومية
لكن التالى باطل فالمقدم مثله **قوله** النقض بالمستحيل فانه معلوم ليس بثابت ولا
يمكن ادراكه بالحواس فقد تحقق لنا معلوم ليس بشئ مع عدم جواز كونه مدركا بالحواس
يعنى ابطال الملازمة نقضا لاستلزامه نقض كون المعلومية علة للثبوت وبما ذكرنا
اندفع ما قيل انه لا دخل لعدم كونه مدركا بالحواس فى نقض كون المعلومية علة كما لا
يخفى **قوله** وابطالها ذكره آه اى فيما ذكره من القياس الاستثنائى تمثيل خال عن الجامع
اى الامر المشترك المؤثر فى الحكم وذلك لان الملازمة المدلول عليها بالشرطية مبنية
بالتمثيل اى بقياس المعلوم المتعقل على المحسوس بجامع المعلومية المشار اليه بقوله
الادراك علم يعنى لانم وجود الجامع فان الاحساس يخالف التعقل فى الاحكام
الا يرى تخالفهما فى اقتضا الوجود وعدمه فليجز تخالفهما فى اقتضا الثبوت وعدمه
وبما حررنا لك من انه منع اندفع الشكوك المعدودة ههنا من ان التخالف بالنوع
لا ينافى وجود الجامع وانه يشعر بانه لولا التخالف بالنوع لما يكونان متحدين
بالنوع فحصل الجامع بينهما وان اللازم مما ذكره عدم كون المعلومية جامعا وهو
لا يستلزم خلو التمثيل عن الجامع مطلقا وان التنوير المذكور لا يثبت المخالفة بالنوع
لان مدارها على توهم كونه مدعيا لاثبات الخلو عن الجامع كما لا يخفى **قوله** و
سيأتيك جوابه بما لك من ان الاثر استحالة سلب الشئ عن نفسه فان المعدوم فى الخارج
مسلوب عن نفسه وانما المحال هو الايجاب المعدول **قوله** وهذا البحث آه الغرض منه دفع توهم
ان هذا البحث قد علم مما سبق لانه اذا لم يكن المعدوم شيئا كان مختصا بالموجود واذا كان
شاملا للمعدوم كان معناه المعلوم ووجه الدفع ان هذا البحث لغوى متعلق ببيان مدلول
لفظ الشئ وما سبق بحث معنوى لما عرفت ان معناه ان المعدوم متقرر وثابت
حال العدم اولى وهذا الوفاق وان كان يستفاد مما سيجئ فى المتن من **قوله** والنزاع
لفظى والحق ما ساعد عليه اللغة الا انه اراد الشارح التنصيص عليه من اول الامر
للعناية بدفع التوهم المذكور **قوله** يطلق على الموجود فقط الخ مستفاد تعريف المسند
اليه بلام الجنس ولان مقام البيان يقتضى ذلك واما ان الموجود يطلق على الشئ فقط

خاتمة للمقصد السادس من الموقف الثاني

106

فقط فمتفق عليه ولان تعريف المسند باللام يفيد ذلك صح التفريع عليه **قوله** فكل موجود
شئ وكل شئ موجود يعنى ان المفهومين متلازمان من الجانبين فى الصدق سواء كانا مترادفين
او مختلفين فى المفهوم ولذا قالوا الشئ الموجود ولم يقولوا بمعنى الموجود **قوله** ويلزمهم
اطلاق آه يلزمهم ان يطلقوا لفظ الشئ على المستحيل حقيقة مع انهم لا يطلقونه اصلا
كيف وانهم لا يطلقون عليه لفظ المعدوم فضلا عن الشئ على ما فى تلخيص المحصل والاعتذار
عن هذا قد سبق فى تعريفات العلم حيث قال المصنف وقد يعتذر لهم بان المستحيل يسمى
شيئا لغة وكونه ليس شيئا بمعنى انه غير ثابت لا يمنع ذلك ويؤيد ذلك ما قال الزمخشرى
ان الشئ ما لا يصح ان يعلم موجودا كان او معدوما محالا او ممكنا **قوله** الا ان يقولوا
آه قد سبق فى تعريفات العلم ان انكار تعلق العلم بالمستحيل مكابرة ومناقض
لحكم بانه لا يتعلق وسيجئ تحقيق هذا فى مباحث العلم **قوله** هشام بن الحكم خطابه
نسخة موقوفة على الشارح على لفظ ابن الحكم وكتب فاربها على الحاشية مقيدا بالسماع
عن الشارح ان خطا ليلا يسقط تنوين هشام من المتن **قوله** وهذا قريب آه لانه
ادعى الاتحاد فى المفهوم وادعوا هم اعم من ذلك كما **قوله** متعلق بلفظ الشئ يعنى ليس
المراد باللفظى ما هو المشهور وهو ما يكون النزاع فيه من حيث اللفظ دون المعنى بان
يسلم كل واحد من المتنازعين مدعى الآخر **قوله** يطلقون على الموجود بخصوصه لانه
من قبيل اطلاق الانسان على زيد فلا يكون الموجود اخص منه ومعلوم ان الشئ ليس اخص من
الموجود فتعين الترادف وهو المطلوب فلا يرد ان مجرد الاطلاق على الموجود لا يثبت المدعى **قوله**
تلقوه بالقبول فلا يكون اطلاقه عليه مجازا **قوله** وفى خلقتك آه ابطال الدعاوى الخصم
بعد اثبات دعواه **قوله** لان الحقيقة آه اى اللفظ باعتبار المعنى الحقيقى لا يصح نفيه
عما يصدق عليه ذلك المعنى **قوله** انما يتعلق بالحادث آه فلا يصح معنى الآية بخلاف ما اذا
كان بمعنى الموجود فانه يصح المعنى وتكون الآية من قبيل العام المخصوص واما المراد انه لا
يستفاد من الآية قدرته على المعدومات الممكنة فلا يضرنا **قوله** ينبغى اختصاصه بالجسم
اذ اصل العبد عرض وما قيل انه ينفى اختصاصه بالموجود ايضا لان الذى سيفعل معدوم
مدفوع لانه معدوم حال القول لا مطلقا فالمعنى لا تقولن لموجود بارادته تعالى فى وقته
المقدر له انى فاعل ذلك غدا الا ان تقول ان شاء الله **قوله** المعدومات الممكنة اى

اى البسيطة قوله لانى كونها ذوات اشار بذلك الى ان اختصاص التأثير فى كونها موجودة
اضافى فلا ينافى تحقق التأثير باعتبار التركيب والاتصاف بالاعراض قوله فقال ابو اسحق
آه اعنى لزوم السفسطة قوله متصفة بصفات الاجناس اى الصفات النفسية بهى ما لا
يكون حاصل لاجل معنى زائد على الذات قالوا الاها متساوية فى الذاتية فلو لم تتخالف بالصفات
لكانت واحدة والجواب انها متخالفة بالماهيات وان كانت متساوية فى مفهوم الذات
قوله على الاطلاق سواء كانت صفات الاجناس اولا وسواء كانت موجودة اولا فان الصفة
عندهم اعم من العرض فيشمل الوجود على تقدير كونه معدوما قوله لانها محتاجة آه لان الحياة
مشروطة بالبنية لكونها اعتدال المزاج او تابعة له والبواقى مشروطة بها قوله لان
الماهيات عندهم غير مجعولة اى فى كونها ماهيات وانما قال عندهم مع ان عدم الجعل
بهذا المعنى متفق اذ لا يتصور توسط الجعل بين الشئ ونفسه لان الكلام فى بيان مذهبهم
قوله وهو التحيز اى الحصول فى حيز ما قوله قالوا اى الجمهور خلافا للشحام والبصرى
كما سيأتى قوله غير الحركة آه اى لا ينحصر فى الاربعة كما يدل عليه الدليل لانه اثبت
منها قوله كان له آه اما الاجتماع والافتراق فلفرض كونه موجودا واحدا فقط واما الحركة
والسكون فلكون كل منهما كونا ثانيا قوله انه احد الاربعة لعدم اعتباره الحيث فى السكون
قوله بشرط الوجود تفريع لما علم ضمنا اذ التحيز كما عرفته مشروط بالوجود قوله الا حلول السواد
صفة للسواد لا للمحل فانه اذا كان الحلول صفة يكون كونه محمول صفة لمحله قوله غير مشروط
بالحياة قيد بذلك لان الاعراض المشروط بالحياة وان اوجب لمحالها صفات الا ان الجوهر
الفرد غير متصف بها لكونها مشروطة بالبنية قوله واما سبب الحصول آه فلذا كان فى
المرتبة الثالثة اعنى ما يحصل بشرط الوجود دون الرابعة لانها ما تكون معللة بصفة
زائدة قوله الجوهرية نفس التحيز لان معنى الجوهرية القيام بالذات وهو التحيز بنفسه
قوله حاصلا فى الحيز والامكان متحركا او ساكنا مجتمعا او مفترقا ويلزم السفسطة
قوله فلذلك اثبت آه اذ لا فرق بين الجوهرية وسائر صفات الاجناس قوله
من بينهم افاد بذلك ان ابا على قوله باثبات داخلة على المقصور قوله باثبات
العدم صفة اى اثرا قائما بالمعدوم كما يرشد اليه وليس النافى له لانه خالف بناء على
عدم اشتراط القيام بالموجود فى الحال على ما زعمهم لان عدم اشتراط القيام بالموجود فى الحال

فى الحال فما لم يذهب اليه احد كيف وان التحقيق النفى معتبر فى مفهومه كما مر فى المقدمة و
لانه لا بد من ان لا يكون موجودا ولا معدوما والعدم معدوم قوله واتفق من عداه آه واستدل
بان المعدومية لو كانت الصفة زائدة لافتقرت الى الذات وهو غيرها فتكون ممكنة
فاحتاجت الى فاعل وفاعلها ليس بموجود والا لدامت المعدومية او لزم التسلسل و
لا مختار والا لتجددت المعدومية لان اثر المختار حادث فيلزم ان لا تكون الذات معدومة
فى الازل فيلزم الخلو عن الوجود والعدم قوله اى جميع القائلين آه واما القائلون بعدم
اتصافها بالصفات مطلقا او اتصافها بصفات الاجناس فقط فلا يقولون بهذا القول
قوله على انه بعد العلم آه يعنى ان العلم باتصافه بالصنع لهذا العالم وبالقدرة والعلم
والحياة لا يكفى فى التصديق بوجوده ما لم يبين وجوده بالدليل مثل ان يقال انه
صانع الموجودات وصانع الموجود لا بد ان يكون موجودا الا ان الايجاد فرع الوجود لجواز
اتصاف المعدوم بتلك الصفات فما حصل العالم اسم لجميع ما سوى الله من الموجود
فبعد العلم بان للعالم صانعا اى مفيدا للوجود كيف يتصور الشك فى الوجود والموجد
لا بد ان يكون موجودا بالبداهة وهم محض والجواب الذى ذكره ذلك القائل
اعجب من السؤال كما لا يخفى على من ينظر فيه قوله لاستلزامه آه لان اتصافه بتلك الصفات
من جنس الاتصاف بالصفات الموجودة لانه يترتب عليها الآثار من وجود العالم
واتقانه وحدوثه فلو جاز ذلك فى حال عدمه جاز الاتصاف بالحركة والسكون
حال عدم الموصوف بهما فافهم ما اجاب به شارح التجريد من انه لا سفسطة فى
اتصاف المعدوم المقرر بالصفات المعدومة المتقررة انما السفسطة اتصافه
بالصفات الموجودة فانه لا فرق بين القول بالثبوت الخارجى والذهنى فى عدم
ترتب الآثار المطلوبة ولا شك فى تحقيق معدوم متصف بصفات معدومة
قوله لما عرفت ان الموجود آه والاظهر الاخصر وبطلانه ضرورى ان اريد بالموجود
ما له تحقق وبالمعدوم ما ليس كذلك اذ لا واسطة بين النفى والاثبات وان
اريد معنى آخر يكون النزاع لفظيا قوله فان اريد نفى ذلك فهو سفسطة لا حاجة
الى هذه المقدمة وانما ذكرها بمجرد الاستظهار والمبالغة قوله بناء ضم البقيين
فى تاج البيهقى المناضمة حذر زمى بر ميں بوسنه شدن وفى الفى موسى بارنا

المقصد السابع من الموقف الثاني

بناضم ديارکم ای دکاكينهم وكذا في الاساس فقد ظهر انه زل فيه اقدام الناظرين
فبعضهم غيروا المعنى وبعضهم صحفوا اللفظ بالنون اوالفا بدل الفا قوله لاموجودة
لعدم مايجاد بها في الخارج وبهذه الزيادة اندفع البحث الذي ذكره الشارح
بقوله مع ان الامتناع والذوات المتصف به آه وكذا الوارد بالمعقولات
المفهومات الوجودية اي ماليس السلب داخلا فيها فانهم لايقولون بان كل ما هو
معقول ثابت فهو حال قوله مع ان الامتناع آه اورد على ما قاله المصنف شارح
المقاصد ثلاث ايرادات احدها ما ذكره الشارح وثانيها ان الحال حينئذ
ابعد عن الوجود من العدم لانه ليس له تحقق ولا امكان تحقق وليس كذلك لا
يجعلونه قد تجاوز في التقرر والثبوت حد العدم ولم يبلغ حد الموجود ولذا جوزوا
كونه جزءاً الموجود وثالثها انه ينافي ما ذكروه في تفسير الواسطة من انه المعلوم
الذي له تحقق تبعا لغيره ولما كان دفعهما ظاهرا لان كونه اقرب من حيث حصول التحقق
التبعي له في الخارج لا ينافي كونه ابعد من حيث التحقق بالاستقلال لم يتعرض لهما
قوله جهة المثبتين للحال اي للامر الذي ليس موجوداً اصلا ولا معدوما مع كونه
موجوداً بالتبع سوا قيل انه واسطة بين الموجود والمعدوم اولا فلا يرد انه لا
وجه للاحتجاج بعدما قرر ان النزاع بين الفريقين لفظي لان النزاع اللفظي انما هو
بالقول بالواسطة وعدمه واما في ثبوت المفهوم الموجود بالتبع فالنزاع معنوي
قوله ليس بموجود اي استقلالا وانما ترك التصريح به لان القائلين بالحال لا
يطلقون الموجود الا على الموجود بالاستقلال قوله والا زاد وجوده على ذاته
بخلاف ما اذا قيل انه موجود بالتبع اذ لا وجود قائما به حتى يقال انه زائد عليه
قوله وتسلسل وجود بعد وجود والتسلسل في الامور الموجودة محال قوله اتصف
بنقيضه اي بما صدق عليه نقيضه على ما في شرح المقاصد بناء على ان العدم
ليس نقيضا للوجود عند مثبتي الحال وحمله على اعتقاد الخصم ينافي كونه حجة
للمثبتين قوله ووجوده نفسه يعني كل اثر يترتب على قيام الوجود في سائر
المفهومات يترتب على نفس الوجود من غير قيام الوجود به ولا يلزم من كونه
موجوداً بنفسه بهذا المعنى كونه واجبا لاحتياجه الى ما يقوم به والواجب ما يستغنى

بتنوعه في الموجودية عن الغير والدلائل المذكورة فيما سبق على زيادة الوجود في الممكن لا
يجري في الوجود اما الاول فلانا لانم ان الوجود من حيث هو يقبل العدم واما الثاني فلانا
لانم انا نعقل الوجود مع الشك في الوجود ~~واما الرابع فلان كون وجود الوجود~~ واما الثالث
فلانا لانم افادة حمل الوجود على الوجود واما الرابع فلان كون وجود الوجود نفسه لاينافي
كونه ذاته مشتركا بين الماهيات وكذا الدليل الذي ذكره آنفا لان الاشتراك في الموجودية
لايقتضي زيادة الوجود عليه ذاتا انما يقتضي مغايرة كونه موجودا لذاته المخصوصة
وان كان هذا المفهوم منتزعا من نفسه فتدبر فانه قد زل فيه اقدام قوله وامتيازه
عنها آه جواب عن قوله لانه يشارك الموجودات في الموجودية آه يعني سلمنا انه
يشارك الموجودات في الموجودية لكن لانم انه يمتاز عنها بخصوصية ذاته حتى يلزم
زيادة وجوده بل امتيازه بقيد سلبي فلا يلزم الزيادة فيما قيل يمكن ان يكون
امتيازه عنها بخصوص ذاته لا مدخل له في هذا المقام لان الكلام ليس في امتيازه
ذاته عن سائر المفهومات بل في امتيازه عن سائر المشاركات في الموجودية
قوله بهو هو على ما هو المتعارف بان يكون الحكم على افراد الموضوع فانه يستلزم
اجتماع النقيضين فيما صدق عليه الموضوع واما الحمل الغير المتعارف بان يكون الحكم
على طبيعة الموضوع فلا استحالة فيه نحو اللامفهوم مفهوم والجزئي كلي واللاشي شي
وقدم ذلك قوله بالنسبة بان يقال ذو هو والاشتقاق بان يشتق منه ما يحمل
مواطاة قوله فلا بعد ان يصدق الاجتماع للنقيضين فيه لان احد النقيضين صادق
على افراده والآخر على مفهومه قوله الثاني الى آخره خلاصة الاستدلال بذا ثبات
الاعراض فانها ليست موجودة استقلالا والا لزم قيام العرض بالعرض ولا معدومة
لامتناع تقوم الموجود بالمعدوم مع انها صفة لموجود وهو ذلك العرض ان اريد
بالصفة في تعريف الحال ما يحمل على الشي وحمله ان اريد بها ما يقوم بالشي فان قيام
الاعراض قيام ذاتياتها ووجودها وجودها تبعا قوله فرضا ظاهر عبارة المتن
وبيان الشارح تعلقه بقوله وهو فابعد البعد ووجه تخصيص الغرض بها مع ان
الاطلاع على الذاتيات مطلقا عسير كما اشار اليه الشارح بقوله فان الاطلاع على ذاتيات
الحقائق آه حيث اطلق الذاتيات ثم عطف عليها الخصوصيات التي هو الفصول



عطف الخاص على العام اهتماما بشأنه لكون الكلام فيه ههنا اى كون اللونية جنس السواد
مما وقع عليه الغرض من القوم فلا حاجة الى اعتبار رفضه بناء على ما قالوا من ان الكيف
جنس عال تحته الكيفية المحسوسة ثم تحته الكيفية المبصرة ثم تحته اللون انواع الالوان
قوله والامر بلنيم آه فيه ان عدم قيام احد الجزئين بالآخر لا يستلزم عدم القيام حقيقة
واحدة وحدة حقيقية اذ اللازم فى التمام هو احتياج بعض الاجزاء الى البعض وهو غير
منحصر فى قيام احدهما بالآخر لجواز الاحتياج بوجه آخر كان يكون قيام احدهما بالمحل مشروطا
بوجود الآخر قوله قلنا المختار آه سيجيء ان المذاهب فى تركب الماهية عن الاجزاء
المحمولة ثلاثة احدها انها صور لشيء واحد بسيط فلا تغاير فى الخارج لا من حيث المفهوم
ولا من حيث الوجود وثانيها انها صور لامور متعددة موجودة بوجودات فى الخارج فالتغاير
بينهما فى الخارج بحسب المفهوم لا بحسب الوجود وفى الذهن بالاعتبار وثالثها انها
صور لامور متعددة من حيث المفهوم والوجود الا انها لما حصلت بينها هوية واحدة
خارجية صح الحمل بخلاف الاجزاء الخارجية فالجواب الاول مبنى على المذهب الثالث
والجواب الثانى بمنع الملازمة يصح على المذهبين الا ان الشارح حمله على المذهب الاول
حيث قال انهما فى الخارج شيء واحد ذاتا ووجودا مع انه لا حاجة الى اعتبار الاتحاد
ذاتا فى الجواب لانه مختار المصنف وهو الذى سيزيده شرحا ويصح ترتب السؤال
الاتى قوله فان قيل آه فانه على المذهب الثانى لا يلزم مطابقة الصورتين المتغايرتين
لبسيطة فى الخارج كما لا يخفى قوله او بمنع الملازمة آه كان اللائق تقديمه على منع
بطلان التالى الا انه آخره لتعلق الابحاث الاتية به قوله لانهما فى الخارج آه فان
عاد المعلل وقال المراد بقوله فان وجد او وجد كل واحد بوجود على حدة بمنع الملازمة
الثانية بان نقول لا نم انهما اذا عدما احدهما اى لم يوجد استقلالا لزم تقوم الموجود
بالمعدوم لجواز ان يوجدا بوجود واحد او بمنع حصر الترديد فى الشقين وهو محمل
قول المصنف او بمنع الملازمة على منع ملازمة الشرطية الاولى والثانية بناء على ان
التغاير بينهما ونفى فيهما موجودان بوجود واحد لا بوجودات متعددة اشد اباب
عود المعلل ويكون لتاخير منع الملازمة وجه آخر وهو تعلقه بالملازمة بخلاف
منع بطلان التالى فانه متعلق بتالى الملازمة الاولى قوله قلنا آه حاصل الجواب ان

ان الممتنع مطابقة الصورتين الجزئيتين اى الصورتين المتغايرتين فى المقدار والشكل و
وضع الاجزاء لامر واحد لان مطابقتهما يستلزم تطابقهما فى المقدار والشكل والوضع و
اما مطابقة الصورة العقلية اى المجردة عن المادة ولواحقها لامر واحد فليس بممتنع اذ
مطابقتهما اياه عبارة عن كونها منتزعة عن نفسه بحيث لو فرض تلك الصور متشخصة
بتشخصه كانت عين ذلك الامر ولو فرض حصول ذلك الامر فى الذهن بعد حذف
مشخصاته كان يتضمن تلك الصور الا ان المصنف زاد فى الجواب بيان كيفية
الانتزاع بحيث لا يبقى فيه اشتباه ثم لما كانت تلك الصور منتزعة من نفسه كانت
تقوم ذلك الامر فى الذهن بتلك الصور مقومة له كانت اجزاء ذهنية فما قيل ان
تسميته اجزاء مجرد اصطلاح لكونها منتزعة من نفس الشيء ليس بشيء قوله من ان
شاهدة جزئيات اى احساسها قوله والتنبيه آه يعنى ان النفس الناطقة
بتوسط القوة المتصرفة ملاحظة بعض تلك الصور الخيالية مع بعض وتنبه
بسبب تلك الملاحظة ما به المشاركة بينها وما به المباينة فى ضمن تلك الصور الخيا لية
فيوجب ذلك التنبيه لان يفيض عليها من المبدأ الفياض صورة ما به المشاركة و
المباينة مجردة عن اللواحق التى كانت مكتنفة بها فى الخيال بحيث يطابق تلك
الصورة لما فى ضمن تلك الصورة الخيالية ولما فى غيرها بل للافراد المقدرة ايضا
وبما حررنا لك اندفع ما تحير فيه الفضلا من انه ان اريد بالتنبيه للمشاركات
والمباينات تنبه نفس المشاركة والمباينة فهو متاخر عن حصول ما به المشاركة
وما به المباينة وان اريد بها تنبه ما به المشاركة والمباينة فهو نفس حصول
الصورة العقلية وعلى التقديرين لا يكون شرطا لحصول الاستعداد لفيضان الصور
العقلية فانه مبنى على عدم الفرق بين ملاحظة ما به المشاركة والمباينة فى ضمن
الصور الخيالية وبين حصولهما مجردين عن العوارض الشخصية فى النفس وقد فصلنا
هذا الكلام فى حواشى حاشية المطالع زيادة تفصيل قوله جوز ابو هاشم آه
سيجيء فى الالهيات ان الجبائى قال ان ذاته تعالى مماثلة لساير الذوات
فى تمام الحقيقة وانما يمتاز عنها باحوال اربعة الواجبية والحيية والعالمية
والقادرية وعند ابى هاشم يمتاز بحالة خامسة هى الموجبة لهذه الاربعة يسميها

بالالوهية **قوله** فكيف الشرط اى المصنف والحال انه فى بيان قسمة الحال عند متفقيه
مطلقا **قوله** تعلق بهذا الاشتراط عند غير الذين يجوزون تعليل الحال بالحال فالمصنف
جرى على مذهب اكثرهم وترك مذهبه لعدم الاعتداد به **قوله** وقد نقل عنه انه قيل
انه جواب مبتدا تقديره ان المنقول عنه يدل على اختصاص الحال المعلل بالحياة وما
يتبعها ولا حياة عنده وللذاته تعالى لنفيه الصفات الزائدة فالتجويز المذكور مع صحته
وفيه ان الظاهر فى كلامه انما هو بالنسبة الى غير الحياة ويتبعها من الصفات الموجودة
دون الاحوال وان التجويز المذكور منصوص عليه فى الكتب يمكن منعه غاية الامر
لزوم النزاع بين قوليه وانه لا يكون لقوله واما المثبتون آه مدخل فى الجواب
وقيل انه تاييد للجواب المذكور يعنى ان ابا هاشم خص الحال المعلل بالحياة وما
يتبعها فليس المتحركية عنده معللة بالحركة بخلاف غيره فلانهم لا يخصونه بها والمصنف ذكر
مثال العلل المتحركية فعلم انه بصدد بيان مذهب غيره وفيه انه يجوز ان يكون المثال
الاول مختصا بمذهب غيره والمثال الثانى مشتركا بين الكل فالوجه ان يقال
انه تاييد لمخالفته المذكورة فى الجواب بطريق الترجى بمخالفة اخرى منقولة منه
قوله الذوات آه اى ما يصح ان يعلم ويخبر عنه او ما يقوم بذاته كما يشعر به كلام
الشارح فى الهيئات **قوله** كلها اى الواجب تعالى والممكنات **قوله** متساوية
فى انفسها اى متحدة فى الحقيقة فكلها بسيطة الواجب تعالى وح لا يكون لها
اجناس وفصول فضلا عن كونها احوالا فالوجه الثانى اثبات الحال اما مبنى على
ان المراد من الذوات ما يقوم بنفسه واما انه اى **قوله** دائما تمايزها آه فى حال
العدم كذا فى شرح المقاصد وفيه انه يلزم قيام الاحوال بالمعدومات ثم القصر بالنسبة
الى تمايزها بالصفات الوجودية والسلبية **قوله** وانه ترجيح بلا مرجح فيه
بحث لان التعدد فى الذوات انما حصل بسبب الاحوال وبدون اعتبارها
لا تعدد فيها وهذا كاختصاص الفصول بحصص الاجناس والتشخصات بحصص
الانواع وايضا الترجيح بلا مرجح فى الاحوال جار على ما بينه فى التوضيح شرح
التنقيح فى مبحث المقدمة الرابعة **قوله** فالكلام فى اختصاصه آه فانها مساوية
لسائر الذوات فى تمام الماهية على ما هو المفروض **قوله** فالكلام آه ديعود

ديعود التردد المذكور فيلزم الترجيح بلا مرجح او التسلسل وفيه ان التسلسل فى الاحوال
غير ممتنع ولضعف الاستدلال المذكور قال المصنف وبالجملة آه اى نترك التفصيل المذكور
ونقول مجملا فى ابطال ان الاختلاف فى اللوازم مع وحدة الملزوم محال **قوله** اعنى
التساوى فى الحقيقة فسر الاشتراك بالتساوى بالحقيقة اذ مطلقه لا يوجب الاشتراك
فى اللوازم **قوله** ملخص آه فيه اشارة الى انها بعينها لا تجرى فى الاحوال لان قيام الوصف بالمحل
على تقدير وجود ما به الاشتراك وما به الامتياز انما يلزم اذا كانا ذاتيين لها واما لو كانا
ما به الاشتراك عارضا وما به الامتياز نفسها فلا وكذا تقوم الموجود بالمعدوم
على تقدير عدم احدهما انما يلزم اذا كان الاحوال موجودة وبالجملة جريان تلك الحجة بخصوصها
موقوف على كون المركب موجودا وعلى كون ما به الاشتراك وما به الامتياز ذاتيين له و
كلا الامرين غير متحقق فى الحال ولذا لم يقيد التقابل بالوجودية وقال مشتركة فى امور
ولم يقل مركبة من امور ولم يتعرض الدليل انهما ليسا بموجودين ولا معدومين
اشارة الى ان ليس الملحوظ فى جريان تلك الحجة فى الاحوال خصوصية الامور المذكورة
فيها **قوله** ويختلف بالخصوصيات سواء كانتا ذاتيين او عرضيين او احدهما عرضيا و
الآخر ذاتيا او تمام الماهية **قوله** وانها حال لاختصاصها بالاحوال فليست بموجودة لعدم
اقتضائها وجود الموصوف ولا معدومة لاقتضائها ثبوت الموصوف ولظهوره لم يتعرض
لبيانه مع كونها قائمة بموجود هو محل الاحوال كاجزاء السواد القائمة بمحله فتدبر فانه قد
خبط فيه بعض الناظرين وقرر النقض بجريان الحجة بعينها متابعة لشارح التجريد وطول
الكلام بلا طائل وصاحب المقاصد قرر النقض بهكذا الاحوال لو كانت ثابتة لكانت
متشاركة فى الثبوت متخالفة فى الخصوصيات فكان ثبوتها زائدا عليها ضرورة ان ما به
الاشتراك غير ما به الامتياز وثبوتها ليس بمنفى فيكون ثابتا ويتسلسل ولا يخفى انه على هذا
التقرير ويبعد برأسه وليس نقضا لتلك الحجة فالحق ما قاله الشارح **قوله** وليس شئ آه
لما مر بعينه **قوله** او نقول آه يعنى يجوز ان يكون ضميرانها راجعة الى الخصوصيات **قوله**
والتزامهم آه يعنى التزامهم التسلسل فى الاحوال لا ينافى امتناعه فى الامور الموجودة
وما قال الشارح وفى حواشى شرح التجريد من برهان التطبيق يدل على امتناع ترتب
امور غير متناهية مجتمعة فى الثبوت سواء كانت موجودات او احوال وهذا البرهان

هو المعتمد في ابطال حوادث لا اول لها واثبات الصانع فمراد الامام ان تجويز التسلسل في الامور
لسد باب اثبات الصانع بالطريق الذي اعتمد واعليه لمدفوع بان قولهم بالمعدومات الثابتة
الغير المتناهية مع جريان التطبيق فيها اذ الترتب ليس بشرط فيه عندهم لا يوجب
سد باب اثبات الصانع بناء على اشتراط الوجود في جريانه فكيف التزام التسلسل في
الاحوال يوجب ذلك **قوله** كما لا يمتنع آه الاولى تركه اذ الاضافات والسلوب وجودها
يجب اعتبار العقل فاذا اعتبرها تسلسلت واذا لم يعتبرها انقطعت بخلاف الاحوال
فانها ثابتة في انفسها وليس ثبوتها باعتبار العقل **قوله** لانهم جعلوا آه منع صاحب
المقاصد هذا الحمل فلا بد له من شاهد من كلامهم **قوله** بينهما تماثل اي في ذلك
المتصور **قوله** ولا يخرج منها اذ لا واسطة بين النقيضين **قوله** موجودة قيد بذلك
لان الصفة المعدومة تقوم بالمعدوم **قوله** فلا يكون الحكم آه هذا الجهالة وان اند
لكن بقي جهالة اخرى وهي ان المعلل اثبت زيادة الحالية باشتراك الاحوال فيها
وامتيازها بالخصوصيات لا بالتماثل والاختلاف بالمعنى المذكور فالجواب بانها
لا توصف بالتماثل والاختلاف جهالة بينة فالحاصل انهم ان ارادوا بالتماثل و
الاختلاف ح والاشتراك والتباين فنفيها عن الاحوال جهالة وان ارادوا معنى خص
منهما فالجواب بعدم اتصافها بهما جهالة **قوله** اجاب آه هذا الجواب مندفع بما حررنا
لك اذ اختصاص الاتصاف به حال الحالية بما في كونه معدوما فعلم ان السلب ليس
داخلا في مفهومه بل خارج عنه لازم له وحقيقة المفهوم المتحقق تبعا **قوله** كان معدوما
بناء على ان عدم الجزء يستلزم عدم الكل بل عينه وبهذا ظهر فساد تجويز شارح
التجريد تقوم الحال بالمعدوم بناء على انه لم يبلغ حد الوجود كما جوز ذا تقوم الموجود بالحال
بناء على انه يبلغ خرج من حد العدم **قوله** مشترك بين نفسه والاحوال وامتيازه
عنها بقيد سلبي وهو ان حاليته ليست زائدة على نفسه **قوله** في الماهية ماخو
عما هو بالحاق ياء النسبة وحذف احدى الياءين للتخفيف والحق الحاق الياء للنقل من
الوصفية الى الاسمية وكذا المائية ماخوذة عن ما مرادفة لها وقيل الاصل المائية
ثم قلبت الهمزة هاء للتخفيف كما في قراة هياك في اياك والمراد بيان الاحوال
الماهية التي هي من الامور العامة بحيث يتعدى الاحكام الى افرادها اعني الماهيات

المرصد الثاني من الموقف الثاني

الماهيات المخصوصة وكذا الحال في جميع المباحث **قوله** قدم آه مع ان التركيب الطبيعي يقتضي
تقدم مباحثها **قوله** لان البحث عنها آه وذلك لان المبحوث عنها عوارض يلحقها حال
الوجود او العدم فلا بد من عروضها لعروض احدهما حتى لو فرض امتناع اتصافها بهما لم
يتصور فيه عروض عارض لها فضلا عن البحث عنه وانما لم يقل من حيث معروضة لان
البحث يكفيه صلوح المعروضة ولا يلزم المعروض بالفعل **قوله** متاخرة عنهما لتاخر
المعروضية عنها **قوله** في تمييز الماهية عما عداها اي بيان ان ما يصدق عليه
الماهية امر وراء كل مفهوم يصدق عليه انه ما عداها لكن لا ملاحظة في هذا الحكم
بعنوان انه ما عداها حتى يكون حتى يكون الحكم لغوا بل ذاته وانما عبر عنه بما عداها للكثرة
تلك المفهومات فالمقصر مثلا ان ماهية الانسان غير الضاحك والكاتب والناطق و
غير ذلك ولا شك ان هذا الحكم يحتاج الى البيان لاتحادها مع الانسان فيما صدقت عليه
وحاصل البيان ان ملاحظة ما صدق عليه الماهية من حيث ان ما به الشيء هو هو يجعل الحكم
المذكور بديهيا ولذا ترتب المغايرة على تفسير الحقيقة بما به هو هو **قوله** لكل شيء اي ما يصح
ان يعلم ويخبر عنه حقيقة اي الظاهر ماهية اي انه اقام لفظ الحقيقة مقامها تنبيها
على اتحادهما وانما لم يتعرض الشارح لبيان اتحادهما **قوله** هو بها هو لا بد من اعتبار
التغاير من الموضوع والمحمول ليصح الحمل فالمراد بهو الاول ذات الشيء وبالثاني ما يلزمه
وهو كونه متحصلا في نفسه بحيث يصح ان يعبر عنه بهو والسببية المستفادة من الباء
يكفيه التغاير الاعتباري ولا يتجه النقض بالفاعل اذ الفاعل يتحصل به وجود الشيء لا الشيء
نفسه وهذا معنى ما قالوا ان الفاعل يجعل الشيء موجودا لا ذلك الشيء وهذا التفسير شامل
للكلي والجزئي بخلاف ما به يجاب عن الشيء بما هو على ما هو مصطلح المنطقي فانه مختص
بالكلي وبين المعنيين عموم وخصوص من وجه **قوله** تفسير آه يعني ان الصفة كاشفة
لا مقيدة **قوله** ثم الحقيقة من حيث هي اي من غير ان يلاحظ معه شيء حتى هذه
الحيثية فكانه قيل ما صدق عليه الحقيقة من غير ملاحظة امر معه **قوله** مباينة
آه اي مفارقة يدل عليه قوله ولا عارضة **قوله** فتلك اي المقايس لا التباس فيه
بشيء من تلك الامور لامتيازه عنها من جميع الوجوه فلذا لم يتعرض المصنف لبيانه
قوله من الامور آه خص ما عداها بالعوارض بقرينة **قوله** سواء كان لازما او

او مفارقة فانهما في المشهور قسمان للعوارض وبقرينة تعرضه في التحقيق للامور العارضة
تحمل المفارقة على ما يعم المباين خروج عن سوق الكلام قوله فانهما آه اشار بذلك الى
ان امتناع انفكاك لازم الماهية في الوجود المطلق اذ المعدوم مسلوب عنه كل
شيء حتى نفسه فلازم الوجود ما يكون لزومه في الوجود الخارجي او الذهني فقط وهو داخل
في المفارق هاهنا لانه في مقابلة لازم الماهية من حيث هي وادخال المنطقيين
له في اللازم لا ينافي ذلك لانهم ارادوا به اللازم مطلقا سواء كان لازم الماهية
او لازم الوجود ووجود الواجب عند القائلين بزيادته داخل في المفارق بهذا
المعنى ضرورة ان ماهيته تعالى لا يمتنع انفكاكه عن الوجود الخارجي في الذهن والا لكان
هنه قائما بنفسه وكون ماهيته تعالى ممتنعة الانفكاك عنه في الخارجي لا يقتضي وجوده
مرتين وتقدم وجوده الخارجي على نفسه لانه فرق بين ان تكون ممتنعة الانفكاك عنه
في الوجود الخارجي وبين ان يكون ممتنعة الانفكاك عنه بشرط الوجود الخارجي فتدبر
فانه غلط فيه بعض الناظرين قوله ليست الا الانسانية اي الانسانية ومقوماته
مجملا ضرورة امتناع تحصيل الماهية بدون مقوماته لكن المقومات في تلك المرتبة
لما لم يكن مغايرة للماهية صح ان يقال ليست الا الماهية واما مقوماته مفصلة
فهي متاخرة عنها لاحتياجها الى اعتبار التركيب والتحليل وهما من العوارض
قوله على معنى آه بناء على تفرعه على ان الانسانية من حيث هي ليس امرا وراء الانسانية
ومقوماته فعدم كون العوارض في تلك المرتبة عبارة عن عدم كونها نفسها او
داخلا فيها فما قيل انه ينبغي ان يقول ولا مباينا لها كما قال في المباين انه ليست
عارضا لها وهم قوله خلوها عن المتقابلات اي عن جميع المتقابلات فلا يصح الحكم
بانه ليست شيئا من المتقابلات اذ من المتقابلات النقيضان ويستحيل ارتفاعهما
فظاهر ان استحالة خلوها عن المتقابلات حكم لجواز كون المتقابلين ضدين ويجوز
الخلو عن الضدين قوله وبالجملة آه لما كان المذكور في المتن مجرد تصوير للمغايرة
بين الانسانية والامور العارضة اراد الشارح اقامة الدليل او التنبيه عليه
وانما قال بالجملة اي محصل الكلام في بيان المغايرة لعدم تعرضه في هذا البيان للماهية
المخصوصة والعوارض المخصوصة كما في المتن قوله اذا لوحظ الماهية اي تصورت

تصورت بحيث تكون مخطرة بالبال ملتفتا اليها ولم يلتفت الى امر زائد سواء كان حاصلا
معها تبعا كما للوازم البينة بالمعنى الاخص او لا كسائر العوارض كان الملحوظ قصدا
هو نفس الماهية وما داخل فيها اجمالا ان لوحظ الماهية من حيث وحدتها واما مفصلا
بان لوحظ الماهية مفصلة باجزائها فان الماهية ليست سوى الاجزاء فملاحظتها اجمالا
ملاحظة الاجزاء اجمالا وملاحظتها تفصيلا ملاحظة الاجزاء تفصيلا وبما حررنا لك ظهر
اندفاع ما قيل انه لا يظهر بهذا البيان مغايرة الماهية للوازم البينة بالمعنى الاخص
لانه لا يمكن ملاحظة الماهية بدونها وان ملاحظة ما هو داخل فيها مفصلا ليس لازمه
لملاحظة الماهية بل ذلك بعد ملاحظة تركيب الماهية وتحليلها قوله لم يكن
للعقل آه لان العقل مجبول على انه ما لم يلاحظ شيئا قصدا وبالذات لم يمكنه الحكم
به وعليه قوله بل يحتاج الى ان يلاحظ امرا آخر اي يلتفت اليه قصدا وبالذات
لم يكن ذلك الامر ملتفتا اليه سابقا وان كان حاصلا بالتبع كما في اللوازم البينة
قوله فيظهر آه اي فيظهر من هذا البيان ان شيئا من العوارض ليست للماهية
في مرتبة ذاتها حيث انفك عنها في الملاحظة العقلية قوله والا لما احتيج الى
ملاحظة اخرى اي ملاحظة مغايرة للملاحظة الاولى بحسب المتعلق كما بينه بقوله ان
يلاحظ امر لم يكن ملحوظا آه بخلاف نفس الماهية وما هو داخل فيها فان الحكم بها
وان كان محتاجا الى ملاحظة غير الملاحظة الاولى لكن الملاحظة الثانية عين الملاحظة
الاولى بحسب المتعلق فتدبر ما حررنا لك فانه فيه اندفاعا للشكوك العارضة
للناظرين فيها ترك التصريح به مخافة الاطناب قوله وايضا آه دليل ثان لبيان
المغايرة بين الماهية والعوارض سواء كانت لازمة لها او مفارقة قوله لما
امكن آه اراد به الامكان العقلي اي لما جوز العقل اتصافها بما يقابله فان العارض
سواء كان لازما للماهية او بينا او غير بين يمكن تصور الماهية بدونه وان
كان المتصور لا يجوز اتصافه بما يقابله بخلاف ما هو داخل فيها فان تصورها
بدونه محال كالمتصور واليه اشار المحقق التفتازاني في شرح العقائد النسفية
حيث قال بخلاف الضاحك والكاتب مما يمكن تصور الانسان بدونه فانه من العوارض
قوله ومن هذا يعلم آه وما ذكرنا من ان تلك العوارض ثبت للماهية في مرتبة

ذاتها وانه يجوز العقل اتصافها بكل واحد من المتقابلات يعلم انها في مرتبة ذاتها ليست
مقتضية لشيء منها ولا مستلزمة لها وهذا لا ينافي اقتضائها اياها باعتبار وجودها مطلقا
او خارجا او ذهنا وانما ذكر الشارح هذه المقدمة مع انها لا دخل لها في بيان المغايرة
تمهيدا لما سيجيء من بيان معنى تقديم حرف السلب على الحيثية وتاخيره فما قال صاحب
المقاصد من انه اذا قيل الاربعة زوج او ليس بفرد يراد ان ذلك من لوازم الماهية
ومقتضياتها من غير نظر الى الوجود ليس بشيء كيف لو كان ذلك مقتضى الماهية
لا متنع كما حال العدم ايضا **قوله** على التعيين قيد بذلك لان الكلام فيه لا
لافادة انها مقتضية لشيء منها لا على التعيين فانه باطل جزما مع ان الانسانية
من حيث هي ليست الا انسانية **قوله** واذا قيدت الماهية الخ عطف على قوله
واذا قيدت الى الامور العارضة وحاصل الكلام انه لما لم يكن في مرتبة الماهية
الا الماهية او مقوماتها فاذا قيدت الماهية من حيث هي الى الامور المباينة
اي المنفكة عنها صح نفيها عنها باعتبار المرتبة والانصاف معا فيقال انها ليست
نفسها ولا داخل فيها ولا لعدم كونها في مرتبتها ولا عارضا لها لعدم اتصافها
بها واذا قيدت الى الامور العارضة صح نفيها عنها باعتبار المرتبة بالوجهين
فيقال ليست نفسها ولا داخلة فيها لعدم كونها في مرتبتها ولا يصح نفيها باعتبار
الاتصاف ضرورة انه لزوم الاتصاف باحد النقيضين واذا قيدت الى الامور
الداخلة صح نفيها عنها باعتبار المرتبة بمعنى انها ليست نفسها فقط لان
في مرتبة الماهية شيئان نفسها ومقوماتها ونفي المقومية ليس بصحيح فبقي نفي
العينية فاندفع ما قيل انه ينبغي ان يقول ولا عارضة لها ايضا فتدبر فانه
قد زل فيه الاقدام **قوله** فاذا سئلنا الخ تفريع على قوله فالانسانية من حيث
هي ليست الا انسانية **قوله** بطرفي النقيض اي بالمفهومين الذين كل واحد
منهما نقيض الآخر بان يؤخذ احدهما سلبا للآخر لا عدولا ويرد بينهما **قوله** كان
الجواب الصحيح اي الجواب الذي لا شبهة في صحته بناء على المعنى المتبادر **قوله**
فان تقديم الخ ما ذكره الشارح قدس سره يدل على ان مراد القوم تقديم
السلب على الربط وتاخيره فانه على الاول تكون القضية سالبة فيفيد نفي الاقتضاء

الاقتضاء وهو صحيح وعلى الثاني موجبة فيفيد اقتضاء الاتصاف بالسلب على الحيثية
منشأ للاتصاف واذا قدمت كان معناه ان الحيثية منشأ السلب الاتصاف
وان كانت القضية في الحالين سالبة **قوله** قوله المتبادر قيد بذلك لانه يمكن
ارادة الاتصاف بالسلب بان يعتبر السلب موخرا في المعنى لكنه خلاف المتبادر
وكذا الحال في صورة التقديم **قوله** وهو حق لما عرفت من انها ليست مقتضية
لشيء من المتقابلات وما ذكره صاحب المقاصد من ان الماهية من حيث
هي مقتضية للوازمها فقد عرفت فساده **قوله** فالمتبادر منها الايجاب
العدولي اراد بالايجاب العدولي الايجاب الذي يكون السلب جزء من المحمول
ويعتبر المصنف بل الاظهر الجزئية وذلك لان الجواب قضية سالبة المحمول لما
عرفت ان السؤال بطرفي النقيض فلا يرد ان موضوعة لسلب النسبة فكيف
يكون الايجاب عدوليا وما قيل من ان الجواب على تقدير التقديم ان كانت موجبة سالبة
المحمول يكون معناه بعينه معنى السالبة البسيطة من انهما متلازمان فيكون كلا الجوابين
صحيحا بلا فرق فليس بشيء لان تلازمهما باعتبار عدم اقتضائهما وجود الموضوع لا يقتضي
ان لا يكون بينهما فرق بان يكون معنى احدهما الاتصاف بالسلب ومعنى الاخرى سلب
الاتصاف **قوله** لم يلزمنا الجواب من هذا السؤال لان جوابه بالتعيين والتعيين
انما يلزم اذا كان الترديد حاصرا ولا حصر لجواز انه لا يقتضي شيئا منهما **قوله** بالمعنى
الذي عرفته اي الانسانية من حيث هي لا يقتضي هذا ولا ذاك وانما ذلك بعد الاتصاف
بالوجود **قوله** فان قيل الخ عطف على قوله فاذا سئلنا واورد الفاء لان التفريع
الاول متعلق بقوله فليست موجودة ولا معدومة وهذا متعلق بقوله ولا واحدة
ولا كثيرة لان ماله كما ذكره الشارح قدس سره الى قولنا الانسانية من حيث هي اما
واحدة او كثيرة وبين متعلقيهما ترتب في الذكر فاورد التفريعين كذلك وبهذا
اعتراضا عليها وهم اذ لم يدع فيما سبق ان الانسانية امر واحد مشترك بين افرادها
قوله من حيث انها انسانية زاد الحيثية بقرينة الجواب **قوله** ولو وقع بدل قوله
الخ لانه اوفق للسؤال المذكور حيث ردد الانسانية التي لزيد بين كونها هي الا
نسانية التي لعمرو وبين كونها غيرها **قوله** في اعتبارات الماهية يعني انه ليس

المقصد الثاني من الموقف الثاني

تقسيمًا للماهية الى الاقسام الثلاثة حتى يلزم تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره لان
الماهية المطلقة عين المقسم بل بيان اعتبارات الماهية بالقياس الى العوارض
وهو الظاهر من عبارة القوم وفي شرح التجريد انه تقسيم لحال الماهية الاعتبارات
الثلاثة وهو خلاف الظاهر وما قيل انه تقسيم ما يطلق عليه الماهية فليس بشيء
اذ ليس المقصود بيان اطلاقاتها **قوله** تقييد الماهية فيه اشارة الى ان المخلوط والمجردة
عبارتان عن الماهية المقيدة بوجود العوارض وبعدمها كما يدل عليه تسميتها بشرط
شيء وبشرط لا لا عن الماهية مع العوارض ومع عدمها حتى يلزم بطلان الحصر بالماهية
المقيدة بها وامتناع وجود المخلوط لان من العوارض ما هي اعتبارية ولا عن الماهية
المقارنة بها او بعدمها حتى يلزم صدق المطلقة على المخلوط **قوله** فان وجوده
الاشخاص آه لا يخفى عليك ان الاعتبارات الثلاثة انما هي للماهية بمعنى ما به الشيء هو هو كليًا
كان او جزئيًا فوجود الجزئيات الحقيقية اعني الاشخاص وجود الماهية المخلوطة اذ ماهية
تلك الاشخاص مقيدة بالعوارض التي لحقتها بلا مرية ولا حاجة في ذلك الى اعتبار
تركيب الشخص من الماهية والتشخص في الخارج نعم لو كان المراد وجود الماهية
الكلية في الخارج وهو مسئلة وجود الكلي الطبيعي في الخارج لاحتيج الى ذلك و
من هذا تبين انه لا يحتاج في اثبات وجود الماهية المطلقة ايضا الى القول بالتركيب
المذكور **قوله** وفيه بحث اذ انما ذكره انما يتم اذا كان التركيب منهما في الخارج اما
اذا كان في الذهن فلا **قوله** وانها لا توجد في الخارج وما قيل انها لا تكون معدومة
فيلزم ارتفاع النقيضين واجتماعهما في الماهية المجردة فليس بشيء لان المعتبر في المجردة
الخلو بمعنى التقييد بعدم اللواحق كما مر فلا يمكن ان يعتبر فيه الخلو عن العدم لان التقييد
بعدم العدم تقييد بوجود العوارض فتكون مخلوطة لا مجردة على ان ما ذكره يستلزم ان
يكون ممتنعة الوجود لاستلزامها المحال وهو المطلوب **قوله** ولا يجري في المعقولات اي
لا تمانع في انفسها انما التمانع فيها بعد اعتبار الحكم معها لكنها ثابتة في نفس
الامر كما حقق في تعريف العلم **قوله** بان يعتبرها مرآة آه ثم بعد اعتبارها كذلك
يكون مفهومها من المفهومات الثابتة في نفس الامر فتكون الماهية المجردة
بعد اعتبارها مفهومًا ثابتًا في نفس الامر كسائر الامور الفرضية بعد اعتبارها وجعلها

114

وكذا الجزئي عليها الاحكام الصادقة ولا اقل من كونها مفهومات اعتبارية انما الفرق
بينها وبين سائر المفهومات ثابتة في نفس الامر انها ثابتة مع قطع النظر عن الاعتبار
والفرضيات ثابتة بتوسط الاعتبار فاندفع ما قاله صاحب المقاصد من ان اللازم
مما ذكره هذا القائل وجود المجردة في الذهن وجودًا فرضيًا غير مطابق لنفس الامر
والكلام في وجودها في الذهن بحسب نفس الامر ولا يمكن ان يقال ان الكلام في وجودها
في الذهن مع قطع النظر عن الاعتبار لان التقييد بعدم العوارض لا يكون الا باعتبار
الذهن **قوله** ولا حكم على شيء آه وهذا الحكم صادق فلا بد من وجود المجردة في الذهن
بحسب نفس الامر ويقرب من هذا اشتراكهما في ان المقابلة والتسمية باعتبار
الجهتين وافتراقهما بان المانع في المعدوم المطلق من الوجود في نفس الامر العدم
المطلق وههنا التجرد **قوله** ان المعدوم مطلقا لا اي مفهومه وذاته المتصف
بمفهومه فرضا بقرينة **قوله** باعتبار ذاته مفهوم **قوله** قد يتصور اما مفهومه
فبنفسه واما ذاته فباعتبار هذا المفهوم **قوله** وقباله آه اما ذاته فباعتبار
صدق مفهومه ولا مفهومه فبنفسه **قوله** كانت من حيث ذاتها ومفهومها مجردة
اما من حيث هو هو مقابل لمفهوم المخلوط وان كان من حيث انه مفهوم لم يعتبر
فيه التقييد بالعوارض ولا بعدمها فردًا من المطلقة **قوله** وكذا الكلام آه
في المجهول مطلقا اي في قولهم كل مجهول مطلق يمتنع الحكم عليه بدليل انه اكتفى في
بيان جهتي المغايرة باعتبار ذاته ووهم انه باعتبار حصوله في الذهن قسيم
المعدوم ومن حيث ذاته ومفهومه قسيم له ولذا غير الاسلوب ولم يقل وان المجهول
مطلقا **قوله** عن اللواحق الخارجية اي التي يلحق الشيء في الخارج **قوله**
وجدت في الذهن وامتنع وجودها في الخارج لانه يستتبع اللواحق الخارجية
سواء كان نفسه منهما على ما قيل انه موجود في الخارج بنفسه او من اللواحق الذهنية
على ما هو التحقيق من ان زيادته في التعقل **قوله** من العوارض فلا يكون
تجردها عن العوارض مطلقا **قوله** كما مر من ان الماهية في نفسها ليست بموجودة
قوله ليس من العوارض الذهنية فيه بحث اما اولا فلانه سيصرح في المقصد
السادس بان العوارض من الذهنية ما يعرض الشيء باعتبار وجوده في الذهن

نحو الذاتية والوضعية والكلية والجزئية واما ثانياً فلان القائل لم يصرح بكونه من العوارض
الذهنية بل بكونه من العوارض مطلقا واما ثالثا فلان عدم كونه من العوارض الذ هنية
بالمعنى المذكور في مقصود القائل لانه حينئذٍ يكون العوارض الخارجية اذ لا واسطة
فلا يمكن وجود المجرد في الذهن ح ايضا ان اشتراط التجرد عن العوارض مطلقا لا
يقال حاصل الاعتراض اذا لم يكن الوجود الذهني من العوارض الذهنية يكون من
العوارض الخارجية فلا يصح قوله ان اراد التجرد عن اللواحق الخارجية بوجود
في الذهن بلا شبهة لانا نقول ذلك على تقدير ان يراد من اللواحق الخارجية ما
يلحق الشيء في الخارج بمعنى الاعيان لا ما يقابل فرض الفارض اعني نفس الامر والوجود
الذهني من اللواحق الخارجية بمعنى ما يلحق الشيء في نفس الامر وغاية ما يقال
في توجيهه مراده ان الوجود الذهني ليس من العوارض الذهنية التي تنافي
وجود المجردة في الذهن اذ هي ما يعتبره الذهن عارضا لها ويلاحظه لها فانه
ح تكون الماهية مخلوطة لا مجردة والوجود الذهني ليس منها لانه لم يعتبر عروضه
لها وان كان عارضا لها في الذهن فمعنى **قوله** وبعد وضوح الحق انه بعد
وضوح ان العوارض المنافي لوجود المجردة ما ذكرنا لا تمنعك من ان تسمى ما يلحق
الشيء في الذهن باللواحق الذهنية كالجنس والفصل **قوله** فلا تمنعك اما
زائدة تشبيها للظرف بالشرط كما في قوله تعالى اذا جاء نصر الله الى قوله فسبح
او جواب اما المقدرة كما في قوله تعالى وربك فكبر واعلم ان الواجب على الشارح
في امثال هذا المقام ان يبين مراد المصنف وتفصحه كل الافصاح فان
مجرد بيان ان العوارض الذهنية من قبيل الثاني دون الاول لا يكفي في
توجيه الاعتراض كما لا يخفى بل الاكتفاء على ذلك يفصح ان الاعتراض هو ان
جعل الوجود الذهني من العوارض الذهنية ليس بصحيح ولا يخفى انه لا معنى له
لان جعله من العوارض الذهنية بمعنى لا ينافي ان لا يكون من العوارض الذهنية
بمعنى آخر **قوله** الماهية المجردة موجودة زاد الشارح قدس سره بهذه العبارة
ليظهر مناسبة ما في هذا المقصد لما قبله وجعل ما هو المذكور في المتن دليلا
على انه قال به فقوله فانه يوجد بتقدير القول اي فانه قال يوجد او تعليلا للحكم

115

ايضا موجودة لمقول القول بجميع العلل والتعليل والاحتجاج المذكور على التعليل لكن الوجه هو
لان التنصيص على وجود المجردة لم ينقل منه **قوله** فرض بهذا يعلم انه لم يرد الماهية
المطلقة لانها نفس النوع لا فرد منه **قوله** مجرد عن جميع العوارض سوى الوجود بقرينة
قوله لو وجد لا عن المادة فقط بقرينة **قوله** قابل للمتقابلات **قوله** لا يتطرق اليه
في والف دمن لواحق المادة قد فرض تجرده عن جميع العوارض **قوله** الا انه قابل اي
في الخارج فيثبت وجوده **قوله** احتج اه لما كان قبوله للمتقابلات اصلا لجميع القيود
المعتبرة في الدعوى توقف اولا اثباته ثم فرع عليه تجرده وفرديته لا زم منه لان
المجردة فرد للمطلقة وكذا الازلية والابدية **قوله** والا لم يعرض له فيه انه ان اراد
عروض جميع المتقابلات نمنع وان اراد بعضها فلا يثبت تجرده عن كلها **قوله** لان
ما يكون معروضا اي في نفسه **قوله** فهذا المدعى باطل اه يعني ان دعواه بديهي الاستحالة
لا يليق ان يسمع فقوله علمت ان المجردة لا وجود له في الحقيقة معارضة رتب الشارح
قدس الله سره عليها بطلان المدعى للاستظهار **قوله** فانها في حد ذاتها قابلة اه
الماهية في حد ذاتها لما لم يكن الا الماهية كانت قبولها للمتقابلات بطريق البدلية
واما في مرتبة الوجود فهي قابلة لها بطريق الاجتماع لكونها مع الوجود موجودة ومع
العدم معدومة ومع الوحدة واحدة ومع الكثرة كثيرة **قوله** فالماهية الانسانية
ان زاد الشارح قدس الله سره ليرتبط **قوله** واما وجود فرد اه **قوله** اي تشخصها
فالكلام على حذف المضاف وانما قال تشخصها مع ان قبوله للتشخص واحد ايضا
محال لان الكلام في قبول المتقابلات **قوله** وكذا الماهية اي ما ذكرنا من كونه
ضروري البطلان على تقدير ارادة بالوجود معناه المتعارف اي عروض التشخص
وان كان ذلك خروجا عما نحن فيه وان ارادوا به الماهية المجردة بناء على انه
فرد للمطلقة فهو ايضا ضروري البطلان **قوله** ثم ان الحق ان معنى كلامه انه يوجد
لاجل كل نوع من الاجسام البسيطة والمركبة فرد في نفسه لان ذلك النوع
مجرد عن المادة قابل اي مقبل من قبل بمعنى اقبل على ما في القاموس للمتقابلات
اي للاشخاص المتقابلة لا للعوارض المتقابلة **قوله** بهذا المقام اي مقام
البحث عن الماهية المجردة فلا يرد انه ايضا من مباحث الماهية من حيث

المقصد الرابع من الموقف الثاني

المقصد الخامس من الموقف الثاني

ثا وبا قوله اما البسيط فذهبا مع ان مفهومها عدمي لتعلق حكم بالمركبة قوله بجميع
ذكره لا فائدته ان المعتبر في البسيط ان لا يكون اجزاؤها بالفعل ولا يعتبر انتفاء الاجزاء
بالقوة فان الخط والسطح والجسم التعليمي بسائط مع ان لها جزء بالقوة قوله لا بد
في المركب من امور اى امرين كل واحد منهما متصف بالوحدة بالفعل بلا واسطة او
بواسطة او بوسائط قوله والا لكان آه اى ان لم يكن كل واحد من تلك الامور
واحدا بالفعل كان بعضها مركبا من امور غير متناهية بالفعل قوله بل مرارا غير
متناهية لانه اذا فرض جزء منها بحيث لا ينتهى الى البسيط كان ذلك الجزء مركبا
من امور غير متناهية وكذلك جزء الجزء وهو ما يبقى بعد اسقاط واحد من تلك
الامور الغير المتناهية وجزء جزء الجزء وهلم جرا فاندفع ما قيل انه انما يلزم
ذلك لو كان كل واحد من الاجزاء مركبا من امور غير متناهية اما اذا فرضنا احد
الاجزاء مركبا من امور غير متناهية كما هو اللازم من رفع الايجاب الكلي فلا قوله
اى المتعدد بالفعل في العدد وبذلك يشمل الدليل كل مركب بالفعل فينطبق الدليل
بالمدعى قوله كذلك يمتنع آه لكن احاد العدد وحدات حقيقية لا يمكن انقسامها
بالفعل ولا بالقوة بخلاف احاد ما سواه فانها لا بد من ان تكون واحدة بالفعل
ليتقوم بها المتعدد اعم من ان يكون واحدة بالقوة ايضا اولا قوله وكلاهما كلمة
كلا موضوعة للدلالة على الاثنين لفظ كلاهما وكل منهما واحد كما جاءني الرجلان
كلاهما قوله كالاجناس العالية على تقدير امتناع تركيب الماهية من امرين
متساويين قوله مركبة في العقل على تقدير كون الجوهر جنسا قوله ومركب عقلي
مثاله المفارقات ولذا لم يذكر له مثالا قوله متمايزة في الخارج لم يقل بهما
فقط لان كل مركب في الخارج مركب في العقل قوله اذا كان آه دفع بهذا
التقييد استدراك قوله وانه محال بعد قوله لزم محال قوله انما يتم في الماهيات
المعقولة بالكنه اى تفصيلا وكذا انما يتم اذا كان تعقل الشيء بالكنه موقوفا
على تعقل ذاتياته بالكنه تفصيلا وكلا الامرين في حيز المنع قوله في تقسيم
الاجزاء اى اقل من ما يحصل به التركيب وهو اجزءان فاذا زادت يكون فيها
اجتماع الاقسام المذكورة قوله متداخلة اى كلا او بعضا قوله متباينة اى

[illegible]

116

اى لكلا قوله فيحتاج آه او يقال بامتناع تركب الماهية من المتساوية وفيه واما ادراجها
في المتباينة فبعيد قوله والاظهر في العبارة آه اما بالقياس الى ما قال المصنف فلعدم
اطلاق المتداخلة على غير المتعارف وبالقياس الى غير المشهور فلابهامه الانقسام الى
الاقسام الثلاثة بهذا وانما قال في العبارة لانه والكل في الحال وهو التقسيم الى الاقسام
الثلاثة قوله اى صدق كل منهما آه صدق الكلي على افراده وكذا الحال في التباين
والعموم مطلقا او من وجه فالانسان والكلي متباين ان احض افراد الانسان بانتحاء
او لا شيء من الانسان بكلي وهو ظاهر ولا شيء من الكلي بانسان اذ لا يصدق الانسان
على شيء من افراد الكلي صدق الكلي على الافراد بل متحد به وان جعل افرادهما شاملة
للاصناف ايضا كان بينهما عموم من وجه وهو ظاهر وبهذا انما يكون آه لان مرتبة
التقويم والتحصيل بعد مرتبة التقويم فيكون العام متقوما متحصلا بنفسه والخاص
قائما به بعد تحصله بينهما في الخارج قيام وعروض والتركيب من العارض والمعروض
انما هو في الذهن قوله بل يكون الامر بالعكس ليس مراده انه يكون الامر بالعكس
البتة اذ يجوز ان لا يكون شيء منهما متقوما للآخر بل انه يكون كذلك في الجملة وانما
زاده ليرتبط قوله فان الناطق هو المتقوم للحيوان قوله واما الناطق آه لان
الصفة انما تتقوم بالموصوف بعد تحصله في الحيوان ليس متحصلا بدون الناطق قوله
بل هو جابر لجزائه باعتبار اجرائه عليه وكونه محصلا له كما ان الصفة محققة للموصوف
قوله لان الماهية الحقيقية آه بناء على ان لا تركيب عقليا للماهية الحقيقية الا
من الجنس والفصل او من متساويين قوله فاما المتباينة فاما ان يعتبر آه
اى محالها اعتبار الشيء آه قوله ان يعتبر ذلك الشيء آه بان يعتبر الاضافة داخلة
دون المضاف اليه فقط كالسرير فانه عبارة عن الخشب والهيئة والاضافة
التي بينهما غير داخلة فيه ولظهوره لم يورد له مثالا ح يكون معنى تركب الشيء مع ما
ليس علة ولا معلولا ان يكون فيه تركيب مع امر ليس علة اعتبرت الاضافة
اليه ومعلولا كذلك سواء لم يكن علة كما في العشرة او لان علة ومعلول لكن لم يعتبر
كونه مضافا اليه كما في الجسم فانه مركب من الهيولى والصورة وكل منهما علة للآخر لكن
لم يعتبر فيه وكون احدهما مضافا الى الآخر وبما عرفنا ظهر كون الحصر بين الاقسام عقليا

والنطبق الامثلة لكلها من الممثل له واندفع الشكوك التي عرضت للناظرين قوله وهو
يجري مجرى آه في انه يحصل به الاطلاع بالفعل ومن هذا ظهر ان المراد بالعلل الاربع اعم
من ان يكون حقيقية او شبيهة بها قوله نحو الخالق آه فانه اعتبر فيه اضافة الفاعل
الى مفعوله قوله وامثالهما آه اشارة الى ان ذلك الشيء اعم من ان يكون فاعلا
او مادة او صورة او غاية قوله اما متشابهة آه في الماهية اي متفقة في الماهية
النوعية والتمايز بينهما بالتشخصات فلا يكون التمايز بينهما عقلا اذ العقل لا يدرك
الجزئيات فلا يلزم بعضها الى ما قسم اليه المتخالفة قوله اما متشابهة اي اجزاؤه
اما متشابهة قوله اما متمايزة آه لانه لم يكن التخالف في الماهية مدركا الا بالعقل
فقد متمايزة ليصح التقسيم ومعنى التمايز العقلي ان يحكم العقل بتغايرهما في الوجود
سواء كان بالضرورة او بالبرهان قوله كالجسم المركب آه اي كاجزاء الجسم او من حيث
انه مركب منهما قوله خارجا اي حاصرا في الخارج بالحس متشابهة لما ذكره الامام في
المباحث المشرقية او غيره من قسمة الاجزاء الى المعقولة والمحسوسة قوله فان
النفس الناطقة آه لان التمايز الحسي يقتضي ان يكون كل منهما محسوسا دون
النفس الناطقة انتهى قوله وان اريد آه اورده بطريق الاحتمال لما عرفت
ان المذكور هو السابق قوله من الاجزاء الى رجعية بتمايزها بالوجود في الخارج
ولذا لا يحمل احدهما الآخر قوله دون العقلية بالمعنى المراد ههنا اي التمايز في
العقل فقط دون الخارج بقرينة المقابل قوله محسوسة تبعا فلا ينافي ذلك
كون الشكل من الكيفيات المختصة بالكميات قوله فان مفهومه آه هذا على ما هو
التحقيق من ان الذات المبهمة ليست داخلة في مفهوم المشتق وانما يذكر في
تفسير معناه لبيان النسبة المعتبرة في مفهومه قوله ولم ينقض آه اي يورد نقضا
مثالا وقد مثل له صاحب المقاصد بسلب الوجود والعدم للامكان قوله فان
العدمات آه اي عقد والعدم ليس بذاته بل بالاضافة الى الملكات فالمفهوم الوجودي
وهو النسبة الى الملكة ملحوظة في التركيب من العدمات قوله حقيقة او اعتبارية
اي متصفة بالوحدة في الخارج او متصفة بها في الاعتبار كما صرح به الشارح قدس
سره فيما بعد قوله فيكون وجودية فقط لان ما في مفهومه السلب يمتنع وجوده قوله

المقصد الثاني في الوجود

قوله اذا لم يجعل الاضافات اي مطلقا قوله الماهية الممكنة آه اي اتفاق الكل
على ان الماهيات الممكنة محتاجة في كونها موجودة الى الفاعل والا لم تكن ممكنة و
اختلفوا في ان الماهيات في حد ذواتها مع قطع النظر عن الوجود وما يتبعه والعدم
وما يلزمه اثر للفاعل ومعنى التأثير استتباع المؤثر الاثر حتى لو ارتفع المؤثر ارتفع
الاثر بالمرة فيكون الوجود اثرا لها محضا واليه ذهب الاشعري والاشراقيون القائلون
بعينية الوجود ام لا بل الماهيات في حد ذواتها ماهيات والتأثير والجعل باعتبار
كونها موجودة وما يتبع الوجود ونفي التأثير شيء شيئا فيكون الاتصاف بالوجود حقيقيا
سواء كان موجودا او معدوما واليه ذهب جمهور المتكلمين القائلين بزيادة الوجود
هذا تحرير محل النزاع على ما هو الحق الحقيق بالقبول قوله مجعولة بجعل جاعل اختاروا
هذه العبارة ولم يقولوا انها بتأثير المؤثر او بفعل الفاعل لان هذه الالفاظ شائعة
الاستعمال في الوجود قوله اذ لو كانت الانسانية تصوير للاستدلال الكلي في صورة
جزئية للتوضيح وحاصله انه لو كانت الماهيات في ذواتها مجعولة لارتفعت الماهيات
بالمرة على تقدير ارتفاع الجعل ولو كان كذلك لزم ان لا تكون الماهيات في حد
ذواتها ماهيات لكن التالي باطل لان ثبوت الشيء لنفسه ضروري واورد عليه
انه يجوز ان يكون عدم الجعل محالا مستلزما للمحال والجواب ان عدم الجعل ليس ممتنعا
بالذات والا لكان الجعل واجبا بالذات فنقول لو كان الجعل ممكنا بالذات لا يكون
عدمه نظرا الى ذاته ولو امكن في ذاته لما حكمنا باستلزامه المح عند ملاحظة ذاته فقط
والثاني باطل لانا اذا لاحظنا عدم الجعل مع قطع النظر عما سواه مما يوجب امتناعه
او وجوب الجعل حكمنا باستلزامه المحال وعلى ما ذكرنا لا يرد المناقشة المشهورة بان
عدم ملاحظة امر آخر معه الواجب عدم في نفس الامر فيجوز ان يكون لزوم المحال
لاجل ذلك لانه انما يرد لو اريد انه يلزمه المح في نفس الامر لكن مرادنا انا نحكم
باستلزامه المح فيكون ممتنعا بالذات قوله فاذا ارتفع آه يعني ان السند اعني
قوله فان المعدوم آه مذكور بطريق النظر والمقصود انه اذا كان المعدوم في
الخارج مسلوبا عن نفسه فكذلك الماهيات اذا ارتفع جعلها اي لم يتعلق الجعل
بها ارتفعت بالمرة اي لم تكن ذواتها فيصح سلبها عنها فلا يرد ان الكلام في الماهيات

في حد ذاتها لا في الماهيات المعدومة فالسند المذكور لا يصلح لسندية والمراد بالخارج ههنا
نفس الامر ويكون صدق السالبة الخارجية لم يرد بالخارجية ما هو المتعارف بينهم اذ
ليس الحكم ههنا على الافراد فضلا عن المحققة بل ما يكون الخارج فيها ظرف الحكم وكما ان
السالبة تكون صادقة كذلك السالبة المحصلة اذ الايجاب فيها حقيقة بل
لمجرد اعتبار فلا يرد انه اذا صدق السالبة المذكورة صدق الموجبة السالبة المحمول
لتلازمهما لكن صدقها لانه يلزم اثبات سلب الشيء لنفسه **قوله** لعدم الموضوع في
الخارج اي بارتفاع الموضوع اعني مفهوم الانسانية بالمرة في نفس الامر كما ان
صدق السالبة الخارجية المتعارفة يكون بعدم افراد الموضوع في الخارج **قوله** بعد
الايجاب المعدول فانه يقتضي وجود الموضوع فيلزم انفكاك الشيء حال ثبوته **قوله**
اي شيء من الماهيات على ان اللام في الماهية للجنس **قوله** هذا ما يقتضيه الخ
اي كونه مطابقا بمعنى في الجملة مع مخالفة لقوله مطلقا السابق المدعي موجبة جزئية
ما يقتضيه تقرير الكتاب للدليل على ان ارتفاع المجعولية بالكلية انما يلزم ان
لو تم لو لم يكن شيء من الجنس ثابت مجعولة وهو سالبة كلية فكذبها يكون مستلزما لصدق
الموجبة الجزئية والمشهور المواقف لا حرره المصنف ان احد المذاهب الموجبة
الكلية ~~والمشهور المواقف لا حرره المصنف~~ فان روعي موافقة الدليل يلزم
مخالفة المشهور وان روعي مخالفة المشهور يلزم مخالفة التقرير فاختار المحقق اللازمتين
فلا يرد كان الاولى الخ اي حمل الشارح قدس الله سره **قوله** مطلقا على العموم وجعل
المدعي الموجبة الكلية كما هو المشهور ويعترض على الدليل بمنع الملازمة اقول
ويمكن تقرير الكتاب بحيث يثبت الموجبة الكلية بان يقال الماهيات كلها مجعولة
لان كلما كانت الماهية من حيث الصدق مجعولة كانت الماهيات كلها مجعولة لكن
المقدم حق فالتالي مثله اما الملازمة فظاهرة لعدم اختصاص صدقها بفرد دون
فرد اما حقيقة المقدم فلانه لو لم تكن الماهية من حيث الصدق عليه انه ماهية
فتكون الماهية من حيث الصدق مجعولة وفيه تامل وقد افراد لفظ الماهية اشارة
الى ما ذكرنا وقيل في تقريره ان الماهيات كلها مجعولة لان ماهية ما مجعولة والا
ارتفع المجعولية بالكلية واذا كانت ماهية ما مجعولة كانت الماهيات كلها

كلها مجعولة لاستوائها في الامكان الذي هو علة المجعولية ولا يخفى ما فيه اما اولا فلان الاستواء
في الامكان الذي لا يقتضي الاستواء في المجعولية لجواز كون خصوصية البسائط مثلا
مانعة كما هو مذهب التفصيل واما ثانيا فلانه بعد ادعاء ان الامكان علة المجعولية تم
الدليل من غير حاجة الى اثبات ان ماهية ما مجعولة كما هو الاستدلال المشهور **قوله**
والممكن محتاج لذاته الى فاعل فيه ان اللازم ان يكون البسيط لذاته محتاجا الى فاعل
والمدعي ان يكون في ذاته محتاجا الى فاعل لان النزاع في ان الماهيات هل هي في نفسها
محتاجة الى فاعل ام لا فيجوز ان يكون لذاته لا لغيره محتاجا الى فاعل في الوجود ولا يكون
محتاجا في ذاته الى شيء لعل المصنف لاجل كون السند للمشهور ظاهر البطلان تركه
واستدل بما هو المذكور في الكتاب **قوله** اولان اجزاءها الخ ولا نعني بكون الشيء
مجعولا لا تعلق الجعل به سواء كان باعتبار ذاته او باعتبار اجزائه **قوله** والجواب
الخ حاصله منع الملازمة المدلول عليها بقوله لان كل ما فرض مجعولا فهو ماهية لجواز
ان يكون هوية اي ماهية شخصية لا ماهية كلية وفيه ان النزاع في ان الماهية بمعنى
ما به الشيء هو كليا او جزئيا مجعولة اولا لا في الماهية الكلية واما على ما ذكرناه
من التقرير فخلاصة الجواب منع الشرطية بناء على ان المجعول هوية الوجود لا ماهية الوجود
الصادقة عليه فضلا عن مطلق الماهية ولا يلزم من صدق شيء على شيء ان يكون ذلك
مجعولا والا لان يكون اي السلب والعدمات الصادقة عليه مجعولة **قوله** اي
هوية المراد بالوجود الخاص اشخاصه لا مفهومه الكلي **قوله** الماهيات المركبة
مجعولة لئلا يلزم نفي المجعولية بالكلية ولظهوره لم يتعرض له البسائط واجبة فيلزم
تعدد الواجب او ممتنعة فيلزم امتناع وجود المركب او واسطة فيلزم بطلان
الحصر العقلي بين الامور الثلاثة وسياتي تحقيقه في طرر المذاهب **قوله** كما
مر في مباحث التوزيع ولا يمكن ههنا الفرق بالاجمال والتفصيل لان ذلك انما هو
باعتبار العقل وهو يكفي في تغاير المتصورين في العقل بخلاف المجعولية **قوله**
والاعتراض المذكور معارضة وليس نقضا اجماليا على ما توهم اذ الدليل
المذكور لعدم مجعولية البسائط لا يجري في المركبات ولا يستلزم محالا انما المستلزم
للمحال هو المدعى اعني عدم مجعولية البسائط فيكون الاعتراض المذكور منتقضا للنقض

المذهب فيكون معارضة قوله والمحق ان البسيط آه لا يخفى ان اللازم منه ان يكون
البسيط مجعولا باعتبار الوجود ولا نزاع فيه قوله باشارة خفيفة آه وهو ما اشار
اليه بقوله الى ما ينسب الى المعتزلة فانه اشارة الى مجرد معنى يمكن النزاع فيه واما جعل
فهو تابع لمنشأ المذاهب الثلاث وانما لم يحققه قوله لما قسموا الوجود آه واما
النافون للوجود الذهني فيقولون ان كلما يعرض الشيء فانما يعرض له في الخارج ونفس
الامر والمعدوم مسلوب عنه كل شيء حتى نفسه ان من العوارض ما يعرضه بشرط الوجود
وهو عوارض الوجود والذهني داخلة عندهم في عوارض الماهية فلا يرد ما قيل
انه يلزمهم ان لا يقولوا بنحو الذاتية والعرضية والكلية والجزئية ولا شك ان
انكارها مكابرة قوله وجعلوا آه اي اعتقدوا كما في قوله تعالى وجعلوا لله شركاء
الجن قوله الماهية الممكنة قابلة لها واما الممتنعات فلعدم قبوله الوجود الخارجي
لا يكون له الا العوارض من حيث الخارجية واما العوارض التي تلحقه في الذهن
فباعتبار انه من حيث الوجود الذهني ممكن اذ يجوز ان يحصل فيه وان لا يحصل
قوله ولعرضهما اي اعتبر قبولها لرفع الوجودين ليظهر اختصاص بعض العوارض
بالوجود الخارجي وبعضها بالوجود الذهني قوله اي الامور التي تعرض آه اي ليس
المراد بالعارض الخارجي المحمول بل ما يعرضه ويلحقه ثم ان اريد بعروضها للماهية
انها كافية في عروضها بعد الوجود كان هذه الاقسام اللوازم واليه يشير عبارة
المصنف حيث فرق بين عوارض الماهية وبين عوارض الوجود بانه لو فرض
الخلو عنها لم تكن الماهية تلك الماهية بخلاف عوارض الوجود وسيصرح
به الشارح قدس سره ايضا فيما بعد بقوله لان البحث عما يلحق الماهية اذ مع
لوازمها من حيث هي هي وان اريد به انها تعرض الماهية ولو مع خلية او آخر
كان كل واحد من الاقسام الثلاثة منقسما الى اللوازم والمفارق وهو ظاهر
لجواز ان يكون العروض في الوجود الخارجي والذهني او كليهما مشروطا بامر
منفك عن الماهية قوله اينما وجدت لا يقتضي انحصار عوارض الماهية في
اللازمة على ما وهم لان شمول الامكنة لا يقتضي شمول الازمنة واعلم ان الحصر
بين الاقسام الثلاثة عقلي لان العروض لا يمكن بدون وجود المعروض فاما ان

ان يكون في الوجود الخارجي فقط او في الذهن فقط او فيهما واحتمال قسم آخر كان يكون
العروض باعتبار الوجودين معا او كان يكون العروض باعتبار خصوصية كل منهما لا باعتبار
مطلق الوجود وهم منشأه عدم التدبر والالتفات الى ما يوهمه ظاهر العبارة قوله
اي مع قطع النظر آه المقصود دفع التغير دفع ما يرد من انه تقرر ان الماهية من حيث
هي هي ليست الا الماهية فكيف يمكن لحوق شيء لها وحاصله انه ليس المراد بالماهية
من حيث هي هي الماهية مع قطع النظر عن ما عداها حتى عن هذه الحيثية بل الماهية
مع قطع النظر عن هويتها الخارجية ولما كان هذا القدر كافيا في الدفع اكتفى المصنف
عليه واحال قطع النظر عن الوجود الذهني على المقابلة وزاد الشارح قدس الله
سره تصريحا بما علم من المقابلة قوله بل لمطلق الوجود بل المدخل في ذلك لمطلق
الوجود اي الوجود اي وجود كان يدل عليه قول الشارح قدس سره سواء وجدت
الاربعة في الخارج او في الذهن وصرح به في شرح التجريد وليس المراد به مفهوم
الوجود ولا الوجود من غير اعتبار خصوصية معه ح لا تنحصر القسمة فتدبر ثم
اعلم انه ان اريد بمدخلية الوجود المطلق او الخارجي او الذهني في العروض ان
يكون ذلك شرطا فيه فالوجود المطلق وكذا الخارجي والذهني خارج من الاقسام
الثلاثة اذ قيام الوجود انما هو بالماهية من حيث هي على ما نص عليه في التجريد
وغيره لا بشرط الوجود والا لزم تقدم الوجود على الوجود وان اريد به ان يكون ظرفا
له ومصححا لعروضه فالوجود داخل في القسم الثالث لان الاتصاف بالوجود وان
لم يستدع ح تقدم الموصوف بالوجود لكنه يقتضي ان لا يكون الموصوف مخلوطا
بذلك العارض في ذلك الظرف وظاهر ان الماهية في الوجود الخارجي مخلوطة بالوجود
الخارجي وكذا في الوجود في نفس الامر مخلوط وكذا في الوجود الذهني مخلوط به بحسب
نفس الامر لكنه للعقل ان ياخذها غير مخلوط بشيء من العوارض فهو في هذا الاعتبار
معرى عن جميع العوارض حتى عن هذا الاعتبار فهذا النحو من الوجود ظرف للاتصاف
به وهو نحو من انحاء الوجود في نفس الامر كذا افاده المحقق الدواني وهذا على ما
اختاره من ان ثبوت الشيء للشيء مستلزم لثبوت المثبت له واما على ما هو
المشهور من الفرعية فنقول اتصاف الماهية بالوجود ليس اتصافا حقيقيا فان

زيادة الوجود خارجيا كان او ذهنيا انما هو في التصور فهو انتزاعي محض فاذا لاحظها
العقل وانتزع منها الوجود ووصفها به كان ذلك فرعا لحصولها في الذهن الوجود
هو نفسها ثم اذا لاحظها مرة ثانية وانتزع منها وجودا ذهنيا ووصفها به كان
ذلك فرعا لحصولها في الذهن ثالثة بوجود هو نفسها وهكذا وليس هذه الملاحظة
والالتفات لازمة للنفس فينقطع بانقطاع الاعتبار والملاحظة وهذا تحقيق ما
ذكره صاحب التجريد من ان الوجود من المعقولات الثانية وبما حررنا لك يندفع
الشكوك التي عرضت للناظرين في هذا المقام لا نطول الكلام بذكرها ودفعها فان
بعد الاحاطة بما ذكرنا يظهر لك جلية الحال من غير حاجة الى القيل والقال قوله
لا الثابتة من حيث هي هي تأكيد لدفع ما يتراءى من ظاهر العبارة من انها ليست
عارضة للماهيات اصلا قوله فلا يحاذي به امر في الخارج اي لا يطابقه على ما مر من
تفسير المطابقة من انه لو فرض الحاصل في الذهن متصفا بالعوارض الخارجية كان
عين ذلك الامر ولو فرض ذلك الامر الخارجي حاصلا في العقل معرا عنها كان
عين تلك الصورة فلا يرد ما قيل ان الوجود الخارجي المطلق يحاذي بها امر في الخارج
على رأي الحكماء اعني ذاته تعالى لكون وجوده عين ذاته فلا يكون من المعقولات الثانية
قوله فلو تصور آه الفاء للتعليل او للتفريع ففيه اشارة الى الفرق بين الزوجية
والمجعولية على هذا المعنى بان يراد انه لو كانت الاثنينية تتلبس بالجعل في نفسها
لم تكن الاثنينية عند عدم اعتبار جعل الجاعل معها اثنينية والتالي باطل لانه
الاثنينية اثنينية اعتبر معها الجعل اولا قوله واراد بالمجعولية الاحتياج
الى الفاعل الموجد اي المجعولية المرتبة على الاحتياج الى الموجد وكذلك الكلام
فيما سيأتي لا نفس الاحتياج بطريق اطلاق اسم المسبب وارادة السبب على ما
وهم لان الاحتياج الى الموجد متقدم على الايجاد المتقدم على الوجود الذهني فان
فان الماهية الممكنة الموجودة اذا حصلت في العقل انتزع منها ما تأخر عن [وجدت]
وجودها بدليل صحة دخول الفاء بان يقال الماهية امكنت فاحتاجت فاو
فوجدت فصارت مجعولة قوله سواء كان آه هذا التعميم بالنظر الى الواقع
لثبوت الاحتياج الى الموجد لجميع الممكنات لا لان له مدخلا في كون المركبة

المركبة مجعولة دون البسيط اذ بناء الفرق بثبوت الاحتياج الى الاجزاء للمركبة دون
البسيط قوله عن وجودها اي خصوصية وجودها الخارجي والذهني قوله واراد
تطبيق لدليلهم على هذا المعنى قوله الاحتياج العارض آه اي الامكان الذي هو
سبب الاحتياج العارض المذكور لان الامكان ليس نفس الاحتياج بل هو مخرج
قوله اي اراد واراد آه ممكنة وقاعل في دليلهم المشهور لانها ممكنة اعم من
الامكان بالقياس الى الوجود او الجزء وكذا فاعل اعم من فاعل الماهية والوجود
ولو حمل قولهم على انهم ارادوا عروض المجعولية لها باعتبار الوجود يصح ذلك
القول وانطبق الدليل من غير تكلف الا ان المصنف زاعم اطلاق المجعولية وعدم
الاحتياج الى التخصيص قوله كما يتبادر آه بناء على ان المتبادر منه نفي الاتصاف
بالمجعولية وهو الاستغناء عن الموجد قوله من ان المعدومات متقررة آه بناء على
جعلهم التقرر اعم من الوجود فاذا حمل الخلاف المذكور على هذا المعنى كان النزاع معنويا
لكنه بعيد اذ الخلاف المذكور واقع بين الحكماء انه فين تقرر المعدومات قوله
هذا تقريبه آه خلاصته ان النزاع بينهم لفظي قوله لان البحث آه لانه يستلزم استمرار
جماهير العقلاء على النزاع اللفظي قوله سواء كان انتهاؤها آه بناء على الاختلاف في
ان قولهم كل ممكن يحتاج الى موجد بديهية او نظرية كما سيأتي وفيه اشارة الى
الرد على ما ذكره المصنف بقوله فلو تصور انه غير مجعول بان اللازم منه ان لا
يكون مجعولية بنفسه الثبوت له ولا يلزم منه ان لا يكون لازمة له كما لا يلزم من تصور
المثلث بدون تساوي الزوايا بان لا يكون المساوي لازما له في نفس الامر قوله
كان الكلام صحيحا لا يخفى ان المعقولات الثانية ما يكون الذهن ظرفا للاتصاف
به سواء كان ذلك المفهوم مقيدا بالخارج او بالذهن او لم يكن مقيدا بهما ولذلك جعلوا
العلية والمعلولية والامكان والجنسية منها سواء اعتبر بحسب الوجود الخارجي او غيره
بل جعلوا نفس الوجود الخارجي مثبتا والظاهر ان المجعولية بحسب الوجود الخارجي من
المعقولات الثانية كيف لا وقد صرحوا بان الامكان علة الحاجة فلا يكون منشأ
الاتصاف بها الوجود الخارجي فلا يكون الكلام على هذا التفسير صحيحا كذا افاده
المحقق الدواني والجواب ان ذلك انما يرد لو اريد بالمجعولية نفس الاحتياج

على ما يوهمه ظاهر العبارة اما اذا اريد بها المجعولية المسلوب عن الاحتياج كما مر تقريره
فظاهر ان الاتصاف بحسب الوجود الخارجي قوله والتقييد تكلف اذ لا فائدة له
وهذا كما قال الزوجية الخارجية ليست لازمة لماهية الاربعة بل لهويتها لا لعدم
القرينة على التقييد حتى يرد ان كون المتبادر من الوجود الوجود الخارجي قرينة
على التقييد المذكور فلا تكلف فيه قوله ان معنى قولهم الخ يعني ان معنى قولهم انها
مجعولة ظاهر وهو الاحتياج الى الموجد لا يحتاج الى التعرض ومعنى قولهم الماهيات
غير مجعولة انها ليست نفسها ولا جزؤها اثرا كان ابعد لاشتراكه مع ما قاله المصنف
فانه ليس للتخصيص كثير فائدة يرد عليه ان هذا الحكم قد علم من قولهم ومعنى قولهم
ما عداها بابلغ بيان فالتعرض له مستدرك ولانه لا وجه لمذهب التفصيل و
ما قيل من انه علم بهذا ينبغي ان يحمل قولهم غير مجعولية على السلب فقط انه على
جميع الموجودات المذكورة محمول على السلب كما لا يخفى قوله ولا تأثير مؤثرا شار
بالعطف الى ان النزاع ليس في الجعل اللغوي فانه يستعمل بمعنى الخلق والتصيير
والتصيير ومعنى طفق قوله اذ لا مغايرة الخ فيه بحث لان هذا انما يفيد عدم تعلق
الجعل بالسواد بمعنى جعل شيء اشياء ولا يفيد نفي تعلق الجعل بان يكون نفسه
اثر الفاعل وتابعا للجعل ومعنى التأثير استتباع المؤثر الاثر لا ما يتبادر الى
الوهم اعني ايجاد الاثر قوله وكذا الخ هذه المقدمة لا دخل لها في بيان انها ليست
بمجعولة بل توطئة لبيان معنى الجعل ودفع لما مر من انه اذا لم يكن ماهية ما مجعولة
انتفى المجعولية بالكلية لان كلما يعرض تعلق الجعل به من الوجود والموصوفية فهو
ماهية في نفسه قوله بمعنى جعل الوجود وجودا وكذا في الاتصاف بمعنى جعل الاتصاف
اتصافا قوله بل تأثيره الخ فالاثر هي الماهية باعتبار الوجود فيتصور توسط
الجعل بينهما بان يقال جعل الماهية موجودة وليس الاثر الاتصاف حتى يرد
انكم قد اعترفتم بكون الاتصاف اثر الفاعل بنفسه فلم لا تقولون الماهيات كلها
كذلك وان الاثر هو الامر الخارجي والاتصاف ليس كذلك قوله لا يمنع انه يجعل
اتصافها موجودا الخ فان الاتصاف انما يكون موجودا الخ اذا كان الخارج ظرفا
لوجوده وفيما نحن فيه الخارج ظرف لنفسه قوله فان القطع الخ تفوته للمعقول

للمعقول بالمحسوس لايضاحه قوله وهذا المعنى الخ فيه بحث ما ذكره انما يصح اذا كان الاتصاف
بالوجود حقيقيا بان يكون الوجود امرا زائدا على الماهية يتصف الماهية به سواء كان
الوجود موجودا بنفسه او معدوما وقد عرفت بطلانه بناء على ما هو المشهور من ان ثبوت
شيء لشيء فرع لثبوت المثبت له الا ان يقال باستثناء الوجود عنه كما ذهب اليه الامام
او يقال بالاستلزام دون الفرعية كما ذهب اليه المحقق الدواني اما اذا انتزاعيا
محضا ولا يكون في الخارج الا الماهية فلا يصح بقوله انه يجعلها متصفة بالوجود قوله
كلاهما صحيح على ما صورناه الخ يعني ان النزاع لفظي وانت قد عرفت حال ما صورناه بيان
والصواب ما صورناه في صدر المبحث من ان النزاع معنوي والخلاف في ان الماهيات
نفسها اثر الفاعل وكون الماهية هي او موجودة امر انتزاعي محض او ان الماهيات
هي انفسها ماهيات وتأثير الفاعل في اتصاف الماهية بالوجود فالقائلون
بعينية الوجود قائلون بالاول والقائلون بزيادته يقولون بالثاني وهذا
ما ذكره المحقق الدواني في نهاية الخ وبينه بيانا شافيا واختاره شارح
حكمة العين في مباحثه واثر رأيه الشارح قدس الله سره في حواشيها بقي
شيء وهو يصح ان مرتبة علمه تعالى مقدم على الجعل في مرتبة العلم متميزة متكثرة
في غير تعلق الجعل بها فكيف يقال ان الماهيات في انفسها اثر الجعل اللهم الا
ان يقال ان ذلك التكثر والتعدد بحسب العلم فيكون انفسها مجعولة بالجعل
العلمي وان لم تكن مجعولة بالجعل الخارجي ونعم ما قال المصنف ان هذه المسئلة
من المداحض قوله المركب ان الحقيقي وهو ما لا يكون تركيبه بحسب اعتبار المعتبر
وذلك يستلزم كونه موصوفا بالوحدة في الخارج اي مع قطع النظر عن اعتبار
المعتبر سواء كان تركيبه من الاجزاء الخارجية او من الاجزاء المحمولة عند من يرى انها
مغايرة للمركب ماهية قوله ان كان قائما بنفسه معنى القيام بنفسه ان لا يحتاج في وجوده
الى محل يقومه كالجسم المركب من الهيولى والصورة وكالسرير على تقدير تركبه من الخشب
والهيئة ومعنى القيام بغيره ان يحتاج اليه فالمركب القائم بالغير لا يكون الا اعراضا وصفة
اذ ليس لنا جواهر مركب يكون حالا في محل فالمركب منحصر في الذات والصفة واما
البسيط فهو منحصر فيهما اذ منه ما هو محتاج الى محل يقومه وليس بصفة كالصورة

المقصد السابع في المرصد الثاني

الجنسية والنوعية الشخصيتين على تقدير ان لا يكون الجوهر جنسا نعم البسيط منحصر فيما
يقوم بنفسه وفيما يقوم بغيره كما وقع في التجريد فتدبر فانه قد تحير الناظرون في هذا المقام
قوله يقوم بعض اجزائه ببعض آخر عنه اراد بالبعض الآخر ما عدا الجزء القائم سواء
كان متعددا او واحدا محتاجا بعض ذلك المتعدد والى بعض آخر اولا كالصور
النوعية للمركب من العناصر فيتم المركب من جزئين فصاعدا قوله اي ان لم يقم بعض
اجزائه ببعض بل كان كل من البعض موجودا براسه غير حال في الآخر فيستغني كل
منهما عن الآخر في وجوده فلا يكون الماهية التي اعتبر تركبها منهما موصوفة بالوحدة
الحقيقية اي الثابتة مع قطع النظر عن اعتبار المعتبر قوله تحقيق هذا المقصد آه
انما قال حق لانه لا يجوز بناء المسئلة على المبادي المسلمة المبينة في موضع آخر
لكن حق التعليم يقتضي التقديم اذا كان يمكن تقديمه كما فيما نحن فيه لئلا ينتظر المتعلم
قوله على ان آه حاصله منع الملازمة المدلول عليه بقوله والا يستغني كل عن الآخر
مستندا بان انتفاء القيام الذي هو اخص لا يستلزم انتفاء الاحتياج الذي
هو اعم قوله والا لم يكن آه لانه لا يجوز ان يكون كل منهما قائما بالآخر وحالا فيه
فيكون الجزء الذي قام به الآخر قائما بثالث فلا يكون المركب قائما بنفسه
قوله يقوم بثالث لامتناع قيامه بجزئيه قوله فاما ان يقوم اجزاؤه اي
على تقدير امتناع قيام الوصف بالوصف قوله حتى يتصور آه واما البلقة المركبة
من السواد والبياض مع عدم اشتراط قيام احدهما بمحله فتركيبه اعتباري وكذا
الى بح منهما التجاور قوله او يقوم جزء منه آه اي على تقدير جواز قيام الوصف
بالوصف قوله مركبة اي تركيبا حقيقيا يكون بسببه المركب موصوفا بالوحدة
الحقيقية قوله او غيرهما اي الاجزاء الغير المحمولة قوله اذ اعلم آه وفيه اشارة
الى ان تركب الماهية من امرين متساويين في الصدق وفي التحقيق مجرد
احتمال عقلي طرق لنا اي العلم به قوله امر اي سواء كان محمولا او غير محمول
قوله غير خارج لم يقل الذاتي بالامر الداخل لانه لا يحتاج في العلم بتركب
الماهية الى العلم بمشاركة الغير فيه وبمخالفته في آخر وايضا لم يصح
قوله لا بان يشتركا في ذاتي آه قوله لا بان يشتركا آه بيان للجزء السلبي

المقصد الثاني من الموقف الثاني

السلبي للقصر الذي يدل عليه انما وحاصله ان الاشتراك في ذاتي بالمعنى المذكور فقط
او المخالفة فيه او الاشتراك في الوصفي فقط او الاختلاف فيه فقط لا يدل على التركب
قوله والبساطة اصلا وهو ظاهر فبقي احتمالات احدها الاشتراك في ذاتي و
المخالفة في آخر وهذا يدل على التركيب الاشتراك في ذاتي والمخالفة في عرضي الاشتراك
في عرضي الاختلاف في ذاتي الاشتراك في عرضي الاختلاف في عرضي ثم تاخذ وعن منها لا
يدل على التركيب والمصنف ترك الرابع لظهوره قوله لا بان يشتركا اي بان يعلم
اشتراكهما قوله اي بحكم آه اشارة الى ان قوله لا بان يشتركا على حذف المضاف
قوله تمام ماهيتهما الضمير راجع الى ما يرجع اليه ضمير يشتركا اعني الماهية والغير فيصير
تمام ماهية الماهية والغير فالمراد بالماهية المضافة المعنى المنطقي المختص
بالكلية بقرينة لفظ تمام وبالمضافة اليها ما به الشيء هو هو اشمل للشخصية
فيتناول المعنى الى جواز كون طبيعة نوعية للزوجين فقوله كافراد البسيط مثال
للامرين المتشاركين في تمام الماهية المختلفين بالعارض وهذا على تقدير ان
يكون التعين خارجا عن الشخص قوله وكذا الوجود مثال لما يختلف بالعارض
السلبي قوله في الثبوت الذي هو ذاتي الوجود وان لم يكن ذاتيا للماهيات
الموجودة وهذا القدر يكفي لان يقال انهما يشتركان في ذاتي قوله المستند
الى الماهية قيد اللازم بذلك اشارة الى ان لازم الماهية اذا كان مستندا
الى جزء الماهية لا يدل اختلافه على التركب وهو ظاهر قوله فهذا القسم آه يعني
ان قوله واعلم آه تخصيص لقوله لا بان يشتركا آه مستقل بمنزلة الاستثناء
قوله لا بد في تركب آه فان قلت ان اريد ان الاحتياج كاف في تركب
الماهية الحقيقية فباطل لكونه حاصلا بين كل معلول وعلة ولازم وملزوم
مع عدم تركب الماهية الحقيقية منهما وان اريد لا بد منه في ذلك وان
احتاج الى امر آخر فيرد المنع على قوله والا لم يحصل منهما ماهية حقيقية
لجواز ان يكون حصول الوحدة الحقيقية بذلك الامر الآخر غير مدخل للاحتياج 2
المذكور قلت المراد انه لا بد من الاحتياج المستلزم فلا انضمام بينهما و
صيرورتهما موصوفة بالوحدة الحقيقية ولا شك انه اذا انتفى ذلك الاحتياج

ينفي حصول الماهية الحقيقية فظهر ان هذه المسئلة بديهية والمثال والاستدلال
المذكور بقوله اذ لو استغنى آه تنبيه عليها **قوله** هذا الحكم اى الملازمة المدلول عليها
بالشرطية اصل المسئلة لان التمثيل المذكور ليس تمثيلا للمسئلة **قوله** للتوضيح كسائر
الامثلة لا لاثبات الملازمة حتى يرد ان المثال الجزئي لا يثبت الحكم الكلي **قوله**
واورد والعسكر آه منشأ الاعتراض توهم ان الكل واحد مركب حقيقي لا يترتب عليه
اثر ما لا يترتب على كل واحد من اجزائه وان ليس له جزء سوى الاحاد والمفردات و
حاصل الجواب الاول تسليم التركيب فيهما ومنع انتفاء جزء سواها وحاصل الجواب
الثاني منع التركيب في العسكر وتسليمه في المعجون ومنع ان لا يكون جزء سوى
المفردات **قوله** وهو الهيئة الاجتماعية فسر الجزء الصوري بالهيئة الاجتماعية
بناء على جمعهما في الجواب ليس في العسكر الهيئة الاجتماعية ولو فسر بالمزاج في المعجون
وبالهيئة الاجتماعية في العسكر كان التفسير صحيحا وضعف الجواب بحاله **قوله**
والاولى آه انما قال والاولى لصحة الجواب الاول في المعجون تحقيقا وفي العسكر
جدلا بانه لا بد فيه من الاجتماع حتى يطلق عليه العسكر وهو الجزء الصوري بخلاف
الحجر الموضوع في جنب الانسان لكنه مخالف للتحقيق اذ لو كان الاجتماع جزءا له كان
معدوما في الخارج وانما هو اعتباري عارض له وليس جزءا منه **قوله**
تابعة للمزاج اى الكيفية المتوسطة الحاصلة بعد الكسر والانكسار بين
الكيفيات الاربع يعني انه اذا حصل المزاج يفيض على الممتزج صورة نوعية
يقتضي اثارا مختصة لم تكن مترتبة على اجزائه **قوله** ويؤيد ما ذكرناه من
ان المراد بالمزاج في المتن ما هو سبب حصوله ما قال الامام فانه لا يعبر بهذه
العبارة الا عن الصورة النوعية وان كان يصدق المعنى اللغوي على المزاج ايضا
ولذا قال يؤيد **قوله** وهو الترتيب المخصوص اى كون كل خشبة موضوعة في
مخصوص او الهيئة التي تترتب على ذلك **قوله** وقال اى ذلك البعض **قوله**
يستحيل آه بناء على انه يلزم ان يكون شيء واحد جوهرا وعرضا نحو واحد من الوجود
وذا لا يجوز انما لا يجوز الجائز جوازه في نحوين منه **قوله** فتامل وجهه ان ذلك
انما يتم اذا كان الترتيب او الهيئة المترتبة موجودا في الخارج واما اذا كان

كان اعتباريا بالجزئية يستلزم عدم السريرة في الخارج فالحق انه عبارة عن القطع الخشبية
المعروضة للترتيب او الهيئة **قوله** الا ان تلك الهيئة آه لا فرق بينهما الا بانه في
ان احادهما موجودة فيكون الكل موجودا وبعد اعتبارية معدوما في الخارج الا بان
القول لعدم وجود العسكر في الخارج مما لم يقل به عاقل بخلاف الحجر الموضوع بجنب
الانسان ومن هذا علم انه على تقدير التركيب لا بد من الهيئة الاجتماعية سواء كان
المركب حقيقيا او اعتباريا فهذا لا ينافي ما ذكره الشارح قدس سره في حواشي
المطالع من ان كل مركب لا بد فيه من هيئة اجتماعية وحدانية يكون جزءا من المركب
والمراد بالهيئة الاجتماعية الجزء الصوري ليطرد في الجسم المركب من الهيولى
والصورة على ما فسره في تلك الحواشي في بحث تقسيم العلم وفي مباحث التعريفات
فلا يرد النقض بالجسم المركب من الهيولى والصورة وانه يلزم ان يكون كل مركب
جوهري متقوما بالعرض **قوله** ولا شك آه اشار بتقدير هذه المقدمة الى انها
في عبارة المتن بجواز الحذف بالقرينة الحالية وهذا على رأي القائلين بان الاجزاء
المحمولة متغايرة في الخارج ماهية سواء كانت متحدة وجودا اولا واما على رأي
القائلين بالانتزاع فليس في الخارج الا الهوية البسيطة والتركيب منهما في الذهن
اعتباري **قوله** حقيقة واحدة كذلك اى بالوحدة الحقيقية اى مع قطع النظر عن
اعتبار المعتبر اما على رأي القائلين بتركب الماهية عن الاجزاء المحمولة في الخارج
باتصافها بالوحدة في الخارج واما على رأي القائلين بانها انتزاعية والتركيب
انما هو في الذهن فاتصافها بها في الذهن **قوله** وكان الجنس منحصرا آه لانه
علة يجب مقارنتها بالمعلول التركيب الماهية الحقيقية منهما فلا توجد طبيعته
مفارقة عنه فان نظر الى ان الطبيعة الواحدة لا يقتضي امرين متنافيين كان اللازم
فصلا واحدا فيلزم الانحصار وان نظر الى انه ليس فصل اولى من فصل كانت الامور
المتنافية لازمة لامر واحد فلا بد ران منع استلزام العلة للمعلول انه متى تحقق
تحقق لا انما تحقق تحقق فلا يلزم الانحصار وان الواجب الواو بدل او لان
اللازم كلام الامرين واما على تقدير علية الفصل له فاللازم اقتضاء الامور المتنافية
لامر واحد ولا استحالة فيه فتدبر فانه قد خفي على بعض الناظرين وما قيل انما

المقصد الثالث في الموقف الثاني

انما ذكره انما يتم في الاجناس المتعددة الانواع لا في جنس منحصر في نوع واحد فمدفوع
بانه غير معلوم التحقق لما عرفت من انحصار طريق معرفة التركيب من الجنس والفصل في الا
مع الغير في ذاتي والمخالفة في آخر ومادة النقض يجب ان تكون متحققة **قوله** وهو
غير مستلزمة آه اي من حيث ذاتها فاستلزامها للمعلول في بعض الصور كالجزء الاخير
والشرط المساوي بواسطة استلزامه للعلة التامة لا ينافي ذلك **قوله** ولا يجب آه
زاد الواجب مع ان مقتضى المناسب لسابقه واللاحق ان يقول وانما غير مستلزمة
لعلوزمها اشارة الى المانع يكفيه الجواز ودعوى عدم الاستلزام غصب **قوله**
وفي عبارة الجواب آه زاد لفظ العبارة اشارة الى ان المقدمتين المذكورتين
لابد من ملاحظتهما في الجواب لان الشق الاول من الترديد مبني على المقدمة
الاولى والشق الثاني على الثانية الا انه لما كان تخصيص منع العلية على تقدير ارادة
التامة والاستلزام على تقدير ارادة الناقصة مشيرا اليهما كان في الجواب
كفاية ذكرهما في العبارة استدراك **قوله** ما نقله عن الحكماء وزيد لم يعد
الموصول في المعطوف اشارة الى انه امر واحد وهو كون احدهما علة وعدم علية
الجنس لسبب علية الفصل له صفتان يثبتا ورد منه العلية الى جهة باعتبار
كل منهما لان لزوم الافتقار او لزوم المتقابلات لشيء واحد انما باعتبار
الوجود الخارجي وكذا التسليم الذي نبا على شيء ومنع العلية على شيء آخر مزيد
على ذلك **قوله** مخالفة لقواعدهم لانه يستلزم ان يكون بينهما تمايز في الخارج
وان لا يصح حمل احدهما على الآخر وان يتوارد العلل التامة على معلول واحد
لان الجنس من حيث واحد والمخصص بعد انضمام الفصول **قوله** انما المطابق
آه فهو واف بما هو المقصود دون الاول لجهة فان الحكم الثاني آه يدل من
جملة قال الحكماء الاولى وكذا لم يعطف عليها **قوله** يصح آه صفة كاشفة لقوله
بينهم في العقل فالصلاحية في العقل **قوله** مطابق آه صفة كاشفة للمحصلة
ومعنى المطابقة ان يكون عين تمام ماهية النوع لا فرق بينهما الا باعتبار وليس
معنى المطابقة ما هو من مطابقة الصورة الذهنية للمعلوم لان المطابقة ههنا بين
المعلومين لا بين العلم والمعلوم **قوله** علة له تحصل في العقل اي علة بجهة من

من جهاته في الوجود الذهني لا في الخارج اذ لا تمايز بينهما فيه **قوله** بعينه نوع واحد
آه فهو متحصل بالقياس الى الجنس وان كان محتاجا الى عوارض لتحصله صنفا او
شخصا كما يجيء من ان نسبة التشخص الى النوع كنسبة الفصل الى الجنس فلا
وجه لما قيل كما ان الجنس امر مبهم يحتمل الانواع كذلك النوع يحتمل الاصناف والاشخاص
فكيف جعل الاول مبهما والثاني متحصلا غير مبهم **قوله** فالاظهر ان يقال آه كان الظاهر
ان يقول والاولى ان يقال الفصل بدون الجنس لان وجود العلة يستلزم وجود المعلول
دون العكس لجواز ان يكون معلولا بعلة الاخرى اختار ذلك لان في عدم استلزام
الفصل للجنس خفاء بناء على كونه خاصا والخاص يستلزم العام بخلاف العكس ووجه
صحته انه اذا كان الفصل علة لوجود الجنس في الذهن لا يجوز ان يوجد فيه
بعلة اخرى على امتناع التوارد وعلى البدل بعد تحقق احدهما فيلزم ان لا يعقل
بدون فصل ما **قوله** لا حاجة به آه فيه اشارة الى ان المقصود والمنقول عن الحكماء
هو اصل المدعى وهو ان الفصل علة للجنس والدليل المذكور اخترعه المتأخرون
فلا حاجة بنا الى تطبيقه على هذا المدعى فانه ليس الا تصوير للحكم البين في جزئي
للتوضيح **قوله** اي فصل لان الكلام في الجنس والفصل فالمراد بكونه خطأ
هو سببه **قوله** ليس ذلك آه تأكيد لما قبله **قوله** شيئان مجتمعان كما
في البيت مثلا **قوله** اي الى ان يقترن آه اعني الكلام على الحذف بقرينة
قوله فما لم يقترن والمراد بكونه احدهما سببه **قوله** ليغيره الافراز باعتبار
مقسما للجنس والمخصص باعتبار كونه متنوعا **قوله** بان يكون اذا سواء كان
بينهما تمايز في الماهية او لا **قوله** ولنزده زيادة تحقيق اقول وفي هذا
التحقيق بيان جهة التغاير بينهما التي لم يكن مذكورا فيما سبق لبعيد
الحمل وجهة الاتحاد اعني الوجود وبيعه انه كيف يصح حملهما على شكل مع
جزء بينهما له **قوله** العام له مفهوم آه اشارة الى ما ذكره ابن سينا في
الشفاء من ان ليس هذا حكم الجنس وحده من حيث هو كلي بل حكم كل كلي من
حيث هو كلي بيانه انه ان اعتبر الحي بشرط خروج الضاحك عنه كان جزءا
من الحي الضاحك غير محمول وان اعتبر بشرط دخوله فيه اي من حيث انه

متحصل به لكان تمام ماهيته وان اعتبر مع قطع النظر عن الاعتبارين كان محمولا و
الفرق سوى ان الحيوان المحصل بالناطق منطبق على حقيقة فرد موجود في الخارج والماشي
المحصل بالضاحك منطبق على فرد متوهم وقس عليه سائر الكليات قوله كما حققه
وهو انه يزيل ابهامه ويحصل مطابقا لماهيته قوله لم يتصور حمل هذه الكليات آه قيل
هذه العبارة مشعرة بحمل الشخص الذي هو جزئي حقيقي على زيد وهو ينافي ما صرح
به الشارح قدس سره في مواضع عديدة من كتب اقوال ان الحال ان نسبة الشخص الى
النوع كنسبة الفصل الى الجنس كان له اعتبارات فاذا اخذ بشرط دخول النوع
فيه وكونه متحصلا مطابقا لتمام ماهية زيد كان عينه واذا اخذ بشرط خروج النوع
عنه وكون زيد مركبا منهما كان جزءا غير محمول عليه وهو بهذا الاعتبار جزئي حقيقي
لان انضمام الكلي الى الكلي لا يفيد الهذية واذا اخذ من حيث هو مع قطع النظر
عن التحصيل والابهام كان ذا جهتين ومحمولا عليه ولا ينافي ذلك كونه جزئيا
حقيقيا من حيث خروجه عن النوع وانضمامه معه قوله فاذا اعتبرناه آه
تفريع على ما قبله اي اذا حصل بين العام والخاص بعد الانضمام جهتا التغاير و
الاتحاد فاذا اعتبر العام من جهة الاتحاد كان نوعا واذا اعتبر من حيث التغاير
كان جزءا واذا اعتبر مع قطع النظر عنهما كان محمولا فصح الحمل مع الجزئية للتغاير
بين الجزء والمحمول بالاعتبار وان كانا متحدين بالذات واطلاق الجزء على
الذاتي في قولنا الجزء المحمولة باعتبار كونه جزءا من حد النوع او باعتبار كونه
متحدا مع الجزء بالذات قوله اي من حيث انه متحصل اي ليس المراد من اتحاد
الحيوان مع الناطق اتحاده من حيث المفهوم فانه خلاف الواقع بل اعتباره متحصلا
به متعينا اي صيرورته ناطقا لا متحصلا به امرا ثالثا كما في المركبات الخارجية قوله
فتدخل فيه آه حاصله ان يوخذ الحيوان متحصلا تحصلا نوعيا بحيث يدخل الناطق في
هذا المتحصل لا الناطق لا بشرط شيء اي الناطق من حيث هو مع قطع النظر عن الابهام
والتحصيل فانه لا يدخل في النوع بل الناطق بشرط لا اي باعتبار كونه مغايرا للحيوان
خارجا عنه بان يعتبر الحيوان المبهم وينضم اليه الناطق فيتحصل كل منهما بالآخر و
يصير نوعا وتفصيله ما ذكره الشيخ في الشفاء ان اي معنى يشكل الحال في جنسيته

جنسيته ومادته فوجدته قد تجوز انضمام الفصول اليه انما كان على انها فيه ومنه كان جنسا
وان اخذته من جهة النقص الفصول وتمت المعنى وضممته حتى لو ادخل شيء آخر لم يكن من
تلك الجملة وكان خارجا لم يكن جنسا بل مادة وان وجدته تمام المعنى حتى دخل فيه ما يمكن
ان يدخل صار نوعا فاذن باشتراط ان لا يكون زيادة يكون مادة وباشتراط ان يكون
زيادة يكون نوعا وبان لا يتعرض لذلك بل يجوز ان يكون كل واحد من الزيادات على انه
داخل في جملة معناه يكون جنسا قوله كان هو الانسان اي من حيث الحقيقة اذ
لا تغاير بين مجموع الحيوان الناطق والحيوان المحصل بالناطق وان كانا متغايرين في
المفهوم ضرورة ان مفهوم الحيوان المحصل غير مفهوم المجموع وهذا معنى قول الشارح قدس
سره اذ لا معنى للانسان آه قوله واذا اخذناه آه اي اخذنا كل واحد منهما مفهوما مغايرا
للآخر يتحصل منهما امر ثالث كما في المركبات الخارجية قوله ولم يحمل شيء منهما على الآخر لانه حكم
بوحدة الاثنين ولا على المركب لانه حكم بوحدة الجزء مع الكل قوله ينضم اليه صورة اخرى
بحيث يكون محصلة لها ومعينة اياها وهذا معنى دخولها فيها وكونها اياها ومنضمة
فيه على ما وقع في العبارات لا من حيث ان يكون محصلة لامر ثالث كما في الاعتبار
الثاني فيتحد احدهما بالآخر في هذا الاعتبار ضرورة ان الحيوان المحصل هو الناطق
المحصل فيطابق معا اخرا واحدا اي يكونان ح صورة واحدة حراثت احدثا امرا
واحدا هو النوع لا اختلاف بينهما الا من حيث القيام بالذهن وعدمه قوله صورة على
حدة اي لا يعتبر كونها محصلة لتلك الصورة بل من حيث انها باعتمادها الى الاخرى محصلة
لثالث قوله ومادة للنوع يشعر بان الفصل يعتبر جالا شيء يطلق عليه المادة كالجنس
ووقع في عبارة الشيخ اطلاق الصورة عليه ولعل ذلك باعتبارين مختلفين ان لوحظ
كونه اخص من الجنس فهو صورة وان لوحظ كون كل واحد منهما اعم من الآخر من حيث
المفهوم كان كل واحد منهما مادة وصورة قوله ومعنى حمله آه لما بين جهة الحمل
في الاجزاء المحمولة ساق الكلام في بيان معنى الحمل تتميما للمرام قوله هو بينهما الخ جهة
اي ما بينهما الشخصية الثابتة في نفس الامر سواء كان في الاعيان او في الاذهان
فيشمل القضايا الخارجية والحقيقية والذهنية التي افرادها من الموجودات
الذهنية والوهمية اي الفرضية فيشمل مثل قولنا شريك الباري ممتنع والعنقاء

ظاهر نحو ذلک مما افراد ها فرضیة محضة **قوله** حقیقة بل فی اللفظ فقط **قوله** التي لا تحمل
علیهما مواطاة صفة کاشفة **قوله** فی ترکب الماهیة آه ما مر کان بیانا لکیفیة الحمل و
هذا بیان الکیفیة الترکیب منها هل هو فی الذهن فقط او فی الخارج ایضا ثم انه قبل
اتصافها بالوجود فی الخارج او بعد اتصافها کما قال المحقق الدواني انت خبیر بان ما هو
جزء حقیقة لیس بمحمول و ما هو محمول لیس بجزء حقیقة فاطلاق المحمول علی الاجزاء
مسامحة نظرا الی اتحاد الجزء والمحمول بالذات وان اختلفا بنحو العقل والاعتبار و
عند هذا الاشکال فی الترکب العقلی بعید عن المقصود بمراحل **قوله** ولیست نسبته
آه بل بعضها مما رفعه رفع الماهیة فلا یمکن تصور الماهیة بدونه و بعضها لیس کذلک
قوله صور الشيء واحد ای صورا ماخوذة من امر واحد او صورا ماخوذة من امور
متعددة فلا یرد ما اورده المحقق الدواني من انه ان کان المراد بقوله اما ان
یکون صور الامور متعددة ان یکون صورا علمیة لمفهومات متعددة فلا یحتمل
صور الامر واحد لان الاجزاء لما کان فی المفهوم یکون باعتبار وجودها فی الذهن
صور المفهومات متعددة ضرورة وان کان المراد ان یکون صادقة علی امور متعددة
فهذا القسم غیر محتمل لان الکلام فی الاجزاء الصادقة علی الماهیة وان کان المراد
اعم من المعنیین فلا تقابل بین القسمین اذ یجوز ان یکون صور الامور متعددة
بالمعنی الاول وصور الامر واحد بالمعنی الثاني فیکون متخالفة فی المفهوم متحدة فیما
صدقت علیه **قوله** فهذه الاحتمالات آه وما ذکره شارح التجرید من انه علی تقدیر
ان یکون صور الامر واحد اما ان تکون تلک الصور ماخوذة من امور متعددة بحسب
الخارج اولا فهذه احتمالات اربعة مبني علی انه اراد بکونه صور الامر واحد بالمعنی
ان یکون مطابقته له مرآة لمشاهدة امر واحد والا فتلک الامور المتعددة ان کانت
داخلة فی ماهیته ذلک الواحد کان داخلا فی القسم الثاني کانت خارجة عنه
لم یکن اجزاء **قوله** ان یکون صور الشيء واحد بسیطا ای بالقیاس الی تلک الصور
فلا ینافی ذلک ترکب ذاته ولذا قال لا تقدح فیه خفی بهذا یکون الترکیب منها فی
العقل فقط **قوله** باعتبارات شیء مع تنبه المشارکات والمباینات کما مر
قوله ولا امتیاز بینهما آه تفسیر للعینیة یعنی لما کانت منتزعة من نفس الهویة

126

الهویة البسیطة من غیر ملاحظة امر آخر وجودي او سلبي ولم یکن بینهما امتیاز فی الخارج لانه
لا من حیث الوجه الماهیة ولا من حیث الوجود کانت عینها وحملها واما ما قال المحقق الد
فی ان اصحاب هذا المذهب یقولون وجود الکلي الطبیعي فتلک الاجزاء غیر موجودة فی الخا
فلا یکون عین المرکب عین المرکب فی الخارج ومتحدة معه فی الجعل فعقیبه انهم یقولون
وجود الکلي الطبیعي بان یکون اجزاء مغایرا للذات ماهیته فاللازم منه ان لا تکون الاجزاء
من حیث مغایرتها للذات موجودة فی الخارج وذلک لا ینافي وجودها من حیث
انها عین الذات فی الخارج **قوله** ولا اشکال فیه الا ما سلف آه قال المحقق الدواني
فیه اشتباه آخر مثل ان یکون الحکم باتحادهما مجازا من قبیل اتحاد الماهیة بالموجود
فی الوجود لعلاقة بینهما وان تکون تلک الاجزاء خارجة عن قوام الامر الخارجي بمنتزعة
منه فیکون تسمیته بالجزء بمجرد اصطلاح وان یکون العقل لا ینال ما هو معروض
الوجود الخارجي حقیقة بل الامور المنتزعة وان تکون تلک الذات البسیطة المسماة
الشخصیة مسلوبا عنها هذه الاشیاء من حیث هي کما فی العوارض والکل مدفوع
لانا لا نم ان الاجزاء معدومة فانها عین الکل متحدة معه فی الجعل والوجود وانما التعدد
فی الذهن ولا نم خروجه عن قوام الامر الخارجي مطلقا بل فی الخارج ونحن نعترف به
انما القوام بحسب الذهن فتکون اجزاء حقیقة لتقومه بحسب الذهن ولا نم ان العقل
لا ینال الامر الخارجي فان قبل الامر الخارجي لیس الا ان یحصل فی الذهن ما هو مرآة
لمشاهدة نفسه وهو متحقق وان اردت معنی آخر فلا نم وجوده ولا نم جواز سلبها
عنها نعم اذا لوحظ کل واحدة منها مفصلا جاز سلبها عنها لکن هذه المرتبة متأخرة
عن الماهیة من حیث هي کما مر **قوله** الا انها موجودة بوجود واحد فالترکیب متقدم
علی الوجود کما سیجيء **قوله** لزم حلول شيء واحد آه ای ما هو فی قوة الحلول اذ لا یتصور
الحلول فی الوجود الذي هو امر اعتباري فان اتصاف شیئین بامر واحد متشخص
محال لانه حکم بوحدة الاثنین سواء کان ذلک اثرا موجودا اولا قال الامام فی المباحث
المشرقیة اعلم ان الهوهو یستدعي الاتحاد من وجه والمغایرة من وجه آخر فاذا قلنا
للانسان انه حیوان فالمغایرة ههنا حاصلة لان ماهیة الحیوان غیر ماهیة الانسان
والاتحاد حاصل فی الوجود فانه لیس الحیوان موجودا والانسان موجودا آخر بل الحیوان

الموجود هو الانسان بعينه وهذا شبه نوع تناقض فانه كيف يمكن ان يكون للماهيتين وجود واحد
تقرير ان الحيوان لا يوجد الا وان يكون قيد بقيد بقيد اما الناطقة او اللاناطقة فانه
يستحيل ان في الوجود حيوان لا ناطق ولا لا ناطق ويجب ان يكون بقيد باحد هذين القيدين سابقا
على وجوده لانه يستحيل ان يوجد مطلقا ثم يتقيد بل يتقيد اولا ثم يوجد واذا كان كذلك
فالوجود انما يعرض لذلك المقيد الذي هو مجموع الحيوان مع القيد واذا كان المقيد موجودا
واحدا كان الوجود الواحد وجودا للحيوان ووجودا لذلك القيد انتهى كلامه ولا يخفى عليك
ان هذا التفصيل لا ينفع ما لم يقل بان الوجود الواحد قائم بهما من حيث تخصص كل
منهما بالآخر لا من حيث الابهام وقد عرفت ان الجنس المحصل المفصل المحصص عن النوع
فان قيل معنى هذا لا تكون تلك الامور المغايرة للماهية متقدمة عليها بالوجود مع
تقومها بها في الخارج وقد عرفت تقرره في محله ان الجزء متقدم على الكل بالوجود قلت
التقدم ههنا انما هو بحسب العقل بمعنى انه اذا نسب الوجود الى الجزء والى الكل نحكم
بان الاول اولى من الثانية وهذا لا يقتضي تغايرهما بالوجود **قوله** تغاير المركب
ماهية ووجودا فعلى هذا التركيب مناف عن وجود الاجزاء كما في الاجزاء الخارجية و
الفرق ان الانبساط الذي يوجب حصول ذات واحدة حاصلة في المحمولة دون الثاني
قوله وبهذا يبطل الخ لا يخفى ان المصنف رحمه الله من التمسك المذكور ان هذا القائل
يعتبر في الحمل الاتحاد بوجه من الوجوه حيث اكتفى فيه بحصول الذات الواحدة منها الا
الاتحاد في الوجود او في الهوية وسيجيء ان الوحدة مشكل يقال على الوحدة باي
وجه كانت حتى الوحدة في النسبة فيصح ان تلك الامور المتغايرة ماهية وجودا
متحدة باعتبار الذات كما ذكره الشارح قدس سره لا يبطل بهذا التمسك ولا يبعد
رد المذهب الابعد اثبات ان الحمل يقتضي الاتحاد في الوجود او الهوية
قوله دون الامور العدمية الخ ودون العرضيات مثل الانسان ابيض لان الهوية
كما مر عبارة عن الماهية الجزئية ولا شك ان الابيض معتبر في الهوية البياض
دون الانسان فالقصر في انما يصح حقيقي الا انه نوض بيانا عدم الصحة في الامور العدمية
لكونها اظهر في عدم الاتحاد ولانه يمكن ان يقال البياض خارج عن هوية الابيض و
ان كان داخلا في مفهومه **قوله** والا كان مفهومه الخ يعني لا فرق بين الانسان

الانسان والاعمى في ان هو بينهما موجودة فالقول بان احدهما متاصل في الوجود دون
الآخر تحكم وبهذا يظهر ان ما اختاره المحقق الدواني في ان المعتبر في الحمل الاتحاد في
الوجود سواء كان موجودا بوجوده بالذات كما في الذاتيات او لوجوده بالعرض كما في
العرضيات والعدميات ومصداق ذلك في مثل الاعمى كونها منتزعة منه وفي مثل
الاسود قيام السواد به مع انه لا يجري في مثل شريك الباري ممتنع ليس بصحيح لانه
اذا كانا متحدين في الوجود فالقول بان احدهما موجود بالذات والآخر بالعرض تحكم و
ما ذكره من المصداق انما يدل على صدق تلك المفهومات عليه لا على الاتحاد في
الوجود **قوله** بمعنى ان ما صدق عليه ذات واحدة الخ قيل الصدق المتعدي بعلى
معناه الحمل فيلزم الدور قلت الحمل معلوم الانية مجهول الماهية فيجوز
اخذه بالوجه الاول في تعريفه بالوجه الثاني وفي قول الشارح قدس سره
لا شبهة فيه اشارة الى ما قلنا وما قال المحقق الدواني من انه ما لم يتحقق الحمل
لم يتحقق صدق المفهومات المتغايرة على شيء واحد فان معنى كون الشيء صادقا
عليه هو كونه متحدا باتحاد الاتحاد فيعود شبهة الحمل فانك اذا قلت ج وب
متحدان فيما صدق عليه كان هذا حكما على شيء واحد بانه يصدق عليه ج وب فنقول
الشيء ان كان هذا الذات عين كل منهما لزم حمل الشيء على نفسه او غيره لزم الا
الاثنين ولا يحسم مادة الشبهة الا بان يقال هما متحدان في الوجود مختلفان في
المفهوم ممنوع بانا لا نسلم الملازمة المستفادة منه **قوله** اذا قلت ج وب متحدان
فيما صدق عليه كان هذا حكما على شيء واحد بانه يصدق عليه ج وب بل كان
حكما بان تلك الذات جهة اتحادهما **قوله** واعلم الخ يا من كان بيانا للتركيب الماهية
من الاجزاء المحمولة وهذا بيان النسبة بين التركيبين وفيهما ايضا ثلاث مذاهب و
وجه الضبط ان التركيب الخارجي اما ان يكون مباينا للتركيب الذهني حتى ان كل
مركب خارجي لا يجوز تركبه من الاجزاء المحمولة فالحد التام له انما هو بالاجزاء
الخارجية والتعريفات بالاجزاء المحمولة كلها رسوم واليه ذهب صاحب المحاكمات
واختاره الشارح قدس الله سره او لا يكون مباينا له فاما ان يكون التركيب
الذهني اعم منه فكل مركب خارجي مركب ذهني ولا عكس كما في الحقائق البسيطة وب

والبه ذهب الجمهور وهو مختار الشيخ في الشفا ويكون التركيب الذهني مساويا
للتركيب الخارجي واختاره المحقق الدواني وقال ان التركيب الذهني مختص بالكيفيات
الخارجية والبسائط لا تركيب فيها حقيقة وانما يوخذ الجنس والفصل منها بضرب
من التخيل **قوله** اي غير محموله آه اي ليس المراد بها الموجودة في الخارج فان البيت
المقدر الذي يقصد بناؤه اجزائه من الجدران والسقف اجزاء خارجية اصطلاحا
قوله ويكون القول آه انما تعرض له مع انه لا دخل له فيما هو المقصود اشارة الى لزوم
محذور آخر وهو تعدد الحد التام لماهية واحدة مع اتفاقهم على انه لا يكون الا واحدا
نقل الامام في شرح الاشارات من الحكمة المشرقية ان الحد قد لا يتركب من الجنس
والفصل فان الماهيات المركبة منها ما تتالف حقائقها من الاجناس والفصول
فلا بد ان تكون حدودها مشتملة عليها ومنها ما تركبها على غير ذلك النحو فقد
تحدد وتركيبها لا من الاجناس والفصول كانها بل من اجزائها والمقصود
من التحديد ان يدل على الماهية بحيث تحصل في العقل صورة مطابقة لها فلا
عليك بعد ان تحقق هذا الا تورد الجنس والفصل فيما لا يكون له مثل حدك
الجسم الماخوذ مع البياض مما يدل على حقيقة الجسم وحقيقة البياض ووجوده له
فانك اذا اضعت هذا فقد دللت على حقيقة الشيء **قوله** لان الصورة المطابقة
هي الملتئمة آه يعني ان المطابقة منحصرة في الملتئمة من الاجزاء المحمولة اذ لا فرق
بينهما وبين الماهية الا بالاجمال والتفصيل والمفروض ان الصورة الملتئمة من
الاجزاء المخالفة للصورة المذكورة فلا تكون تلك الصورة مطابقة للماهية لامتناع
مطابقة امرين متخالفين لامر واحد بان يكون كل منهما صورة تمام الماهية **قوله**
كانت هي تلك الاجزاء بعينها لا اجزاء محمولة فيه بحث لان الاجزاء المحمولة عين الاجزاء
الخارجية ذاتا والفرق بينهما باعتبار اخذ المحمولة لا بشرط والخارجية بشرط لا
وهو مناط الحمل وعدمه كما عرفت **قوله** وبالجملة آه اي تترك التفصيل المذكور
ونقول مجملا هكذا **قوله** مغايرة لتلك الاجزاء بالذات اما كلا او بعضا **قوله** فيلزم
ان يكون لشيء واحد آه قد عرفت انه انما يلزم ذلك لو لم يتحد الاجزاء المحمولة و
الخارجية بالذات **قوله** لانا في تركيبها الى آخر في المحاكمات ومن الناس

من الناس من زعم ان كل مركب فهو مركب من الجنس والفصل اما المركب العقلي فظاهر واما المركب
الخارجي فلانه راجع تحت جنس من الاجناس العشرة واذا كان له جنس كان مشتملا على الجنس
والفصل وتركب من الاجزاء الغير المحمولة فان العدد مثلا مع كونه فردا اجزاء محمولة مركب
ايضا من الاجزاء المحمولة فانه مندرج تحت مقولة الكم لحده انه كم مركب من الوحدات
والبيت مندرج تحت الجوهر وتحت الجسم فاذا كان تمام حقيقة المركب مجموع الجنس
والفصل فلا لجمعها لم يتم حده **قوله** بل مركب خارجي آه هذا هو الحق والمذكور في
الشفا من ان تركيب الذهني في المركبات الخارجية بازاء التركيب الخارجي وكل مركب
خارجي من المادة والصورة اي الجزء المشترك او المختص الغير المحمولين اي الماخوذين
بشرط لا مركب من الجنس والفصل في الذهن وهما الجزءان الخارجيان اذا اخذ الا
بشرط كما عرفت **قوله** والاشتقاق آه هذا لو اريد بالاشتقاق معناه المتعارف
بين اهل العربية اما لو كان الاخذ واعتباره لا بشرط شيء فلا ورود **قوله** كما
فهموا من كونه علة للجنس في الخارج والقرينة على هذا القيد ما سياتي من **قوله**
وكل ذلك ضعيف ظاهر مما لخصناه آه **قوله** والحيوان فصل له آه لعدم وجود النمو
في الملك وان كان حساسا متحركا بالارادة على راي المتكلمين **قوله** ان كان هو
الجوهر آه اللام للعهد اي ذلك الجوهر الذي مبدا النطق في الانسان وهو صورته
النوعية او النفس الناطقة وح لا شك في انه ليس مشتركا وبعضهم حمله على
الجنس واول العبارة الدالة على الاشتراك بالمنع اي لا نم اشتراكه لم لا يجوز
ان يكون مختلفا فيهما وهذا القدر كاف في دفع النقض **قوله** بل هو اثر من آثار
فصله ويجوز اشتراك المتخالفين في عارض واحد كما مر **قوله** اي في مرتبة واحدة
قيد بذلك لانه يجوز تعدد لماهية واحدة اذا كانا في مرتبتين بان يكون احدهما
فصلا قريبا للجنس والآخر لجنس آخر فوقه نحو الناطق والحساس ولم يتعرض الشارح
قدس الله سره لبيان فائدة لان بيان فائدة قيد القريب بتممه فان الفصل البعيد
قريب في مرتبة الجنس البعيد **قوله** اما مع وحدة الذات آه يعني ان الدليل الذي
ذكروه في امتناع توارد العلل وان صدوره في الواحد الشخصي لكنه جار في

في الواحد بالذات سواء كان شخصا اولا **قوله** فان طبيعة الجنس في النوع اي الواحد ذات
واحد بخلافها في النوعين فانها متحصصة في كل نوع بكون الفصل علة لحصتها فلا يكون
المعلول واحدا بالذات وتوارد الفصول مع تحصص الجنس ليس احدهما متقدما على
الآخر فتدبر **قوله** كل واحد من الفصلين آه حاصله انه كما يمتنع توارد التامتين
يمتنع توارد الناقصتين من جنس واحد كالفاعلين والمادتين والصورتين ٧
لاستلزامه توارد التامتين وبما تحقق فيه على قاعدة العلية يكون الفصل علة
فاعلية اذ العلة الموجبة اذا كان امرا واحدا لا يكون الا فاعلا **قوله** اثر الفصل
فالفصل واحد عبر عنه باللازمين لكونهما في مرتبة واحدة **قوله** ولما تشبه
تقدم آه اذ الاحساس قد يكون مبدأ الحركة وقد تكون الحركة مبدأ للاحساس **قوله**
اذ اجعل التمام في قولهم الفصل القريب هو الجزء المميز التام **قوله** امتنع تعدده
آه قيل اذا تركب ماهية من جنس وفصل مركب من امرين متساويين كان
ذلك الفصل وكل واحد من جزئيه فصلا قريبا يميز المميز عن جميع ما عداه و
لا يلزم التوارد لعدم كفاية كل واحد منهما في وجود الجنس والجواب ان الجزء ...ين
سيما في مرتبة الفصل المركب والكلام في تعدد الفصل القريب في مرتبة واحدة
بالقياس الى الجنس نعم انهما في مرتبة آه انما قال ذلك لانه لم يظهر بطلان البساطة
حتى يكون الاستدلال الموقوف عليها باطلا **قوله** لان جنس كل واحد آه مع ان الفصل
بدون الجنس لا اذا وجد الفصل لا نوع بدون وجود الجنس **قوله** لاستحالة
ان يكون آه لانه عبارة عن تمام الذاتي المشترك بين النوع وبين ماهية ما و
لا تعدد في التمام **قوله** لاستلزامه التخلف لا من امتناع ان يكون لنوع واحد
جنسان في مرتبة واحدة **قوله** في الدليل وهو امتناع التخلف **قوله** ضعفه ٧
ظاهر اي على الوجه الذي قرره بقوله ونظهر حقيقته كما ظننته فان ما هو عليه
تلك الفروع في نفس الامر وكون بعضها صحيحا وبعضها غير صحيح يظهر كما ظننته
كما اورده الشارح قدس سره من السؤال والجواب بيان لذلك وكان
الاولى ايراده بطريق التفسير بان يقول بعد **قوله** ونظهر حقيقته كما ذكرناه آه

ذكرناه اما في عكس الحال آه وان يترك لفظه وضعفه كما لا يخفى **قوله** عليه اي على
ما لخصناه **قوله** فيتخصص بالآخر كالخاصة المركبة من العرضين العامين كالطائر الولود
قوله اذ لم يجز ان يكون آه يعني ان التعاكس يستلزم ان يكون بينهما عموم وخصوص
من وجه كما صوره الشارح قدس سره فيما سبق وذلك ممتنع في الماهيات ٧
الحقيقية لان الدليل الذي اورده على انحصار الذاتي في الجنس والفصل حاصله
انه اذا لم يكن الذاتي تمام المشترك فاما ان لا يكون مشتركا اصلا فيكون مختصا
بالماهية او يكون بعضا من تمام المشترك مساويا له والا يلزم التسلسل في تمام
المشتركات ولما لم يمكن ان يكون لماهية واحدة جنسان في مرتبة واحدة
يكون ذلك البعض المساوي داخلا في تمام المشترك الآخر الذي يكون ذلك
البعض اعم منه فلا تركيب للماهية الحقيقية الا من جنس وفصل مختص به او
من امرين متساويين بخلاف الماهية الاعتبارية فانه يجوز ان يكون بعض
تمام المشترك فيها اعم من كل تمام مشترك يعرض للماهية ولا تنتهي سلسلة
تمام المشتركات لكونها امورا اعتبارية فتكون الماهية المركبة منهما مركبة من
امرين بينهما عموم من وجه لاجتماعهما في الماهية التي فرض تركيبها منهما و
تحقق تمام المشترك في النوع الذي هو بازاء الماهية وتحقق البعض
في النوع الذي فرض بازاء تمام المشترك تحقيقا للعموم **قوله** فقد صار نوعا
لان معنى زوال ابهامه وصيرورته مطابقا لتمام الماهية النوعية **قوله** ٧
فضلا فافرغا عنه بالفاء والمعجمة كذا قيل والظاهر انه بالمهملة حيث قيده
في المعطوف بقوله مقوما له فالمراد بالفصل المميز **قوله** في مرتبة اي لا
يكون بينهما عموم **قوله** فيستلزم آه لانه لا بد لكل جنس من ذينك النوعين ٧
نوع آخر لا يتحقق فيه ذلك الفصل القريب المقوم لهما تحقيقا لمعنى الجنسية
فيتحقق الفصل في كل واحد من النوعين بدون جنس الآخر وكل واحد من
الجنسين بدونه في النوع الذي لا يتحقق فيه الفصل ويجتمعان في ذينك النوعين
قوله والا لكان النوع متحققا اي حاصلا آه بناء على ان التحصل عبارة عن زوال
ابهام الجنس وصيرورته مطابقا لتمام الماهية النوعية كما مر **قوله** لم يكن ان

اما يكون له مدخل آه هذا مبني على امرين احدهما ان الفصل علة فاعلية لتحصيل الجنس
وهو ظاهر والثاني ان المبهم لا يكون علة للمحصل ولا حينئذ ان عدم جزء ما لا يجوز
ان يكون علة لعدم الكل فان تم تم والا فلا اذ يجوز ان يكون كل واحد من
الجنسين باعتبار نفسه علة لتحصيل الآخر فيكون تحصلهما معا فلا دور قوله كما لا
اشار بذلك الى ان المراد بالماهية الماهية النوعية بقرينة ذكر التعين معها
قوله وحمليها آه اشار بالعطف الى ان الاشتراك الذي هو صفة المعلوم معناه
الحمل لا المطابقة فانها صفة الصورة التي هي العلم قوله دون التعين
المخصوص قيد بذلك لان المقصود بيان مغايرة الماهية النوعية للتعين العارض
لها وتقرير الاستدلال ان كل ماهية نوعية تقبل الشركة ولا شيء من التعين
تقابلها فلا شيء من الماهية بتعين فثبت مغايرته لها بحسب الماهية سواء
كان مغايرا لها في الوجود اولا قوله لانه جزء المعاني الموجودة في الخارج فيه
بحث لانه ان جعل في الخارج ظرفا للجزئية يمنع الصغرى وان جعل
ظرفا للوجود يمنع الكبرى لان الجزء الذهني للموجود الخارجي لا يجب ان يكون
موجودا في الخارج قوله معروض التعين اي الذوات الذي يصدق عليه هذا
المفهوم وكذا في الشق الثاني اولا مغنى للترديد بين هذين المفهومين اذ
الاول يستلزمها قوله ان المراد بالتعين الشخص آه تقريره انه لا شك في
وجود الاشخاص الانسانية مثلا في الخارج وان لها ماهيات هي بها هي
انها مشاركة في شيء مع قطع النظر عن العوارض وليست ماهيتها ذلك
الامر المشترك وهي غير العوارض والتقييد بها لاشتمال ماهياتها عليه مع قطع
النظر عن العوارض ولعدم تبدله بخلاف العوارض والتقييد بها وهو المعنى
من التعين وبما حررنا لك ظهر ان المراد من المفهوم في قوله وليس مفهومه
مفهوم الانسان اذ ليس ماهيته التي هو بها هو الامر المشترك بينه وبين عمرو مثلا
واندفع ما اورده صاحب المقاصد من انا سلمنا ان ليس مفهومه مفهوم
الانسان الكلي الصادق على ذلك لم لا يجوز ان يكون هو الانسان المقيد بالعوارض
المخصوصة الشخصية الذي لا يصدق على عمرو دون المجموع ولو سلم فجزء المفهوم

المقصود اي ورد الشرح في المواقف انسب

المفهوم لا يلزم ان يكون موجودا في الخارج ولو سلم فذلك الشيء جزء لحصة من الكم
والكيف والاين ونحو ذلك مما يعلم وجوده بالضرورة من غير نزاع لكون اكثره من
المحسوسات وهم لا يسمونه التعين بل ما به التعين بقي ههنا وهو انه ان اراد
بقوله انما مشاركة في شيء الاشتراك في الذهن فلا يجدي لانه لا يلزم منه وجود
التعين في الخارج وان اراد الاشتراك في الخارج ممنوع فان من ينفي وجود الطبايع
يقول ان الاشخاص امور بسيطة والطبايع والتشخصات امور انتزاعية الا
ان ما ينتزع عن نفس الاشخاص يسمى ذاتيات وما ينتزع عنها باعتبار اكتنافها
بالعوارض يسمى عرضيات وقد تصدى لدفعه المحقق الدواني فقال لو كان
الامر كذلك لم يكن زيد في حد ذاته انسانا ولا حيوانا ولا ناطقا لما علم ان الذا
من حيث هي ليس الا الماهية وذلك يستلزم ان يكون اتصافه بجميع المفهومات
الكلية معللة بعلية كما هو شان اللواحق فيكون زيد كما يحتاج الى جاعل يجعله
ابيض يحتاج الى جاعل يجعله انسانا بان يتوسط الجعل بينه وبين الانسان
اذ المفروض انه في ذاته امر آخر اقول اذا كان الذاتيات منتزعة من نفس
الشيء تكون كلها في مرتبة فكيف يمكن سلبها عنه وكيف يحتاج الى جاعل يجعله
موصوفا بتلك الذاتيات ولذا قالوا ان جعلها جعل الذات ووجوده وجودها
وقدم ذلك قوله ثم يثبت انه آه ما مر من تركب الشخص من الماهية والتعين
في الخارج مذهب الاوايل وقد مال اليه الشارح وشنع من نفي وجود الطبايع وما
بينه المص بقوله واعلم آه اختاره المتاخرون قوله والا لم يصح آه انه انما
يلزم ذلك لو لم يكونا موجودين بوجود واحد وقد عرفت تحقيقه على ان القا ين
بتعدد الوجود والموجود يكتفون في صحة الحمل بالاتحاد في الذات كما مر قوله الى
الفرق بين التشخص والفصل بعد اشتراكهما في النسبة المذكورة قوله لان
المشخصات اي المشخصات التي ندركها امور جزئية مادية فلا يرد النقض
بمشخصات المجردات قوله الا بالآلات الجسمانية ان كانت من الصور المحسوسة
والوهمية ان كانت من المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات قوله و
الاشخاص آه عطف على قوله نسبة الماهية آه وليس داخلا تحت الفرق على ما

وهم مبني على ما قلنا قول الشارح قدس الله سره لا للمشخصات فانه لو كان داخلا تحت الفرق لكان اللائق ان يكون لا بماهيتها **قوله** بذواتها اراد بالهوية الماهية
الشخصية وهي نفس الشخص فلذا قال بذواتها **قوله** اذ لا تمايز آه اذ لو كان بينهما
تمايز في الخارج لزم وجود الماهية في الخارج قبل انضياف التعين اليه وما
قيل انه لولا التمايز لم يصح حمله عليه سواطاة ممنوع بان ليس كلما هو غير متميز عنها
في الخارج محمولا عليها كالوجود ولو سلم فقد عرفت ان الشخص لا بشرط شيء محمول
عليه **قوله** مشتركة بين افرادها اشتراكا حقيقيا بان يكون الانسانية الموجودة
في زيد هي الموجودة في عمرو **قوله** لزمه ان يكون الامر آه وما قيل هذا منقوض
بهيولى العناصر فانها مع كونها واحدة بالشخص حاصلة في امكنة متعددة
متصفة بصفات متضادة فوهم لان هيولاها تبعيضية يرد والصور النوعية
تخص كل بعض منها في مكان وتتصف بصفات متضادة لصفات البعض الآخر
انها لو لا يكن في ذاتها متصلة ولا منفصلة لم يضر ذلك التبعيض في وحدتها
الشخصية كخشبة واحدة ملونة بالوان معدودة **قوله** غير قابل للاشتراك
فيه بديهة دعوى البداهة في محل النزاع غير مسموعة كيف وقد صرح الشارح
قدس سره في حواشي المطالع بان صاحب الكشف والمطالع منعا منافاة
التشخص بعروض الاشتراك ثم اقول ان اراد بقوله مع قطع النظر عن غيره
قطع النظر عن كل ما يغاير نفسه حتى الوجود الخارجي ايضا فلا نم كونه متعينا في
حد ذاته وان اراد قطع النظر عن كل ما يغايره سوى الوجود فالملازمة مسلمة
لكن الطبيعة الموجودة متعددة بحسب تعدد اشخاصها فلا يلزم منه حصول شيء واحد
بالشخص في امكنة متعددة ولا اتصافه بصفات متغايرة وسيجيء تفصيله
قوله وصورته العقلية اي صورته المدركة بالعقل سواء كانت حاصلة في
ذاته او في آلاته **قوله** بمعنى المطابقة لكثيرين معنى المطابقة لكثيرين ان يحصل
من تعقل كل واحد منها اثر متحد و **قوله** لا بمعنى الاشتراك اي الحقيقي فان الشركة
الحقيقية ممتنعة العروض للشيء في الخارج والذهن معا **قوله** بالفعل متعلق
بقوله يتصف وانما قيد بذلك لان الصورة المذكورة متصف بالمطابقة بالقوة بان

بان وجودها العقل عن المشخصات الى رجية **قوله** فلا نزاع الا في العبارة فانه من نفى
وجودها اراد وجودها بالاصالة ومن اثبت وجودها اراد وجودها منبع مبدا انتزاعها
هذا لكن مراد القائلين بوجودها هو المعنى الاول فالنزاع معنوي **قوله** واما ما يقال
آه حاصله ان تكثر الطبيعة النوعية مقدم بالذات على وجودها والحصول في المكان و
الاتصاف بالاوصاف متاخر عن وجودها فلا يلزم المحذور اعني كون الواحد بالشخص
في امكنة متعددة متصفا بصفات متضادة انما يلزم ذلك لو كان وجودها مقدما
على تكثرها **قوله** ثابتة في نفسها اي مع قطع النظر عن وجودها وعدمها **قوله** تكثر
الفاعل بضمه اليها الامور التي تحصلها وتجعلها متشخصة فتكون تلك الامور داخلة
فيها من حيث انها متحصلة لا على انها محصلة لا مرثابت كما عرفت في الفصل بالقياس
الى الجنس **قوله** عين تلك الطبيعة الثابتة المحصلة في الوجود **قوله** على
انها متكثرة اي بناء على انها متكثرة لا بناء على انها واحدة **قوله** فليس شيء منها
آه قد عرفت ان القائل اراد بالعينية في الوجود لا في المفهوم وهو لا ينافي
اشتمال الكثرة على امر زائد ولا يلزم منها كون كل واحد من الكثرة عين الآخر كما
ان كون الجنس عين النوع في الوجود لا ينافي اشتمال على الفصل ولا يلزم كونه كل
واحد من الانواع عين الآخر **قوله** بانه لو كان آه اي كل واحد من افراد التعين
وجودي اذ لو كان فرد منه عدميا لكان آه **قوله** لان العدم المطلق آه ليس المراد
به ما لا اضافة فيه فانه ممتنع التعقل اذ الاضافة ماخوذة في مفهوم العدم كما
بين في محله بل ما لا اضافة فيه الى شيء مخصوص بل الى مطلق الشيء بمعنى لا تميز فيه
لا تعدد فيه وكذا عداه يعني فلا ينافي ذلك تميزه في نفسه عين الوجود **قوله**
واما عدما مضافا اي الى شيء مخصوص ولا شك انه يكون عدما للشيء بناء فيه وهو هما
اما اللاتعين الذي هو نقيض ذلك التعين المخصوص او التعين الآخر اذ ما سواه
من المفهومات يمكن اجتماعه معه فان اللاتعين المطلق يصدق على كل تعين مخصوص
ضرورة سبب تعين آخر منه وكل مفهوم ما سوى التعين يمكن عروض التعين
له **قوله** فيكون هو وجوديا اي يكون التعين الذي هو عدم اللاتعين وجوديا
لان التعين الذي اعتبر في مفهوم اللاتعين وجودي لانه لو كان عدميا كان عدما

اللاتعين لانه المفروض وهذا اللاتعين ايضاً مشتمل على التعين الذى هو عدم اللاتعين
وهكذا فيلزم اشتمال اللاتعين الذى فرض التعين عدماً له على اعدام غير متناهية فلا يكون
التعين الذى اعتبر في اللاتعين عدماً واذا كان هذا التعين وجودياً كان التعين
الذى فرض انه عدم اللاتعين وجودياً لانه عينه لما عرفت من انه لو لم يكن عينه لم يكن
اللاتعين منافياً له قوله فذلك التعين الآخر ان كان عدمياً تقدير الكلام فذلك
التعين الآخر ان كان عدمياً كان عدماً لشئ قوله فهو فيكون وجودياً بناءً على ما ساواه
الوجود الوجودي لمساواة العدمي بالعدم قوله والتعين الآخر مثله اى في كونه تعيناً
سواء كان ذاتياً لهما او عرضياً قوله فيكون هو ايضاً وجودياً بناءً على ما تقرر من
ان اتصاف شئ بصفة من شانها الوجود في الخارج فرع وجود الصفة والا لجاز
اتصاف الجسم بالحركة المعدومة وهو سفسطة واعلم ان تقرير الاحتجاج المذكور على
ما حررناه يدفع جميع الشكوك التى اوردها الناظرون في هذا المقام سوى ما ذكره
المصنف من منع الملازمة من ان العدمي لا يلزم ان يكون عدماً كما لا يخفى على من
تامل واجاد قوله بمعنى العدم وعلى هذا التقرير تكون الملازمة بينهما بحسب
التغاير الاعتباري قوله او مستلزماً له بحيث يصدق عليه قوله لكان الوجود ای
وجوداً اذ لو كان غيره لم يصدق الوجود فيصدق العدم عليه مع عدم صدق
العدمي عليه لصدق الوجودي عليه قوله بل المراد تغيير الكلام بل اعم منه
لان المراد بالوجودي آه قوله ما يكون ثبوته للموصوف لوجوده له ان كان وجود
الوصف في نفسه هو وجوده في الموصوف كما اختاره المحقق التفتازاني وشرح
الشيخ الرئيس فثبوت شئ لشئ اعم من وجوده له فان الامور العدمية ثابتة
لموصوفها وليس لها وجود فيها وان كان مغايراً له كما اختاره الشارح قدس سره
وسيجئ بيانه فثبوت شئ لشئ هو وجوده له فلا بد ان يجعل الجار والمجرور
اعنى له ظرفاً مستقراً والمعنى بوجوده في نفسه حال كونه حاصلاً له قوله لا
ان يكون آه هذا العطف لبيان الفرق بين الوجودي وبين الامور الاعتبارية
بان اتصاف الموصوف به في الخارج بخلاف الامور الاعتبارية فان الاتصاف
بها في العقل قوله اعم اى من حيث التحقق كما يدل عليه ابتداءً قوله عند

عند قيامه طرف يوصف لا البعض فلا يرد ان عند قيامه بموجود يجب له الوجود قوله و
اما صدق آه اى تحققه بقرينة قوله ففي الموجودات حيث لم يقل فعلى قوله و
اذا كان كذلك اى اذا كان اعم منه في التحقق لم يكن الوجودي مستلزماً للوجود
من حيث الحمل وهو ظاهر قوله ويتوجه لانهما متلازمان في الصدق متغايران
في المفهوم قوله عوض بالمعنى اللغوي وانه بالمعنى الاصطلاحي قسم الموجود
قوله وبالجملة آه هذا ابطال للملازمة المذكورة فهو معارضة في المقدمة
بجعل البداهة التى ادعاها المستدل بمنزلة الدليل وانما عبر عنه بقوله
بالجملة اشارة الى استعمالها في النقض الاجمالي لما فيه من الاجمال وترك تفصيل
منع الوجود الذى كان في المناقضة قوله فلا يلزم آه اى فتبطل الملازمة
المطوية في الاستدلال اعنى لو لم يكن التعين وجودياً لكان عدمياً قوله او
كان آه هذا الترديد بناءً على الاختلاف في ان نقيض سلب الشئ هو نفس
ذلك الشئ او سلب السلب ونفس الشئ لازم مساو له اقيم مقامه لسهولته
قوله الوجودي آه هما يطلقان بمعنى ما لا يدخل في السلب وما يدخل فيه وبمعنى
الوجود والعدم وبمعنى الموجود والمعدوم فهذه اربعة معان ذكرها المقاصد
ولما كان المعنيان الاولان غير مناسب للمقام تركهما الشارح قدس سره
قوله وهو المناسب للمقام لان النزاع في ان التعين موجود في الخارج اولا
واما كونه صفة فمما لا نزاع فيه قوله لم يلزم آه هذا الكلام على طبق ما ادعاه
المستدل حيث ادعى انه اذا كان عدمياً كان عدماً للاتعين او تعين آخر و
على التقديرين يثبت المدعى يعنى اذا كان معدوماً لم يلزم ان يكون عدماً
ولا ان يكون عدماً لشئ ولا ان يكون عدماً لشئ آخر من اللاتعين والتعين
فاندفع ما قيل ان قيد آخر زائد فالاولى تركه قوله لو كان التعين وجودياً
آه بخلاف ما اذا كان عدمياً فانه يجوز ان يكون امراً انتزاعياً فلا انضمام
في الخارج حتى يتوقف على تميزها والانضمام في الذهن وان يتوقف
على تميزها وتصورها لكن تميزها الذهني لا يتوقف على انضمامه اليها بل على انتزاعه
منها فما قيل انه جار على تقدير كونه عدمياً ايضاً وهم قوله واجيب او منع

منع لقوله وتميزها على موقوف على انضمامه اليها قوله اذ مرادهم آه فيصير الحاصل ان
انضمام التعين موقوف على امتياز حصة من حصة اخرى بحيث تكون موجبا لاختصاص
هذا التعين بها دون اخرى ولا امتياز للحصة الا بالتعين لان الحصة عبارة عن
الماهية الموصوفة للاضافة الى امر خارج عنها فيدور قوله لا بذات الماهية
حتى يتحد ذلك الجواب قوله الانضمام آه اى انضمام التعين الى الماهية مع
اعتبار الحصة زمانا وان كان متقدما عليه ذاتا لان الانضمام علة الامتياز
ولا استحالة في ذلك لان اللازم ان يكون انضمام التعين الى الماهية موقوف
على تميز الماهية وهي متميزة بذاتها وتميز الحصة موقوف على انضمام التعين
الى الماهية موقوف على تميز الماهية وهي ممتزة بذاتها وتميز الحصة موقوف
على انضمام التعين اليها ولا يلزم وجود الماهية على اطلاقه في الخارج لان
الانضمام مع التميز زمانا وخلاصته منع انضمامه الى الماهية موقوف على
تميزها قوله فيتخصص بالماهية اى بصير حصة قوله لو كان التعين موجودا
آه بخلاف ما اذا كان عدميا فانه لا تعين للعدميات والاشخاص ليست
متعينة به حتى يقال انه اذا لم يكن متعينا كيف تعين غيره بل بذواتها كما مر
قوله اى كل واحد آه ارجاع الضمير الى كل واحد لانه لو كان التعين او تعين
التعين متعينا بنفسه لا يلزم التسلسل قوله وهي متغايرة آه اى هي جزئيات
حقيقية بنفسها لا بانضمام التعين قوله لان كل موجود آه وذلك لان كل ممكن
داخل تحت احدى المقولات العشرة التي هي اجناس عالية قوله منقوض
بالواجب فانه متعين بذاته عند الحكماء الذين لا ح لهم فلا يمكن لهم القول بتلك
الكلية اللهم الا ان يجعل الجواب الزاميا هذا لكن لا يخفى ان القاعدة المذكورة
انما هي في الممكنات فالصواب الاكتفاء على المنع والمنحصر في المقولات العشرة
انواع الموجودات لا اشخاصها لانتقاضهم بخروج النقط والوحدة على تقرير وجود
قوله على قياس آه متعلق بالمنفي لا بالنفي قوله فان الحكماء آه كيف يمكن
ان يقال ذلك والحال انهم استدلوا على وجودية الجزئية للموجود الخارجي
وانهم فرعوا على ذلك بناء علته وعدم زيادته في الواجب لانه يلزم التركيب

134

التركيب فهذا اصلح من غير تراض الخصمين قال الشيخ في الشفا الحيوان ماخوذا بعوارضه
هو الشيء الطبيعي والماخوذ بذاته هو الطبيعة التي يقال ان وجودها اقدم من وجود
الطبيعي تقدم البسيط على المركب وهو الذي يخص وجوده بانه الوجود الالهي
لان سبب وجوده بما هو حيوان عناية الله واما كونه مع مادته وعوارض هذا
الشخص فهو وان كان بعناية الله تعالى فهو سبب الطبيعة انتهى وقال
المحقق الدواني ولقد كرر في كلامه تقدم الطبيعة من حيث هي على الطبيعة المشخصة
الشخصية فالصواب يقال مراد المصنف ان النزاع بين المتكلمين وبين ما هو
التحقيق لفظي يدل على ذلك قوله وقد علمت انه نفس الهوية اى كون التعين وجوديا
بمعنى كونه موجودا في الخارج منضما الى الماهية في الخارج على ما علمت من التحقيق منه
لا بمعنى انه موجود على انه عين الماهية في الخارج كما ذكره الشارح قدس سره فانه
صلح من تراضي الخصمين كما مر قوله ان علل بالماهية بان كانت الماهية فقط
كافية في حصول من المبدا المفارق ومع اقتضائها له انه لا يكون وجودها بدونه
لا انحصار الاربعة للزوجية الا ان يكون فاعلا له حتى يرد ما يتوهم من ان العلة الفاعلية
لا بد ان يتقدم بالوجود والتشخص على معلوله لان المعدوم والمبهم لا يكون علة
للمعين فلو كانت الماهية علة للتشخص يلزم تقدم التشخص على نفسه قوله
انحصر نوعها آه لم يقل انحصر في الشخص الواحد لان الماهية المقتضية
للتشخص هي الماخوذة بشرط لا اى ان لا يكون التعين ماخوذا فيه ومفهوما منه
بل خارجا عنه منضما اليه وهي غير محمولة والتشخص انما يقال بالقياس الى ما يحمل
عليه وهي الماخوذة لا بشرط شيء وهو النوع قوله والا انفك عنها آه لامتناع
اجتماع التعينين قوله عن علته المستلزمة اياه اشار بقوله المستلزمة الى
انه معلول من جنس ما لا ينفك عن العلة فاينما توجد العلة لا بد ان يوجد المعلول
فاندفع ما توهم من ان التخلف انما يلزم اذا وجدت العلة ولم يوجد المعلول
لا ان يوجد العلة ولم يوجد معه المعلول قوله هذا اذا كان آه رد على شارح
المقاصد حيث مثل لهذا القسم بالواجب تعالى قوله على رايهم قالوا ان تعينه
تعالى عين ماهيته اذ لو كان زائدا عليها لزم تركيب ذات واجب تعالى

قوله وهذا اقوى لان فرض التعدد فيه ح كالمفروض بخلاف صورة الانحصار فان الفرض
فيه ممكن وان كان المفروض محالا قوله وان لم يعلل التعين آه اي لا يكفي الفاعل
مع الماهية في اقتضاء التعين بل يكون نسبتها الى جميع التعينات على السوا فلا بد
من امر آخر مخصص قوله بما يحل فيها اي من حيث حلوله فيها بان يكون ذلك الامر
باعتبار حلوله في الماهية مخصصا لها بتعين من التعين المخصوص وانما قيدنا بالحيثية
لانه بدون بدون اعتبار الحلول داخل في المباين قوله لم يتصور آه على صيغة
المعلوم اي لا يصير ذا صورة حلول شيء فيها اذ الحلول في الامر المبهم محال بالبديهة
فيكون حلول شيء في الماهية موقوفا على تعينها وتعينها لكونه معلولا لذلك الشيء
باعتبار الحلول موقوفا على الحلول فيدور وبهذا التحرير انه يجوز ان يكون شيء علة
من حيث ذاته ويكون حلوله موقوفا على تشخصه على انا لا نم ان الحلول موقوفا على
تشخصها بل على وجودها ولا يلزم من توقفه على الوجود توقفه على التشخص الذي
هو مع الوجود او متأخر عنه بالذات نعم يتم ذلك اذا كان التشخص متقدما
على الوجود او عينه ثم اعلم ان الامر المحال غير لوازم الماهية لانه من العوارض
الخارجية فلا يرد انه مناف لما تقدم من جواز كون علة التشخص من لوازم
الماهية على ما وهم قوله اذ هو مباين لها سوا كان مجردا او ماديا فلا يمكن
ان يكون علته اي علة مخصصة لعينها تشخص مخصوص من الفاعل على ماهية
دون اخرى قوله بل يتعلق بمحلها اي بل تكون العلة المخصصة لمحلها اما بنفسه او
بواسطة ما يحل فيه كما يدل عليه قوله واما بسبب الاعراض فلا يرد ان ههنا
قسما آخر وهو ان يتعلق لما يحل في محلها قوله تعدد اشخاصها اي اشخاص
العناصر الاربعة يعني ان الهيولى الواحدة للعناصر الاربعة عرضت لها استعدادات
مختلفة بحسب القرب والبعد فتعدد افراد الصور النوعية المتخالفة بالماهية
بسببها واستعدت تلك الهيولى لتعدد اشخاص كل واحد من تلك العناصر وهذا
التوجيه هو الموافق لما في شرح التجريد القديم وارجاع الضمير الى هيولى العناصر
غير صحيح اما اولا فلان الهيولى العنصرية ليس لها اشخاص بل هي متصفة
بالوحدة الشخصية لا يتعدد بحسب تعدد الصور واما ثانيا فلانه مخالف للسياق

للسياق لان الكلام في ان تعدد افراد الماهية يكون باعتبار تعدد الهيولى بل و
ليس لهيولى العناصر قابل اصلا واما ثالثا فلانه لو كان تعدد اشخاص الهيولى
بالاعراض لكان تشخصها بما يحل فيها فيناقض ما تقدم من ان لا يكون معللا بما
يحل في الماهية قوله ان ما ليس بمادي اي جوهر كذلك بقرينة قوله ويبقى
مجردا فصفات المجردات تشخصها بقوابلها المتعددة بالذات المنحصرة انواعها
في اشخاصها قوله اذ لا محل لغير المادي اي المجرد قوله لم لا يجوز ان يكون آه و
ولم يقم دليل على امتناع حلول الجوهر المجرد في الجوهر المجرد قوله النفوس الناطقة
الا بناء على ما ذهب اليه المشارك من كونها متفقة بحسب الماهية النوعية
قوله لتعلقها آه اي بالابدان تعلق التدبير ولما كانت الابدان متخالفة
بحسب الامزجة لا بد لكل واحد في تدبيره من مدبر خاص يدبره على نحو ما ينبغي
بسبب ذلك المزاج الخاص اقتضى لكل بدن نفسا مخصوصة فكانت في حكم
الماديات في ان تشخص افرادها بسبب استعدادات حصلت في ابدانها
ومن هذا ظهر الفرق بينها وبين المعقول فانها متعددة بحسب الوجود والتشخص
لكونها عللا مؤثرة قوله اي يكون آه اي بشيء من الملزوم واللازم اما الاول
فلقوله بل نفسه آه واما الثاني فلان منه يفهم ان الاشخاص العنصرية
متشاركة في الهيولى وان اشخاص الافلاك الجزئية في الخوارج المراكز
والتداوير متشاركة في هيولى الفلك الكلي وانما لم يرجع الضمير في به
الى اللازم فقط لا بالاضراب عنه ولا الى الملزوم فقط لعدم استناد ذلك
ذكر اللازم او يكفي ح ان يقال ان كان تشخصه بماهيته فهم لا يقولون
به فافهم فانه مما زل فيه الاقدام قوله معلل بالصورة الحالة قال المحقق
في شرح الاشارات الهيولى انما تتغير هذه الهيولى بعينها لاجل صورة ما
بعينها لا من حيث انها هذه الصورة بل من حيث انها صورة ما وتفصيل ما قال
الامام في المباحث المشرقية المؤثر في وجود الهيولى المعينة هو وجود
المفارق وهو غني معين الذات مثل تعين ذات الهيولى المعينة هو وجود
المفارق واما الصورة فانها كما عرفت شرائط الوصول تاثير المفارق والجا

الى الصورة ليست من حيث هي تلك الصورة بل من حيث انها صورة ما والمعلول المعين
الشخصي وان كان يستدعي علة معينة شخصية ولكنه لا يستدعي ان يكون شرايطا اثار
امورا باعيانها انتهى وبما نقلنا ظهر ان الصورة المطلقة شريكة فاعل الهيولى المعينة
المعينة وانها معتبرة في جانب الفاعل وليست مخصصة للهيولى بتعين دون آخر
لان الصورة المطلقة لا دخل لها في التخصيص وكلامنا في العلة المخصصة بل مخصصها
بتعين آخر ذاتها وان هيولا الفلك وهيولا العناصر نوعها منحصر في فرد فاندفع ايراد
بعض الفضلاء بالنظر الى نفس الهيولى واما بالنظر الى تعددها وتشخصها باعتبار تعددها
وتشخصها باعتبار اشخاص الاجسام العنصرية وباعتبار اشخاص خوارج المراكز والتداوير
والكواكب فيجيء انه باعتبار العوارض المكتنفة بها وكذا اندفع ما ذكره الشارح
قدس سره بقوله ومن ههنا يظهر جواز آه لان علية الصورة من حيث ذاتها لا من
حيث حلولها ولانها ليست مخصصة والكلام في المخصص **قوله** لانا ننقل الكلام آه
لانا نقول ان كان تشخصه بماهيته لزم انحصارها وذلك يستلزم انحصار القابل
الاول وهو يستلزم انحصار الماهية في فرد واحد وان كان بما حل فيه لزم
الدور وان كان لقابل آخر ننقل الكلام وهكذا فوجب ان ينتهي آه تفصيل
الجواب انه ان كان المراد بالمذكور تشخصه الفردي فيختار ان علة
تشخصه نفس ماهيته وان كان منحصرا في شخص واحد كما عرفت تفصيله وان
كان المراد تشخيصه التشخص الحاصل في ضمن اشخاص الاجسام العنصرية واشخاص
الافلاك الجزئية فنقول ان المخصص لذلك التشخص عوارض يلحق ذلك القابل
اما من جانب الفاعل فقط كما في اشخاص الافلاك الجزئية كما سيجيء في الفلكيات
واما باعتبار عوارض سابقة عليها تكون معدة للحوق هذه العوارض كما في
الاشخاص العنصرية فتكون تلك العوارض متعقبة للتخصص القابل وتشخصه خصصه
وتلك العوارض ليست مشخصة لذات القابل بل هو متشخص بذاته كما علمت
ومن اندفع جواب المصنف بانه لما جاز ان تشخص الهيولى بالعوارض الحالة فيها
فليجز ذلك في الماهية لانه ليس ههنا تشخص القابل بما حل فيه بل تشخص العوارض
بما حل فيه بنفسه فتدبر فان هذا المقام من العوارض **قوله** ولما فرغ آه

المرصد الثالث في الموقف الثاني
في الوجوب والامتناع والامكان

آه وقع لما تبين آراء من ايراد هذه الامور في مرصد على حدة مع كونها من الامور العامة
مع انه ليس الوجوب والامتناع والقدم منها على ما عرفه المصنف كما غيرها من عوارض
الماهية والبحث عنها بحث عن عوارض الماهية الا انه لم يذكرها في مرصد الماهية و
افرادها اعتناء بشأنها لكثرة مباحثها **قوله** والقدم والحدوث فراد بهما انشاء
الى انهما داخلان في عوارض الماهية وليس البحث عنهما بحثا عن الوجوب والامكان
الا انه ترك ذكرهما في العنوان اختصارا **قوله** وكذا تصورات آه لان النسبة
المطلقة الى شيء ما معدومة فليس جهالة المشتقات الا باعتبار المشتق منه فاذا كان
بديهيا كان المشتق بديهيا **قوله** الا يرى آه يعني ان كل عاقل سواء كان قادرا على
النظر اولا كالبله والصبيان يعلم ان بعض المفهومات ضروري الثبوت وبعضها
ضروري السلب وبعضها ليس ضروري الثبوت والسلب فالوجوب الخاص والامتناع
الخاص والامكان التي يعرض لبعض المفهومات فالقياس الى بعض حاصلة لمن
لم يكتسب فاذا جرد هذه الامور الجزئية عن خصوصياتها الحاصلة لها بالقياس
الى الطرفين حصل المفهومات الكلية لها بنفسها لا بامور صادقة عليها فتكون معلومة
بالكنه الاجمالي وهذه الامور التي هي كيفيات نسبة المحمول الى الموضوع بعينها المبحوث
عنها ههنا لا فرق الا باعتبار خصوصية المحمول اعني الوجود وبما حررنا لك اندفع
ما اورده الناظرون من ان اللازم منه ان يكون تصورها بوجه بديهيا ولو استلزم
التصديق المذكور لتصورها بالكنه لاستلزم ان يكون تصور الانسان والحجر والحيوان
والكاتب ايضا بديهيا وانما ذكره لانها جهات القضايا التي يبحث عنها في
المنطق وسيصرح المصنف بان المبحوث عنها في الكلام غيرها من جهات القضايا
قوله ما لا يمكن عدمه بالامكان العام فيكون معناه ما يسلب عنه سلب ضرورة
الوجود فلا يشمل الممتنع على ما وهم وكذا فيما بعده **قوله** حقيقة اراد به ما يقابل
اللفظية اي لا تكون هذه التعريفات التحصيل ما ليس بحاصل لاستلزامها امتناع
التحصيل ولا تعريفات تشبيهية يقصد بها ازالة الخفاء عما هو حاصل لانه يستلزم
ازالة خفاء الشيء بنفسه بل تعريفات لفظية قصد بها التصديق بوضع هذه الالفاظ
للمعاني المعلومة فلا يضر كونها دورية **قوله** فهو مناف للوجود وليس نقيضا له

في يكون تعقله بالقياس اليه فيكون جلياً ومستتبعاً لجلائه كالعدم فانه لكونه
نقيض الوجود اجلى من سائر المفهومات عند العقل قوله وما هو اقرب آه
لايخفى ان ما ذكره الشارح قدس سره انما يدل على قرب الوجود في التحقق
بالقياس الى الامتناع والامكان دون القرب في التعقل فهذا مبني على
ان ما هو اكثر تحققاً في الخارج اكثر تحققاً في الذهن بناء على ان المفهوم المعلوم
ماخوذة من الخارجيات فان تم تم والاولى والاظهر ان يقال الوجوب تاكد
الوجود ففي مفهومه النسبة الى الوجود بلا واسطة فيكون اجلى بخلاف الامتناع
فان مفهومه تاكد العدم ففيه النسبة الى الوجود بواسطة ان العدم سلب
الوجود وكذا الامكان فان مفهومه سلب ضرورة الوجود والعدم ففيه النسبة
بواسطتين قوله واعلم ان الوجوب بالمعنى المصدري هو كيفية نسبة الوجود
فهو صفة للنسبة ولا يوصف به ذاته تعالى والا لكان وصفا بحال متعلقه
بل انما يوصف به باعتبار استعماله في احد المعاني الثلاثة التي تختص
بذاته تعالى لكون هذه المفهومات لازمة لذلك المعنى الذي هو صفة النسبة
اما بطريق المجاز او بطريق الاشتراك قوله الشيء الذي آه اي هذا المفهوم
يصح كونه خاصة له تعالى ولذا زاد لفظ الشيء والمراد بالغير كل ما يغاير
حتى صفاته وليس ذلك الشيء الا ذاته الشخصية فلا يصدق هذا المعنى
على غيره اصلا فما قيل انه يصدق على صفاته تعالى فلا يكون هذا المعنى
عين الذات وهم وكذا الحال في الامكان قوله ظاهر مشهور لا شبهة
في وصف ذاته تعالى بالوجوب بهذين المعنيين اشتقاقا لكونهما قائمين
بذاته تعالى قوله فاما بتاويل الواجب آه اذ ليس الوجوب بذلك المعنى
قائما بذاته تعالى حتى يوصف بما يشتق منه بل هو محمول عليه مواطاة فلا بد
من تاويل الوجوب بالواجب على الشائع المشهور من ذكر المشتق منه
وارادة المشتق او يراد بالوجوب مبداه على طريق ذكر المسبب وارادة
السبب وعلى التقديرين يكون الوجوب عبارة عن كون الشيء بحيث يمتاز
عن غيره فتدبر فانه مما زل فيه اقدام قوله لكنها متغايرة في المفهوم و

والتلازم لا يستلزم التغاير في المفهوم حتى لا يتجه الاستدراك على ما يوهم تحقق التلازم
مع التغاير بالاعتبار كما في الحد والمحدود قوله فلانه آه فالتلازم بينهما باعتبار
التحقق قوله فيما يرد عليك سؤالا كان مذكورا في هذا الكتاب اولا فلا يرد ان
الوجودي والعدمي بالمعنى الذي ذكره الشارح قدس سره ليس مذكورا في الكتاب
انما المذكور بمعنى الموجود والمعدوم وهو ليس متفرعا على اختلاف المعاني قوله
والثالث عين الذات اي صدقا بخلاف الاولين فانهما تغايرانه صدقا وان
كانا عين الذات خارجا بمعنى انهما ليسا زائدين عليه في الخارج قوله وكذا الا لمكان
آه وكذا الامتناع الا انه لا كمال في معرفة احواله فلذا ترك بيانه قوله ان هذه
امور اعتبارية اي ما يصدق عليه هذه المفهومات نسبا بل كيفيات نسب لا
يكفي في كون ما يصدق عليه هذه المفهومات اعتبارية ضرورة تجويز صدق الامور
الاعتبارية على الامور الاعتبارية على الامور الموجودة وانما قررنا كلامه بهذه
بالمفهومات الضرورية لان المعنى الاول من المعاني الثلاثة المذكورة لكونه سلبيا
والثاني لكونه متقدما على الوجود اعتباريتهما بديهية فلا يجوز جعل اعتباريتها
بهذه المعاني مطلقا مسئلة من العلم والقرينة على ما قررناه ما سيجيء في الدليل
الثاني من قوله بل كيفية نسبة قوله اما الامتناع اي امتناع الوجود لما سبق
من قوله شرع في الامور العارضة بالقياس الى الوجود فما قيل من ان امتناع
العدم صفة للواجب فلا يصح الحكم على الامتناع المطلق بانه صفة للمستحيل وهم وانما
لم يتعرض المصنف لذكر الامتناع لكون اعتباريتها بديهية ولانه لا يتعلق بمعرفته
كمال يعتد به قوله والواجب انما يجب آه بخلاف ما اذا كان اعتباريا فانه
يجوز ان يكون الواجب واجبا بنفسه ويكون الوجوب امرا انتزاعيا فلا يلزم احتياجه
الى الوجوب قوله انما يجب به ان اراد السببية والاحتياج اليه فممنوع لان
الوجوب معلول لذاته تعالى والمعلول لا يكون سببا ومحتاجا اليه للعلة وان
اراد الملابسة فمسلم لكنه لا يستلزم امكانه تعالى لعدم الاحتياج اليه قوله فا
لاولى ان يكون ممكنا لاحتياجه الى الممكن فيكون ممكنا في نفسه وبالنظر الى علته
بخلاف المحتاج الى الواجب فانه واجب بالنظر الى العلة قوله وان كان واجبا

ولا يلزم تعدد الواجب بالذات لان وجوده في نفسه هو وجوده في ذاته تعالى على ما هو
التحقيق من وجود الصفة في نفسها هو وجودها في المحل فيكون وجوده في ذاته تعالى
مقتضى ذاته ولا يضر ذلك في انحصار الموجود في الواجب والممكن فتدبر قوله وجود
الوجوب نفسه بان يكون الثمرة التي تترتب على الاتصاف بالوجوب مترتبة على
نفسه فلا يكون زائدا على ذاته على قياس ما قالوا في عينية الصفات والوجود
قوله امرا اعتباريا اي زائدا على ذات ~~على قياس ما قالوا في عينية الوجوب~~
متصفا به كاتصاف زيد بالعمى قوله فان وجوده آه هذا مسلم لكن الاتصاف
بكل جزء منه يستلزم وجود ذلك الجزء لانه يكون من الصفات العينية
اي ما شانه الوجود الخارجي والاتصاف بها فرع وجودها كما انه فرع وجود
الموصوف لئلا يلزم السفسطة كما هو المذكور في شرح التجريد وحققه
المحقق الدواني قوله والا لم يصح آه فيه بحث لانه انما يلزم عدم الصحة
لو اريد المعينة في المفهوم واما لو اريد العينية فيما صدقا عليه مع التغاير
في المفهوم ~~واما لو اريد~~ كما قررناه فلا كما لا يخفى قوله ان يكون حصول
الشيء آخر فيكون الوجود ضروريا له فيكون واجبا قوله ولا يكون حصوله
آه بل يكون حصوله له لذات الواجب تعالى فيكون ممكنا نعم يلزم تقدم
الواجب تعالى على وجوده ووجوبه وسيجيء بيانه قوله فان الواجبية آه
سواء اريد بهما المعنى المصدري فتكون النسبة الى المحل لغو حصوله له و
الاتصاف به ماخوذا في مفهومهما او اريد بهما الحاصل بالمصدر فتكون
النسبة خارجة عنهما وعلى التقديرين لا يصح القول بانه لولا قيام الوجوب
به لم يكن واجبا لانا في الشرط والجزا نعم يصح ذلك على تقدير ان يكون
الوجوب صفة حقيقية فتكون النسبة خارجة عنه وتكون الواجبية امرا
اعتباريا ماخوذا في مفهومه النسبة لكنا نقول اتحادهما سواء كان موجودين
او اعتباريين فاندفع ما قيل ان الوجوب على تقدير كونه في الامور العينية
لا تكون عين الواجبية اي كون الشيء واجبا ضرورة مغايرة النسبة لكل
من الطرفين بل يكون الوجوب علة وسببا لاتصاف الواجب بالوجوب

بالوجوب لان النسبة معلولة لكل واحد من طرفيها فيلزم ان يكون الواجب في
اتصافه بالوجوب مفتقرا الى امر ممكن بعد قوله هذا لازم للقائلين آه يعني
انه يقول ان قيام الصفات الحقيقية بالذوات علة لاتصافها بالاحوال فيلزمه
ان يقول على تقدير كون الوجوب موجودا في الخارج ان يكون قيامه بذاته تعالى
موجبا للاتصاف بالواجبية لانه يقول بذلك لعدم قوله بكون الوجوب صفة
حقيقية قوله فان قلت آه استدلال آخر على امتناع كون الوجوب ممكنا
قوله خلا الواجب آه بناء على ان الاتصاف بالصفات العينية فرع وجودها
فان وجودها ممكنا كان الاتصاف بها ايضا ممكنا فيجوز زوال الاتصاف بالوجوب
على تقدير كونه ممكنا قوله نظرا الى ذاته والواجب بناء على كونه علة لوجود الوجوب
قوله وهو الاقوى على تقدير فرض القوة في الوجه الاول قوله انه نسبة
اي الصادق عليه النسبة لان الكلام فيما يصدق عليه الوجوب ولم يثبت كون
حقيقته النسبة فيما سياتي في الحكم للوجوب ان كونه نسبة ينافي كونه
موجودا في الخارج لان النسبة من الامور الاعتبارية عندنا وهذا الاستدلال
يدل على جواز كونه موجودا على تقدير كونه نسبة وليس بشيء لانه برهان الخلف
مبناه آه فرض كونه موجودا على تقدير كونه نسبة وذلك لا ينافي المنافاة
بينهما في نفس الامر قوله ان نسبته نظرا الى تقييده باقتضاء الذات للوجود
قوله بل كيفية عارضة نظرا الى معناه البديهي التصور اعني ضرورة نسبة
الوجود الى الماهية قوله او بمرتبتين وما قيل بل بمراتب نظرا الى تاخر
كيفية النسبة عن النسبة المتاخرة عن جميع مجموع الطرفين المتاخر عن كل
واحد منهما ففساده ظاهر لان النسبة لا تعلق لها بمجموع الطرفين فلا تاخر عنه
بل بكل واحد بالقياس الى الآخر قوله كونه نسبة تنافيه لان النسبة متاخرة
عن كل واحد من الطرفين والجزء متقدم على الكل قوله ورد في الملخص آه
نقل كلام الملخص وشرحه لبيان ان النزاع في وجوديته على تقدير كونه
نسبة فالنزاع معنوي قوله يطلق اطلاقا مشهورا فلا ينافي اطلاقه على
المعنى الثالث قوله بعينه ليس المراد به انه بخصوصه خارجية اذ لا يمكن

ثبات مطلبين بدليل واحد بخصوصه من غير تغيير بوجه ما بل المراد ان ملخصه جار
فيه فان خلاصة الوجه الاول تردد الوجوب بين كونه ممكنا وواجبا واستلزامه
على تقدير اتصافه بمقابله الانقلاب وعلى تقدير اتصافه بنفسه التسلسل ولا شك
في جريانه في الامكان فانه على تقدير اتصافه بالوجوب يلزم الانقلاب وعلى تقدير
بالامكان يتسلسل فلا يرد ما توهم ان اللازم في الوجه الاول على تقدير كون الوجوب
ممكنا انقلاب الممكن واجبا فلا يكون الوجه الاول بعينه جاريا فيه قوله كان
موصوفة اولى آه اما وجوديته فلانه لو كان ممكنا يلزم من امكانه امكان الصفة
واما الاولوية فلاستغنائه واحتياج الصفة اليه قوله ويجاب آه وتقريره على
احد الوجهين كما مر في الوجوب قوله كما توهم العبارة حيث اورد لفظ هذا
الموضوع للقريب قوله اذ لا دليل آه اي لم يتم دليل على انه على تقرير كونه
موجودا الممتنع زيادته على الماهية ولذا لم يجعلوا من احكامه انه على تقرير كونه
موجودا يكون نفس الماهية بخلاف الوجوب فانه قام الدليل على عدم
زيادته على تقدير وجوده كما سيجيء في الحكم الثالث والدليل الآتي لا يجري في
الامكان لان الوجوب على تقدير كونه معلولا لغيره تعالى يستلزم الانقلاب اي
امكان الواجب واحتياج الممكن في امكانه الى غيره ولا يستلزم الانقلاب نعم
قام الدليل على عدميته والناظرون لم يطلعوا على الفرق فاعترض البعض
بان الادلة الآتية على عدمه لامكانه يدل على استحالة قيامه بالممكن على تقدير
كونه موجودا فلا يصح قوله اذ لا دليل آه ولم يتنبه ان افتقار المحمول في
نفسه لا يقتضي افتقار قيامه بشيء فان الاتصاف بالامور العدمية واقع واعترض
البعض الآخر بان الدليل قائم على ذلك الاستحالة وهو انه لو زاد الامكان
الموجود فاما واجب او ممكن والاول يستلزم وجوب الممكن والثاني التسلسل
ولم يدر ان التسلسل المذكور انما ينفي كونه موجودا لا انه يلزم التسلسل في
الامور الموجودة لزيادته على تقدير كونه موجودا قوله وقد يتكلف وجه
التكلف احتياجه في ابطال الزيادة الى مقدمات غير مذكورة كما سبق في
ابطال زيادة الوجوب فلا يلايمه الحوالة المذكورة بقوله وستبطله قوله والا

138

والا لم يكن ممكنة في حد ذاتها لا يخفى ان هذا انما يقتضي ان تكون الماهية مقتضية له
بحيث لا يتصور انفكاكه عنها فانها وجدت كانت متصفة به كما هو حكم لوازم الماهية
وهذا لا ينافي كونه معلولا لغيرها لجواز ان تكون الماهية مع لوازمها معلولة بحيث
لا يتصور الانفكاك بينها اصلا كما قالوا ان جعل الماهية جعل للوازمها نعم لا يمكن
استفادتها الامكان من غيرها بان يكون متأخرا عنها حاصلا بعدها فانه يستلزم
الانقلاب قوله يمكن وجودها في نفسه آه فالامكان متقدم على الوجود بالذات
بمراتب لتقدمه على الاحتياج المتقدم على الايجاد المتقدم على الوجود وقد يتقدم
زمانا ايضا لحاجة الممكنات الى ذاته ولظهور التقدم في الامكان قال وربما
يتحقق في الوجود قوله سبق ذاتي قيد ههنا بالذاتي لامتناع السبق
الزماني قوله يمتنع تأخره والا امكن الانقلاب قوله بل يجب آه قال اولا
لا يمتنع ليتحقق شرط انتاج الشكل الثاني اعني اختلاف المقدمتين بالايجاب
والسلب ثم اضرب عنه لبيان ان ذلك السلب متحقق في ضمن الوجوب
قوله ويكون آه عطف على قوله لا تحتاج آه يعني ان امتناع التأخر يسقط عنا
مؤنة بيان التقدم ويفيد عموم الدليل قوله اي كل نوع آه لعل اعتبار
النوع لمجرد التصوير والا فكل مفهوم يكون بتلك الحيثية يجب ان يكون اعتباريا
نوعا كان او غيره واشار الشارح قدس سره بهذا التفسير الى فوائد احدها ان
المراد بتكرير النوع تكرره من حيث الوجود والثانية ان المراد بقوله يعرض
منه فرض موجودا والثالثة ان لفظ المفهوم معمم والمراد يتصف به والرابعة
ان الضمير راجع الى قوله نوعه لا الى ما كما يسبق الى الوهم قوله اذا فرض
آه اما اذا لم يفرض وجوده فلا يجب اتصافه بذلك النوع كالامكان والوجوب
فانهما اذا فرضنا عدميين يكونان ممتنع الوجود في الخارج وانتفاء مبدأ
المحمول لا يستلزم الحمل كما سيجيء قوله مرة على انه حقيقة اي تمام ماهية
ذلك الفرد محمول عليه مواطأة ومرة على انه صفة قائمة به اي محمول عليه
اشتقاقا قوله اعتباريا لا وجود له في الخارج صفة كاشفة يفيد ان ليس
الاعتباري ههنا بمعنى الفرضي قوله كان الموصوف ايضا كذلك بناء على

امتناع الاتصاف بالصفة الموجودة قبل وجودها فلا يرد انه يجوز ان يكون الموصوف
قديمًا متصفا بها في الازل وان لم تكن موجودة اذ الاتصاف فرع وجود الموصوف
دون وجود الصفة لكن بقي بحث وهو انه يجوز ان يكون قبل هذا تقدم الحادث
قدم آخر حادث وهكذا الى غير النهاية في جانب الماضي فلا يكون الموصوف حادثًا
مع حدوث صفة القدم اللهم الا ان يبنى الكلام على بطلان التسلسل في الامور المتعاقبة
على ما ذهب اليه المتكلمون وهذا القدر يكفي للتمثيل **قوله** اولى بالقدم بناء على
ان قدم الصفة فرع قدم الموصوف **قوله** فيكون هناك موصوفية اخرى هي
صفة للموصوفية لاتصافها بها اذ الماهية موصوفة بها فلا يرد ان اللازم هنا موصوفية
آخر للماهية لا للموصوفية والمستفاد من القاعدة المذكورة ان يتصف الغرض
بذلك النوع والاظهر ان يقال ان ذكر الاتصاف ايضا بطريق التمثيل فان
التسلسل الخ انما يلزم من وجود فرد آخر من ذلك النوع سواء كان قائمًا بالفرد الاول
اولا **قوله** الكان له تعين آخر لان كل ما هو موجود في الخارج متعين **قوله** ذلك
التسلسل الباطل اى التسلسل في الامور المترتبة الموجودة معًا بخلاف ما
اذا لم تكن موجودة فان اما ان لا يوجد الاحاد اصلا كما في الوجوب والامكان
والتعيين فانها على تقدير كونها ممتنعة الوجود في الخارج لا يكون للوجوب وجوب
ولا للامكان امكان ولا للتعيين تعيين او يوجد الاحاد الاعتبارية وينقطع
التسلسل بانقطاع الاعتبار كما في الموصوفية واللزوم فان العقل اذا
لاحظ الموصوفية واللزوم من حيث انه آلة الملاحظة الطرفين ورابطة
بينهما لا يكون هناك موصوفية اخرى ولزوم آخر واذا لاحظها قصدا اى من حيث
انهما مفهومات من المفهومات حكم بموصوفية الطرفين بها وبلزوم اللزوم لهما
وحصل عند العقل موصوفية ثانية ولزوم ثان هما آلتان لملاحظة حال الموصوفية
الاولى واللزوم الاول بالقياس الى الطرفين ثم اذا لاحظها قصدًا وبالذات
اعتبر موصوفية ثالثة ولزوم ثالث وهكذا الى ان اذا انقطع الاعتبار انقطع
السلسلة **قوله** وتحقيقه آه هذا التلخيص ينافي ما سبق من **قوله** ولعل هذا
هو المراد آه **قوله** فانه واجب بذاته يعني ترتب على ذاته من غير اتصافه بالوجوب

بالوجوب ما يترتب على غيره باعتبار اتصافه بالوجوب فهذا المنع لدخول الوجوب وامثاله
في القاعدة المذكورة لعدم تكرر النوع مرة على انه حقيقة ومرة على انه صفة وبما
ذكرنا اندفع ما اورده المحقق التفتازاني من انه اذا كان وجوب الوجوب مثلا عينه
كان محمولا عليه مواطاة لا اشتقاقا فلم يكن الوجوب واجبا بل وجوبا اذ لا معنى للواجب
الا ما له الوجوب لان ذلك معناه لغة واما اصطلاحا فمعناه ما يترتب عليه آثار
الوجوب سواء ترتب عليه باعتبار اتصافه بالوجوب او باعتبار ذاته او باعتبار
قيام الوجود به بقي ههنا بحث وهو انهم قالوا الضوء مثلا ان كان قائما بغيره كان
ضوء الغير والغير مضيئا به واذا كان قائما بنفسه كان ضوءا لنفسه وكان مضيئا
بذاته وقس عليه الوجود وسائر الصفات فالوجوب اذا كان قائما بذاته الواجب
لم يصح ان يكون واجبا بذاته حتى يكون وجوب الوجوب لنفسه بل كان الذات وجهة
به فلو فرض الوجوب واجبا يلزم ان يكون واجبا بوجوب غير ذاته قائم به فيتسلسل
هذا لكن ما قالوا مجرد دعوى لا دليل عليه **قوله** كل ما لا يجب آه اشارة الى ان
المراد بامتناع التاخر في الوجه الثاني ما يقابل الوجوب فيشمل ما يكون جائزا
للتاخر كما انه شامل لما يكون واجب التقدم فانه يكون كلا القسمين اعتباريا فالمعنى
لا يكون الا ما هو واجب التاخر **قوله** كالوجود اى الخارجي وان كان الوجود المطلق
ايضا كذلك لقوله على تقدير كونه زائدا فان الاختلاف في زيادة الوجود الخاص
دون المطلق **قوله** من المعقولات الثانية الخ هي امور اعتبارية فان الامر
الاعتباري اذا كان عروضه للشيء في الذهن كان معقولا ثانيا **قوله** اذ لا يجب
آه فلا يكون من العوارض الخارجية ومعلوم انه ليس من لوازم الماهية اذ لا
يعرض لها [illegible] في الذهن فيكون من المعقولات الثانية **قوله** بل
يمتنع [illegible] تقدم الشيء على نفسه او وجود الشيء مرتين **قوله** والحدوث فان
قيل [illegible] مسبوقية الوجود بالعدم وهو المراد من قولهم هو الخروج من
العدم الى الوجود على ما صرح به في شرح المقاصد فيكون صفة للوجود واجبة
التاخر عنه قلت المسبوقية الزمانية انما يعرض اولا وبالذات لاجزاء الزمان
ولما عداها باعتبار مقارنتها لها فهي ليست صفة له حقيقة حتى يتاخر بل

مقارنته معه انما التاخر الزماني الذي حصل فيه الوجود فقد به فانه قد خفي على الناظرين
قوله والذاتية والوصفية وسائر المعقولات الثانية فانها لكونها عوارض ذهنية
ليست متاخرة عن وجود معروضاتها في الخارج ولا متقدمة عليه بل معه معية ذاتية
قوله لجواز اتصافه آه بناء على عدم توقف الاتصاف بها على الوجود سواء كانت متقدمة
عليه او معه فيجوز العقل اتصاف الماهية بها حال عدمها في الخارج وان فرض فرض
تلازمها بالوجود فان التلازم انما هو يقتضي كامتناع الانفكاك في الخارج لا في
العقل **قوله** واعلم آه في علم ان هذه الامور ان نظر الى ذواتها فهي جهات
القضايا وموادها لا انها كيفيات مبينة المحمول الى الموضوع وان نظر انها من
حيث انه اعتبر فيها خصوصية المحمول كانت اخص منها فلا ينافي الحكم بالعرضية
ههنا لما تقدم في بيان كون تصورها ضرورية من انها هي جهات القضايا
قوله فان المحمول اي بالاشتقاق **قوله** وجود ذلك آه بان يكون عارضا
له قائما به **قوله** بمجرد اتصاف آه بان ينتزع العقل منه من غير قيامه به
قوله جارية آه افاد بذلك ان تلك الوجوه ليست لاثبات وجوديتها
بطريق التوزيع كما يوهمه اقامة الوجهين على وجودية الوجوب والثالث على
على وجودية الامكان **قوله** اذ لا تحقق للعدميات اي الصفات المعدومة
في انفسها اذ لو كانت متحققة في انفسها كانت اعراضا موجودة في الخارج
لا صفات معدومة **قوله** فيلزم آه لان ما لا تحقق له الا باعتبار العقل
لا يقع صفة لشيء الا باعتباره **قوله** مع قطع النظر عن غيره اي غير كان
تفسير بقوله في نفسه وانما عمم التفسير ولم يفسره بقطع النظر عن اعتبار العقل
ليصح التعميم المستفاد من قوله سواء وجد فرض عقل ام لا **قوله** ولو فرض
عدم العقول اي من حيث انها عقول اي فرض انتفاء صفة التعقل عن جميع
المدارك حتى الواجب ايضا فان فرض خلوه عن العلم ممكن وان كان المفروض
محالا **قوله** لا يتصور آه لان فرض الوجوب فرع اعتبار التعقل معها **قوله**
لم يقدح آه لان فرض الوجوب وجوبه تعالى مقدم على ادراك جميع المبادي
العالية حتى علمه تعالى ايضا وبما حررنا اندفع ما تحير فيه الناظرون من انه ان

ان اريد بالعقول القوى القاصرة فلا يفيد لجواز ان يكون اتصافه بالوجوب في القوى
العالية وان اريد بها اعم من القاصرة والعالية بحيث يشمل الواجب تعالى ايضا
فلا نسلم الملازمة لانه اذا انتفى الواجب لم يكن متصفا بالوجوب ولان انتفاءها
محال فيجوز ان يستلزم المحال **قوله** والحل آه منع اللزوم المستفاد من قوله فيلزم
ان لا يكون الواجب واجبا آه لما ان انتفاء صحة الحمل والاتصاف بمبدأ المحمول في
الخارج او في نفس الامر لا يستلزم انتفاء صحة الحمل والاتصاف للتحقق الاتصاف
بالصفات العدمية وحملها على موصوفاتها نعم انه فرع تحقق الموصوف في ظرف
الاتصاف **قوله** موصوفها بها اتصافا انتزاعيا بمعنى انه في نفسه بحيث اذا
لاحظ العقل بالقياس الى الوجود انتزع عنه الوجوب ووصفه به فاندفع
ما قيل ان اتصافه بالوجوب يستلزم الخارج والا لزم تقدم وجوده على وجوبه
فهو عقلي فاذا فرض انتفاء العقول يلزم ان لا يكون الواجب واجبا لانتفاء طرف
الاتصاف لا لان الاتصاف فرع تحقق الوجوب حتى يتم الجواب المذكور و
اندفع ايضا ما قيل انه يشكل قولهم بثبوت شيء لشيء فرع ثبوت المثبت
له اذ لا ثبوت لموصوف الامكان في الخارج لاتصافه به حال عدمه ولا في الذهن
لان المفروض عدم الاذهان كلها وكذا ما قيل ان اتصاف الشيء
بالشيء نسبة لا يتصور تحققه الا بين شيئين متمايزين ولا تمايز الا مع ثبوته
كل من المتمايزين في الجملة فلا يتصور اتصاف شيء بشيء في الخارج او في نفس
الامر الا بعد تحقق كل من الصفة والموصوف فان منشأ الاعتراضات عدم
الفرق بين الاتصاف الحقيقي والانتزاعي **قوله** لصدق على الممتنع وصدق
الصفة التي من شانها الوجود في الخارج على المعدوم محال لما عرفت من
ان الاتصاف بها فرع وجوده كيلا يلزم السفسطة فاندفع ما قيل ان
الصدق على الممتنع لا يقتضي ان يكون الوجوب مطلقا عدميا لجواز كون
بعض افراده موجودا وبعضه معدوما كالانسان الصادق على الفرس والعنقاء
نعم لو ثبت انه لا يصدق الا على الممتنع لثبت عدميته لكنه باطل لصدقه
على الممكن الموجود **قوله** اي لتحقيق الجواب لا لتحقيق الجواب المذكور لان

لان الحل ليس تحقيقا للنقض بل هو جواب براسه سمى الحل تحقيقا لكونه تحقيقا لف مقدمة معينة **قوله** ارتفاع النقيضين اى فى المفردات اذا ارتفاع النقيضين فى القضايا ان لا يصدق فى نفسهما اى لا يثبت مدلولاتهما فى نفس الامر **قوله** بان لا يصدق شىء منهما عليه لان التناقض بين المفردات انما هو باعتبار الصدق فبسبب صدق احدهما على شىء نقيض صدق الآخر واما اذا اعتبر بمفهوم فى نفسه ولم يلاحظ معه نسبته الى شىء وادخل حرف السلب لم يكن نقيضا له حقيقة وانما سميا نقيضين بمعنى تباينا غاية التباعد بحيث لا يجتمعان فى شىء واحد كما سيجىء فى بحث التقابل **قوله** جميع ما عداهما سواء لان متغايرا بالذات او بالاعتبار واما نفس احد النقيضين فواسطة بينهما اذ لا يمكن ثبوت الشىء لنفسه ولا سلبه عنه لان النسبة تقتضى الطرفين المتغايرين بالذات وبالاعتبار ولا مغايرة بين الشىء ونفسه **قوله** والسر فيه آه خلاصته ان نقيض كل شىء رفعه عن شىء او رفعه فى نفسه اى رفع وجوده وليس نقيض وجود شىء وجود سلبه ذلك الشىء فان مآلهما اى الموجبة المحصلة والمعدولة واحد لا تناقضهما **قوله** لعدم التمايز بين العدمات اى المعدومات التى من جملتها العدمات ليصح ترتب **قوله** فلا يكون فرق آه فان احدهما معدوم والآخر عدم **قوله** والنقض هو النقض اى النقض بسائر العدمات التى متصف بها الاشياء **قوله** هى الامكان اى امكان وجوده او كونه بحيث يمكن وجوده على الاختلاف بين الشارح قدس سره والمحقق التفتازانى فى تعريف الدلالة يفهم المعنى من التلفظ **قوله** كذلك ايضا فرقا آه فلا نلتزم ان يكون الامكان العدمى متميزا عن عدم اتصافه به فى الذهن ولا استحالة فى كون المعدومات الخارجية متمايزة فى الذهن انما الممتنع ان تكون المعدومات المطلقة متمايزة او المعدومات الخارجية متمايزة فى الخارج او الذهنية فى الذهن **قوله** اولا انه لو وجد الوجوب آه لا يخفى انه معطوف على **قوله** فيدل على كونه عدميا والضمير فيه راجع الى شىء المذكور فى حيثية نفى شىء فالواجب ان يرجع ضمير وجد الى شىء وضمير لكان الى الوجوب المستفاد من وجد ويكون حاصل كلامه اذا ثبت نفى شىء

شىء من الاشياء فيقال هو موجود او معدوم وكلا الامرين باطلان اما كونه موجودا فبدليل يختص بكونه عدميا او بدليل عام يشمله وغيره وهو انه لو كان موجودا لكان وجوده زائدا اولا وكلا الامرين باطلان واما ارجاع ضمير وجد الى الوجوب فيرد عليه انه يقتضى ان يكون ضمير كونه ايضا راجعا الى الوجوب وضمير كلاهما راجع الى وجوديه الوجوب وعدميته وتقدير كالوجوب مثلا بعد قوله شىء لا يصح المقابلة لان الدليل المذكور دليل على كونه عدميا كما مر سابقا **قوله** وكذلك مشترك آه كما كان بيانا لنفى الشىء بنفى كونه موجودا او معدوما وهذا بيان نفى كل امر مشترك بين القسمين او بين المذهبين المتقابلين **قوله** بين قسمين آه لا يخفى ان قوله وينفى مذهبين معطوف قوله بنفى قسميه فالواجب ان يقال بين قسمين او مذهبين فان المذهبين ليس قسمين للامر المشترك او يترك على اطلاقه **قوله** فقد نبهناك على مأخذه آه اذ قد علم مما ذكره ان مأخذها الادلة المتقابلة النافية لجميع الاحتمالات ومعلوم انه لا يمكن ابطالها الا بالقدح فى تلك الادلة اذ لا احتمال وراءها حتى يجاب باختيارها فقد حصل التنبيه بذكر المأخذ العام للايراد على الاخذ العام للابطال ايضا لمن له فطانة **قوله** والتمام بضم التاء والمخلص بفتح اللام والفرج بضم الفاء وفتح الراء والجيم جمع فرجة **قوله** فى ابحاث الواجب اى اثبات احواله **قوله** اى الواجب لذاته بمعنى ما يكون ثبوت الوجوب ضروريا بالذات لا بمعنى ما يكون وجوده مقتضى ذاته ولا بمعنى ما يستغنى فى الوجود عن الغير وما به يمتاز الواجب فانه يكون الحكم المذكور بديهيا فلا يصح جعله مسئلة **قوله** اذا لم تكن مقتضية آه واما اذا كانت مقتضية له كان ضرورة الوجود ناشئة عن ذاته ايضا فلا يلزم ارتفاع **قوله** وايضا آه منع لبطلان التالى يعنى ان المحال ان لا يكون الواجب لذاته واجبا لذاته فى نفس الامر لا ان يكون واجبا لذاته على تقدير محال فان ارتفاع النقيض الاول لا يستلزم ارتفاع الواجب لذاته لكونه محالا **قوله** لم يتصور آه واما ان يكون هناك ثبوت آخر معلل بالغير فيلزم تعدد الوجود للواجب **قوله** وهو محال اى على سبيل الاجتماع واما تواردهما على سبيل البدل بان يجوز العقل حصوله لذاته بكل واحد منهما فلانه اذا فرض انه معلل بالغير لم يكن

المقصود اثبات لزوم الموقوف ... فى اثبات الواجب لذاته

معللاً بذاته لامتناع الاجتماع بل بذلك الغير فقط الى آخره فقد علم بما ذكرنا ان قوله
فاذا فرض آه ليس بمستدرك على ما وهم **قوله** هو ممكن في نفسه اشار بذلك الى
دفع الاعتراض الثاني بان خاصة الممكن ان يكون لارتفاعه بالنظر الى نفسه ممكنا غير
مستلزم للمحال وههنا يستلزم **قوله** وربما يغير الدليل بان يترك ذلك الدليل
وجه اشارة الى ان الجواب الاول ليس فيه تغير الدليل بل اثبات لمنع الملازمة
وبضم مقدمة وهو لزوم توارد العلتين على سبيل الاجتماع **قوله** لامن اجزاء آه
متمايزة فيه آه لما كان ظاهر المتن يفيد انه لا يجوز تركيب الواجب في الخارج وفي
الذهن ويشمل ذلك ان يكون التركيب من الاجزاء الذهنية المنتزعة من امر
بسيط لا تعدد فيه اصلا وهو ليس بممتنع لانه انما يستلزم ان يكون وجوده العقلي
محتاجا الى تلك الاجزاء لا نفسه ولا استحالة فيه فان الواجب تعالى محتاج الى العقل
في تعقله مطلقا سواء كان بالوجه او بالكنه ولا يلزم منه امكانه تعالى جعل الشارح
قدس سره **قوله** في الخارج وفي الذهن ظرفا لتمايز الاجزاء اخراجا لذلك التركيب
وتخصيصا للمدعى بنفي تركيبه من الاجزاء الخارجية ومن الاجزاء الذهنية المتمايزة
في الذهن المتحدة الوجود في الخارج فان ذلك محال لاستلزامه احتياجه في تقومه
الى اجزائه بحسب نفس الامر لان الاجزاء الذهنية على هذا التقدير جزائه تعالى متقوم
به في نفسه الا انها متحدة به في الوجود فتدبر فانه مما خفي على اقوام **قوله** كون
المحتاج آه حمل الشارح قدس سره كلام المتن على اعتراضين اولهما منع
الكبرى قدمه لقربها في الذكر وثانيهما منع الصغرى ردا على الشارح الكرماني حيث
حمله على اعتراض واحد اعني منع الصغرى وابده بانه اكتفى بالجواب عنه ثم
اعترض بان **قوله** بل المحتاج الى الظاهر هو الممكن زائد لانه يتم الكلام بدونه
وبان ما يحتاج اليه الشيء هي العلة فلا فرق بين قولنا ما يحتاج الى الغير وما
يحتاج الى العلة **قوله** مطلقا اي سواء علة اولا **قوله** بل المحتاج الى العلة هو
الممكن سيجيء في بحث العلة والمعلول ان العلة ما يحتاج اليه الشيء في وجوده
حاصل المنع ان المحتاج اي ما يحتاج اليه الشيء في وجوده هو الممكن لا الى المحتاج
اليه مطلقا سواء كان في التقوم او في الوجود ولما كان جواب هذا المنع ظاهرا

لان الاحتياج في التقوم يستلزم الاحتياج في الوجود كما اشار اليه الشارح قدس سره
بقوله في ذاته ووجوده لم يتعرض له المصنف واما ما قيل من ان المراد بالعلة العلة
الفاعلية لانها المتبادر منها فبعيد على تقدير تسليم التبادر ان القول بان المحتاج
الى الفاعلية هو الممكن مما لا شبهة فيه في كلام القوم وانه لما كان مدار المنع على هذه
الارادة وجب على الشارح قدس سره التصريح بها **قوله** اي الاجزاء كلها اشار بذلك
الى ان المحتاج جميع الاجزاء والمحتاج اليه الاجزاء المجتمعة فبينهما فرق بالاعتبار كما في الحد
والمحدود فاندفع ما قيل من انه اذا كان جميع الاجزاء نفسه فلا يتحقق المحتاج والمحتاج
اليه فلا منع بقوله فلا يخرجه الاحتياج اليها لانه نسبة يقتضي الطرفين **قوله** بحيث
يجب آه زاد لفظ بحيث ليصح كونه صفة للواجب على ما هو مختاره في وصف الشيء
بالامر دون ملاحظة الغير الذي هو جزؤه لمحال فيجوز ان يستلزم المحال الذي
هو عدم الكفاية على ان الواجب ما يكون ذاته من دون الغير لا من دون ملاحظة
كافيا فالواجب ترك لفظ الملاحظة ولعل الشارح قدس سره لاحظ هذا الادب
شيئه وقال بل تكون ذاته في نفسه آه **قوله** لكان الوجوب الموجود محتاجا آه
بخلاف اذا كان عدميا فانه يجوز ان يكون انتزاعيا منشأ نفس ذاته فلا احتياج
اصلا **قوله** فيكون ممكنا الاستدلال من الاحتياج في الوجود على الامكان
استدلال من المعلول على العلة فلا يرد ان الامكان ليس الاحتياج الى الغير في
الوجود فلا يصح بل يجب اسقاط احدهما **قوله** في وجوبه اي في اتصافه بالوجوب
بناء على ان الاتصاف به على تقدير كونه موجودا فرع وجوده في نفسه او عينه **قوله**
وما لم يجب المعلول ان هذه المقدمة والتي بعدها بيان للواقع وان اللازم
تقدمه على نفسه بمراتب والا فيكفي ان يقال فيلزم تقدم وجود ماهية الواجب
على وجوبه مع تأخره عنه **قوله** لان النسب عندنا اي القائلين بالحكم الث
لا المتكلمين خاصة على ما وهم لان الكل ايضا قائلون بالعينية على تقدير وجوده
فقوله النسب امور اعتبارية قضية مهملة يصح عند الفريقين وهي كافية
لنا في سند منع المنافاة **قوله** فيلزم تركبها على تقدير جزئية التعين و
وجوديته كما هو مذهب الحكيم واما عند المتكلمين القائلين بانه عدمي خارج

المقصد الرابع من الموقف الثاني
في بيان ان الممكن لذاته

لمن الماهية فلا **قوله** مطلقاً سواء كان عارضاً او نفس الماهية **قوله** اى الامكان

آه لما كان المحوج اعم من ان يكون علة او جزء او شرطاً لها والسبب اعم من ان يكون مؤثراً

اولا فسرهما بالامر او الحاجة منهما **قوله** فان الممكن اه لما كان الحكم بان الدعوى ضرورية

نظرياً استدل عليه وحاصله ان من تصور الممكن بالوجه الذى هو مناط الحكم اعنى التساوى

والاحتياج الى المؤثر والنسبة بينهما حصل له الحكم من غير توقفه على شئ فهو اولى وان

كان تصور طرفيه نظرياً وبما ذكرنا اندفع ما قيل ان معنى الممكن مالا يقتضى ذاته وجوده

وعدمه اقتضاءً تاماً وهو مالا يستلزم تساوى الطرفين عنده الا بمعنى ان لا يكون

احد طرفيه اولى بالنظر الى ذاته اولوية كافية فى الوقوع فيكون ثبوت الاحتياج

للممكن المعرف بالتعريف المذكور نظرياً لان غاية ما ذكر ان يكون تصور الموضوع

بالوجه الذى هو مناط الحكم نظرياً وذلك لا يضر بداهته على ان التحقيق ان التساوى

المذكور لازم بين الامكان لان معناه عدم كفاية الذات فى الوجود والعدم واذا

لم تكن الذات كافية فى احدهما كان الطرفان متساويين عنده بمعنى ان يكون احدهما

اولى به اولوية كافية فى الوقوع **قوله** لا يترجح احد طرفيه يجب يقع **قوله**

يترجح احدهما آه واشتمال الترجيح المذكور بعد التأثير والايجاد ويثبت الاحتياج الى

المؤثر فاندفع ما قيل من ان اللازم الاحتياج الى الغير واما كونه مؤثراً وكلا

واما ما قيل من ان اللازم من الاستدلال المذكور ان يكون الامكان علة

للجزم والتصديق بالاحتياج لا علة لثبوت الاحتياج له فى نفس الامر فمدفوع

بان العلم بالعلة المعينة يستلزم العلم بالمعلول المعين دون العكس و

العلم باحد معلولى علة واحدة لا يستلزم العلم بالمعلول الآخر ما لم يلاحظ معه

وجود العلة والتلازم منحصر فى الاقسام الثلاثة واذا انتفى الاخيران

ههنا تعين الاول **قوله** فالحكم بان آه لا يخفى ان بداهة الجزئى المعين

عنده لا يستلزم بداهة الحكم الكلى الا انه لما كان تابعاً للاستدلال المذ كور

لا يضره المؤاخذة المذكورة **قوله** فيوت ويترتب منه اى من المرجح

خوفاً من توهم ابتدائه من نفس الصوت لانها تنفر بعد تحققه **قوله** فلنا

آه منافاة فى التأبيد وقد عرفت انها لا تضر الاستدلال **قوله** بل المليون

المليون المتعبدون بدين سماوى كاليهود والنصارى فان كل من له دين سماوى

يقول بحدوث العالم لاعتقاده باليوم الآخر والقول بان المراد بالمليين اهل

السنة وبالمليين من عداهم بعيد لانه خلاف الظاهر **قوله** مع ان تلك

الافعال آه اى لا حسن ولا قبح الا بالخطاب عندهم **قوله** الماهية الممكنة

مقتضية آه اى لا امكانه بناء على ان تعليق الحكم بالمشتق يدل على علية المأخذ

وقد عرفت فيما سبق انه لازم الامكان غير بين عند القوم بين عند التحقيق

قوله بالقياس اليها اى الى الماهية الممكنة قيد بذلك لانها لو كانت مقتضية

مطلقاً لامتنع وجودها وعدمها **قوله** اولى بها اى بالقياس اليها لو فرض عدم

المرجح لا بسببها **قوله** لان معنى تساوى آه فيه بحث لان ما ذكره معنى الامكان

ومقتضاه التساوى بمعنى ان لا يكون احد الطرفين اولى به اولوية كافية فى الوقوع ع

فاذا فرض وقوع احد الطرفين لا لمرجح من خارج كان احد الطرفين اولى بالقياس

الى ذاته بلا شبهة فيكون منافياً للتساوى بالمعنى المذكور فتدبر **قوله** الفا بل

بالاتفاق اى بوقوع الممكن كيف ما اتفق وهو رأى ديمقراطيس على ما يجئ فقوله

وانا احد المنا وبين عطف تفسيرى له **قوله** لا بد للممكن آه لا مكانه وحاصله

ان الممكن لامكانه يحتاج الى الترجيح المحتاج الى المؤثر فيكون لامكانه محتاجاً

الى المؤثر **قوله** لانه حصل بعد ما لم يكن اى فى الممكنات الحادثة فتكون

وجودية منها فيكون وجودية فى الممكنات القديمة لما مر مع الاتصاف بالصفة

التى من شأنها الوجود فى الخارج فرع وجودها **قوله** فهو المؤثر اى المحتاج

هو المؤثر فان كان المترجح حادثاً كان المؤثر حادثاً ولو باعتبار بعض اجزائه

او شروطه وان كان قديماً يكون مؤثره قديماً فلا يلزم كون المؤثر القديم

محلاً للحوادث **قوله** بل ترجح مع الوجود وما قيل من ان الترجح اذا كان

موجوداً لا يكون مع الوجود اذ قد تقرر ان الصفة الوجودية يجب تأخرها

عن وجود الموصوف فليس بشئ لان فيه اعترافاً ببطلان الاستدلال لانه

يلزم ان يكون قديماً بالاثر متأخراً عن وجوده **قوله** فالترجح السابق آه اى الترجح

الذى الزم سبقه فما قيل ان السبقية تنافى كونه صفة الوجود فيه اعتراف

ببطلان الاستدلال قوله والحق آه ما مركان جوابا جدليا مبنيا على تسليم كونه وجوديا
كما اثبته الخصم وهذا الجواب تحقيقي فلذا قال والحق قوله قد يتجدد كالعمى بعد
البصر قوله اعتباري اذ لو كان موجودا في الخارج يلزم ترتب الرجحان الموجود
في الخارج وكون الحركة بعد السكون والعلم بعد الجهل موجودين ليس داخلا
على تجدد هي ولظهوره ترك ذكره قوله تتصف به اي الاتصاف به انتزاعي
ومصداقه الاثر الموجود في الخارج قوله لا عدمه مطلقا فيجوز عليه العدم المستمر
بل هو متصف به عند التحقيق قوله كان التقدم زمانيا الا انه لاجزاء الزمان
لذاتها ولما سواه بواسطة مقارنته اياه قوله لتركبه من الآنات آه لا يخفى ان
هذه المقدمة باطلة عند الحكماء لاستلزامه الجزء فحينئذ هذا الاستدلال على قول
الفلاسفة معناه استعمال مقدمة مسلمة عندهم فيها لان جميع مقدماته
مسلمة عندهم هكذا قيل وليس بشيء لان الاستدلال ح لا يكون الزاما لبطلان
هذه المقدمة عندهم ولا تحقيقيا لعدم حقيته المقدمة الاولى في الواقع
عند المستدل فالصواب ان يقال المراد بالآنات اجزاء الزمان الغير
المنقسمة فعلا ومعنى تركبه منها تحليله اليها وكونها حاصلة فيه بالقوة قوله
فيكون آه اللازم مما ذكران يكون الممكن الغير الحادث محتاجا الى الغير
ولا يلزم منه ان يكون الامكان علة الاحتياج مبني على عدم القول بعلية ما
سوى الامكان والحدوث قوله دون الحدوث اي لا يكون له مدخلا اصلا
قوله ولا يخفى آه ولا يخفى ايضا انه لا يمكن الاستدلال بهذه الطريق بصفاته
تعالى عند من يثبتها زائدة على الذات لانها ليست واجبة بالغير بل بذاته
تعالى وسيجيء تحقيقه قوله فالاسم المبالغ في القاموس الاسم لحركة
البيان في الامر والمبتار الارض السهلة وهي على وزن حمرا معناها
اصابته واليه يشير كلام الشارح قدس سره ومن لم يتتبع اللغة قال ما
قال قوله المعبد المذلل من التعبيد قوله لكون الممكن آه اي من حيث
انه ممكن فيؤول اي كون الممكن لامكانه محتاجا الى المؤثر فيعم جميع النسبة الآتية
التي بعضها ينفي الاحتياج مطلقا وبعضها ينفي الاحتياج للامكان قوله كثيرة

144

كثيرة حق متوبا عدنا على الكثرة ليكون الحكيم بعده على النسبة معبدا قوله اذا امكن تاثير
آه اي جوزه العقل بقرينة قوله لكنه غير معقول فان معناه لا يجوزه العقل لا انه
يتصوره والا لما امكن ابطاله واذا لم يجوزه العقل التاثير لا يمكن الاحتياج الى المؤثر
من حيث انه مؤثر قوله في الوجود والقرينة على هذا التخصيص قوله لانه ايجاد
الموجود وقوله لانه جمع النقيضين فانه اذا كان التاثير في القدم كان الامر بالعكس
قوله اي الاثر آه يعني ان الضمير راجع الى الاثر المفهوم مما تقدم دون العدم لان الكلام
في التاثير في الوجود حال عدم الاثر وكون العدم غير صالح لكونه اثرا لا يقدح في ذلك
فلا يتم التقريب قوله نفي محض لا يتميز له اصلا قوله فلا يصلح آه اذ الصلاحية
فرع الامتياز لا لانه يلزم جمع النقيضين لان ذلك في كونه اثرا الا في صلاحيته
فلا يكون هذا الوجه راجعا الى الاول كما وهم قوله في طرفه ينفي الاثر والتا
على التنازع قوله مستمر على ما كان عليه لان المفروض ان التاثير في الوجود
حال العدم السابق على الوجود وليس المراد بالمستمر العدم الذي لا ابتداء له اذ
لا يتعلق غرض بكونه ازليا ولا يتوقف نفي الايجاد حال المعدوم عليه قوله
لا يصلح اثرا للمعدوم لانه موجود واثر العدم يكون معدوما قوله ان
الح آه اي المحال مقصور على هذا الايجاد قوله وهو محال بديهة اذ لا يكون
التخصيص ح تحصيلا قوله والا آه اي وان لا يكون المحال مقصورا على هذا
الايجاد ولم يصح القول بالسنخية في ايجاد الموجود فان ايجاد الموجود بوجود مقارن
للايجاد لا استحالة فيه بناء على ان حصول الاثر مع التاثير زمانا كما ثبت بعد
ذلك في حركة اليد وحركة المفتاح واذا تقرر ذلك فنقول ان اراد المستدل
من ايجاد الموجود النوع الاول منعنا الملازمة لكونه ايجادا للموجود بهذا
الوجود وان اراد الثاني او الاعم يمنع بطلان التالي لان المحال هو النوع
الاول ولما كان منشأ المتعين المذكورين متنافيا من تلك المقدمة
تعرض المجيب ببيانها واكتفى عليها لانسباق الذهن الى المعاني المذكورة
منها بلا كلفة فتدبر فانه قد تحير في حل هذه العبارة الناظرون قوله
بديهي وان اختلف في تعيين ذلك المؤثر المحدث قوله فانتقض آه لاستلزامه

لاستلزامه المحال وهو الحكم بخلاف ما شهدت به البديهة **قوله** والحل لا يخفى ان الجواب
الاول ايضا حل لان حاصله منع الملازمة او منع بطلان التالي الا انه انما يتم اذا اريد
التزديد بشرط الوجود او العدم في زمان الوجود او زمان العدم واما اذا اريد
التزديد بشرط الوجود او العدم فلا يتم لانه يلزم ايجاد الموجود لوجود قبل هذا الايجاد
فلا بد من منع الحصر في الشقين كما جوزه الشارح قدس سره فلذا قال المصنف
والحق اي الحل الكامل الذي يقلع مادة الشبهة **قوله** ومثل ذلك آه اشار
بذلك الى ان اطلاق الضرورة بشرط المحمول عليها بطريق التوسع لكونها مشابهة
فان تلك الضرورتين ناشئتان من اعتبار قيد زائد على ذات الموضوع و
مفهومه الا ان ذلك القيد في الضرورة المحمولية هو مفهوم المحمول وههنا امر
مغاير له حيث قلنا ان التأثير بشرط الوجود او العدم محال **قوله** بل زمان
الواسطة بينهما بناء على توهمهم من الخروج معناه الحقيقي فان الخارج من بيت الى
بيت ليس حال الخروج في الاول ولا في الثاني وذلك باطل اذ التصديق
بان الشيء اما موجود او معدوم من اول الاوائل كما مر ومعنى الخروج مسبوقية
الوجود بالعدم كما صرحوا به **قوله** وليس في ذلك آه اي في تقدمها ولا تخلف للمعلول
عن العلة لان معناه ان لا يعقبها المعلول ويتراخى عن وجودها نعم يرد عليه
انه لا يعقل التأثير الحقيقي دون الاثر كما سيجيء في تحرير الشبهة السابقة
قوله انه اي التأثير في وجود الخاص اي التأثير في الوجودات الخاصة
التي هي الهويات اعني الماهيات الشخصية بناء على رأي الشيخ الاشعري
ومعنى التأثير الاستتباع لا في جعل الماهية منتهية حتى يقال لا يمكن توسط
الجعل بين الشيء ونفسه ولا في الموصوفية التي هي اعتبارية ولا في الوجود
المطلق الذي زعموه انه حل **قوله** وقد سبق بناء آه التحقيق السابق
مبني على كون الوجود زائدا على الماهية كما مر **قوله** ثم لجدتها اعتبر هذا القيد
ليكون الدليل المذكور جاريا في صورة النقض ولولا اعتباره لا يمكن
اجراءه اذ لو قيل لحدوث ماهياتها لا يمكن ابطاله بان جعل الماهية ماهية
ح اذ لو جعل **قوله** لاحتاجت آه ذلك ان تقول لاحتاجت الى مؤثر اذ

اذ يستحيل كونها واجبة لذاتها الا ان الطريق المذكور لما كان اظهر اكتفى به **قوله**
اذ يستحيل آه لامتناع تعدد الواجب ونقصها بالغير **قوله** واذا لم يكونا بناء
على عدم الفرق بين قولنا لا حاجة له وحاجته لا وكذا بين قولنا لا مؤثر له و
مؤثريته لا كما مر **قوله** فان الامور العدمية اي المعدومة في الخارج اذ لم يكن
السلب في مفهومها يتصف الاشياء بها في نفسها اي مع قطع النظر عن اعتبار معتبر
وفرض فارض ولهذا في الذهن اتصافا حقيقيا فلا يرد انا لا نسلم الاتصاف بالامور
العدمية فانه مجرد اعتبار وحقيقته سلب الاتصاف بالامور الوجودية لان
ذلك انما يجري في الامور العدمية التي السلب داخل في مفهومها دون الثبوتية
وبما ذكرنا ظهر ان المناسب ان يقول كالامكان والوجود **قوله** فان قيل آه
حاصله ترك المقدمة الممنوعة اعني **قوله** واذا لم يكونا موجودين لم يكن الممكن
آه وضم مقدمة اخرى مكانها وهو ابطال عدميتها بالتمام ومن هذا ظهر كونه
من تتمة الاول وان كان ظاهر التقرير يقتضي كونه شبهة برأسها حيث اثبت
نفي الاتصاف بها ارتفاعها في نفسها لانها ليست وجودية ولا عدمية
قوله لانها من انواع المتكثرة اي يقتضي وجود فرد منها لوجود فرد آخر سواء كان
ذلك الفرد موصوفا بهذا اولا كما في المؤثرية لما عرفت من ان لزوم التسلسل
انما يتفرع على وجود الافراد ولا يدخل الاتصاف فيه وانما ذكره بطريق التصوير
والتمثيل فلا يرد ان المؤثرية ليست بموصوفة بالمؤثرية فلا تكون داخلة في
ابطاله المذكور **قوله** هذا متعلق آه وان كان الاقرب يقتضي ان يتعلق
بقوله فقد عرفت الجواب **قوله** من تتمة الاول اي اول الشبهة اعني قول الحاجة
والمؤثرية له وجه آه حيث ضم اليه نفي عدميتهما دون آخر الشبهة اعني
قوله واذا لم يكونا موجودين آه حيث تركه واذا كان تتمة له لم يكن الفصل
بين الحل اعني **قوله** والجواب آه وبين النقض فصلا بالاجنبي ويكون النقض
نقضا لهما بخلاف ما لو كان متعلقا بقوله فقد عرفت الجواب فانه يوهم كون
النقض مختصا بالتتمة ومن لم يفهم وقع في ورطة الحيرة فقال ما قال **قوله**
منعنا الملازمة لا لمنع صدق التالي اعني لا حاجة في العدم متمسكا بالفرق المذكور

ح يرد ان صدق الملازمة لا يقتضي صدق التالي فان الشرطية الصادقة تتركب
من كاذبتين بل يمنع ويبطل الملازمة اه قوله لاستواء نسبتها بالوقوع المذكور م
فتدبر فانه قد زل فيه الاقدام قوله فيكون الامكان اه اشار بذلك الى ان
الامكان علة تامة للاحتياج لان صلاحية الاثر ماخوذة في جانبه لا في جانب العلة
قوله وثانيا نقول اه الظاهر ان قوله وان سلمنا معطوف على قوله منع الملازمة
فتغيير الكلام هكذا والا اي وان لم يصح اثر ان سلمنا الملازمة فلا نم ان العدم
لا يصح اثر الشيء ولا يخفى عدم صحته فلذا قدر الشارح قدس سره قوله ثانيا ان
نقول ابتداء بغير ترديد واشار الى انه جواب براسه معطوف على قوله ان العدم
ان صح اه قوله فانه لولا ان العلة اه لا حاجة الى هذه المقدمة مع ان الاستلزام
لا يثبت العلية قوله فيفيد اه لجواز ان يكون علة وجود العالم امرا معدوما
قوله فلا تصح تلك الملازمة المدلول عليها بقوله جاز استناد العدم الى
العدم لجاز استناد الوجود اليه قوله وهي ايضا مخصوصة اه هذا مبني على
ما سيجيء من ان القائلين بعلية الحدوث يقولون بان الحاجة اذا حدثت
اي خرجت الى الوجود لم يبق لها الحاجة واما بالنظر الى التحقيق الانصاف م
بالحدوث حال البقاء ايضا لانه عبارة عن المسبوق فالشبهة تتفق عليه م
الحدوث للحاجة ايضا كما لا يخفى قوله فلا ينفك عنها اصلا والا لزم الانقلاب
فان قلت قد صرح في التجريد بان الجهات الثلاثة من المعقولات الثانية
فحدث الاتصاف بها بالعقل انما هو في الذهن فان العقل بعد ملاحظة ما
الماهية بالقياس الى الوجود والعدم يصفها باحدها فهذا الاعتبار من
المعقولات الثانية واما الاتصاف الانتزاعي بها انما يكون الماهية بحيث
اذا لاحظها العقل منسوبا الى الوجود والعدم انتزع عنها احدها فهو م
لازم للماهية من حيث هي هي وعلية الامكان للحاجة انما هو بهذا
الاعتبار كما لا يخفى قوله والمقدر خلافه لان المراد من قولنا لا حاجة حال
البقاء ان يكون الباقي في بقائه محتاجا الى المؤثر ويكون له التاثير في
في بقائه فلا يرد ان التاثير حال البقاء لا يقتضي ان يكون التاثير في البقاء

في البقاء والمقدر هو الاول دون الثاني قوله تاثيرها في بقائه اه فيكون التاثير
في الباقي فلا يلزم خلاف المقدر قوله لا في ذاته اه فلا يلزم تحصيل الحاصل فلا يلزم
شيء من المحذورين قوله الذات ممكنة اه يعني ان الذات متصفة بالامكان
يجب اصل الوجود حال البقاء اذ الممكن لا يصير واجبا ولا تاثير فيها يجب اصل
الوجود فيبقى الذات بلا مؤثر يجب اصل الوجود مع ثبوت امكانها بهذا الاعتبار
هكذا ينبغي ان يقرر الكلام ليتضح المرام ويندفع الشكوك والاوهام قوله
ليس تحصيلا للحاصل بان يكون يجب اصل الوجود قوله ولا تحصيل للمتجدد بان
يكون التاثير باعتبار امر متجدد لم يكن حاصلا ابتداء حتى لا يكون التاثير في البقاء
قوله ان يكون دوامه لدوامه فالتاثير في الاتصاف بالوجود في الزمان كما
كان في الزمان الاول فلا يلزم من المحذورين قوله والاختلاف اه حيث
اردنا به الوجود الابتدائي واردتم به الدوام قوله ان تاثير المؤثر اه لا يخفى
ان عبارته تدل دلالة ظاهرة على ان التاثير في البقاء وانه امر جديد لم يكن
حال الاحداث وانه سبب لصيرورته باقيا فهو باق بهذا البقاء لا ببقاء
سابق عليه حتى يلزم تحصيل الحاصل وح يرد عليه ما اورده المصنف من ان
الامكان بالنظر الى اصل الوجود باق ولا حاجة فيه الى المؤثر بل في البقاء
الذي هو امر جديد نعم لو قيل كما ذكره المصنف من ان التاثير في اصل الوجود
باعتبار واحد واستمراره في الازمنة الآتية كما كان في الزمان الاول
تم الجواب وانقلبت الشبهة وشتان بين العبارتين والناقد بصير وحسن الظن تكلف
قوله ولا شك ان البقاء اه ان اريد استفادة هذه المقدمة من عبارته فنم بل م
المستفاد منها انه امر جديد لم يكن وقت الاحداث والتاثير واقع فيه وان اريد
صدقها في الواقع فلا يجدي في تصحيح عبارته كما لا يخفى قوله لا فرق الا في تسميته
اه الحصر ممنوع لتحقق الفرق باعتبار ان الناقد اعتبر التاثير في البقاء الذي هو متجدد
والمصنف اعتبر التاثير في اصل الوجود يكون دوامه لدوامه قوله فاما ان يفعل
ذلك المؤثر اي الفاعل المستجمع لجميع شرائط التاثير قوله حادث اما بذاته
او بشرط من شرائط تاثيره قوله وهو محال فيه بحث لجواز ان يكون شرطه

تاثيره امرا اعتباريا متجددا يقتضى ذاته المتجدد والنقض فانه لما كان الوجود امر
غير زائد على الذات لا ينقبض العقل من ان يكون المعدوم كذلك تجدد لا بسبب
امر آخر وهكذا فيلزم التسلسل في الامور الاعتبارية قوله وتعلق ارادته
آه وهكذا التعلق اما ازلي فيكون المؤثر التام بجميع شرائطه قديما ولا يلزم
قدم الحادث لانه تعلق ارادته بوقوعه في وقت مخصوص ولا تخلف المعلول
عن العلة التامة فان التخلف فيما اذا كان المؤثر مختارا ان يقع على خلاف
ما اراده فاذا اراد وقوعه في وقت مخصوص فلو وقع قبل ذلك الوقت
او بعده كان تخلفا كما اذا اراد وقوعه على كيفية مخصوصة فلو وقع على
كيفية اخرى كان تخلفا او تعلق ارادته متجدد فيكون المؤثر التام حادثا
تخصص التعلق لوقت دون آخر بذات الارادة فان شانها التخصيص
بلا مخصص كما ذكره الشارح قدس سره او بتعلق آخر متجدد ويلزم
التسلسل في التعلقات لكونها امور اعتبارية قوله وتعلق ارادته
آه وهكذا التعلق اما ازلي فيكون المؤثر التام بجميع شرائطه قديما ولا
يلزم قدم الحادث لانه تعلق ارادته بوقوعه في وقت مخصوص ولا
يتخلف المعلوم عن العلة التامة فان التخلف فيما اذا كان المؤثر مختارا
ان يقع على خلاف ما اراده فاذا اراد وقوعه في وقت مخصوص فلو
وقع قبل ذلك الوقت او بعده كان تخلفا كما اذا اراد وقوعه على كيفية
مخصوصة فلو وقع على كيفية اخرى كان تخلفا او تعلق ارادته متجدد
فيكون المؤثر التام حادثا تخصص التعلق لوقت دون آخر بذات الارادة
فان شانها التخصيص بلا مخصص كما ذكره الشارح قدس سره او بتعلق
آخر متجدد ويلزم التسلسل في التعلقات لكونها امور اعتبارية
قوله وفيه بحث آه حاصله ان الترجيح بلا مرجح باطل لانه يستلزم
الترجيح بلا مرجح او التسلسل قوله لكن اذا كان ارادته آه التعرض
للارادة بعد ما قال المجيب وتعلق ارادته بتخصيص آه لحسم مادة الجواب
ببيان انه لا يمكن الترجيح بلا مرجح سواء كان المرجح الارادة او تعلق الارادة

الارادة قوله مساوية للارادة آه والا لزم الايجاب وعدم القدرة على الطرف
الآخر قوله فقد ترجح آه احد المتساويين اعني وجود الارادة على عدمها بلا سبب
فيلزم وقوع الممكن بلا علة قوله فيلزم التسلسل ان استند تعلق الارادة
الى تعلق آخر والا يلزم وقوع التعلق بلا سبب وقد عرفت اندفاعه اما باختيار
ان التعلق ازلي ولا تخلف او باختيار انه متجدد ومخصص وقوعه نفس الارادة
او انه واقع بلا سبب جواز وقوع الممكن بلا سبب وهذا هو مختار صدر
الشريعة في التوضيح وهو في غاية المتانة وقد حققناه في حواشينا على
المقدمات الاربعة او بالتزام التسلسل في التعلقات لكونها اعتبارية
والقول بان التسلسل في الامور الاعتبارية النفس الامرية ايضا محال لجريان
برهان التطبيق فيجيء الكلام فيه ان شاء الله تعالى قوله الجملة الحوادث
اي يعني اذا اخذت جميع الحوادث الموجودة الى الان التي بعضها مجتمعة و
بعضها متعاقبة سواء قلنا بتناهيها او بعدم تناهيها من حيث انها جملة
بحيث لا يشذ منها واحد فلا شك في حدوثها وامكانها لان حدوث الجزء
وامكانه يستلزم حدوث الكل وامكانه وفي ان حدوث وامكانها غير حدوث
الجزء وامكانه لان حدوث كل جزء وامكانه يستلزم حدوث الكل وامكانه
ولا يستلزم الجزء الآخر وامكانه قوله لان المؤثر اي في جملة الحوادث
فلا يرد النقض بالمجموع والمركب من الواجب والحادث فان علته ليست
خارجة عنه قوله لابد ان يكون آه ولا يجوز ان يكون نفسه للزوم تقدم الشيء
على نفسه ولا جزئيه للزوم ان لا يكون مؤثرا في الجملة بل في بعضها لعدم تاثيره
في نفسه قوله فهو ورتها لا للمؤثر فلا يكون ما فرضناه علة والظاهر فوجوده
اذ لا صدور سح قوله اذ لا تعقل تاثير حقيقي قيد بذلك لان التاثير الغير
الحقيقي بان يراد به مبدأ التاثير يعقل وجوده بلا اثر كما قالوا بقدم التكوين
مع حدوث المكون قوله فلنا قدم آه فلنا قدم مرجحه قوله اي نعلم
بالضرورة آه بناء على ما صرحوا به من ان المعدوم بالضرورة ودوران الفعل مع قدرة
العبد وانما تاثيرها فلا قوله والجواب آه قول الاشاعرة واما الحكماء والمعتزلة

فائدة الاول من ابطال التسلسل

ممنوعا وجود الطرفين المتساويين من كل الوجوه وانتفا وجود المرجح غاية ما يسرع
اسباب عدم الشعور به وفيه كلام مذكور في التوضيح قوله خاتمة آه لم يعطف
قوله فان المتكلمين آه على قوله قال الحكما ليكون داخلا في البحث الاول و
وجعله خاتمة له اشارة الى ضعف هذا القول وان ذكره استطرادي ولذا
لم يذكر ادلته قوله لا الامكان فالقصر في قول المحرر هو الحدوث اضافي
قوله لان الممكن آه لا يخفى انه اعادة للمدعى باقامة تعريف الحدوث مقامه
نظاهر تركه والاكتفا بقوله اذ ماهيته لا تفي بذلك وايراد الواو بدل
الفا في قوله فاذا خرجت ليكون دليلا على علية الامكان يعني اذا خرجت
زالت الحاجة مع بقاء الامكان فلا يكون علة ثم ان الفاضل بان ان الممكن
محتاج في صفة الحدوث الى المؤثر لانه علة الاحتياج اليه فلا يتم التقريب
ولو جعل كلمة في قوله في خروجه للسببية لا يصح الاستدلال عليه بقوله اذ
الماهية لا تفي بذلك قوله وايضا اذا لاحظ آه هذا على تقدير تمامه انما يفيد
كونه علة للتصديق بالحاجة لا علة الاتصاف بها قوله وان لم يلاحظ الصواب من
غير ان يلاحظ لان نقيض الشرط ليس اولى بالجزاء اللهم الا ان يقال ان الواو
ههنا لمجرد الوصل قوله مع كونها مستمرة وهو ينافي انه اثر لان معناه التغير
من حال الى حال سنتمام المختار قوله ليس لماهية الممكن آه كما يقتضيه
قوله فاذا خرجت الى الوجود زالت فانه يدل على زوال الحدوث بعد الوجود
ولذا زالت معلوله وذلك انما يتم اذا كانت حالة الخروج واسطة بين
الوجود والعدم ولو اريد به مسبوقية الوجود بعد العدم لا يمكن زواله اصلا
قوله الى عقل فاعلية بين المبدا الفياض بتوسط الاوضاع الفلكية والاقترانات
الكوكبية على قول الحكما وتعلقات ارادته تعالى على راى المتكلمين قوله
من ان عدم المعلول آه لان تاثير العدم في العدم ليس الاعدام تاثيره في الوجود فليس
ههنا فعل وانفعال حقيقة حتى ينافي الاستمرار على ان التاثير الحقيقي ايضا لا ينافي
في الاستمرار لجواز ان يكون التاثير والاثر كلاهما مستمرين قوله قالوا دليل
الفريقين آه هذا انما يتم لو لم يكن دليل احد الفريقين تاما فيما لا يثبته

يثبته دليل الآخر وفيه تامل قوله لان الشيء آه هذا انما يدل على اللزوم اذ
التأخر قوله والثالث اذ المفروض ان العلة هو الامكان فقط ولا توقف له
على الحدوث بخلاف التقدير الثاني فانه فيه علية المجموع والكل محتاج الى الجزء
فيتقدم فاذا فيه ترك الاقدام قوله والاظهر آه وذلك لان اللازم من العلية
التقدم دون التأخر الا انه لما كان لازما له اقامه مقامه قوله الا ان الحكم
العقل آه كما ينادي اليه دليلهم قوله وهذا الحق آه فيجوز ان يكون ملاحظة
المتأخر علية للحكم بالتقدم كما في برهان الان ثم ابطال مدخلية ملاحظة الامكان
بما ذكروا بما فيه شبهة لما ذكره الشارح قدس سره من ملاحظة الحدوث يلزمه
ملاحظة الامكان لزوما بينا قوله كذلك الاتصاف آه وان كان انتزاعيا فان
كون الموصوف بحيث ينتزع منه تلك الصفات لا بد له من علة اما نفس الموصوف
او غيره قوله والفرق آه هذا مبني على ما اختاره الشارح قدس سره فيما سيجيء
من ان وجود العرض في نفسه غير وجوده في الموضوع ولذا يقال وجد السواد
فقام بالجسم واما على ما هو التحقيق من ان وجود العرض في نفسه هو وجوده
في الموضوع كما نقله المحقق الدواني في حواشيه عن تحقيقات الشيخ واليه
ذهب المحقق التفتازاني فالفرق ان الاتصاف بالصفات الموجودية
حقيقي بخلاف الصفات العدمية فانه انتزاعي قوله فذهب القدماء اي
الاوائل وهم الحكما ويؤيده ما وقع في بعض النسخ في مقابلة وذهب جمهور
المتكلمين وفي بعض جمهور المتأخرين اي المتكلمين ولا يتوهم ان المراد
قدما المتكلمين والمتأخرين منهم فانه لم يذهب قدماؤهم الى علية الامكان
اصلا كما هو منصوص في الكتب ثم هذا الاختلاف انما يتاتى اذا كان الاتصاف
بالحاجة معللا بعلة سوى ذات الممكن ولم يجز ان يكون ذلك مقتضى ذاته
من غير ان يكون للامكان او الحدوث مدخل في ذلك فالحق الاختلاف في
الحدوث والامكان يشعر بان الاختلاف في علة الحكم بالاتصاف ويؤيده استدلال
الفريقين بان ملاحظة الامكان وحده او الحدوث وحده يكفي في الحكم بالاحتياج
وكذا استدلالهم على ثبوت الواجب بامكان العالم او حدوثه يؤيد ذلك و

وعلى هذا يجوز ان يكون لكل من الامكان والحدوث علة للحكم بالحاجة اذ لا تنافي بين ان يكون
لمطلوب واحد دليلان كما وقع في شرح المقاصد من ان كلام القوم في الابطال مغالطة
واما في الاثبات فكلام المتأخرين اظهر وبالقبول اجدر **قوله** اتصافه بالحدوث آه
وتقييد بعض الاعتبارات ببعض لا ينافي القول باستناد جميع الموجودات الممكنة
اليه تعالى ابتداء **قوله** بل يحتاج فيه الى بيان آه لا يخفى عليك ان هذا الجواز انما نشأ
من تغير الاقتضاء التام باستحالة الانفكاك ليعرى اي فائدة ذلك التغيير وليس فيه الا
الاعتراف بنظرية المقدمة البديهية التي اتفق عليها العقلاء بل الحيوانات العجماء
من ان الممكن يحتاج الى مرجح لانها ح موقوف على التصديق بالتساوي الذي هو الوسط
له لا على مجرد تصور الممكن بهذا الاعتبار ولو لم يغير هذا التوقف في ابدائه لزم ان
ان لا يتحقق حكم نظري لانه اذا تصور موضوعه بعنوان الوسط مع ثبوته له يكون الحكم
بديهيا لا يحتاج الى نظر آخر بل المراد بالاقتضاء التام الكيفيات في الوجود واما استحالة
الانفكاك فلم يترتب عليه ضرورة ان الذات اذا كانت كافية في وجود ما فتحققه
في وقت يستلزم عدم كفاية الذات في ذلك لاحتياجه الى عدم ذلك الوقت فالممكن
الخارج من القسمة ح ما لا يكون ذاته كافية في وجوده وعدمه ولا شك في احتياجه
في كل منهما الى الغير ولا يحتاج في ذلك الى نفي الاولوية بالنظر الى ذاته في اثبات
الاحتياج كما ادعاه القوم **قوله** غير واصلة آه تأكيد للاولوية وتوضيح لها والا
فلا معنى للاولوية الا ذلك **قوله** وانه اي كون احد طرفيه آه اعلم ان معنى الاولوية
لذاته ان يكون الذات وحده كافية فيها كما يشير اليه آخر كلام الشارح قدس سره
في الاستدلال لا ان يكون للذات مدخل فيها اذ لا يمكن نفيها بهذا المعنى ضرورية مدخل علیته
الذات فيها لكونها صفة لها فثبوت الاولوية الذاتية يستلزم كفاية الذات فيها و
كذلك ثبوتها يستلزم كفايتها في وقوع الطرف الراجح فلذلك اكتفى القوم على نفيها لما
قال ان المقصود من نفي الاولوية الذاتية ان لا يلزم انسداد باب اثبات الصانع ع
ولهم في تحصيل هذا المطلب طرق احدها نفي الاولوية وثانيها انه على تقدير التسليم
لا يكفي الاولوية في وقوع الطرف الراجح والمصنف طوى الطريق الاول لان اثباته
لا يخلو عن صعوبة وتصدى للطريق الثاني فقد سلك الطريق المستقيم **قوله** والا

والا اي وان لم يمتنع آه اي ان لم يمتنع الطرف الآخر جاز وقوعه فلو فرض وقوعه فاما
ان يقع آه **قوله** واما ان يقع بعلة فان قلت يجوز ان يكون تلك العلة عدم الاولوية
الذاتية فلا يتوقف ثبوت الاولوية للطرف الاول على عدم شيء آخر سوى ذات الممكن
حتى يلزم خلاف المقدر قلت ح يكون عدم تلك الاولوية ممتنعا لان الاولوية للطرف
الاول على عدم شيء آخر سوى ذات الممكن حتى يلزم خلاف المقدر فانه ح يكون عدم تلك
الاولوية ممتنعا لان الاولوية مقتضى ذات الممكن فيكون وقوع الطرف الآخر ممتنعا فلا
يكون الممكن ممكنا هف فلا بد ان يكون علة امر غير مستند الى ذات الممكن فيتوقف ثبوت
اولوية الطرف الراجح على عدم تلك العلة فلا تكون تلك الاولوية ناشئة عن الذات
قوله اذ مع وجود تلك العلة آه وما قيل ان الرجحان الذاتي لاحد الطرفين لا ينافي
رجحان الطرف الآخر لعلة كما ان التساوي الذاتي لا ينافي الرجحان الناشي من العلة
فمندفع لان اجتماع الترجيحين محال وان كان منشأ احدهما الذات ومنشأ الآخر
العلة لامتناع رجحان كل من الطرفين بالنسبة الى الآخر في زمان واحد كما في كفتي
الميزان والقياس على التساوي باطل لانه ليس معناه ان يقتضي تساوي الطرفين
ولا امتناع وقوع احد الطرفين ضرورة انه ما بالذات لا يزول بل معناه انه لا يقتضي
رجحان احدهما فلا ينافي الرجحان العارضي **قوله** فان قيل اذا جوزتم آه حيث
قلتم ان تلك الاولوية خلاف المفروض لا ينافي لا انها مستحيلة وحاصله ان المقصود
من نفي الاولوية الذاتية اثبات الاحتياج الى المؤثر الموجود وذلك غير لازم مما
ذكرتم فلا يرد ما قيل انه ليس له بهذا الاعتراض توجه على قانون المناظرة لان
خلاصته ان التقريب غير تام لان المقصود نفي الاولوية الذاتية المفضي الى الاحتياج
الى المؤثر الموجود لئلا ينسد باب اثبات الصانع وما قيل ان مثل هذا يجري
على تقدير التساوي ايضا لان مقتضى التساوي الاحتياج الى مرجح فلم لا يجوز ان يكون
المرجح عدم عدم السبب المذكور فلا يخفى انه خارج عن قانون المناظرة لان جريانه
على تقدير التساوي لا يصرح في عدم تمامية تقريب الدليل الذي اورده المستدل
على نفي الاولوية الذاتية على انه فرق بين صورة الاولوية والتساوي وان في صورة
الاولوية كان الذات فاعلة للوجود بشرط عدم علة العدم وفي صورة التساوي

لايمكن ان يكون الذات فاعلة فيلزم بان يكون العدم موثرا في الوجود والقول بان الذات
لايمكن ان تكون فاعلة للوجود ولما لزم في كون الوجود عين الواجب فعلى تقدير تمامه يستلزم
الاستدراك نفي الاولوية لانه اذا لم يكن ان يكون ذات الممكن علة لوجوده ثبت احتياجه
في وجوده الى الموثر الموجود فعلم من ذلك ان غرض القوم اثبات الاحتياج الى الموثر
مع قطع النظر عن امتناع كون الشئ علة لوجوده **قوله** مستندة الى اعدام عللها التامة
بمعنى ان اعدام عللها المستجمعة لشرائط التاثير استنادا عقليا بمعنى ان العقل اذا لاحظ
صدور شئ عن موثر التام حكم عن عدمه يوجب عدم ذلك الشئ سواء كان عدم ذلك
الموثر بعدم نفسه او بعدم شرط من شرائط تاثيره لا استنادا خارجيا اذ لا تمايز في
الاعدام في الخارج حتى يتصور استناد بعضها الى بعض منه فالاستناد العدم الى
العدم في الاستناد الوجود الى الوجود فاذا كانت الاولوية الذاتية للوجود موقوفة
على عدم الموثر التام الذي هو وجوده بحسب الصدق وان كان مغايرا له في المفهوم
ثبت احتياج الممكن في وجوده الى الموثر التام هكذا ينبغي ان يفهم هذا الكلام
ليندفع ما قيل لا نم ان سبب العدم عدم فان من جملة علة الوجود انتفاء المانع
فوجوده يكون علة العدم حينئذ وما قيل ان الممكن المفروض ليس معلولا لموجود
حتى يكون عدمه مستندا الى عدمه بل هو معلول لعدم سبب العدم فيكون عدمه
مستندا الى وجوده **قوله** فلنفرض مع تلك الاولوية آه فيه بحث لان اللازم
مما فرض من جواز صدور المعلول من العلة بطريق الاولوية من غير الوجوب ان يكون
العدم ممكنا في ذلك الوقت لا في جميع الاوقات فح لا نم لزوم الترجيح بلا مرجح
لجواز ان يتحقق زمان تحقق العلة التامة اولوية لاحد الطرفين غير واصلة الى
احد الوجوب بها يقع وفي هذا الحال يمكن عدمه لعدم الوجوب من العلة ثم بعد
ذلك يمتنع بناء على انه يجوز ان يتحقق بعد الوجود امر يصير ممتنع العدم لجواز
تغاير علة البقاء مع علة الوجود فلا يلزم ترجيح احد المتساويين بلا مرجح فالاولى
ان يستدل هكذا كلما تحقق العلة التامة كان احد الطرفين راجحا وكلما كان احد
الطرفين راجحا كان الطرف الآخر مرجوحا وكلما كان الطرف الآخر مرجوحا كان ممتنعا
ينتج كلما تحققت العلة التامة كان الطرف الآخر ممتنعا وهو المطلوب **قوله** لزم

لزم ترجيح احد المتساويين آه اي ما دام كذلك وانه محال بالضرورة لانه يستلزم اجتماع
النقيضين وذلك انه اذا جاز وقوع الممكن تارة وعدمه اخرى مع تحقق علته التامة و
كان نسبته الى جميع الاوقات على السواء لم يتحقق منها رجحان لاحد الطرفين المتساويين
بالنسبة الى الاوقات فوقوعه في وقت دون آخر رجحان لاحد المتساويين مع بقاء
تساويهما فلا يرد ما قيل ان ترجيح احد المتساويين من غير مرجح جائز لان معناه انه يجوز
ان يرجح احد المتساويين من غير ان يكون هناك رجحان سابق على هذا الترجيح واما
ترجيح احد المتساويين اذ المرجوح بلا رجحان سابق ولا مع هذا الترجيح فباطل بالضرورة
قوله كان العدم اولى لتحقق علته التامة اعني عدم جزء من اجزاء علة الوجود **قوله**
وهو وجوب سابق سبقا ذاتيا لا زمانيا والا لكان حاصلا زمان العدم الذي هو معلول
عدم العلة التامة فيلزم وجود العلة التامة وعدمها معا ويلزم ان يكون الممكن في
زمان العدم واجبا بالغير وممتنعا بالغير **قوله** وجوب اللاحق لحوقا ذاتيا لتحققه
مع الوجود في زمانه ثم انه لم يظهر وجه لاعتبارهم هذا الوجوب واي فائدة فيه
قوله بزواله عنها اي بانتفائه عنها بعد ما كان **قوله** لحدوث لها بعد ما لم يكن المخلوق
يعتبر فيه الحصول السابق عن العدم او المتاخر عنه فالحدوث بعد العدم سبب للمخلوق
وان لم يكن عينه فلا تشاح في العبارة **قوله** عن حكم العقل اي الحكم الذي يقتضيه
بديهة العقل من مدخلية حس او عادة اعني البديهي وهو الحكم بجواز الجائزات
واستحالة المستحيلات ووجوب الواجبات فلا يرد ان امكان الانقلاب نظرا الى
ذاته لا ينافي الحكم القطعي بعدمه كما في العلوم العادية كما في تعريف العلم **قوله**
لان الوجوب آه لا يخفى ان كونه ارتفاع الوثوق شرطا بديهي لا يحتاج الى البيان
فالتقريب تام وان قوله لان الوجوب دليل مستقل على كون كل واحد من الجهات الثلاثة
لازمة لماهيته فالظاهر ايراد الواو والا انه قصد الشارح قدس سره بيان ثم كونه يستغط
ظاهرة البطلان **قوله** وربما يحتج آه هذا الاحتجاج مبني على ان علة الاحتياج هو الحدوث
دون الامكان والاحتياج اي يقال لو لم يكن الامكان لازما للماهية لكان جائزا
الزوال عنها لحصول الامكان لها اما لامر يقتضيه فيكون ممكنا ويتسلسل او لا لامر
يقتضيه فيلزم نفي الصانع لجواز ان يكون وجود الممكنات من غير امر يقتضيها **قوله**

قوله بل حادثا لانه اذا لم يكن لازما للماهية جاز زواله عنها فيكون حادثا لان كل
ممكن جايز الزوال عن موصوفه فهو حادث بخلاف ما اذا كان لازما فانه يكون مقتضى
الماهية واجبة لذاتها فلا يحتاج الى علة غيرها ولا يلزم منه نفي الصانع لان الحوادث
لا بد لها من صانع وهو ليس بحادث فاندفع بهذا التحرير مناقشات احديها ان
عدم اللزوم بمعنى جواز الانفكاك لا يقتضي وقوعه حتى يكون حادثا وثانيها ان وقوع
الانفكاك يجوز ان يكون بزواله لا بحدوثه الآن يقال ما ثبت قدمه امتنع عدمه فلا
يجوز زوال الامكان بعد حصوله الا اذا كان حادثا وما قيل ان الاعدام الازلية
قد تزول مدفوع بانه ان اريد بزوالها وجودها في نفسها فظاهرة البطلان
اذ العدم يمتنع وجوده وان اريد بزوالها عن محالها فلا محل في الازل ولا زوال
وانما هو مجرد اعتبار عقلي ينتزعه العقل بعد حدوث الحوادث عن عللها و
ثالثها انه على تقدير كون الامكان لازما للماهية يكون له امكان آخر لاحتياجه الى
موصوفه مع كلام يشعر بانه على تقدير لزومه لا امكان له ووجه الاندفاع ظاهر
بالتأمل فيما حررنا قوله لا يقتضي ولا يلزم من ذلك ان لا يكون ذلك الاتصاف
الممكن ممكنا لذاته على ما وهم لان معناه ان لا يقتضي ذاته الوجود او العدم ولا
ينافي ذلك ان يكون في ذلك حصول هذه الصفة لغيره قوله باعتبار
وقوعه اي باعتبار وجوده الرابطي ممكن وان كان باعتبار وجوده المحمولي
ممتنعا قوله حينئذ اي على تقدير حدوث الامكان لموصوفها من غير علة
والفرق بين الحدوث باعتبار الوجود الرابطي والحدوث باعتبار الوجود
المحمولي تحكم قوله تسلسل والتسلسل باطل سواء كانت الحوادث مجتمعة
اولا وفيه انه يجوز ان يتوقف حدوثه على امر اعتباري متجدد فيلزم التسلسل
في الامور الاعتبارية المتجددة قوله يكون بلا مرجح فيه انه يجوز ان يكون
المخصص هي الارادة القديمة المتعلقة بحدوثها في وقت مخصوص والجواب
بان تعلق الارادة فرع الامكان فلا يعقل به مدفوع بان اثر متعلق
الارادة يجب ان يكون ممكنا وانه لا يمكن تعلقه بالواجب والممتنع واما توقفه
على الامكان فكلا ثم ان هذا الاحتجاج منقوض بالحوادث اليومية كما لا يخفى

لا يخفى بقي ههنا بحث آخر وهو ان هذا الاحتجاج منقوض على تقدير تمامه انما يدل على انه
لا يجوز كون كل امكان حادثا فيجوز ان يكون امكان الممكنات حادثا وامكان الامكان لازما
للماهية فلا يثبت المذهب الكلية اعني ان الامكان لازم لكل ماهية ممكنة قوله
وجود والشيء في الجملة اي مطلقا غير مقيد بالاستمرار قوله هو الذي لا يقبل آه وهذا قابل
للوجود الغير المستمر اعني فيما لا يزال قوله امكانه اذا كان مستمرا ازليا يكون جميع اجزاء الازل
ظرفا للامكان قوله لم يكن هو في ذاته مانعا آه اي يكون الازل ظرفا لعدم المنع اي
لم يكن ذاته في شيء من اجزاء الازل مانعا عن قبول الوجود اذ لو كان في شيء منها مانعا
انتفى عنه امكانه في ذلك الجزء لان عدم المنع لازم للامكان وانتفاء اللازم يستلزم
انتفاء الملزوم فلا يكون الامكان مستمرا في جميع اجزاء الازل قوله فيكون آه اي اذا
كان الازل ظرفا لعدم المنع يكون عدم منعه مستمرا في جميع اجزاء الازل بحيث لا يشذ
منها جزء فيكون الازل ظرفا لاستمرار عدم منعه قوله فاذا نظر آه يعني استمرار
عدم المنع في جميع اجزاء الازل بحيث لا يخرج منها جزء يستلزم عدم المنع عن الاتصاف
بالوجود في شيء منها على ان يكون في شيء منها طرف الاتصاف بالوجود اذ لو تحقق
المنع عن الاتصاف بالوجود في الجزء لم يكن عدم المنع عن قبول الوجود مستمرا قوله
لان قبول الوجود هو الاتصاف به قوله بل جاز اتصافه آه لان عدم المنع عن
الاتصاف يستلزم جواز الاتصاف فيجوز الاتصاف بالوجود في كل جزء منها بان
يكون كل جزء منها ظرفا للاتصاف قوله لا بدلا فقط ومعا ايضا لان كل جزء منها
مع قطع النظر عن جزء آخر يكون ظرفا للاتصاف على ما هو معنى الكل الافرادي فيكون
شاملا للاتصاف بطريق البدلية بان يكون كل جزء بدلا عن الآخر في الاتصاف
وللاتصاف بطريق المعية بان يكون كل جزء مجتمعا مع جزء آخر في الاتصاف فيكون
الاتصاف بالوجود حاصلا في جميعها وهو الاتصاف بالوجود المستمر لجوازه جوازا
وبما حررنا ظهر الملازمات في جميع الشرطيات واندفع المنع الذي اوردها
الناظرون فلا حاجة الى الاطناب ولا يرد عليه النقض بالحوادث الآتية ولا الممتنع
بجعلها سندا على ما وهم لان ازليها بالنظر الى ماهياتها ممكنة وان كانت
ممتنعة بالنظر الى وصف لازم لذاتها اعني كونها آتية فانه لا تنافي بين امكان

المقصد الخامس في اثبات القديم
في الموقف الثاني

الشيء بالقياس الى ذاته وامتناعه بالقياس الى امر لازم لذاته فتدبر قوله ثم تقرير
لما سبق وجواب عن التشكيك المذكور بطريق آخر يمنع ان ازلية الحوادث غير ممكنة في
الازل لان امتناع الازلية بسبب الحدوث امتناع بالغير وهو لا ينافي الامكان الذاتي
قوله على انه قيد وكذا التقييد به والاستحيل وجوده لكونه امرا اعتباريا قوله فقد
عرفت حالهما من امكان ازلية الاول وامتناع الثاني ازلا وابدا قوله مقيدا بقيد
خارجي اعني التقييد بالحدوث قوله اذ ليس هنا ممكن بالغير يعني لو كان له امكان ذاتي
كان لذلك التقييد الخارج عن ذاته مدخل في امكانه الذاتي له والثاني باطل اذ
ليس هنا ممكن ان يكون للغير مدخل في اتصافه بالامكان كما يكون الوجوب والامتناع
بسبب الغير اعني لوجود العلة وعدمها فتدبر فانه قد خفي وجه التعليل على بعض الناس
وتكلف في تصحيحه بما فيه مصادرة قوله ونسبة اليهما على سواء اي السماء مستويا
في عدم اقتضاء الذات لانه يقتضي استوائهما فانه يمتنع اتصافه باحدهما
قوله بواسطة الغير بان يكون له مدخل في عدم الاقتضاء واما ثبوته له بالقياس
الى الغير بان لا يقتضي ذلك الغير وجوده ولا عدمه فلا استحالة فيه بل واقع فان كل
ممكن بالقياس الى ما ليس علة له كذلك قوله علتاه اي مستقلتان احدهما
الذات فقط لكون الامكان ذاتيا وثانيهما الذات مع الغير لفرض مدخليته فيه
قوله اي راجعة اليهما يعني ان المذكور في الكتاب احكام اربعة وهي ان القديم
لا يستند الى المختار وانه يستند الى الموجب وانه تعالى قديم وان صفاته تعالى قد
اختلف فيها فالقول بانها امران باعتبار ان مرجعها امران التلازم بين الاول
والثاني وكون الثالث والرابع عبارة عن ان ذاته تعالى وصفاته قديمة وليس
الباعث عدم صحة حمل امران على الايجاب لجواز ارادة ما فوق الواحد منها ولو
تجوزا قوله اتفاقا واما حركة الفلك فباعتبار ذاتها مستندة الى نفسه وباعتبار
تجددها من حيث النسبة الى كل حد من حدود المسافة مستندا الى ارادة جزئية
متجددة في النفس بحسب تجدد تصور كمالات جزئية حاصلة بسبب الاوضاع الفلكية
وتفصيله في شرح الاشارات فما قيل ان الفلاسفة يجعلون القديم اثر المختار
فان حركة كل فلك قديمة عندهم مع انهم يجعلونها اختيارية مندفع قوله

قوله اي امتناع آه اول الفعل بالمصدر اما بتقدير ان او بارادة الحدث دون
الزمان ليصح حمله على المبتدأ لا لان عطف الجملة على المفرد لا يجوز وان ذهب اليه بعض
النحاة فانه خلاف مذهب الجمهور قوله من غير تعرض لفاعل حيث قالوا ان العالم
حادث لانه اما اعيان واما اعراض وكل منهما حادث اما الاعيان فلانها لا تخلو عن
الحركة والسكون وهما حادثان وكل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث فالاعيان حادثة
واذا كان الاعيان حادثة كان الاعراض ايضا حادثة لتقومها بها قوله يجب ان يكون
مختارا اي يكون ايجاده بالتقييد الذي هو مسبوق بالعدم ولا يلزم التخلف اما لان
تعلق الارادة حادث او لانه تعلق في الازل بوجوده في وقت مخصوص او لان التعلق
يقع على سبيل الصحة لا على سبيل الوجوب قوله لكان العالم قديما لامتناع التخلف
فيما يكون مستندا الى ذاته ابتداء او بواسطة قديمة تشخصه يكون قديما بالتشخص
كالمادة العالية والافلاك وما يكون مستندا اليه بواسطة الحوادث المتعاقبة
بلا نهاية اعني الحركات تكون حادثة بالتشخص على ما قالوا قوله واعلم ان الفاضل
آه ايراد على قوله والحاصل جواز استناده الى الموجب اتفاق بين الفريقين وحاصله
انه لا يتصور هذا الاتفاق من الفاضل من المتكلمين بان علة الحاجة الحدوث
بل حقه ان يقول بعدم الاستناد والقديم الى علة قوله لا يستند اي لا يكون اثرا
صادرا عنه على ما فسره الشارح قدس سره في اول المقصد وهو فرع الحاجة
فيصح تعليل نفيه بنفي الاحتياج وليس نفي الاحتياج على ما وهم قوله فهم اي
الاشاعرة دائرة بين الامرين قوله ان يجعلوا آه ان قالوا بعدم الاستناد الى
علة قوله فهذه الاقوال منهم منافية آه فقد تحقق منهم القول بالاستناد والقديم
الى العلة مع منافاته لقولهم بان علة الحاجة الحدوث فكيف قام انه لا يتصور
منهم القول بالاستناد والقديم الى الموجب مع القول بعلية الحدوث قوله ولا مجال
آه اذ هذه الاقوال معتقدهم وانها مطابقة للواقع لا على تقدير فرضية اعتبار
الامكان علة الحاجة قوله قد يعتذر عن ذلك آه يعني انهم غير قائلين فيما ذكر
من الاقوال بالاستناد والقديم الى العلة لان الحال لا يوصف بالعدم والصفات
لا تستند الى ذاته تعالى وهي ليست مغايرة له لا استناد بها الى علة لان

مقصود

لان العلة يجب ان يكون مغايرة لمعلولها فهذه الاقوال منهم لا تنافي ما قلنا من انه لا
منهم القول بان القديم لا يستند الى الموجب واما ان هذه الاقوال منافية لما قالوا من
ان علة الحاجة هو الحدوث فبحث آخر وجوابه ان ذلك القول منهم انما هو في
الموجودات المغايرة لذاته تعالى **قوله** امور لفظية لا معنوية لان هذه الاقوال
صريحة في الاسناد والامور الازلية الى العلة سوا اطلقوا عليها القديم اولا في الاسناد والصفات
القديمة الى العلة سوا قالوا انها غيرها اولا واول الكلام في الاسناد والقديم الى الموجب بمعنى
كونه اثرا صادرا عنه مستفيدا للوجود منه والاحوال ليس لها وجود اصالة حتى يستند
باعتبارها الى العلة الموجدة بل هي موجودة وتتبع صاحبها والتعليل نسبها باعتبار
انفسها فان العالمية نسبة بين العالم والمعلوم لا وجود لها تتصف بها العالم بسبب
اتصافه بالعلم فلا استفادة لها في وجودها الى العلة الموثرة فيه وصفاته تعالى لما
كانت مقتضيات ذاته كالوجود كانت في مرتبة الوجود في اقتضا الذات
اياها وكونها لازمة لها فلا يتصور كونها اثارا صادرة عنه لان مرتبة الايجاد بعد
بعد مرتبة الوجود فلا تكون مستندة الى علة موجدة نعم يكون من مقتضيات
ذاته كالوجود وبهذا يندفع توهم انها ليست عين الذات اي امورا يمكن انفكاكها
عنه في الوجود بان يكون وجودها بعد مرتبة وجوده تعالى فتكون اثارا مستندة
اليه تعالى بل حالها حال الوجود في كونها مقتضى الذات **قوله** وقال سبق آه
هذا الكلام تصوير منه لجواز كون القديم اثر المختار بعدم الفرق بين الايجادين
مع قطع النظر عما تقدم من ان القصد مقارن للعدم والا لما ورد عليه ما ذكره
الشارح قدس سره بقوله ويدفعه ما قد قيل فالا حاصله هو ما تقدم من ان القصد
لا بد ان يكون مقارنا لعدم الاثر **قوله** فيما يعود الى السبق بان يكون في الايجاد
الايجابي ما يقتضي السبق على الوجود بالذات وفي الآخر ما يقتضي السبق بالزمان
ويكون استلزامه للوجود بمعنى حصوله بعده بلا فصل **قوله** واقتضا العدم اي لا فرق
بين الايجادين في اقتضا العدم بان يكون الايجاد القصدي يقتضي عدم الاثر
سابقا عليه دون الايجابي **قوله** وان ما ترك لا يخفى ان الترك بمعنى عدم الفعل
لما يتعلق به المشية بل هو معلل بعدم المشية على ما ورد في الحديث المرفوع

المرفوع ما شاء الله كان وما لم يشا لم يكن وبمعنى الكف عن الفعل يتعلق به المشية لكونه
فعلا لكن مشية الفعل لما كانت لازمة لذاته تعالى والفعل لازما للمشية كان الفعل
لازما لذاته فيكون موجبا في افعاله لا مختارا بمعنى انه يصح منه الفعل والترك سوا
فسر المشية بالعناية الازلية كما هو مذهب الحكيم على ما سيجي او بالقصد على
ما قاله المتكلم يويد ما قلنا ما نقل في المباحث المشرقية عن بطليموس من
ان المختار اذا طلب الافضل ولزمه لم يكن بينه وبين الطبيعة فرق **قوله**
ويدفعه آه اي لا نم انه لا فرق بين الايجادين فيما يعود الى اقتضا العدم فان
الايجاد القصدي لكونه مسبوقا بالقصد يقتضي عدم الاثر في زمان القصد
لامتناع القصد الى ايجاد ما هو الموجود بخلاف الايجاد الايجابي فانه لا يقتضي
عدمه **قوله** وقد يقال آه في جواب ما قد قيل **قوله** كالقصد فانه يتوقف
وجود الاثر بعده على صرف القدرة والاسباب والآلات **قوله** ممتنعة الامام
الرازي فالقديم عنده لا يكون الا واجبا بالذات وهو موافق لما وقع في كلام
بعض العلما ان القديم والواجب مترادفان اي متساويان ولا يقال صفاته
تعالى قديمة بل ذاته مع صفاته قديمة **قوله** قد يحتاج ذلك القديم آه لا يخفى
ان هذا الاعتراض نقض للاستدلال الامام بانه مصادم للبديهة لاقتضائه
نفي الاحتياج في البقا المعلوم بالبديهة فالصواب ان يقال قد يحتاج المعلول
اي يتحقق الاحتياج بالضرورة كما في الامثلة المذكورة ويويده لفظة قد وان لم
يترك **قوله** وذلك لان الاحتياج في البقا امر معلوم بالضرورة لا يجوز انكاره
وان يترك **قوله** واذا ثبت الاحتياج آه لانه ليس بصدد اثبات استناد
القديم الى الموجب بل هو نقض دليل الامام باستلزامه المحال **قوله** وذلك
لان الاحتياج آه كون احتياج القديم في البقا معلوما بالضرورة ينافي الاستدلال
عليه الا ان يقال انه تنبيه عليه او استدلال على الحكم بكونه بديهيا **قوله** و
اذ قد يراد من الارادة والمقصود منه ان الاحتياج في البقا معلوم بال
بالضرورة من الموجب في الامثلة الثلث ومن المختار كما في هذه الصورة
وهو عطف على قوله كالمعلول بحسب المعنى كانه قيل اذ قد يحتاج المعلول اليك

الى علته الموجبة واذ قد يراد آه قوله وهو اى بقاء الشئ آه انما احتاج الى هذه
المقدمة لئلا يرد ان البقاء فى هذه الامثلة زائد على الوجود لانتفائه فى زمان
ابتداء الوجود فلا يلزم من احتياجه فى البقاء تحصيل الحاصل بخلاف القديم فانه
ليس له الا حال البقاء فنسبة الاستناد الى الفاعل تحصيل للحاصل قوله فلا بد ان يكون
آه اى على ما علمتم من انه امر زائد حادث بتاثير المؤثر فى الزمان الثانى فلا
يرد ما قيل من انه لا يلزم من كونه زائدا كونه موجودا لجواز ان يكون امرا اعتباريا
متجددا قوله وقد يراد آه عطف على قوله قد يراد بقاء الشئ لبيان فائدة لفظة قد
مع ان فيه تقوية للمقصود ايضا وانما ترك المصنف لان المقصود اثبات الاحتياج
فى البقاء باعتبار الوجود قوله واذا كان كذلك اى اذا كان العدم فى نفسه
منافيا للوجود قوله ضرورة ان آه هذه المقدمة ضرورية فانه اذا كان شئ
فى نفسه لشئ منافيا لآخر كيف يمكن ان يكون موقوفا عليه لوجوده نعم يجوز ان
يكون موصوفا بنقيضه فيكون موقوفا عليه من حيث العدم بعد الوجود وهذا
معنى ما نقل عن الشارح قدس سره وان جاز اتصافه بما ينافى المشروط كالخطوات
المعدة والحصول فى المكان المقصود مع هذا موصوفة بنقيض المشروط قوله
غير مسبوق بالعدم فلا يكون القدم مانعا لانه عبارة عن عدم المسبوقية بالعدم
وهذا منع جواز استناد القديم الى العلة قوله والمحوج الى العلة هو الامكان
كما اعترف به المستدل ايضا اعنى الامام قوله يجوز استناده آه لوجود
العلة المحوجة فيه قوله اى ابطلت آه اى المراد بالشرط ما يتوقف عليه
مطلقا ليتم التقريب قوله والا لكان الحدوث آه فيه انه يجوز ان يكون
الحدوث لازما ما لتاثير غير معتبر فى الحاجة وهذا هو جواب المصنف وسيجئ
تحقيقه قوله والثانى باطل لان التسلسل مطلقا باطل عند المستدل سواء
كانت الآحاد مجتمعة او متعاقبة وفيه يجوز ان يكون الامور المتجددة اعتبارية
واما ما قيل ان التسلسل فى الامور المتعاقبة يستلزم قدم الامر المشترك
المستند الى العلة وهو المطلوب ففيه انه انما يتم اذا كان تلك الامور
المتعاقبة متفقة الماهية وهو غير لازم قوله فقد استند القديم اى المؤثر

154

المؤثر لم يقيد المؤثر بالموجب اشارة الى ان مقصود المستدل نفى استناده اى المؤثر
مطلقا كما يستفاد من دليله والتقييد بالموجب لانه محل النزاع اذ عدم استناده
الى المختار متفق عليه قوله وهذا معنى استناد القديم آه اذ المانع منه استمراره
كما سيأتى فى الدليل واما خصوصية الوجود فلا دخل له فى عدم الاستناد فلو فرض
آه اعتبار الفرق لان المقصود يتم به ولا حاجة الى اعتبار الوجود والا فالاربعة
ثابتة لان الاعدام الازلية متصفة بها فلا يرد ان الاربعة لا تكون الا ذاتية
فغرض ثبوتها فرض محال قوله ما لا اول له اعنى الزوجية وان كان اعتباريا
بناء على ان العدد من الامور الاعتبارية قوله وهو ان التاثير آه يعنى ان اثره البقاء
فى تمام مدته وتحصيل الحاصل انما يتوهم من اعتبار التاثير فى وقت معين فانه
بكونه قديما يتقدم البقاء على ذلك الوقت المعين قوله فى قوله قد يحتاج آه
يعنى فى دليل قد يحتاج نظرا الى تحرير الشارح قدس سره وهو قوله لان الاحتياج
فى البقاء امر معلوم بالضرورة لان منع المقدمة المدلل لا يصح الا باعتبار منع مقدمة
من دليل واما على ما قررنا فلا حاجة الى هذه العناية قوله لان الضرورة
آه محل الخلاف وان كان احتياج القديم فى البقاء لا الاحتياج فى البقاء الا ان
المستدل انما يقول بعدم احتياجه لاجل بقائه كما يفصح عنه دليله فكان الاحتياج
مطلقا فى البقاء محل الخلاف قوله وحكاية العلة والمعلول آه اشارة الى ان
منع تلك المقدمة راجع الى منع دليلها اعنى قوله كالعلة والمعلول آه قوله بعد
الاشياء اى الموجودات الممكنة فالاشياء كحركة اليد وحركة الخاتم والعلم
والحياة غير صحيح اذ ليس بينها الانفكاك والدوران وهو لا يفيد العلية قوله بلا
لزوم اى بلا لزوم وجودها فى الآن الثانى من تعلق الارادة بوجودها فى الآن
الاول فوجودها فى الآن الثانى مستند الى تعلق آخر للارادة فيه وهكذا فى
الثالث والرابع فالعلية وان كانت بالنسبة الى الفاعل المختار لكن لا
لا احتياج للمعلول فى بقائه بل فى تجدد وجوده على التعاقب وهذا
انفع ما قيل التزم ما ذكر انه لا علية بين الحوادث واما علية الواجب
للحوادث فلا يمكن انكاره فله ان يقال مراده من العلية ما يكون بينه تعالى

مدبين معلولاته نعم يلغو اح ذكر الشرطية **قوله** على تقدير كونه تعالى مختارا فانه
ح استناد جميع الموجودات اليه ابتداء من غير توقف على شئ **قوله** لكن الكلام على
تقدير كون المؤثر موجبا وضع المظهر موضع الضمير اشارة الى ان المراد مطلق
المؤثر لا الواجب تعالى وذلك لان النزاع في انه يجوز استناد القديم الى الموجب
القديم اولا فرض كون المؤثر موجبا فلا يمكن القول بانه لا علية ولا شرطية عند
باب الشبا لكونه مصادما للضرورة فان النار موجب للحرارة مشروطة ادفع
احراقها بمس الملاقي وهما محتاجان اليها في بقائهما وبما حررنا اندفع ما قيل
ان الكلام كان في ان القديم يجوز ان يكون اثرا للموجب القديم واما ان
هذا الموجب القديم هو الله تعالى فليس بلازم في هذا الجواب عدم الالتفات
الى فرض الايجاب فان منشأه ارادة الواجب من المؤثر في قوله كون المؤثر
قوله الى مذهبه من كون المؤثر منحصرا في المختار وان التأثير مخصص به يرشدك
الى الرجوع **قوله** والمعلمية عندنا نفس العلم وارادتنا غير مؤثرة والعالمية
عندنا نفس العلم اي نفس قيام العلم وليست حالا معللة لقيام العلم كما زعمه
مثبتو الاحوال فلا يرد ما توهم ان كون العالمية التي هي اضافة بين العلم و
المعلوم نفس العلم باطل مصادم للضرورة **قوله** يتوقف على العدم لتوقف النسبة
على الطرفين في الخارج والذهن ويلزم من ذلك توقفها على الوجود ايضا فيلزم
اشتراط الشئ بنفسه ايضا لكن لقايل ان يقول المراد من سبوقيته بالعدم
عدم سابقيته الوجود عليه لان العدم لا يتصف بالسابقية في الخارج بل هو
اعتباري ينتزعه العقل من عدم سابقية الوجود في الخارج فلا يكون موقوفا
على العدم وما قيل انه فرق بين الشرط ابتداء وبين الشرط بواسطة فان وجود
الحادث من المختار جايز بالاتفاق ومشروطا بالقصد بالعدم فوهم لان القصد
مقارن لعدم الاثر لا مشروط به كما صرح به المصنف سابقا **قوله** استناد القديم
الى المؤثر اشار باقامة المؤثر مقام الموجب الى ان المقصود عدم الاستناد
الى مطلق المؤثر يفيد الموجب لكونه محل النزاع وقد مر ذلك **قوله** يتصور
فيه التأثير ابتداء بناء على عدم لزوم تحصيل الحاصل المحال **قوله** فيتصور دوامه

دوامه اي التأثير **قوله** لا يتصور فيه ابتداء التأثير على الاضافة لما مر من ان كل من يؤثر
فيه التأثير كان البقاء متقدما عليه فيلزم تحصيل الحاصل المحال **قوله** فكيف يتصور دوامه
فان الدوام فرع الوجود وقد عرفت ان التأثير في تمام هذا البقاء فيكون البقاء حاصلا
بهذا التأثير وقولهم لزوم تحصيل المحال انما نشأ من فرض التأثير في وقت معين من
اوقات البقاء **قوله** اي مؤثر يفيده الوجود اما كاشف او مخصصه وفائدته دفع
النقض بصفاته تعالى لانها ليست محتاجة الى مفيد الوجود ولا تقدم الذات عليها
بالوجود بل ماهيته تعالى بلا اقتضائها وقد مر ذلك **قوله** كون الحدوث شرطا
للحاجة لجواز ان يكون لازما لها متاخرا عنها بالذات **قوله** بما سبق من ان علة
التصديق بالحاجة لا ثبوتها في الخارج **قوله** وهو ان اه حاصله ان القديم اذا
لم يقبل التأثير لعدمه كان القدم مانعا عن التأثير فكان قبول التأثير موقوفا
على انتفاء القدم لان انتفاء المانع مما يتوقف عليه المعلول وانتفاء القدم هو الحدوث
من حيث الصدق وان تغايرا في المفهوم فيكون التوقف على انتفاء القدم توقفا
على الحدوث وبما حررنا اندفع ما قيل التوقف بمعنى المعلولية والتاخر غير مسلم
والاستلزام مسلم ولا فساد فيه لانه لا يثبت شرطية الحدوث وما قيل لا نسلم
ان انتفاء القدم عين الحدوث فان الاول عدمي ومفهوم اضافي بخلاف الثاني غايته
الامر التلازم ولا يلزم من شرطية احد المتلازمين شرطية الآخر **قوله** انا نختار
لا يخفى عليك ان المعارضة الرابعة لو تم لدل على استناد القديم الى الواجب تعالى
لا على استناده اليه على تقدير كونه موجبا بل انما يثبت الاستناد الى الموجب بناء
على امتناع استناد القديم الى المختار واختيار كونه تعالى مختارا ليس رجوعا عن
الايجاب الى الاختيار على ما وهم وقيل ان الشارح قدس سره انما تركه هاهنا
لتعرضه لذلك فيما سبق فتدبر **قوله** فله تاخير الفعل الى اي وقت شاء بان يتعلق
ارادته في الازل بوجوده فيما لا يزال وليس فيه تخلف المعلول عن العلة التامة
فان التخلف في الايجاد القصدي هو ان يقع على نحو قصده لا ان لا يتخلف عنه زمانا
فان ذلك في الايجاد والايجابي ضرورة ان الذاتي اذا كان موجبا يكون المعلول
لازما لذاته وما قيل ان ذلك الوقت الذي يوجد فيه كان من جملة ما يتوقف عليه

لم يكن مستجمعاً لجميع شرائط الفاعلية في الازل فنقول لان ذلك لازم من لوازم التأثير
يمتنع تحققه بدونه وليس بموقوف عليه وكذا ما قيل تعلق الكلام في ذلك الوقت
الحادث ويتسلسل لان الزمان عندنا موهوم متجدد وتقدير المتجددات ويمكن
الجواب باختيار الشق الثاني بالقول بتجدد تعلقات الارادة والتزام التسلسل
فيها **قوله** امر وهمي آه اي امر عقلي ينتزعه العقل من الاستناد والوجود اي الوجود ولا
حقيقة له في الخارج ظرفاً لنفسه لعدم الطرفين في الخارج **قوله** استناداً حقيقياً
اي استناداً له حقيقة في الخارج لتحقق طرفيه فيه **قوله** من الاعداد التي لا وجود
لها آه لتركبها من الوحدات التي هي امور اعتبارية **قوله** وكذا زوجيتها آه لان الموصوف
اذا كان اعتبارياً كان الصفة ايضاً كذلك من ان للصفات خلافاً للحكماء والمعتزلة
حيث نفوا الصفات واثبتوا الثمرات موجودة خلافاً للمحققين من المتكلمين و
الصوفية حيث قالوا ان علمه عبارة عن التعلق المخصوص بين العالم والمعلوم
وقدرته عن التمكن وارادته عن تخصيص احد المقدورين وكذا السمع والبصر
فهي امور اعتبارية زائدة على ذاته يترتب عليها ثمراتها قديمة خلافاً للكرامية
القائلين بحدوثها وتجويز كون ذاته تعالى محلا للحوادث قائمة بذاته تعالى خلافاً
للمعتزلة حيث قالوا ان كلامه تعالى غير قائمة به بل بما يوجد فيه وبعضهم الا
ان ارادته تعالى حادثة لا في محل **قوله** اي انكروا آه يعني ان الضمير راجع الى ما فهم
من كون صفاته تعالى قديمة وهو كون ما سوى ذاته قديماً وليس راجعاً الى المذكور
لانه يشعر بانهم قالوا بالصفات لكنهم انكروا قدمها **قوله** اي الموجودية آه فسرها
بذلك لانها من الصفات الموجودة لا الاحوال **قوله** هي الالهية اي الواجبية
قوله لا يوصف عندهم الوجود آه بالتحقيق الذي هو مرادف الثبوت اشتمل الموجود
والحال فالمعدوم الممكن وما قيل في دفع النظر لا معنى للوجود الا ما عنوا بالثبوت فلا
فرق في المعنى بين قولنا لا اول لوجوده ولا اول لثبوته حتى لو نوقش في التلفظ
غيرنا الوجود الى الثبوت ليس بشيء **قوله** اجماعي لانه يستلزم ايجابه تعالى المنافي
للنصوص القطعية الدالة على كونه تعالى مختاراً **قوله** سموها افاتهم لانها اصول
الخلقة ولعلهم ترجيح القدرة والارادة الى العلم **قوله** والمستقل بالانتقال

بالانتقال بهذا انما يتم على قولهم بالانتقال حقيقة واما اذا اريد به الظهور التام والتجلي فلا
يتم وايضا التزام الكفر لكفر لا لزوم وما قيل من لزوم الذاتية الانتقال الحقيقي بين
فهو بمنزلة الالتزام ثم حيث ذهب البعض الى جواز الانتقال الى الاوصاف وان كونه
بمنزلة الالتزام لا يوجب التكفير لتحقق الشبهة **قوله** دون الصفات القديمة آه لانه
لا يستلزم ايجابه تعالى لان الموجب والمختار قسمان للفاعل وذاته تعالى ليست بفاعل
لصفاته تعالى ولا يتقدم عليها بالوجود مقتضية لها **قوله** كما يدل عليه آه يعني ان
المراد ثالث ثلاثة في الالوهية اي المستحق للعبادة بدليل قوله تعالى وما من
اله الا اله واحد **قوله** لان ما سوى الله تعالى اراد به المعنى الاصطلاحي على خلاف
ما اراد المصنف بالجزء قوله واما غير ذات الله آه او اراد سوى الله وصفاته
على الحذف بقرينة ان يعني **قوله** مخلوق اي يتعلق به الايجاد بخلاف الصفات
فانها متقدمة عن مرتبة الايجاد لا في الوجود وهي في مرتبة كما مر مراراً **قوله**
لكانت مادية اي مسبوقة بمادة هي التي يتعلق بها وليست كذلك لكونها قديمة
فلا يرد ان الاستحالة اللازم ممنوعة لانها مادية بمعنى انها متعلقة بالبدن الذي
هو مادتها وان لم تكن مادة بمعنى حلولها فيها واللازم للحدوث المادية بالمعنى الثاني
لها كما سبجي **قوله** اشارة حقيقة اي اجمالية **قوله** فهي ايضا راجعة آه قدر
الشارح قدس سره بهذا الكلام للاشارة الى وجه التعبير بالاحداث مع ان المذكور
امران والى وجه صحة **قوله** احدهما بضمير التثنية على ما في اكثر النسخ وهو انه
راجع الى المذكور معنى اعني لفظ امرين المفهوم من ذكر الاحداث لكونها راجعة
اليهما **قوله** اي يكون آه اشارة الى ان المراد مسبوقية وجوده اذ لا مسبوقية
للذات عن العدم فالحدوث صفة للوجود في نفسه وللحادث باعتبار متعلقه
والى ان المراد المسبوقية الزمانية اذ قبلية العدم عن الوجود زمانية **قوله**
سبقا ذاتيا بقرينة التفريع اعني **قوله** فيكون الحادث اعم فانه لو اريد السبق
الزماني كان الحادث الذاتي والزماني متساويين وكذا القديمان ضرورة ان
المسبوق بالغير سبقا زمانيا يكون ذلك الغير في زمان عدمه وان ما يرد به
الاعم من الذاتي والزماني لان الحدوث الذاتي ليس اعم من الحدوث الزماني

المقصود ان [illegible] الموصوف [illegible] في ايجاد الوجود

صدقا بل وجودا البتة **قوله** سواء كان هناك زمان او لم يكن حيث لم يقل سواء
كان زمانيا او لا **قوله** سواء كان آه اشار بهذا التعميم الى ان صدق الحادث على المسبوق
بالغير معناه انه ليس مقصورا على المسبوق بالعدم لا على انه ليس ذلك معناه **قوله**
اعم منه بالتفسير الاول وكذا من القديم الزماني والقديم الذاتي اخص مطلقا من القديم
الزماني **قوله** ان ثبت اتفاقا قال ذلك للتردد في ثبوت الصفات القديمة وان
ذهب اليه الجمهور الى ذلك قوله ولغيره مقتضي له **قوله** تقدم الواحد آه اي
بالطبع لا بالعلية لعدم ارتفاع كفاية الذات بل لا بد من ارتفاع الذات ايضا
قوله ويظهر من هذا الكلام اي من التوزيع المذكور او من استدلالهم المذكور
فان مسبوقية الحادث بالغير لاحتياجه الى العلة بديهي لا يحتاج الى الاستدلال
قوله لكنه مشكل جدا قد يقال في دفع الاشكال ان المراد من قوله فاذن لا وجود
آه فاذن لا اقتضاء لوجوده مقدم على وجوده وفيه انه مع كونه خلاف الظاهر
مستدرك بعد بيان ان علة الحاجة الى المؤثر هو الامكان وانه ح يكون راجعا
الى ما قاله الامام والكلام في ان القول بالتقدم الذاتي للعدم مشكل ومن هذا
ظهر بطلان ما قيل ان المراد بان امكان عدمه متقدم على وجوده مع ان التخصيص
بامكان العدم لا وجه له لان الامكان مطلقا مقدم على وجوده ولو سلم فكما
ان امكان عدمه مقدم على وجوده يصح ان يقال ان امكان وجوده مقدم على
وجوده بل يقول امكان كل طرف مقدم على وجوده لا امكان طرف آخر **قوله**
فان العدم آه وما ذكر من الدليل منقوض لاستلزامه كون الوجود سابقا
على العدم سبقا ذاتيا بان يقال الممكن غير مقتض لذاته العدم ولغيره مقتضي
له وما بالذات مقدم على ما بالغير فاذن لا عدمه اعني وجوده مقدم على عدمه
قوله على اقتضاء الوجود وكذا على انه ثبت ان بالذات آه وما قيل ان الاستحقا
قية الوجود بحسب الغير متوقف على استحقاقية بحسب الذات لان الواجب بالذات
لا يكون واجبا بالغير كما سبق فيثبت بهذا التوجيه مدعى الامام وليس له حاجة
الى اثبات ان ما بالذات مقدم على ما بالغير فليس بشيء لان اثبت فيما تقدم
ان الواجب بالغير يلزم ان يكون ممكنا لانه متوقف على صفة التي هي الاستحقاقية.

الا الاستحقاقية **قوله** ولم يثبت ذلك آه لان ارتفاع ما بالذات مستلزم لارتفاع
الذات لا سببه وان كان ارتفاع الذات سببا لارتفاع ما بالغير فلا يكون كتقدم الواحد
على الاثنين **قوله** غير الماهية اي زائد عليها في الخارج فيتصور هناك امران يكون
بينهما اتصاف ولا اتصاف واما التقسيم الى الواجب والممكن والممتنع فيكفيه التغاير
بين الماهية والوجود في الذهن بحسب المفهوم فتدبر **قوله** نكتة متضمنة لبيان
منشأ الاختلاف كما صرح به وليس المراد منه ان الحدوث موضوع للمعنى الاول مثلا
للمعتزلين على ما وهم فانه لم يذهب اليه احد ومعناه ما تقدم من كون الحدوث
الذاتي عبارة عن المسبوقية بالغير كما اختاره او لا اعني المسبوقية بالعدم سبقا
ذاتيا او عن مسبوقية الاستحقاقية باللااستحقاقية **قوله** اي محلا لامكان الحادث
او محلا للحادث بان يراد بالمحل اعم من ان يكون محله حقيقة او شبيها به ليدخل
الجسم بالقياس الى النفس **قوله** اما موضوعا اي محلا يقوم الحال سواء كان
جسما او صورة او هيولى او نفسا بالقياس الى اعراضها **قوله** لكان الحادث
عرضا لان الحال بالمتقوم بالمحل عرض **قوله** واما هيولى اي محلا متقوما بالحال سواء
كانت هيولى او ثانية كالعناصر بالقياس الى صور المركبات **قوله** ان كان
الحادث صورة لان الحال المقوم للمحل صورة **قوله** لان الموضوع اي الموضوع
الذي مهد بتعميم المادة اذ خالة اعني الجسم بالقياس الى اعراضها الحالة فيه والنفس
الناطقة بالقياس الى صفاتها النفسانية المتجددة كالالم واللذة والسرور
والغم فلا يرد انه لو اريد به الموضوع مطلق انتقض بالمبادي العالية فانها
موضوعات لاعراضها مع عدم اشتمالها على المادة وان اريد به موضوع الحادث
انتقض بالهيولى بالقياس الى اعراضها لعدم اشتمالها على المادة **قوله** مشتملا
عليها اشتمال الكل على الجزء كما في الجسم **قوله** بالقياس الى اعراضه والمتعلق
بالقياس الى النفس او اشتمال الملزوم على اللازم كما في النفس الناطقة بالقياس
الى الاعراض الحادثة فيها فانها لاستلزامها البدل مستلزمة للهيولى **قوله**
وهو ظاهر اذ لو لم يكن ممكنا لزم الانقلاب **قوله** لامتناع قيام الامكان الا لكونه
امرا اضافيا **قوله** وذلك المحل نفسه بعد اثبات ان الحادث قبل وجوده

ممكن وان الامكان يستدعي محلا موجودا ثبت ان محله ليس نفس الحادث بقيت مقدمة
ثالثة بديهية وهو امتناع تقدم الشيء على نفسه المفاد بقوله اذ لا يوجد الحادث قبل
وجوده فما قيل من انه بعد تحقق ان الامكان موجود قبل وجود الحادث لا حاجة الى
نفي كون محله نفس ذلك الحادث وهو ظاهر والتجمل بهذا حتى ينفي وخصوصا قد نفاه
بهذا التحقيق ليس بشيء لانه ان اراد عدم الاحتمال عند العقل فمم وان اراد نفي
الالزام فلا يجدي وان ما نفاه بهذا التحقيق بل بضم مقدمة اخرى بديهية **قوله** ولا
امرا متعلقا به آه اشار بالتعميم الى ان الاحتمال الاول متروك بيانه في المتن
لظهوره **قوله** مباينا له في الوجود ليس المراد به نفي ان يكون لكل منهما وجود على
حدة بل نفي المقارنة له بينهما في التحقيق كما سيجيء **قوله** لا تقوم بما باينه واما اذا
كان مقارنا له فيجوز قيام صفة احدهما بالآخر بان يكون في الحقيقة امرا واحدا
يعتبر صفة لاحدهما باعتبار وصفة الآخر باعتبار آخر فلا يرد ان صفة الشيء
لا يقوم الا بنفسه لا بغيره سواء كان مباينا او مقارنا **قوله** اي كالفاعل القادر
فالتمثيل المذكور تمثيل للامكان ليعلم منه تمثيل الامر المتنفس والتقدير كان يكون
الامكان قدرة القادر فيكون محله الفاعل المباين للحادث وانما لم يقل
كالقدرة اشارة الى صحة كونه محلا لامكان الحادث موقوفة على ان يكون الامكان
عبارة عن قدرته **قوله** على ما توهمه بعضهم فيه اشارة الى ان التوهم مخصوص
القدرة للتنصيص بالرد عليهم والا فالاولى التعميم بان يقال لصحة صدوره
من الفاعل **قوله** صحة اقتدار القادر فيه اشارة الى ان المراد بالقدرة
الاقتدار بالقوة لا الصفة الحقيقية ولا الاقتدار بالفعل اذ لا اشتباه بها
بالامكان **قوله** لا بالقياس الى الفاعل وان كان صفة له بالقياس الى الوجود
والعدم **قوله** وهو المادة فيه انه انما يتم اذا لم يجز حدوث صفة في المجرد
او حدوث جوهر مجرد في جوهر مجرد مع انهم بنوا عدم جوازه على ان كل حادث
مسبوق بمادة **قوله** ولا بد ان تكون قديمة بنفسها او باعتبار جزئها ان فسر
المادة بالمعنى الاعم **قوله** وفي المباحث المشرقية بيان لان نفي النام الموجب
لجواز قيام امكان الحادث بالمحل **قوله** يوجد عن تلك المادة بان يكون

بان يكون متقوما بها فيكون وجوده في نفسه هو وجوده فيها فامكانه هو امكانه فيه كحال
حال قوة البياض يمكن ان يوجد في الجسم وقوة الجسم يمكن ان يوجد فيه البياض
واحد **قوله** تارة يوجد فيها وان لم يكن متقوما بها لكنه حال فيها محتاج اليها فحال
وجوده في نفسه هو وجوده في المحل فكذا امكانهما **قوله** يوجد معها يجب يكون
وجوده مشروطا بوجودها وان لم يكن متقوما بها ولا حالا فيها فيكون وجوده في نفسه
هو وجوده معها فكذا الامكانان **قوله** الذي يستدل به آه اي ليس المراد
بهذا الامكان الامكان المذكور في الاستدلال السابق فانه صرح في الامكان الذاتي
حيث لم يستدل على تقدمه على وجود الحادث واكتفى في وجوديته على الادلة
السابقة وعلى صحة الاقتدار به بل المذكور فيما يستدل به المدعي واذا ورد
صيغة المضارع فهو جواب بتغير الدليل **قوله** يوهم الاستدلال اي يدل ودلالته
ظاهرة على هذه المقدمة الوهمية الكاذبة لان دلالتها واجبة فلا يرد ان دلالته
المذكورة صريحة في تلك العبارة وان الظهور انما في الايهام **قوله** ان تحقيق كلامهم
لا تحقيق امكان الاستعدادي على ما يتبادر من قربه في الذكر **قوله** لان الواجب
تام آه فلا شرط له شبهة فاعتبه ولذا قال الا الممكن الكلي آه ولم يقل ان الواجب ان
استجمع شرائط التأثير في الازل آه وبهذا سقط ما قيل ان الشروط المتسلسلة
شروط الفاعلية الواجب فتكون قائمة به فلا حاجة الى محل مختص بالحادث
قوله فان كان ذلك الشرط قديما آه يعني ان ذلك الشرط لا بد ان يكون موجودا و
الموجود منحصر في القديم والحادث فان كان الشرط قديما آه وذلك لان المعدوم
لا يجوز ان يكون شرطا لوجود الحادث باعتبار عدمه السابق ولا باعتبار عدمه
المستمر لكونهما ازليين فيكون باعتبار عدمه اللاحق وذلك يستلزم كونه شرطا
باعتبار الوجود ايضا وبهذا سقط ما قيل يجوز ان شرطه امرا معدوما متجددا
فلا يكون قديما ولا حادثا يوجد بعضها عقيب بعض آه فان قلت عدمه بعد الوجود
لا يحصل الا بزوال علة وجوده بتلك العلة ان كانت موجودات صرفة يستلزم
زوالها زوال الواجب لاستناد الموجودات كلها اليه وان كانت مركبة
من الموجودات والمعدومات وكان زوالها بزوال المعدومات يلزم وجود الامور

الغير المتناهية المترتبة المجتمعة قلت يجوز ان يكون عدمه بعد الوجود يقتضي
ذاته فلا يحتاج الى عدم علة وجوده قوله ولان ذلك المجموع يعني اذا كان تلك
الحوادث موجودة معًا كان هناك مجموع في الخارج حادث لوجود حدوث الكل
عند حدوث الجزء موصوف بحدوث مغاير لحدوث الجزء لكونه معللا فاندفع
ما قيل انه ليس في الخارج الا الآحاد المستندة بعضها الى بعض والمجموع نعم
لان مغايرة الكل المجموعي للكل واحد بديهي وكذا ما قيل ان هذا الدليل جاز
في صورة التعاقب ايضا لانا نقول تلك الحوادث المتعاقبة حادثة فيحتاج
الى شرط حادث داخل فيها وخارج عنها اذ ليس في الخارج في صورة
التعاقب في شيء من الازمنة الا حادث واحد مشروط بحادث سابق
عليه ومجموعها ممتنع الوجود في الخارج فكيف يحتاج الى شرط حادث قوله
لانه من جملة الحوادث وذلك الشرط مشروطا بحادث آخر فان اعتبر هذا
المجموع يكون مشروطا بحادث آخر خارج عنه وهلم جرا فلا يلزم دخول ذلك
الشرط في شيء من المجموعات ووجه الدفع ظاهر لانا اخذنا جميع الشروط
التي يتوقف عليها وجود الحادث قوله وخارجا عن ذلك المجموع فيه بحث لان
اللازم مما ذكر ان يكون كل حادث موقوفا وجوده على حادث آخر كيلا يلزم
قدمه بسبب استناده الى الواجب المقدم واما ان ذلك الحادث الموقوف
عليه يجب ان يكون خارجا عنه فلا فيجوز ان يكون حدوث ذلك المجموع بواسطة
حدوث جزئه وهو ما عدا الشرط الاخير الذي يتصل لوجوده وجود بالحادث
الموقوف اولا وحدوث ما فوق الشرط الاخير بواسطة حدوث ما تحته لوجه
وهلم جرا وسيجيء تحقيق هذا البحث ان شاء الله تعالى قوله فانه اذا
لم يحتاج الآن هذا بناء على ما قالوا من ان نسبة المباين الى جميع الاشياء
على السوية لكنه مبحوث فيه اذ يجوز ان يكون لتلك الشروط من حيث ذاتها اختصاص
بذلك الحادث وان لم يكن في محل او كانت في محل لا اختصاص له بذلك
الحادث قوله في ذلك الآن فان قلت بعد ما ثبت ان تلك الحوادث
تحتاج تختص بالحادث ثبت ان الحادث مسبوق بالمادة فلا حاجة الى هذه

هذه المقدمات قلت لانم ذلك لان ذلك المحل يجوز ان يكون ماهيته ذلك الحادث
متصف به قبل وجوده فلا بد من اثبات ان تلك الشروط استعدادات متصفة بالقرب
والبعد والشدة والضعف فيكون موجودة فلا بد له في محل موجود قبل وجود الحادث
قوله وانه امر موجود هذا ما ذهب اليه المتأخرون حيث جعلوا الاستعداد قسما
من الكيفيات واستدلوا عليه بما ذكره في المتن من انه قابل للشدة والضعف
والمعدوم لا يكون كذلك وجوابه ان قبوله لهما ليس الا واجبا منتزعا من قرب منشأه
من العلة وبعده عنها بحسب تحقق الشروط كيف ولا دليل ان في النطف كيفية
مغايرة للكيفية المزاجية التي هي من جملة المتممات المقربة لها الى قبول الصور
المتواردة عليها بل التحقيق ان الامكان ذلك فذاتي هو الامكان الذاتي معيّن
الى قرب احد طرفيه بحسب تحقيق الشروط فالمغايرة بالاعتبار واذا كان كذلك
فيجوز قيام استعداد كل حادث به ولا حاجة الى المحل ولو سلم انه موجود فاللازم
ان يكون لكل حادث متعلق له اختصاص بذلك الحادث ولو سلم فلا نسلم
انحصار المحل في المادة بالمعنى الذي فسروها لجواز ان يكون جوهر مجرد محلا لجوهر
مجرد حادث ولم يقم دليل على امتناعه او محلا لعرض حادث كالعقول والنفوس
لاعراضها ولا يمكنهم تعميم المادة بحيث يشمله اذ يبطل ح ما فرعوا على هذه القاعدة
مثل ان العقول كمالاتها بالفعل اذ لو كانت حادثة لكانت مادية وقال انه قد يحصل
الاستعداد وان لم يكن موجودا الا انه عبارة عن التغير من حال الى حال وليس
ذلك في جانب الفاعل فهو في جانب المعلول والتغير في المعدوم الصرف
محال فلا يكون في الحادث فلا بد من حامل آخر ويرد عليه مع ما سبق انه
يجوز ان يكون التغير في جانب الفاعل لا بان يتبدل في ذاته او
صفاته الحقيقية بل بان يصير فاعلا بانضمام امر حادث اليه كوضع معاين
مثلا يكون معه علة تامة للحادث من غير ان يكون له مادة مستعدة قوله
على نفي القادر المختار بمعنى من يصح منه الفعل والترك تخصص كل منهما بارادته
فلا يرد ان الحكماء قائلون بالاختيار بمعنى انه ان شاء فعل وان لم يشأ
لم يفعل الا ان مقدم الشرطية الاولى لازم الوقوع لكون المشيئة عين العناية

الازلية لازمة لذاته قوله بمجرد الارادة يعني ان المخصص لوقوع بعض الاشيا
في وقت دون وقت هو الارادة سواء قلنا بعدم تعلقها او بوجوده كما مر
سابقا تحقيقه قوله ومنهم من اختار آه وهو المحقق الطوسي قوله ان الامكان
الذي استدل به وهو امكان وجود الحادث بعد عدمه قوله امر عقلي لانه
هو الامكان الذاتي مقيدا الى الوجود المسبوق بالعدم قوله لكنه يتعلق بشيء
خارجي اي بشيء موجود في الخارج كان امكان وجود الشيء بعد العدم يقتضي امكان
تبدله من حال الى حال بناء على زيادة الوجود على الماهية من حال الى حال و
المعدوم يمتنع اتصافه بتبدل الاحوال فالحادث لا يتصف به باعتبار ذاته
بل موضوعه المتغير من حال الى حال وانما يجري باعتبار وجوده فيقال
البياض يمكن ان يوجد في الجسم وهذا لا ينافي اتصافه بالامكان الذاتي
المطلق في نفسه لانه يتصف به الماهية في الذهن اذا لوحظ بالقياس الى
الوجود والعدم بخلاف القديم فانه لكونه موجودا دائما يتصف بامكان وجوده
بالنظر الى ذاته دائما وهذا معنى قوله ويتعلق بذلك الشيء يدل على وجوده آه
فالامكان كالعمى والتقدم في انه ليس لشيء منها موجودا في الخارج لكنه يستدعي
محلا موجودا في الخارج وبهذا البيان تم المقصد الان في كلامه ترك ما يغني وهو
اثباته لازم متعلق بامر خارجي واما قوله من حيث تعلقه بالشيء الخارجي آه
فهو عدمي لقوله في آخر الجواب ومن حيث كونه قائما بالعقل موجود في الخارج
وله امكان آخر يعتبره العقل ينقطع التسلسل بانقطاع اعتبار العقل والمقصود
دفع ما اورده الامام من ان الامكان لو كان موجودا لكان واجبا او ممكنا و
الاول محال لكونه وصفا لغيره والثاني محال لانه يلزم ان يكون للامكان امكان
قوله وفيه بحث لان تعلقه آه قد ظهر لك اندفاعه بما حررنا لك لان التعلق
الذهني انما هو الامكان الذاتي المطلق اعني سلب ضرورة الطرفين دون
امكان الحادث اعني امكان وجوده بعد العدم قوله واما المدة آه اي كما
المعتبر في الحدوث الزماني سبقه العدم على الوجود وهي لا تستدعي ان يكون
بالزمان لجواز ان يكون بذاته كما ذهب اليه المتكلمون كان الطلب نظريا محتا

فما قيل انه بعد ملاحظة مفهوم الحدوث الزماني اقتضائه سبقه المدة لا يحتاج
الى دليل وهم قوله وفيه جواب آه اي لا نم قولكم فيكون المتقدم في زمان سابق
على وجود الحادث قوله بان القبلية والبعدية آه فالتفريع المذكور ليس لثبات
ان التقدم الزماني مطلقا يقتضي ذلك بل لكونه فيما عدا الزمان قوله ولغيره
بالواسطة اي عارضان لغير الزمان بواسطته فهو واسطة في العروض قوله
لجة ان يقال لماذا اي ما السبب في عروض التقدم لاحدهما على الاخرى قوله
وتلك الخلافة متقدمة على هذه فيكون ما يقارن احدهما متقدما بالعرض
على ما يقارن الاخرى قوله لم يتجه آه اي لم يتجه السؤال عن سبب عروض
التقدم لاحدهما على الاخرى وذلك ظاهر ومما حررنا لك اندفع الاعتراضات
التي اتفق عليها الاذكيا من ان التقرير المذكور انما يدل على انتفاء الواسطة
في الاثبات وهو لا يقتضي انتفاء الواسطة في الثبوت ولو سلم فالتلازم
عدم الواسطة في الثبوت دون العروض والمطلوب الثاني كما صرح به الشارح
قدس سره ولو سلم فانقطاع السؤال انما هو لاعتبار التقدم في مفهوم
العام الاول حيث قلتم كان في العام لا لكونه وصفا ذاتيا ولا يحتاج الى
الاجوبة التي هي اوهن من نسج العنكبوت عند النقاد قوله والتقدم آه
انما احتيج الى اثبات مغايرة التقدم للطرفين مع ان مغايرة النسبة
لطرفيها بديهية لان المقصود اثبات مغايرة التقدم لهما في الخارج والنسبة
لا تقتضي تلك المغايرة الا ترى ان النسبة في قولنا زيد موجود وعند الاشعري
مغايرة الطرفين في المفهوم العقلي مع انه لا تغاير بين الطرفين في الخارج
فضلا عن مغايرة النسبة لهما قوله ويستحيل آه والا لكان الشيء
موجودا ومعدوما معا لان الصفة الثبوتية تقتضي وجود الموصوف قوله
امر زائد آه اذ لا يجوز ان يكون جزءا لان النسبة يمتنع ان تكون جزءا لاحد
الطرفين والا لزم ان تكون متقدمة ومتأخرة ولذا لم يتعرض لنفيه قوله
بصدقه على الممتنعات وما من شأنه الوجود في الخارج لا يمكن اتصاف
المعدوم به كما عرفته فاندفع ما قيل انه لا يدل على كونه عدميا الا اذا ثبت

انه لا يصدق الا على الممتنعات وهو ممنوع قوله من محل فيمتنع ان يكون محل عدم الحادث و
من هنا ظهر وجه النقوض لوجود المحل في الاستدلال ومنع وجوديته في الجواب
قوله كما اعترفت به وما قيل ان ما اعترف به عروض له بالتبع لا بالذات فخارج عن
قانون المناظرة لانه مناقشة فيما هو تأييد لسند المنع قوله هذا مسلم اي انه
لا بد له من معروض ذاتي لكنه لا يلزم منه وجود ذلك المعروض لجواز ان يكون عدم
ذلك الحادث فلا يصح حكمه بانه هو الزمان وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما قيل بعد تسليم
ان معروضه الذاتي هو الزمان ثبت المطلوب وهو مسبوقية الحادث بالمادة و
لا يهمنا بيان كونه موجودًا في الخارج فانه مطلوب آخر مذكور في مقامه قوله
فانهما من الامور آه تعليل لايرادهما في مرصد على حدة مع كونهما من لواحق الماهية
ولذا ذكر صاحب التجريد في فصل الماهية وليس المقصد بيان كونهما من الامور العامة
فانه مذكور في تعريف الامور العامة بما لا مزيد عليه قوله والذهنية ذكره
استطرادًا كيلا يتوهم من الاكتفاء بالخارجية الاختصاص بها والا فلا دخل له
في كونهما من الامور العامة قوله في الجملة اي خارجًا او ذهنيًا قوله وحدة ما
اي حقيقة او اعتبارية قوله اي اتصاف الكثير بالوحدة اي بتوسط ملاحظة
الكثرة جمعه كما يدل عليه قوله فان العشرة المخصوصة آه فلا يرد ان اتصاف
الكثير بالوحدة اجتماع المتقابلين في موضوع واحد فكيف لا يمنع تقابلهما
ثم انه كما يمتنع اجتماع المتقابلين بالذات في محل واحد كذلك اجتماع المتقابلين
قوله المراد آه ممنوع قوله عرض الوحدة للكثرة ومدخلاه في عروضها حتى لو
لم يلاحظ اتصافه بالكثرة ولم يعرضه الوحدة وما قيل ان اللام في قوله
لم يعرضا شيء واحد لام الاجل فيكون مآل قوله لا للكثرة لا لاجل ذاته فلا
حاجة الى التطويل الذي ذكره الشارح قدس سره ولا يرد الاعتراض الآتي
فوهم محض لان اختلاف سبب المتقابلين لا يؤثر في جواز اجتماعهما بل لا بد
في ذلك من اختلاف المحل ذاتًا او اعتبارًا قوله ملاحظة صفة الكثرة زاد
لفظ الصفة اشارة الى انه لا بد من ملاحظة الكثرة باعتبار كونها صفة
قايمة به فالموصوف ذات الكثير مع الكثرة لا ذات الكثير في نفسه ولا مقيدًا

المرصد الرابع في الوحدة والكثرة في الموقف الثاني وفيه مقاصد

161

ولا مقيدًا بالكثرة موصوفًا بها والا لزم اجتماع المتقابلين قوله من حيث التفصيل
بان لم يعتبر اتصافه بمرتبة واحدة من مراتب الكثرة ومن حيث الاجمال ان يعتبر
اتصافه بها فمآله هو الجواب الاول لا فرق بينهما الا بالتعبير وليس المراد بالتفصيل و
الاجمال ان يدرك ذلك الكثير مفصلًا وان يدركه مجملًا على قياس ما يقال في
الفرق بين الحد والمحدود حتى يرد ان الاختلاف بالتفصيل والاجمال راجع
الى الاختلاف في الادراك دون ذوات المعروض فلا ينفع في عدم لزوم
اجتماع المتقابلين كيف ولو اريد ذلك كان جوابًا آخر لا الجواب السابق
بعبارة اخرى قوله ولنا ان نقول آه يمنع قولك كل كثير واحد اعم من ان يكون
موصوفًا بالوحدة بالذات او بالعرض وانما اخر هذا الجواب مع موافقته
بظاهر عبارة المصنف لان القول بان الوحدة عارضة لذات الكثير وانما
يوصف بها باعتبار الكثرة القايمة به يمنع قولنا الكثير واحد واحد كثرته خلاف
الظاهر والوجدان قوله ولاجل ذلك آه وليس في النظر مطردًا فلا يرد
انه لا يلزم من ذلك ان يبطل الاتحاد بين كل منهما وقيل كما وهم قوله فيكون آه
زاد هذا التفريع لتوجه الابطال المذكور قوله فيبطل آه بناء على فرض الاتحاد
بينهما قوله مكابرة لمقتضى عقله فان العقل الصريح يحكم بين التفريق والاعدام
فان من يقول اعطني ماء من هذا الكوز ليس مقصوده اعدام ذلك الماء وايجاد
ماء آخر قوله وانما جوزه آه لان التجويز تتميمًا للكلام وليس غرضه دفع كون
التجويز المذكور مكابرة فانه لا يندفع بذلك قوله والموجود في الاول آه
كيلا يكون التفريق اعدامًا بالكلية كما لزم ذلك ان ثبت الهيولى القائلين
بان الجسم حقيقته هو الاتصال الجوهري فقط ولا يخفى على المنصف ان التفريق
كما انه ليس اعدامًا باعتبار بعض الاجزاء فان العقل يحكم بان الماء بعد التفريق
هو الماء الذي كان الا انه زال منه الوحدة وعرض له الكثرة قوله دون هويته
الشخصية بناء على ان الوحدة ليست من المشخصات ولذا يبقى هيولى العناصر
بالشخص مع تكثرها باعتبار الاجسام العنصرية قوله ان الامور الكلية اي
المفهومات الموصوفة بالوحدة دون التشخص اذ تشخصها بعد عروض

المشخصات قوله وايضا فالوجود عطف على قوله يبطله بتقدير الفعل والف زائدة قوله ومع ذلك انما قال ذلك لان ظاهر قوله فالوجود اه يقتضي تحقق الوجود بدون الوحدة وعدم المال وقد بينهما من حيث ملاحظة كثرته اي ملاحظة كونها صفة خارجة لكنها قائمة به فلا ينافي ما مر من قوله عارضة لكثير مع ملاحظة صفة الكثرة فان المراد به كما سبق انها عارضة له اذا اخذ الكثير مع صفة الكثرة قوله وليس من هذه الحيثية اي من حيث كونه موصوفا بالكثرة بواحد والا لزم اجتماع المتنافيين بل الموصوف بالوحدة ذات الكثرة اي المجموع منها قوله زائدة عليهما اي المراد المغايرة في الصدق لا في المفهوم لانها بديهية قوله لانهما بديهيان وهو المذهب المختار عند الجمهور وان نوقش في ادلته نوع اشعار بتنبيه على ان المتن وحاشيته كان في اكثر الاحكام قوله وقد يقال اه يريد ان النفس الناطقة في مبدأ الفطرة خالية عن العلوم كلها فاذا استعملت الحواس حصل لها صور الجزئيات ففي تلك الحالة المتلفتة اليها انما هو الجزئيات والصور الخيالية انه ملاحظتها غير ملحوظة بالبال ولا ملحوظة معها عوارضها التي تلحقها لان ما يلحقه الشيء باعتبار وجوده الذهني متوقف على ملاحظته من حيث حصوله في الذهن فلا يلاحظ معها الوحدة والكثرة لما انهما من العوارض الذهنية عند المحققين ثم اذا تنبهت لما بينهما من المشاركات والمباينات التفتت اليها ولاحظتها من حيث انها متكثرة لو تاع التنبيه المذكور بدون تلك الملاحظة وادركت الامر المشترك بينها فحصل عند الامر الواحد من حيث انه واحد ضرورة انها ادركته من حيث انه مشترك بينها فالنفس الناطقة ادركت اولا معروض الكثرة من حيث انه معروضها بتوسط الخيال ضرورة ارتسام ذلك المعروض فيه وحصل عنده ما في ضمن تلك الكثرة الجزئية الكثرة الكلية بالكنه الاجمالي الذي هو اقوى من العلم الكسبي في الامور الحقيقية على ما بينه الشارح قدس سره في بحث المبصرات ثم بعد ذلك ادركته بذاتها معروض الوحدة من حيث انها معروضها لكونه كليا مرتسما في ذاتها وحصل في ضمن تلك الوحدة المرتسمة في ذاتها الوحدة الكلية كذلك فعلى الطريقة التي حيثية النفس في ادراك الاشياء عليها كان الكثرة الكلية عند اعتبارها مع الالات اظهر اي اسبق حصولا من الوحدة الكلية والوحدة عند اعتبارها مجردة

مجردة اظهر من الكثرة وبهذا التقرير اندفع الشكوك التي عرضت للناظرين وان شئت تفصيلها فارجع الى تعليقنا على حواشي شرح حكمة العين قوله اعرف اي اسبق في المعرفة كقولهم المعرف يجب ان يكون اجلى من المعرف قوله من تلك الجزئيات المتكثرة اي الملحوظة من حيث انها متكثرة ولا يلزم من ملاحظتها من حيث الكثرة ملاحظة الوحدة لجواز ان يلاحظها باعتبار الانقسام لا باعتبار تقومها بالوحدات قوله واحدة اي ملحوظة من حيث الوحدة كما عرفت قوله فالوحدة آه اي من حيث انها مدركة وكذا في قوله والكثرة عارضة قوله سواء اخذ كليتين اما الكليان فان الوحدة الكلية حاصلة في ضمن الوحدة الجزئية العارضة للامر الكلي المشترك والكثرة الكلية انما تحصل بعد ملاحظة الامور الكلية الحاصلة في ذات النفس من حيث انها متكثرة واما الجزئيتان فلان الكثرة الجزئية العارضة للصور الخيالية حاصلة قبل حصول الوحدة الجزئية الخيالية العارضة لكل واحدة منها لعدم التفات اليه من حيث وحدته حال التنبيه المذكور قوله فيجوز التنبيه اشارة اي ان التعريف المذكور يكون من قبيل التنبيه على معرفة كل منهما الحاصلة بالبداهة بطريق الكنه الاجمالي قوله تعريف حقيقي لانه تعريف بالجزء وان كان غير محمول قوله في وجودهما اي في وجود افرادهما في الخارج بمعنى ان بعض افرادهما موجودة في الخارج وهي القائمة بالموجودات الخارجية اذ لا شيء من افرادهما بموجودة فيه بل هي امور اعتبارية ينتزعها العقل من الموجودات لا في وجود ما هيتهما فانه مستقلا لا محال ورفي ضمن الافراد فرع مسئلة وجود الطبايع يرشد الى ما قلنا الدلائل المذكورة قوله فاثبته الحكماء اي القدماء ولذا جعلوا العدد قسما من الكم وزادوا في تعريف الكيف قيدا للاقسمة والمتأخرون حذفوا هذا القيد لكون الوحدة عندهم امرا عدميا وتخلو بكون العدد من الكم بانه على تقدير كونه موجودا قوله على المأخذ من الجانبين فمأخذ الدليل الاول للمثبت التعيين وفي بحث مأخذ الادلة الباقية في بحث الامكان ومأخذ دليلي النافي مر في بحث التعيين قوله لو وجدت الوحدة اي الوحدة من الوحدات لشاركت سائر الوحدات في حقيقة الوحدة والمطلقة وامتازت عنها بخصوصية بكونه يوجب تميزها عنها ضرورة ان ما به الاشتراك غير ما به الامتياز فيكون للكل وحدة فوجوده غير الوحدة التي هي جزئية وغير

المقصد الثاني من الموقف الثاني

وحدة الخصوصية مغايرة وحدة الكل لوحدة الاجزا فيكون للوحدة وحدة اخرى مغايرة لها
بالذات وتنقل الكلام الى الوحدة الثانية بانها مشاركة للوحدات في مطلق الواحدة
وممتازة عنها بخصوصه فللوحدة الوحدة وحدة اخرى وهلم جرا فيلزم التسلسل في الامور
الثابتة في نفس الامر المتغايرة بالذات بخلاف ما اذا كانت الوحدة عدمية فانها لا
تتصف بالوحدة فلا يلزم التسلسل هذا غاية تحرير هذا الدليل لكنه يدل على رفع الايجاب
الكلي لا على السلب الكلي اعني لا شيء من الوحدات بموجودة لجواز ان يكون وحدة الوحدة
باعتبارية وانما يستدل الشارح قدس سره على نفي وجوديتها بانها لو وجدت لكانت
واحدة لانها شاوق الوجود فللوحدة وحدة اخرى كان غرضه ايراد دليل اطلقت
على مأخذه فيما مر على انه يرد عليه انه يجوز ان يكون وحدة الوحدة نفسها **قوله**
لتوقف انضمامها آه بناء على ان الانضمام ح يكون خارجيا وهو موقوف على وجود المنضم
اليه والموجود اما واحد او كثير ويمتنع انضمامها الى الواحد الكثير من حيث هو كثير فيكون
انضمامها الى الواحد فالوحدات بقية اما عين اللاحقة فيلزم الدور او غيرها فيلزم
التسلسل **قوله** ويمكن اجرا الدليلين اما اجرا الثاني فظاهر واما اجرا الاولى فبان يقال
بعينها لو وجدت الكثرة تشاركت الكثرات في الكثرة وامتازت بخصوصه فللكثرة كثرة
كثرة اخرى لكونها مركبة مما به الاشتراك والامتياز **قوله** وقد تقدم جوابها في مبحث
التعين لكن جواب الاول مثل ما تقدم في التعين وهو ان يقال اشتراك الوحدات
في الوحدة يجوز ان يكون اشتراكا في عرضي وح يكون كل واحدة منها ممتازة بنفسها
فلا يكون للوحدة وحدة اخرى واما جواب الثاني فقريب مما تقدم ان يقال لا نم
توقف الانضمام على وحدة الماهية انما اللازم توقفه على وجودها ولا يلزم من التوقف
على احد المثلين توقف على الآخر وهو شريك للجواب المتقدم في التعيين
اي منع انضمام التعين موقوفا على تعين الماهية بل على امتيازها عن سائر
الماهيات في كون كل منهما منعا للتوقف الانضمام وان تخالفا في السند
قوله ههنا دليل آه قدر الظرف للتنبيه على ان التغير بالمضارع الحال باعتبار
الذكر في المتن كما انه معنى الاطلاع على المأخذ باعتباره ولذا قدر فيه
قوله فيها مرو اما باعتبار التحقيق فالاطلاع والخصوص كلاهما ماضيان لكون هذا

163

هذا الدليل مذكورا في كتب القوم وقوله دليل دال آه للتنبيه على ان فاعل يخفى المجموع مما
ذكر لا ان مع اسمها وخبرها كما هو الشايع **قوله** لو كانت الوحدة عدما مبنى الاستدلال
عدم الفرق بين العدمي والعدم **قوله** عدما مطلقا اي عدما غير مضاف الى شيء والا
نقيضا للوجود لا اساوقا له **قوله** او عدما لشيء آخر سوا اخذ معينا او مبهما ولك ان
تدخل هذا القسم في العدم المطلق بان يراد به عدما غير مقيد بشيء معين سوا
لم يكن مقيدا اصلا او مضافا الى شيء ما **قوله** ما سبق وهو ان العدمي لا يجب
ان يكون عدما لشيء فلا يصح الترديد المذكور **قوله** اي ليس آه يعني ليس المراد
بالذاتية مقتضى الذات بل ما يعرض الذات بدليل قوله لانهما لا تعرضان الى ليستا
معروضتين آه اي ليس المراد نفي العروض بالفعل لانه لا يلزم ان تعرض المتقابلين
بالفعل لموضوع واحد بدلا فانه قد يلزم احدهما للمحل وقد يخلوا المحل عنهما **قوله**
شخصي اي ما لا يكون فيه تعدد اصلا ولو بالاعتبار فان المتضايفين قد يجتمعان
في موضع واحد بالشخص اذا كان فيه تعدد بالاعتبار كالابوة والبنوة
المجتمعتين في زيد باعتبارين **قوله** ومعنى ذلك آه اي ليس المراد امتناع
الاجتماع في نفس الامر لان المفهومين المتقابلين قد يمتنع اجتماعهما في نفس الامر
مع عدم تقابلهما كالموت مع العلم والقدرة والوجوب مع التركيب والتجرد بل
امتناع الاجتماع في العقل بان لم يجوز العقل اجتماعهما ثم امتناع تجويز الاجتماع
الذي هو عبارة عن حصول الشيئين معا اما بامتناع تجويز الحصول او بامتناع
المعية والاول ليس بمراد ان المتقابلين لا يمتنع حصولهما في المحل فضلا عن
التجويز فتعين الثاني وامتناع تجويز معيتهما في المحل يستلزم تجويز تعاقبهما
فيؤول معنى التعريف الى ما ذكره الشارح قدس سره فاندفع ما قيل ان المعتبر
في مفهوم المتقابلين نسبة كل منهما الى محل واحد واما انه يجب ان يجوز العقل
ثبوت كل منهما فيه بدلا فلا **قوله** جوز العقل تجويزا مطابقا لنفس الامر
قوله بمجرد ملاحظتهما اي من غير ملاحظة ما في الواقع من ثبوت احدهما بشيء
اليه **قوله** لكن ربما امتنع وليس المراد انه لا ملاحظة اخر سوى المفهومين حتى
حتى يلزم قطع النظر عما هو خارج عنهما فلا يرد ما قيل ان العقل يجوز ثبوت

المقصود ان ليست من الموقوف بين الوحدة والكثرة

الوحدة والكثرة بمجرد النظر الى مفهوميهما وعدم التجويز انما كان بملاحظة ان محل الوحدة جزء
لمحل الكثرة قوله ان موضوع آه يعني اختلاف موضوعهما بالكلية والجزئية اللازم من
كون الوحدة جزء للكثرة لمنع العقل ان نسبتهما الى الموضوع واحد فبين انه ملزوم من
هذا الدليل عدم تحقق التقابل بالذات بين الوحدة واللاوحدة والكثرة واللاكثرة
لجريان الدليل فيهما والجواب ان موضوع الوحدة ليس لموضوع اللاوحدة لانها عبارة
سلب الوحدة وهو لا يستلزم الكثرة لجواز تحققه بانتفاء الموضوع كما في سائر
المتقابلين بالايجاب والسلب فيجوز العقل نسبتهما الى موضوع واحد وتواردهما
على سبيل البدل عليه وما قيل ان الكثرة الشخصية هي الكلية والوحدة الشخصية
هي الجزئية وقد صرحوا بتحقق التقابل بينهما وقد جعلوه داخلا في تقابل العدم و
الملكة فوهم لان الاتحاد غير مسلم بل الكلية والجزئية لازمتان لهما ولو سلم
فالكلام في تقابل حقيقة الوحدة والكثرة لا في افرادهما ولو سلم فالكثرة الشخصية
هي الجزئية بمعنى كونه جزء الا الجزئي قوله اذ ليس ان اراد ان سبب التقدم
وجوبا معتبر في الضدين فمم وان اراد ان التقدم وجوبا ليس بمعتبر فمسلم
لكنه لا ينافي وجوبه في بعض الصور قوله لان احدهما لا يقوم الآخر لان المتقوم
لا يوجد بدون المقوم ويتحقق كل من العدم والملكة والايجاب والسلب بدون
الآخر وهذا لا ينافي كون الاضافة الى الايجاب والملكة ماخوذة في مفهومي السلب
والعدم قوله لان احد الضدين آه لا لانه يستلزم اجتماع الضدين لان المح اجتماع
في محل واحد دون الوجود ولا لانه يكون بينهما غاية الخلاف لان ذلك شرط
في الضد الحقيقي بل لان التقويم يقتضي كون احدهما محصلا لوجود الآخر
والضدية يقتضي كونه مبطلا له وما قيل ان البلقة متقوم بالبياض والسواد
الحاصلين في بعضه والضد بهما انما هو السواد والبياض الحاصلين في كله
قوله ويقرب آه باعتبار عدم وجوب التقوم فيه قوله لان تعقل
الملكة آه لان تعقل الاضافة الماخوذة في مفهوم العدم والسلب يتوقف
على تعقل الطرف الآخر فلا يظهر دلالة التقدم على انتفائهما وان كان تقدمهما
في التعقل وتقدم الوحدة على الكثرة في الخارج قوله اذا لوحظ آه اذ لا مانع

مانع في المتضايفين من التقويم سوى ذلك الاستلزام قوله ولا يذهب عليك آه مع ان
اللائق العكس قوله فالاولى آه انما قال ذلك لانه يجوز ان يكون ذلك تعريفا بالاخص او
الاخفى وهو الوحدة والكثرة باعتبار الافراد قوله فبين آه فقدر النتيجة في الكلام
وجعل قوله الان تجعلا آه استنتاجا منها لئلا يرد ان الاستنتاج المذكور غير منتج لان بين
المفهومين المذكورين تقابلا بالايجاب والسلب سواء جعل الوحدة والكثرة عبارة عنهما
او عن امرين آخرين يتبعهما ذلك المفهومان قوله وفيه نظر آه لو فسر كلام المصنف بان
عرفوا كل واحدة من الوحدة والكثرة بالمعنى المصدري بكون الشيء لا ينقسم وينقسم فيكون
كل واحدة من الوحدة والكثرة التي هي صفة عبارة عن عدم الانقسام والانقسام
فيكون بينهما تقابل بالايجاب والسلب اندفع النظر المذكور قوله قلت هذا آه
فيه بحث لان مقصود المصنف ان بين المفهومين المذكورين في تعريفهما تقابلا
بالايجاب والسلب ولا يضر ذلك كون كلا المفهومين او احدهما مغايرا لحقيقتهما و
لذا قال الا ان تجعلا آه قوله انه لا تقابل بين الكثرة والوحدة التي هي جزءها آه فالمراد
بالكثير والواحد الكثرة والوحدة من حيث انه متصف بالكثرة والوحدة وهو ما صدق
عليه مطلقا وضمير منه راجع الى الكثير وانما لم يقل ارادة واما صدق عليه الكثرة
والوحدة لئلا يتوهم منه ارادة ما صدقتا عليه من الافراد المتعينة منهما قوله
بين مفهومي الوحدة والكثرة فالمراد بقوله لا مفهوم الواحد والكثير كونه غير منقسم و
كونه منقسما لان الذات المبهمة خارجة عن مفهوم المشتق كما صرح به الشارح قدس
سره في كتبه فهما مفهوم الوحدة والكثرة قوله وقد نقل عنه آه زاد في هذا المنقول
ارادة الكثرة الواردتان على محل واحد مبطل كل منهما للآخر وكل اربع منها ذلك
متصادقان وليس هذا استدلالا بالشكل الثالث كما يوهمه ظاهر العبارة حتى
لا يرد عليه انه لا ينتج من موجبتين قوله لا تقابل آه يعني ما ذكرت مسلم في الكثرة
واما في الوحدة فمم قوله بل يبطل الوحدات آه اي ذواتها ووجوداتها واذا
ارتفعت كل واحد منها ارتفعت الكثرة المتقومة منها قوله لانه وضع الجزء بموضع
اي صدق اذ ليس في الخارج يترتب احدهما على الآخر وانما التغاير بينهما بحسب
المفهوم في الذهن وبهذا الاعتبار يحكم العقل بينهما بالعينية ويصح دخول الفاء

بينهما ولذا قال المحققون عليه العدم للعدم ليس في الحقيقة الاعدم عليه الوجود للوجود
في الخارج واعتبار العلية بين العدميين انما هو في الذهن وبهذا اندفع التدافع
بين كلامه بهذا وما صرحوا به من ان عدم الجزء علة لعدم الكل وكذا ما قيل ان وجود
الكل مغاير لوجود الجزء فكيف يتحد عدماهما وانه لو كان عدم الجزء عدم الكل بعينه
لزم ان يكون للكل اعدام متعددة فيجب تعدده اعدام الاجزاء اذا انعدمت معا وان
الصفة الواحدة الشخصية سواء كانت وجودية او عدمية لا تقوم بمحلين لان هذه
الوجوه انما تقتضي التغاير في المفهوم لا بحسب الصدق على ما يظهر بالتأمل الصادق
قوله ولذلك آه والسر في ذلك خروج اللازم عن حقيقة الملزوم ودخول الجزء
في الكل قوله نحن نقول ان كانت تلك الاشياء آه بناء على ان الجمع ليس الا انها
بل احداث صفة الوحدة في الامور الكثيرة كما هو رأي المتكلم بمعنى قوله فهي
بعد نها انما باقية بهوياتها ووجوداتها قوله وان زالت تلك آه بناء على ان الجمع
اعدام للاتصالات المتعددة وايجاد الاتصال آخر كما رأى وما لم يتنبه لذلك التردد
وقع في ورطة الحيرة فقال ما قال قوله ثم التحقيق آه لما ابطل ما قاله المصنف
حقق المقام بما لا مزيد عليه فتم للتراخي في الرتبة قوله لم يكن بين حقيقتيهما
بينهما تقابل بالذات اصلا لانه اذا لوحظ ذات الجزء والكل مع قطع النظر وصفيها
لا يحكم العقل بامتناع اجتماعهما قوله لان بين آه اي ليس مقصودهم القوم اثبات
احدهما ونفي الآخر بين المفهومين قوله مقابلة لماهية الكثيرة لكونها مقومة
لها لا في ضمن الفرد فما يكون مقابلة لفرد منها وهو ما ظرت عليه قوله مما يتبادر
ان جدا قد عرفت ان التقويم ينافي التباعد قوله ولا يوجب آه قد عرفت ان
التقويم ينافي الضدية قوله مع ان الوحدة آه قد عرفت ان الكلام في ما بينهما قوله
ولا بشرط ايضا آه قد عرفت ان النسبة الى موضوع واحد شخصي لازم في المتقابلين
وان كان ف وهذه الدعاوي مصنوعا مما تقدم ولم يبرهن عليها القايل جعله
الشارح قدس سره من المتصلتين ولم يتعرض لبيان فسادها قوله وهو مراده
آه حاصله ان المعلوم بالضرورة عدم اتصاف شيء واحد بهما ولا يلزم من ذلك
تقابلهما قوله في كونها كثرة اي في الكثرة المطلقة تعبير عن الشيء بالصفة النفسية

انحصار اربع مراتب الاعداد

النفسية لما يعبرون عن الانسان بالانسانية وعن السواد واللون بالسوادية واللونية كيلا يتوهم
انا ذاتا ما صدق عليه فان اخذت الكثرة بشرط لا كانت مادة واخذت لا بشرط شيء كانت
جنسا وكذا الحال في الخصوصيات فلا يرد ان الكثرة جنس للمراتب فكيف يكون الخصوصيات
صورا النوعية ولا احتياج الى ان يراد بالصور النوعية الفصول بناء على كونها مبداء لها قوله
منها بتره لخصوصيات في التحقيق فالوحدات الى تلك المرتبة لا تزيد عنها ولا تنقص قوله
هي صور النوعية اي بمنزلتها في كونها مبداء للآثار المختصة بكل واحد من تلك المراتب
قوله واختلاف اللوازم آه اي كون لازم كل واحدة منها مخالفا للازم الاخرى فالاختلاف
بمعنى التخالف لا بمعنى التعدد على ما وهم فاورد انه لا يقتضي ان تعدد الملزومات بل
على مخالفة الملزومات في الحقيقة اذ لا يجوز استناد اللوازم المتخالفة الى القدر
المشترك فلا بد من استنادها الى امور مختصة داخلة فيها لئلا يلزم التسلسل في اللوازم
قوله التي مبلغ جملتها آه تغيير في الاضافة المستفادة من قوله وحداته يعني
تقوم كل عدد بالوحدات المختصة به بهذا الاعتبار اي يكون مبلغ جملتها ذلك النوع
قوله وليس له جزء سوى الوحدات اي الوحدات المخصوصة بذلك الاعتبار لا
ان حقيقتها الوحدات مطلقا والا لاتحدت جميع المراتب في الحقيقة فلم يكن
انواعا قوله كلام ظاهري الدلالة على انه في كل مرتبة سوى الوحدات البالغة
الى تلك المراتب امر آخر فيتبين ان وحدات كل نوع اجزاء مادية له بل التحقيق ان
يقال ان الوحدات مطلقا اجزاء مادية له لكونها وحدات مخصوصة بتلك المرتبة
جزء صوري لها قوله وان لا حاجة آه يمنع قولهم معتوم لكل مرتبة لوحدات آه
لا حاجة بعد اعتبار الوحدات البالغة الى تلك المرتبة الى اعتبار ربة عارضة
لها كما قال بعض اجلة المتاخرين من ان الحكم بعدم تركب كل مرتبة من الاعداد
الا منه على تقدير اشتمال العدم على الجزء الصوري ظاهر اذ لا دخل للجزء الصوري
بمرتبته في حصول مرتبة اخرى واما مع نفي الجزء الصوري عنها فلان العدد
محض الوحدات بلا انضمام امر فدخول الوحدات في العدد بعينه دخول
الاعداد وليس بشيء اذ لا بد من اعتبار الخصوصية في كل مرتبة والا لم يكن المراتب
انواعا ونفي الجزء الصوري بمعنى عدم عروض هيئة لتلك الوحدات المخصوصة

لايقتضي كون حقيقة كل مرتبة محض الوحدات قوله اي ليس لقوام آه بل الاعداد
التي فيه لازم له فلو عرفت كل عدد بما فيه كما يقال العشرة خمسة وخمسة كان ارسما
قوله فانك اذا تصورت آه يعني تصور الشي بالكنه انما يكون بتصور ذاتياته بالكنه
فاذا تصور حقيقة كل واحد من الوحدات المخصوصة بمرتبة من المراتب كان تلك
المرتبة متصورة بالكنه مع الغفلة عن جميع المراتب التي فيها قوله لان اشتمال
آه رفع لما قيل من ان تركبها من الوحدات اولى لانه لازم على كل حال لاشتمال
تلك الاعداد عليها بانه لايفيد الترجيح والالزم ان يكون تركيب السرير من
العناصر اولى من تركيبه من الخشب المخصوصة لاشتمالها عليها قوله وهذا بالحقيقة
آه اذ لافرق بينها الا ان الاول استدلال بكفاية ما في التعقل بالكنه وهذا
بكفايتها في حصول نفسها وقد يجاب عن النقض بانه لما ظهر بطلان التقوم
بالاعداد بقسميه تعين التركب من الوحدات اذ لاثالث وليس بشي لان
بطلان التقوم بالاعداد وانما يظهر اذا لم يكن دليله منقوضا قوله في اقسام
الواحد وبه يعلم اقسام الوحدة قوله وانه كثير له جهة وحدة لما كان
اتصافه بالكثرة حقيقيا لكونه باعتبار الجزئيات واتصافه بالوحدة تبعيا
له فاندفع ما يتراءى من ان هذا الحكم مستدرك والصواب الاكتفا بقوله
واحد من وجه كثير من وجه آخر ومعنى قوله انه كثير انه يلزم ان يكون كثيرا بخلاف
الواحد بالشخص فانه لايلزمه ذلك قوله واحد من وجه آه اي واحد من
حيث المفهوم كثير من حيث الافراد وقبوله اصلا اي لاجل الاجزآ المقدارية
ولاجل غيرها محمولة كانت او غير محمولة كما سيصرح به فيما سيأتي اما عدم قبول
الاقسام الثلاثة اعني الوحدة والنقطة والمفارق المتشخصات للقسمة
الخارجية فظاهر واما عدمه اي الاجزآ الذهنية فلان الوحدة والنقطة غير
داخلتين في مقولة من المقولات التسعة فلا يكون لها جنس ولا فصل
ولذا لم يثبت جنسية الجوهر فلا يكون للمفارق جنس واما عدمه التقـ
اي الماهية والتشخص فبنا على عدم كون الشخص جزءا للشخص وقد ذكر
قدس سره في حاشية شرح التجريد الاجزآ ههنا بالمقدارية وقال انما قيدنا

الاجزآ بالمقدارية ليدخل الوحدة والنقطة الشخصيتان والمفارق الشخصي
فيما لاينقسم على تقدير كون الشخص جزءا للاشخاص ويدخل الاخيران ايضا على
تقدير تركبهما من الاجزا المحمولة انتهى وليس لك ان تحمل عبارته ههنا على ذلك
بان تحمل لفظة اصلا على ان لايكون له اجزا مقدارية لاحقيقة ولا جنسا لانه
مع عدم انسياق الذهن اليه مخالف لما سياتي قوله لم يكن مفهوم اي ماهيته نوعية
قوله فالوحدة الشخصية اي فرد من افرادها وذلك ليكون داخلة في المقسم اعني الواحد بالشخص
وكذا الحال في البواقي قوله سوى ذلك اي عدم الانقسام فيكون عارضا لماهيته قوله
وهو النقطة عند نفاة الجزء وان اريد الاعم من الجوهرية والعرضية يصح على راي مثبته
ايضا قوله فهو المفارق اعم من ان يكون واجبا او ممكنا قوله اي اجزاء مقدارية
سواء ما ينقسم الى اجزاء غير مقدارية اما محمولة او غير محمولة كالجسم المركب من الهيولى والصورة
فليس له اسم معتبر في الاصطلاح فلذلك ترك ذكره والمقصود ههنا ذكر الا
قسام التي لها اسما مخصوصة عندهم والا فالاقسام الغير المذكورة كثيرة كالمجموع
المركب من امرين لااجتماع بينهما اصلا كالمشترك بين جزء غير محمول او في ذاتي
لايكون تمام ماهيته لاحدهما او جنسا له او عرضا عاما لا لجزئه او فصلا لاحدهما و
خاصة لاخر او جنسا او عرضا عاما او في عارض غير محمول لايكون من قبيل النسبة
قوله واما حق آه عم الواحد بالاتصال لان منتهى الجزء ايضا يطلقون على الواحد
بالاتصال قوله بل نقول آه اي ليس ما يكون قبوله لاذاته مختصا بالجسم البسيط
بل اعم من ذلك قوله وهو الواحد بالاجتماع فالمجموع المركب من زيد وعمرو واحد
بالشخص وخارج عن هذا القسم ان كان الاجتماع والاتصال الحسي شرطا فيه
وكذا العشرة المركبة من الوحدات والا فداخل فيه قوله متوافقة الحقيقة
عند من يقول بتجانس الجواهر الفردة ولا يلزم من ذلك تجانس الجسم المركب والبسيط
عندهم لان الاوصاف التي بها تختلف الاجسام البسيطة مفقودة ههنا عندهم
فالجسم المركب ينقسم الى اجزاء مقدارية غير متشابهة كالعناصر مثلا والجسم البسيط
الى اجزاء مقدارية متشابهة قوله واحد بالنوع لان اجزاءه لما كانت متشابهة
اي متفقة في الحقيقة كان لكل واحد منها بعد القسمة فرد آخر قوله وواحد

بالموضوع لانه لابد للاتصال الواحد الذي هو قبل القسمة والانفصال بين الحاصلين
بعد القسمة من محل يحدهما لئلا يكون التفريق اعداما بالكلية واما قوله فان تلك
الاجزا آه فلا معنى له اذ ليس عند تفات الجزء شان الاجزا اتصال بعضها ببعض
بل زوال اتصالين وحدوث اتصال ولا حلول تلك الاجزا في مادة بل حلول الاتصال
اللهم الا ان يحمل بأول ويقال المراد من اتصال بعض الاجزا ببعض حدوث اتصال
واحد وضمير كل راجع الى الاتصال لا الى الاجزا وكذا قوله بخلاف التشخص الثاني
لا معنى له لان المقصود بيان تحقق الواحد بالاجتماع للواحد بالاتصال في وحدتهما
والتشخص الناس لواحد بالاجتماع الا ان لا يعتبر في الواحد بالاجتماع الاتصال
الحسي قوله ما كان الالتيام فيه طبيعيا اي خاقيا على اختلاف مراتبه ما كان
الالتيام فيه صناعيا كالاجزا السلسلة على اختلاف مراتبه قوله شبيه جدا
بالوحدة الاجتماعية لعدم تداخل اطراف اجزائه بخلاف القسم الاول واقوى من
الوحدة الاجتماعية للتلازم في الحركة قوله واما الواحد لا بالشخص فقد ظهر من
تعريفه انه يعني ان الواحد لا بالشخص هو المفهوم الكلي وهو واحد من
حيث هو كثير من حيث الصدق فجهة الوحدة هو نفس المفهوم اذا اعتبر
من حيث هو اي مع قطع النظر عن الصدق قوله اي بجز خارجة عنها ليشمل
تمام الماهية قوله كالانسان مثال لتمام الماهية قوله فيقال الانسان
واحد نوعي آه اشارة الى ان الضمير في قوله وهو الواحد بالنوع راجع الى الكثير
لا الى تمام ماهيتها من حيث صدقه على الكثرة وقس على ذلك فيما يأتي
في الاصطلاح على ان يقال لجهة الوحدة واحد نوعي مثلا اي واحد من الانواع
وللكثير الذي هو جهة وحدته واحد بالنوع اي وحدته باعتبار كما فصله في
شرح حكمة العين قوله اي محمولا عليها سواء كان بالطبع او لا ليشمل القسمين
قوله بمعنى انه آه وان لم يكن عارضا لها بمعنى انه قائم بها قوله موضوع
لها بالطبع لكونه موصوفا بها قوله اولى بمعنى الوحدة من غيره لكونه ابعد
عن الكثرة بالقياس اليه قوله اولى بالوحدة لانتفاء الكثرة فيه من حيث
المفهوم والصدق قوله اولى من الوحدة بالجنس لكونه واحدا من حيث تمام

تمام الماهية قوله لان جنس الشيء آه فهو واحد من حيث الماهية وان كان الفصل
اخص افرادا وكذا في حواشي شرح التجريد الشارح وفيه اشارة الى الواحد بالفصل
وان كان اولى من الواحد بالجنس من جهة قلة الافراد لكن جهة وحدة الجنس
اولى منها لكونه ذاتية بخلاف قلة الافراد قوله والوحدة من اقسام آه لانه يمكن تصورا
انفكاك الوحدة منها فالتصور والمتصور منها كلاهما ثالثان بخلاف القسمين الباقيين
اعني النقطة والمفارق فانه يمكن تصور انفكاك الوحدة عنهما وان كان التصور المتصور
في الاوهام لا ما قاله الشارح قدس سره في حواشي شرح التجريد من كون الواجب تعالى الذي هو
فرد من المفارق لعدم قبوله القسمة الى الاجزا اصلا اولى من الوحدة الشخصية مبني
على كون التشخص جزءا منها كما صرح به فيها فلا تدافع بين الكلامين ولا احتياج الى
تكلف بارد بان يحمل الواحد الحقيقي في قوله وهو المسمى بالواحد الحقيقي على معنى
ما لا يقبل الانقسام الى الاجزا اصلا وفي قوله من اقسام الواحد الحقيقي على معنى ما لا
يقبل الانقسام الى الاجزا المقدارية وان يصرف قوله اصلا فيما تقدم عن معناه
الظاهر الى معنى لا حقيقة ولا احكام قوله واذا كانت مقولية الوحدات آه
لا يخفى ان اللازم مما ذكر كون الواحد مقولا على ماتحته بالتشكيك والمقصود
كون الوحدة بالنسبة الى افرادها كذلك فقدر الشارح قدس سره الشرطية و
جعل ضمير فيكون راجعا الى الوحدات لكن الكلام في لزوم كون الوحدة كذلك
مما تقدم ووجه التقدم انه لما كان الواحد باعتبار معنى الوحدة مقولا بالتشكيك
على افراده كان حصول الوحدة في موردها مختلفة فكان بعض افراد الوحدة
اولى بالوحدة من البعض الآخر ايضا فتدبر قوله فيكون تلك الوحدات آه
اي يجوز ان يكون كذلك قوله فلا يلزم من عدميتها في الجملة اي باعتبار بعض
افرادها كونها اعتبارية باعتبار جميع الافراد بخلاف ما اذا كانت متحدة في
الماهية فانه لا يجوز اختلاف الوحدة في العدم لما مر انما من ان كل ما
من شانه الوجود في الخارج لا يجوز الاتصاف به الا بعد وجوده فيه كيلا
يلزم السفسطة قوله اي لا شبهة تستلزم التغاير اي في الوجود سواء كانتا
متغايرين بالذات او بالاعتبار فلا ينافي ما تقدم في مباحث الوجود

من ان التغاير نفس الاثنينية او مستلزما لها وفيه اشارة الى ان قوله الاثنان هما
الغيران وان افاد حصر المسند اليه والعكس الا ان المقصود هو الاول لان الثاني
لا نزاع فيه قوله الاعدام اى المعدومات التي من جملتها الاعدام ايضا لان خروج
الاعدام انما هو باعتبار انها معدومة لا من حيث ذواتها ويشمل المعدومات
كلها قوله فانها لا توصف آه دليل للاخراج المفهوم من الخروج وقس عليه
الدلائل الآتية اى انما اخرجت لانها ليست من افراد الحدود قوله من الصفات
الثبوتية اى الموجودة كالاختلاف والتضاد قوله وهذا اعم مما ذكرنا من
دليل عدم كونه من افراد الحد وانما اعم مما ذكره المصنف لافادته عدم كون
المعدوم والموجود ايضا من افراده بخلاف ما ذكره المصنف قوله ولا بد في
الغيرين من التمايز اولا بد فيها من الاثنينية اتفاقا وهي لا تتحقق بدون
التمايز قوله لاختصاصه اى القول المذكور بما يكون اى لغيرية يكون طرفاه
عدميين او معدومين وذلك لان الدليل المذكور سابقا وهو انها اى
المعدومات نفي صرف لا اشارة اليها اصلا انما ينتهض على عدم تمايز بالا
على عدم تمايز المعدوم والموجود لان الموجود ليس نفيا صرفا وما قيل ان التميز
ثبوتي كالتغاير حكما لا يتصف العدم والوجود بالتغاير لا يتصفان بالتميز ايضا
فالدليلان متساويان فليس بشيء لان التميز اعتباري عند المشايخ كما مر
في بحث ان المعدوم ثابت ام لا قوله اليس قد مر آه فقوله والحق انه فرع
الوجود الذهني آه قوله فتدبر فيه يظهر لك صحته وفساده فانه ان اريد
بمفهوماتها المعاني الكلية وبما صدقت عليها افرادها كان فاسدا فانه كما
ان مفهوم عدم السواد متميز عن مفهوم عدم الضوء كذلك فرده وهو عدم
السواد المخصوص ممتاز عن عدم الضوء المخصوص ولان مفهوماتها اذا كانت
متميزة فكيف تصدق على ما ليس بمتميز وان اريد بمفهوماتها ما حصل في العقل
من حيث حصولها فيه وبما صدقت وهي نفس تلك المعدومات مع قطع
النظر عن الحصول العقلي كان صحيحا بلا شبهة لما مر من ان التمايز بينها انما
هو في العقل الا ان النافين للوجود الذهني لا يقولون ان الحصول العقلي

العقلي وجود ذهني بل هو تعلق بين العالم والمعلوم ولا شك ان الغيرين لا بد من التمايز
بينهما في انفسهما مع قطع النظر عن الحصول العقلي لانهما من اقسام الموجود ثم خرج الخارج قوله
الا لا تثبتهما اى اخراجهم الاحوال بناء على عدم القول بها لا بناء على انها ليست من افراد الغيرين
كالعدميين واما ما قيل من ان اخراج ما ليس عندهم مما لا معنى له فمدفوع بان المراد خرج
ما يقول به البعض قوله وكذا يلزم آه مما مر من قوله ولا عدم ووجود وكان بيانا
لعدم كونهما من افراد المحدود بناء على دليل الشارح قدس سره دون دليل المصنف
وهذا بيان لخروجهما عن الحد فلا تكرار وانما قال يلزم ان يخرج ولم يقل
يخرج اشارة الى عدم تصريحهم بخروجهما لكنه يلزم من حدهم والى الاستبعاد فان
القول بان الواجب تعالى ليس غير المقدمات ولا غيرها مما يأباه العقل السليم
قوله يشمل المتحيز وغيره اى التعميم لاجل الشمول المذكور واما التقييد بهما فلا
اخراج جواز الانفكاك فيما عداهما من الصفات فلا يرد ان ترك التقييد
بهما كان في الشمول والمراد بالمتحيز بالذات وهو الجسم والجوهر الفرد قديما كان
او حادثا وغير المتحيز بالذات الصفات القائمة بالموصوفات المتعددة فانه لم
يجز الانفكاك بينهما في التحيز لكن يجوز في العدم وليس المراد به المفارق لانهم
لا يقولون به قوله فانا اذا فرضنا آه يعني ان الجسمين الموجودين في الخارج
اذا فرض قدمهما كانا متغايرين بالضرورة لان الشك في قدمهما ليس شكا
في غيريتهما لعدم اعتبار الحدوث في الغيرين مع انه لا يصدق التوقف المذكور
عليهما فلا يرد ان مادة النقض يجب ان تكون موجودة والجسمان القديمان
ليسا بموجودين عندهم ولو كفى في النقض امكانهما في بادي الرأي يلزم النقض
بالمفارقات اذ فرض وجودهما لانهما غير موجودين عندهم فالشك في وجودهما
شك في غيريتهما فلا يكون مادة النقض متحققة قوله لان العدم آه اى طريان
العدم ينافي القدم لانه اما قديم او مستند اليه بطريق الايجاب وكلاهما يمتنع
طريان العدم عليه قوله اما الخمسة فقط اى بشرط عدم الزيادة عليها قوله
واما مع تمام احد وآه واما الخمسة مطلقا فليس لها وجود الا في ضمن هذين قوله
فذلك هو العشرة نفسها اى من حيث التحقيق فلا يرد ان الخمسة المقارنة مع الاحاد

الآخر ليست لغيرية انما هي لمجموعها **قوله** ولو كانت الصفة آه وكذا لو كان الجزء غير الكل
لان مع زيد يده **قوله** ولا يخفى آه يعني انهم لم يصرحوا بالتعميم لكن يلزم من السند الاهم
المذكور **قوله** سواء كانت لازمة آه تعميم الصفة اي اللازمة والمفارقة غير
صحيح اذ لا لزوم بين الاشياء عندهم فالصواب قديمة كانت او حادثة
قوله وقيل انهم آه يعني بعضهم خصص نفي الغيرية بالصفات القديمة بخلاف
الصفات المحدثة فانها مغايرة لموصوفاتها **قوله** قال الآمدي آه تاييد
للقول المذكور **قوله** من الصفات اي الموجودة **قوله** كصفات الافعال وهي
القدرة من حيث تعلقها بالافعال فانها موجودة لكونها نفس القدرة وغير الذات
لانفكاكها عنها وحدوثها من حيث التعلق فلا يرد ما قيل ان صفات الافعال
اعتبارية عند الاشعرية فلا يكون غير الذات لاشتراط الوجود فيه **قوله** من
الصفات النفسية آه اي الثابتة بالنظر الى نفسه من غير اعتبار التعلق
بشيء **قوله** فانها غير موجودين اي لا نم انهما متغايران لانهما موجودين عندهم
والوجود شرط في الغيرية **قوله** وح فقد انفك آه لما كان المذكور في التعريف
قيد في العدم لا في الوجود اشار الى ان الانفكاك في العدم والانفكاك في
الوجود متلازمان **قوله** والحاصل آه لا يخفى عليك ان الايراد المذكور مبني
على ان المعتبر في الغيرية الانفكاك من الجانبين وان خروج الصفة مع
الموصوف والجزء مع الكل لاجل ذلك كما قرره سابقاً فهذا الحاصل لا
محصل له والجواب المذكور بقوله لانا نقول آه لا معنى له والحق ان حاصل
ان الانفكاك من الجانبين في العدم والحيز اعم من ان يكون من كليهما
في العدم او من كليهما الجزء او من احد الجانبين في العدم بان يوجد احدهما
مع عدم الآخر كالواجب تعالى ومن جانب آخر في الجزء كالعالم وح يتطابق
الجواب مع الايراد ولا يتجه الجواب المذكور بقوله لانا نقول آه والتذييل
على ما قدت انه تعرض لبيان الانفكاك من الجانبين الا انه اتمام لفظ
في الوجود مقام في العدم دفعاً لتوهم نسبة العدم الى الباري واما
ذكره الشارح قدس سره فالتعرض لبيان انفكاك الباري عن العالم في

في الوجود لكفاية ما يلزمه من انفكاك العالم عنه في العدم فيكون التعرض لجواز انفكاك
العالم عنه تعالى في العدم والحيز معاً لمجرد البسطها ولعل الشارح قدس سره تركه
لتطبيق جواب المصنف **قوله** اي لكان جواز آه اشار بذلك الى ان **قوله** لجاز
عليه الجزاء اقيم مقامه وليس لجزاء لعدم لزومه للشرط المذكور والتقدير لو كفى الانفكاك
من طرف لكان الموصوف مع الصفة والجزء مع الكل غيرين لانه جاز انفكاك الموصوف
آه **قوله** وحيث آه اشار بهذا التقدير الى ان قوله فقيل آه معطوف على مجموع
السؤال والجواب **قوله** من الجانبين تعقلاً والموصوف والكل وان جاز الجزم بوجودها
مع الذهول عن الصفة والجزء لكنه لا يجوز العكس يعني انه يلزم ح تغاير
الصفات مع بعضها ولعل ذلك القايل يلتزمه فانه لا نص من المشايخ في ذلك
قوله يجوز العلم بكل منهما آه اي الجزم بوجود كل منهما مع عدم الجزم بوجود الآخر
كما صرح به الشارح قدس سره **قوله** في وجود الباري اي في الجزم بوجوده
قوله وبهذا الجواب آه يعني قوله المراد جواز الانفكاك تعقلاً صريح في انه تحرير
للتعريف المذكور بحيث لا يرد عليه النقض وهو انما يصح لو لم يكن قيد في عدم او
حيز مذكور في التعريف فلا يرد انه يجوز ان يكون مراده اقامته فيه تعقلاً مقام
في عدم او حيز فلا يرد ما اورده الشارح قدس سره تبعاً لشارح المقاصد
قوله اذ لا يجوز ان يقال آه فيه ان جواز الانفكاك ح عدم تعقلا لا يقتضي جواز
تعقل كون المنفك معدوماً بل يتحقق بان يتعقل كون المنفك عنه معدوماً و
المنفك موجوداً فيجوز ان يتعقل الباري موجوداً مع عدم العالم وان يتعقل
العالم متحيزاً مع تحيز الباري بل الانفكاك من الجانبين متحقق في الواقع وقد
ذكر لكن ح يكون قيد في تحيز لادخال العالم مع الباري لا لادخال الجسمين
القديمين اذ يجوز تعقل وجود كل منهما بدون تعقل وجود الآخر **قوله** نزاع
لفظي اي راجع الى الاصطلاح كما يشير اليه آخر كلامه وح يكون قولهم فالاولى
الشرع والعرف واللغة بيانا لمناسبة الاصطلاح للامور الثلاثة **قوله** لا
تعلق له بامر معنوي اذ كل منهما يسلم مدعى الآخر اشار بهذا الى انه معنوي
بمعنى تعلقه بمعنى اللفظ **قوله** انه بحث معنوي اي يتعلق بامر معنوي بحيث

ينفي كل واحد دعوى الآخر على ما يجي بيانه واما على ما حمل الشارح قدس سره نظرا
الى ظاهر العبارة فلا يصلح محلا للنزاع اذ لا بد في الحمل من التغاير من وجه والاتحاد
من وجه اتفاقا **قوله** وان مرادهم آه لو حمل كلامه على ما ذهب اليه المحققون
من الاشاعرة والصوفية من ان صفاته تعالى زائدة على ذاته لكن ليست موجودة
قائمة كما ذهب اليه الجمهور من ان لكل منها هوية مغايرة لهوية الآخر اذ لم يقم
دليل على امر سوى التعلق كما يجي في بحث العلم ولذا فسر القاضي البيضاوي في تفسيره
العلم بالانكشاف والقدرة بالتمكن والارادة بترجيح احد المقدورين ويكون
قوله كما يجب في الجمل تنظيرا لا تمثيلا لم يرد ما اورده الشارح من ان الكلام
في مبادي الصفات آه نعم يرد عليه البحث بالجزء مع الكل لكن المصنف في توجيه
توهم صفاته لا هو ولا غيره **قوله** كون الصفات آه لما تقرر عندهم من ان
فعل المختار يكونه مسبوقا بالقصد والاختيار يكون حادثا وان خالف فيه
الامدي **قوله** كونه موجبا بالذات فلا يكون الايجاب نقصا ان يجاز ان
يتصف به بالقياس الى بعض مصنوعاته ودعوى ان ايجاب الصفات كمال
وايجاب غيرها نقص مشكل **قوله** فتستر واعلم هذا آه لا يخفى ان التستر بها
في جعلها من الاعتقاد والذي عندي ان ما وقع من الشيخ الاشعري هو
ان صفاته تعالى ليست غير الذات لان الغيرين موجودان يجوز الانفكاك بينهما
والباقي من الحاقات المشايخ توجيها لكلامه ومقصوده ان صفاته تعالى
ليست متاخرة عن وجوده لكونها مقتضى ذاته كوجوده فلا تكون ذاته تعالى فاعلة
لها لان الفاعل يجب تقدمه بالوجود بالذات فلا تكون ذاته تعالى بالقياس
اليها موجبا ولا مختارا فلا يلزم شيء من المحذورات كما ان ذاته تعالى
ليس موجبا ولا مختارا بالنسبة الى وجوده عند القائلين بزيادته وكما ان المقصد الثالث الاثنان لا يتحدان
الاربعة ليست بفاعلة لزوجيتها لا ايجابا ولا اختيارا بل الزوجية مجعولة في الموقف الثاني
بجعلها **قوله** بطريق المجاز فان الشي الاول لما كان باقيا في حال الاستحالة
والتركيب اما بجزئه او بنفسه وكانه اتحد بالشي الثاني **قوله** شيئا آخر ذا
وصفة **قوله** اعني التغير آه اي ليس المراد المعنى المصطلح اعني التغير التدريجي

١٧٠

التدريجي في الكيف بل المعنى اللغوي وهو التغير مطلقا **قوله** من جزائه يزول عنه او بنضم
اليه كلمة او للتعميم اي لا يكون فيه شيء من الزوال والانضمام فالاتحاد الحقيقي مباين للاتحاد
المجازي بمحاضيل انه اعم من المعنى الاول المجازي وهم **قوله** لانه اشتباه آه فكان في
معنى الاتحاد والاشتباه من علامة الحقيقة ما لم يعرف عنه صارف فلا يرد ان المتبادر
من لفظ الوجود عند الاطلاق الوجود الخارجي مع انه ليس حقيقة فيه بل في المطلق
قوله فان الاختلاف آه هذا تنبيه على نفس الحكم لا استدلال على بداهته كما لا يخفى
قوله يعني ان التغاير آه اشار بهذه العناية الى ان قوله بالذات ليس في مقابلة
الاعتبار وان المراد بقوله لا يعقل التعقل المطابق للواقع الذي ماله الامكان **قوله**
مع وضوحه في نفسه اشار به الى ان زيادة التوضيح بالنظر الى كونه واضحا في
نفسه لا بالنسبة الى التوضيح الحاصل من **قوله** فان الاختلاف لان التنبيه المذكور
من القوم متقدم على ما ذكره المصنف بقوله فان الاختلاف آه **قوله** فيقال
آه هذا التنبيه جار في وجهي الاتحاد كما يظهر في التدبر ونص عليه الشارح قدس
سره في حواشي شرح التجريد **قوله** اي بقيا موجودين آه فسره ليصح مقابلته
بقوله ان عدما بعد الاتحاد **قوله** فلا اتحاد ايضا لبقاء الاثنينية كما كانت **قوله**
فتمنع عطف على تطن والتعبير بصيغة المضارع لكونه مستقبلا بالقياس الى التطن
وان كان التطن صيغة الماضي بالنظر الى زمان المتكلم **قوله** الاثنان
آه لا يخفى ان حصر الاثنين في الاقسام الثلاثة غير صحيح لاخذ قيد الوجود فيها فان
فالامور الاعتبارية خارجة عنها ولاخذ قيد المعنى في الضدين فالجواهر الغير
المتماثلة خارجة عنها وعن المتنافيين لامتناع اجتماعها في محل واحد اذ
لا محل لها وكذا الواجب مع الممكن وبما ذكرنا ظهر وجه الحصر الذي ذكره الشارح
قدس من غير صحيح لورود المنع على **قوله** فالضدان وقوله والا فالمثلان
فالوجه ان يقال المقصود ان الاثنين يوجد فيه الاقسام الثلاثة وما ذكره الشارح
قدس سره بيان لطريق حصولها وان اردت الحصر فلا بد من تخصيص الاثنين
بالاعراض ومن القول بان القسم الاول اعم من المقسم لان المتماثلين
قد يكونان من الجواهر **قوله** عند اهل الحق خلافا للفلاسفة فانهما عندهم اربعة

المقصد الرابع في الموقف الثاني

اقسام وبعض المتكلمين فانهما عنده قسمان كالسجمي قوله ما لا يحتاج وصف الشيء اي توصيف
به اي تعقل امر خارج عن نفس ذلك الشيء بان يكون منتزعا من نفسه او من جزئه كالحيوانية
للانسان ما لا يكون منتزعا من نفس الشيء صفة معنوية سواء كانت موجودة كالتحيز او معدومة
كالحدوث وبما حررنا لك اندفع التحير الذي عرض لبعض الناظرين حيث قال لا يخفى ان
الظاهر من هذه العبارة ان تكون الصفة النفسية ما لا تكون زائدة على ذات الموصوف
ولا يتوجه ان مفهوم لفظ الحقيقة والشيئية والوجود كلها زائدة على ذات الانسان
وان اريد انها ما لا يكون مفتقرا الى ملاحظة امر خارج مغاير للموصوف اي ما لا يكون
اضافيا يشكل بالتماثل لانه اضافي وان اريد انه لا تعلق بغير الذات فيشكل بالوجود
وان اريد انه لا يكون مغايرا للذات في الخارج يتناول سائر الاعتبارات قوله
كالتحيز فان التوصيف به يحتاج الى ملاحظة الحيز والحدوث فانه يحتاج الى ملاحظة
العدم وليس شيء منهما منتزعا من نفس الانسان مثلا قوله يدل على الذات اي
نفسه ودلالته اللازم على الملزوم قوله دون معنى زائد اي خارج عنها اشارة الى
ان ما يدل على جزء الذات داخل في الصفة النفسية قوله وكونها زائدة على
الذات فلا يكون منتزعا من نفس الذات فيحتاج في الوصف به الى ملاحظة امر
سوى الذات فلا يصدق التعريف عليها قوله مع كونه من صفات اما اذا كانت
متعلقة بالصفات الحقيقية فهي داخلة في الصفة المعنوية قوله ما لا يصح اي
يكون تصور ارتفاع عن الموصوف باطلا غير مطابق فالصحة مقابلة البطلان
لا بمعنى الجواز فلا يرد ان توهم ارتفاع كل صفة عن موصوفها ممكن انما المحال
ارتفاع قوله فما يجب ويمكن ويمتنع اي بالنظر الى ذاتها فلا يرد ان الصفات
منحصرة في الاقسام الثلاثة فيلزم فيه اشتراك المثلين في جميع الصفات فيرتفع
التعدد عنهما قوله في الاحكام الواجبة آه اي بالنظر الى ذاتهما وتلازم التوقفات
الثلاثة ظاهر بعد ان مثل قوله ولان الصفة النفسية آه علة لقوله فالتماثل
امران آه والجملة عطف على وهما الموجودان واصل الكلام فالتماثل امران
لان الصفة النفسية الا انه لما قدم الدليل وصار الحاصل لمجرد ترتب المدلول
على الدليل زاد الواو العاطفة قوله ما يعود الى نفس الذات آه اي منتزعا

منتزعا من نفسها من غير مدخلية امر خارج عنها قوله من الصفات النفسية آه قدر الجزء و
جعل ما هو الجزء في المتن تعليلا له اشارة الى ان في المتن اختصارا وفيه سبب
الجزء مقامه قوله بالاحوال اللازمة اي بالصفات اللازمة ليتناول الاحوال وغيرها
او يقال لجعل الصفات النفسية عنده في الاحوال قوله فان صفات الاجناس هي اخص
من النفسية لانه لا بد ان تكون مشتركة بخلاف النفسية كالانسانية والوجود قوله
في اخص وصف النفس اي في وصف لا اخص منه قوله ولهم ان يقولوا آه يعني ان قيد
الاخص ليس احترازيا بل يتحقق ما به التماثل قوله مع انه مذهبهم آه يعني ان
المعتزلة لا يجوزون تعليل الحكم الواحد بالنوع متمسكين بشبهة هي انه لو جاز ذلك
تعليل القابلية بالعلم تارة وبالقدرة اخرى مع ظهور بطلانه فيلزمهم على هذا
التعريف تعليل التماثل الذي هو حكم واحد بالنوع بعلل مختلفة كما بينه
الشارح قدس سره قوله وهذا الاعتراض آه مشترك الالزام بين المعتزلة
واصحابنا القائلين بالحال واما اصحابنا النافون لها فيجوزون التعليل المذكور
فلا اعتراض عليهم قوله اما واجب اي واجب الحصول لموصوفه عند حصول الموصوف
قوله مع انه لم يجوز كونه آه على صيغة المجهول كما يدل عليه قوله فيلزم تقوم
تعالى ليس كمثله شيء وفيه ان نفي المماثلة عنه تعالى اما باعتبار انه لا اشتراك
بينه تعالى وبين الممكنات الا في اللفظ واما باعتبار ان المراد الاتحاد في
الماهية وهذا لا ينافي كونه مماثلا لها في بعض العوارض واما عدم الاطلاق
فلعدم الاذن والله اعلم واعلم ان هذا السؤال والجواب بعد
ما سيجيء من قول المصنف وعليه يحمل النفي تكرار الا انه يقال ان اورده الشارح
قدس سره هنا لبعد العهد قوله يستحيل لذاتيهما اي يكون منشأ امتناع
الاجتماع ذاتيهما وان كان بواسطة لازمة للذات ولا ينافي ما سيأتي من ان
التقابل بالذات انما هو بين الايجاب والسلب وفيما عداهما بالواسطة و
لا يرد انه كيف يدخل عند المعتزلة في هذا التعريف بترك اشتراط اتحاد المحل
العلم القائم بجزء من القلب والجهل القائم بجزء مع ان امتناع اجتماعهما
بواسطة الحكمين اللازمين لهما قوله فانهما ليسا معنيين كلاهما او احدهما

[illegible]

وان استحال اجتماعهما في محل واحد فالخروج بالنسبة الى باقي القيود او المراد به عدم الدخول وكذا الحال في قوله والاعدام قوله ويخرج الاعدام اي المعدومات التي من جملتها الاعدام فانه لا تضاد بينها ولا بينها وبين الموجودات وان وجد استحالة الاجتماع في بعض الصور وآخر ذكر الاعدام على خلاف قوله والجواهر لان ذكر العدم والوجود بعده يستلزم التكرار قوله ويخرج الجوهر لا شئ له اجتماعهما في محل واحد اذ لا محل لها قوله فان القديم القائم بغيره وكذا تقدم القائم بذاته وان استحالة اجتماعه مع اي وث في محل له الا انه لظهوره لم يتعرض له قوله لا يسمى عرضا اي عند المتكلم لانه قسم الممكن الذي هو ما سوى الله تعالى وكذا احكام الحادث قوله

كالعلم بالحركة والسكون اي العلم بان هذا الشئ متحرك والعلم بان هذا الشئ ساكن في آن واحد واما تصور حركته وسكونه معا فممكن ولذا يصح الحكم باستحالتها والعلم عند الجمهور صفة حقيقية تتعدد بحسب التعلقات فلا يرد ما قيل ان العلم تعلق بين العالم والمعلوم فيكون خارجا بقيد معنيان قوله بل لا استلزام مهملا آه بناء على ان المطابقة معتبرة في العلم عندهم فلو اجتمع العلمان في حواليه شخص واحد لزم اجتماع المعلومين اعني كون شخص واحد متحركا وساكنا في آن واحد فتدبر فانه مما زل فيه الاقدام بناء على عدم الخلط بين الاصطلاحين في العلم

قوله هذا هو الظاهر اي تقدير تخرج هو الظاهر قوله وقع في حيز معنى النفي اشار بهذا اللفظ مع الى ان النفي انما يفيد العموم اذا كان معناه متوجها اليه ولا يكفي مجرد الوقوع في حيز النفي لجواز كونه قيد النفي فيفيد التخصيص والى ان النفي اعم من ان يكون صريحا او ضمنا كما فيما نحن فيه قوله فحقه ان يفيد آه يتوجه النفي ~~او ضمنا كما في ما نحن~~ الى المقيد فيجوز ان يكون انتفاؤه بانتفاء الاصل وان يكون بانتفاء القيد وذا فيه نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم واما قال حقه لانه قد يكون لنفي التقييد فقط ولذا قال اهل البيان من ان كل كلام فيه قيد يكون المقصود بالنفي والاثبات ذلك القيد وليس الاول في المقام البرهاني والثاني في المقام الخطابي قوله واخراج شئ عنه وكيف يمكن الاخراج به فالحال ان الصغر والكبر والقرب والبعد يستحيل اجتماعها من جهة

منها

جهة واحدة قوله احترازا عن خروج آه فيقدر ههنا بادخل بمعونة القرينة العقلية وان كان السياق يقتضي تقدير يخرج قوله انا امور آه يعني انها ليست من افراد المحدود وكيف يمكن ادخالها في الحد والقول بان دخولها على تقدير وجودها تكلف قوله وايضا معنى يلزم اخراج المخرج قوله انما يدخل آه لان التعميم انما حصل فيه قوله كهذه الامور وكالحسن والقبح آه يعني ان قوله كالحسن والقبح آه مثال للامور الاعتبارية لا ان المعطوف عليه وحرف العطف مقدر في الكلام اذ لا وجه له وفيه تنبيه على انه ليس معناه كما لا يوجب العقل الحسن والقبح والحل والحرمة عندنا اذ لا جامع بين التضاد وبين الحسن والقبيح حتى يقاس عدم ايجابه على عدم ايجابها قوله راجعة الى الموافقة والمخالفة وليس الموافقة والمخالفة الا امرين يعتبرهما العقل بعد ملاحظة الشرع والعقل والاتصاف بهما في الخارج بل في الضمير فقط قوله فلا تضاد بينهما اي بين هذه الصفات الاعتبارية قوله لان المتضادين لا بد ان يكونا معنيين اي امرين قائمين بالغير في الخارج ليصح القول اجتماعهما فيه بخلاف ما اذا كانا امرين الاتصاف باعتبار العقل فانه يكون استحالة الاجتماع بينهما في الاعتقاد وحكم العقل وبما حررنا لك ظهر اندفاع امرين احدهما ان قوله لان المتضادين آه في قوة قولنا ان المتضادين لا يكونان اعتباريين ففيه مصادرة والثاني ان عدم ايجاب العقل لا تضاد بين الامور الاعتبارية مع قطع النظر عن اعتبار الوجود لا دخل للعقل في عدم الايجاب

قوله كلاما مستانفا اي ليس تعليلا للاخراج المذكور بل كلام مستقل متفرع على تعريف المتضادين فتقدير الشرط والجزاء لبيان المعنى لا لصحة الكلام قوله كل ما لا يرجع الى الصفات الموجودة اي ما لا يكون الاتصاف به كالاتصاف بالصفات الموجودة بل بمجرد اعتبار العقل سواء كان موجودا فيه اولا ولذا لم يقل ما لا يكون الصفات الموجودة كالصغر والكبر فانهما عبارتان عن قلة الاجزاء وكثرتها في الخارج وكالقرب والبعد فانهما عبارتان عن كون الجوهر في الحيز بالقياس الى كونه جوهرا آخر فيه فاندفع ما نقل عن الشارح قدس سره انه يرد عليه الصغر والكبر والقرب والبعد فانها اضافات

ع

قطعاً وقد صرح بجريان التضاد فيهما على ما زعمه ثم يرد عليه ما سبق من انها حيث
بقوله معنيان فكيف يدخلهما الا ان يراد بالمعنى ما يقوم بالشئ في الخارج سواء
كان موجوداً اولا **قوله** فان العقل لا يوجب تضاداً فيه اذ لا حصول لهما في
المحل حتى يتصور استحالة الاجتماع فيه **قوله** الاحكام اى الاحكام الشرعية الخمسة
قوله لان التعلق آه يعنى ان الخطاب المتعلق بفعل المكلف وان كان ازلياً
لكن لا يطلق عليه الحكم الا من حيث تعلقه بالفعل والتعلق امر يعتبره العقل
بعد ملاحظة الخطاب والفعل وليس قائماً بالفعل لحصوله قبل وجوده فلا يتصف
الاحكام بالتضاد وان كانت متصفة باستحالة الاجتماع في اعتبار العقل
قوله وكذا الافعال بمعنى التأثيرات لا بمعنى الآثار فانه ليس في الخارج الا المؤثر
والاثر والتأثير امر اعتبارى يتصف به المؤثر في العقل ولا تضاد بين
الافعال ايضاً هذا ما عندى في حل هذا الكلام والله اعلم بالمرام **قوله** وسنعرف
آه معطوف على قوله ثم ان ذكر البعض فهو من كلام الشارح قدس سره
قوله فائدة ظاهرة وهى ادخال المتضايفين **قوله** فالاولى حذفه هنا لعدم ظهور
الفائدة ولذا لم يقل فالصواب وما قيل ان فائدة ادخال الاجتماع والافتراق فانهما
موجودان عند المتكلمين يمتنع اجتماعهما في محل واحد من جهة واحدة لا من
جهتين اذ يجوز ان يكون الجسم الواحد اجتماع بالنسبة الى جسم وافتراق بالنسبة
الى آخر ممنوع بان الكون الموجود امر شخصى يعرض له اعتباران فالموجود في الخارج
لا تعدد فيه وان اعتبر في الاضافة فهو امر اعتبارى لا وجود له وكذا ما قيل الفائدة
ادخال السواد والبياض اللذين في النقطة والخطين اللذين في السطح
فان الاجتماع في الصورتين ليس من جهة واحدة بل من جهتين لانتفاء الاجتماع
في المحل الواحد في الصورة الاولى وكون الخط والسطح والنقطة من الامور
الاعتبارية عند المتكلمين **قوله** فلم يشترط المعتزلة وقالوا الضدان معنيان
يستحيل اجتماعهما لذاتيهما في الجملة سواء كان في محل واحد او في محلين **قوله**
قالوا العلم بالشئ آه يعنى ان هذا العالم والجهل من حيث قيامهما بالمحلين فلا يكون
الاتحاد في المحل شرطاً فلا يرد انه اذا كان قيامهما بالمحلين مستحيلاً كان قيامهما بمحل

بمحل واحد مستحيلاً بطريق الاولى فيهما داخلان وان اعتبر اتحاد المحل والمراد الجهل المركب فان
الجهل البسيط عدمى وهذا عند المعتزلة القائلين بتضاد العلم والجهل المركب اذا كانا
متعلقين بشئ واحد لا عند من يقول بتماثلهما **قوله** بجزء من القلب هذا على ما ذهب
اليه المليون من ان محل العلم القلب كما يدل عليه ظاهر الآيات وانه مركب من اجزاء
لا تتجزى فلا تنخرم ضوابط المذاهب **قوله** بل زاد واعليه اى بعضهم وهو ابو الهذيل
ومن تبعه حيث ذهبوا الى انه تعالى مريد بارادة حادثة لا فى محل **قوله** وسيرد
عليك اى فى آخر بحث العلة والمعلول ان حكم الصفة لا يتجاوز عن محل الصفة
فالقول بان الصفات التابعة للحياة اذا قامت بجزء يثبت حكمها للجملة باطل فالقول
بالتضاد بين العلم والجهل المذكورين باطل **قوله** وان المعنى اى العرض لا يقوم
آه اى فى بحث الاعراض فالقول بالارادة الحادثة لا فى محل باطل **قوله** يرد عليهم
الموت والحياة على تقدير وجودية الموت كما يدل عليه ظاهر قوله تعالى خلق الموت
والحياة وحاصله انا لا نسلم ان بين العلم والجهل المذكورين تضاداً فان امتناع
اجتماعهما لا يستلزم التضاد كما فى الموت والحياة عندكم فالايراد المذكور منع
سند وليس نقضاً على ما توهم ويرد عليهم الموت والحياة **قوله** قال صاحب
الغيبة آه لما لم يثبت ان القائل بعدم التضاد بين الحياة والموت وبانه
وجودى واحد بل انما يثبت المنقول انهم نقل القائل متعدد كما هو الظاهر
اذ القول بعدم التضاد منهما مع وجود الموت مستبعد جداً نقل الشارح قدس سره
كلام صاحب الغيبة وانه اورد الاعتراض بالموت والعلم **قوله** انهما ليسا
بضدين عندكم لعدم استحالة اجتماعهما لذاتيهما لكن لا يخفى انه لا فائدة حينئذ بالتقييد
بقوله عندكم قوله وليس المانع من ذلك تضادهما لان استحالة اجتماعهما ليس
لذاتيهما بل لامتناع اجتماع حكميهما **قوله** فانه صفة نفسية متفرعة من نفس
العرض لو تصور عرض غير قائم بمحل لا يكون عرضاً بخلاف التحيز للاجسام فانه متفرع
باعتبار الجزء حتى لو تصور جسم من غير جزء يكون جسماً فما قيل الفرق بين القيام
بالمحل والتحيز به بان الاول صفة نفسية والثانى معنوية تحكم وهم **قوله**
مشتبين اى مقيدين بتلك الصفة لا مطلقاً فانها الممتاز ركبين فى جميع الصفات

النقيضية قوله واعلم ان الاختلاف آه في الجزيئ اي مفهوم الجزئين عائد ههنا
اي في التماثل والاختلاف فانه لابد في الانصاف بهما من الاثنينية وان كانت لكل
اثنين جزئين يكون صفات تعالى متصفة باحدهما وان اختصا بالجزء الانفكاك بينهما
لا يكون متصفة بشئ منهما هكذا ينبغي ان يفهم قوله كل متماثلين فانهما يجتمع اما
لانتفاء المحل كما في الجوهرين او لانتفاء الاجتماع فيه كما في العرضين ولذا لم يقل في
شرح المقاصد قوله فتمة ثنائية آه بان يقال الاثنان ان امتنع اجتماعهما فهما
متضادان والا فهما متخالفان اي المتماثلين وغيرهما قوله ولا وجوب عليه سوا
كانا داخلين في حد المتضادين اولا قوله ليس لتضادهما اي لتخالفهما في المتضادين
بل للزوم الاتحاد ورفع الاثنينية كما سيجي فيهما نوعان متباينان داخلان
اشتركا في امتناع الاجتماع قوله واما الثاني آه لعدم الدخول في الحد سوا
كان الدخول موجبا لعدهما قسما من المتضادين اولا اذ لو خص بالموجب لعدهما
قسما من المتضادين لم يرد الاعتراض بقوله فان قلت آه كما لا يخفى قوله
لذاتيهما يعني ليس منشأ امتناع الاجتماع ذاتيهما بل المحل مدخل في ذلك وحدته
راجع للاثنينية بينهما حتى لو فرض عدم استلزامها رفع الاثنينية لم يستحيل
اجتماعهما ولذا جوز بعضهم اجتماعهما بناء على عدم ذلك الاستلزام فاندفع بما
حررنا ان تجويز البعض اجتماعهما انما يفيد ان امتناع اجتماعهما بديهي وانه يجيئا
الى الواسطة في الاثبات وهو لا يستلزم الواسطة في الثبوت قوله وايضا
المراد آه اي لا نسلم ان الدخول المذكور لم يجوز ان يراد بالمتقابلين مالا يشترك
في الصفة النفسية كما يرشد الى ذلك ايراد الحد المذكور بعد حدهما ههنا
فعوله يرشدك انه مجرد تأييد للمسند فالمناقشة بان مثل هذا لم يعهد
قرينة للتقييد في الحد في استعمالاتهم وانه انما يتم لو كان حد الضدين مذكورا
بعد حد المتماثلين في كلام الشيخ الاشعري ايضا وليس كذلك قوله على جواز مطلق
اي يدعون الموجبة الكلية ويقولون كل متماثلين يجوز اجتماعهما الا قد يمنع منهم
فانهم يستثنون منها الحركتين بناء على ان تماثلهما باتحاد المتحركة وما فيه الحركة
والمبدأ والمنتهى واذا كان كذلك يرتفع الاثنينية عنهما قوله فلا اثنينية

اثنينية فلا تماثل بخلاف ما اذا تعاقبا على محل واحد فان عوارض المحل تختلف في الوقتين
قوله بشئ واحد اي بالذات والاعتبار فلا يتجه انه قد يتصور الشئ بوجهين بالنظر فقد
اجتمع العلمان النظر بان بشئ واحد قوله اذ يلزم النظر في العلوم لاحد لان احد النظرين
يكون متقدما على الآخر لامتناع توجه النفس قصدا الى شيئين والفرض ان المعلوم شئ
واحد بالذات والاعتبار فيلزم ان يكون النظر الثاني في المعلوم من حيث انه معلوم
فيلزم تحصيل الحاصل قوله لو جاز آه خلاصته ان الجواز المذكور يستلزم رفع الامان عن الحكم
المعلوم بالبديهة قوله اسباب مفارقة كالفاعل والشرائط وامور لها مناسبة بكل
واحد منهما قوله وعدم التمايز اي على تقدير تسليم لزومه قوله لاجتماع العلم بالمنظور
فيه اي بالوجه الذي يحصل من النظر والا فالعلم بالمنظور فيه في الجملة شرط للنظر لامتناع
طلب المجهول المطلق قوله واما الثاني فلجواز آه الصواب فلانه واقع كالفلك
فانه لا ثقيل ولا خفيف فيجوز ان يكون فيما نحن من ذلك القبيل فلا يلزم اجتماع المثلين
المثلين واما جعل الجواز الذي على منع الحكم الكلي سندا له فغير معقول وايضا
المتفرع على الجواز المذكور عدم لزوم جواز اجتماع الضدين وح لا ورود للاعتراض
المذكور قوله في اثبات آه اشار باطلاق الحكم الى انه لا يثبت مدعاهم الا في
الموجبة الكلية قوله الا تضاعف آه الظاهر لجواز ان يكون ذلك بسبب اختلاف
الجسم في قبول اجزاء الصبغ او لاختلاف اجزاء الصبغ في الصبغ قوله والجواب ان
كل واحد منها آه هذا هو الحق فان الالوان المختلفة في صورة التبدل الفواكه
من الخضرة الى السواد يتوارد بدلا عليها فلذلك في صورة الصبغ ولذا لم يجب
بالمنع انت بعيب قوله ان المتبادر من لفظ آه يعني ان لفظ الاجتماع معناه
الحصول بطريق المعية فاذا كان زمان حصول امرين في ذات واحدة متعدد والا
يتحقق المعية بينهما اصلا لا في الزمان ولا في الذات بخلاف ما اذا اتحد زمان
حصولهما وان في ذاتين فانه يتحقق المعية بينهما بحسب الزمان ومن هذا علم
ان الاجتماع مغن عن اعتبار وحدة الزمان لا عن اعتبار وحدة الذات
قوله ولو على سبيل المجاز بان يراد منه مطلق الحصول قوله فصرح بوحدته فيما
لاجتماع اما مستعمل في معناه الحقيقي ووحدة الزمان لتصريح ما علم ضمنا او في

المقصد الثاني في [illegible]

مطلق الحصول على سبيل التجريد ويكون القيد المذكور للتقييد وعلى التقدير بن افاد القيد
المذكور وقع تو تم استعمال لفظ الاجتماع في الحصول المطلق اى من الاجتماع والتعاقب
قوله لادخال المتقابلين فيه وكذا الادخال مثل السواد والبياض القايمين بجسم
واحد لا قسمة فيه في الخارج ومثل خطين عارضين بسطح واحد بنا على ان المتقابلين
داخل في المتقابلين على ما هو مقتضى هذا التعريف وايضا الا الفاز اجتمع فيه الحرارة
والبرودة المطلقتان لكون الكيفية القايمة به حرارة من وجه وبرودة من وجه
انتهى وفيه ان المراد بالاجتماع الاتصاف سواكان بطريق الحلول او لا ليشمل
الايجاب والسلب والعدم والملكة على ما سيجئ وكذا قال في ذات ولم يقل
في محل او موضوع ولا اتصاف للجسم بالسواد والبياض القايمين به اذ لا يقال انه
اسود وابيض بل بعضه اسود وبعضه ابيض وان حصولهما في كل الجسم وكذا
الاتصاف للسطح بالخطين بل بالتناهي بهما والكيفية القايمة بالفاتر المحمول
عليها الحرارة والبرودة المطلقتين مواطاة لا تقتضي اتصاف الجسم بهما لان
الحمل انما يقتضي اتحادهما في الوجود الخارجي لا اتحادهما في الوجود الرابطي
فان الجسم الاسود المتحرك متصف بالسواد والمتحرك بالحركة ولا اتصاف له بالحركة
قوله الا بالقياس الى الغير قال المصنف في بحث الاضافة قولهم المضاف ما يعقل
ماهيته بالقياس الى الغير لا يراد به انه يلزم من تعقله تعقل الغير فان اللوازم
البينة كذلك بل ان يكون من حقيقته تعقله الغير فلا يتم تعقله الا بتعقل الغير
فعلى انه لكونه نسبة متكررة يتوقف تعقل كل منهما على تعقل صاحبه فهذا انقى
التوقف في تعريف الضدان دون الاستلزام قوله ضدين مشهورين لاشتهارها
بين عوام الفلاسفة كذا قال الشيخ قوله بالحقيقيين لكونه المعتبر في العلوم الحقيقية
كذا قال الشيخ قوله التضاد المشهور آه هذا هو المسطور في الكتب وفي شرح
المقاصد ناقلا عن الشيخ انه يشترط في التضاد المشهوري ايضا غاية الخلاف
قوله وجب ان يجعل آه اى ان اريد الحصر وان اريد بيان اقسامها المبحوث عنها
في العلوم الحقيقية على ما في شرح حكمة العين فلا حاجة الى ذلك قوله للجسم اى
المطلق ان جعل حال الحدوث داخلا في الكون او الجسم الباقي ان لم يجعل داخلا

داخلا فيه والعبر فيه اللبث قوله كالمز المتوسط بناعلى انه طعم بسيط بين الحلاوة والحموضة و
ان حصل من خلط الجسم الحلو والحامض وكذا الظاهر قوله اثبات حالة متوسطة بل حكوه عنهما
قوله وايضا آه تقسيم آخر للضدين قوله بين انواع جنس واحد المراد به الانواع الاخيرة
ولو ارادوا انواع الحقيقة لكفى لكن ليس الاجمال كالتفصيل انواع جنس واحد كالاقسام
الاربعة للكيف فكيف يصح الاحتراز عنها الا بين انواع جنس واحد قوله اصلا سواكانت
مندرجة تحت جنس اولا كالاجناس العالية قوله تحت جنس واحد بل تحت جنسين
قوله ان الخير والشر سوا فسرا بالكمال والنقصان او بالملايم والمنافر قوله ضدان لا
يخفى ان كونهما ضدين يقتضي ان يكون قيد من جهة واحدة في تعريف المتقابلين
لادخالهما ايضا لاجتماعهما في شئ واحد من جهتين قوله وجوديه اى لا يكون ماخوذا
في مفهومه السلب لانه عبارة عن عدم الخير قوله فليس شئ منهما اى لانم لا تغير مفهوما
وايضا المنوع على الجواز المذكور عدم لزوم جواز اجتماع الضدين وح لا ورود الا
المذكور قوله في اثبات آه اشارة الى اطلاق الحكم الى انه لا يثبت مدعاهم اعنى
الموجبة الكلية قوله الانضعف آه الحصر لجواز ان يكون ذلك بسبب اختلاف
الجسم في قبول اجزا القبيح او الاختلاف اجزا القبيح في التصبيغ قوله والجواب ان
كونهما ذاتيين لا تحتهما فلا يرد النقض بهما على قولنا لا تضاد بين الاجناس واما
اذا اورد النقض بهما على قولنا لا تضاد الا بين الانواع الاخيرة فالجواب هو الاول
قوله لان الخير والشر آه سند للمنع اورده بصورة الاستدلال ترويجا واشارة الى قوة
المنع فلا يرد على قوله دفلا تعقل الا شارة آه بان النقض بالكنه ممنوع والتعقل
بالوجه لا يفيد نفي الذاتية خارج عن قانون المناظرة قوله في غاية البعد فانهما
بين الطرفين اعني التهور والجبن قوله انما التضاد بين عارضيهما آه وهذا انكار
اعتبار ان ليس لهما حقيقة سوى المفهومين المذكورين فالامر الاعم المعتبر جنس
لهما وهما نوعان اضافيان بالنسبة الى حصصهما فلا يرد النقض بهما على قولنا لا تضاد
الا بين الانواع الاخيرة لجنس واحد قوله فان اردت آه فيه اشارة الى ان
التطبيق يحتاج الى نوع عناية وتعرف بان يراد بقوله لو الفضيلة والرذيلة ما يصدق
فانه عليه وبقوله والخير والشر مفهوماهما قوله اشارة الى النوع الثاني والعدول

عاى الملخص للاشارة الى ان النقص ليس مختصا بالتهور والشجاعة بل جار الى الاطراف ايضا
كذلك وذكرهما في الملخص لمجرد التمثيل قوله بالعرض اي بالتبع لا بالذات لان التضاد بالذات
بين عارضيهما ولا حاجة الى جعل الباء بمعنى في وحرف العبارة عن المبادر قوله اشارة
الى التوهم الاول فالمراد من الخير والشر مفهومهما اذ ليس بين كل ما صدق عليه تنافي
قوله ان الفضيلة والرذيلة آه فالمراد منها مفهومهما في الخير والشر وهو الظاهر
المتبادر ويكون النقض واردا على القاعدة الاولى قوله اشارة الى الجواب اولا
آه فالجواب ان من شبهة واحدة منشأها صورتان فكل واحد من الجوابين جواب
عن كلا النقيضين فكان الظاهر الواو وانما اورد كلمة او نظرا الى العموم قوله وربما يتوهم
يعني ما يتوهم بخلاف ذلك لا للخلو عن هذين الامرين قوله بل بين العوارض التي يكون
اشارة الى ان جواز دخولها تحت جنس واحد كاف فيها وان الناقض للقاعدة
الثانية يلزمه اثبات عدم الدخول قوله فالشجاعة آه اي على تقدير كونهما ضدا
حقيقيا قوله على تقدير وجودهما يعني ان المتضايفين قد اختلف في وجودهما فعلى
القول بوجودهما يكونان داخلين في التعريف على مقتضى تعريف المتكلمين دون
تعريف الحكماء وليس المراد انهما على فرض وجودهما كذلك حتى يرد ان ماهية الاعراض
يجب ان تكون متحققة حتى يحصل الجزم بالاخفية ولان المتكلمين قائلون بخروجهما
في تعريف الضدين قوله وكذا الحال في المتماثلين اي في بعض المتماثلين على القول
بامتناع اجتماعهما فانهما داخلان في تعريف الضدين للمتكلمين خارجان عن تعريفهما
للحكماء لاعتبار قيد غاية الخلاف فيه وهذا لا ينافي ما ذكره الشارح سابقا من
عدم دخولهما في تعريف المتكلمين لان المراد منه بجميع افرادهما قطعا لان المتوهم
جعله دليلا على وجوب جعلها قسما من المتضادين قوله نسبتها الى آه اي يعتبر التقابل
بينهما بالنسبة الى قابل للامر الوجودي كذا في شرح حكمة العين فالمتقابلان ان
تقابل العدم والملكة هما المتقابلان تقابل السلب والايجاب باعتبار النسبة
الى المحل القابل وهو المذكور في التجريد لكن قال المحقق الدواني انه مجرد الاجتماع
بالنسبة الى الموضوع القابل لا يكفي في العدم والملكة بل لا بد مع ذلك ان تكون
النسبة اليه مأخوذة في مفهوم العدمي قوله في ذلك الوقت اي الذي اعتبر نسبتها

نسبتها اليه قوله كالكوسج اي الذات الموصوفة بالكوسجية مثال للقابل للامر الوجودي
قوله يعني كونه آه فالمصرح مذكور معنى قوله لا للامر واي لا عدم اللحية للامر وهي شدة الى
ذلك قوله لا كعدم القيام بالغير للمفارق فقوله يتعلق آه بيان لحاصل المعنى وليس اشارة
الى التقدير في النظم قوله بل يجب نوعه اضراب عن مقدر اي فلا يعتبر قبوله في ذلك
الوقت بل في وقت آخر اما لشخصه كمرد الانسان اللحية او يجب نوعه آه فالقسم الاول
متروك واعلم ان عبارة المتن تحتاج الى تكلفات في التطبيق على المراد حرر المصنف
على ذلك لظهور المقصود قوله لا كعدم القيام آه معطوف على بل يجب نوعه آه يجب
المعنى كانه قيل وان اعتبر قبوله له اعم من ذلك كالامثلة المذكورة لا كعدم القيام بالغير
للمفارق قوله الذي ذكرناه اشارة الى تذكير اسم الاشارة قوله ونحوها آه فالمراد
بامرين المتن لفا ان قوله اذ لا موضوع لها اما لانتفاء المحل كما في المفارقات والجسم
والهيولى او بانتفاء الاستعداد كما في الصور الجسمية والنوعية قوله بين الصور النوعية
للعناصر قيد بالنوعية لثبوت التماثل بين الصور الجسمية وبالعناصر لان الصور النوعية
للافلاك للاختصاص كل صورة منها لمادتها لا يمكن زوالها عن مادتها فلا يصح اعتبار
نسبتها الى محل واحد بالشخص يجوز العقل مواردهما عليه فلا يقابل بينهما قوله
لا يجب الصدق آه يعني ان المراد بالحلول مقابل المحل سواء كان حقيقيا او شبيها
به كاتصاف محل الملكة بالعدم فانه اتصاف خارجي شبيه بالحلول كما سيجيء فلا يرد
ان للابياض ليس له حلول في المحل فانه مختص بالموجودات قوله على قياس البصر
والعمى فان امتناع الاجتماع بينهما باعتبار الحلول اظهر لكون المحل القابل معتبرا في العدم
قوله وجوديان اي ليس السلب داخلا في مفهوم شيء منهما قوله لجواز كونهما
عدميين منع لقوله وعلى الثاني يكون احدهما وجوديا والآخر عدميا وقوله كالعمى
والتي اشارة الى النقض بما يكون احد العدميين سلبا للآخر قوله بان العدم
آه فيه اثبات للمقدمة الممنوعة بعدم تحقق التقابل بين العدميين والتعرض لعدم
مقابلة العدم نفسه استطرادي لعدم مقابلته للعدم المضاف اذ الكلام في العدميين
قوله لاجتماعهما في كل موجود آه يعني لا بد في المتقابلين من نسبتهما الى واحد في
بحكم العقل بامتناع اجتماعهما فيه فان لم يكن بين الملكتي العدميين المضافين

واسطة اصلا بان يكون كل منهما من الامور الشاملة كالشئ والممكن العام او كلاهما شامل
لجميع الموجودات كالقيام بالنفس والقيام بالغير فلا تقابل بين عدميهما لانتفاء نسبتهما الى محل
واحد وان كان بينهما واسطة لجميع العدمان فيه فاندفع الايراد عليه باللاممكنية واللاشيئية
ولعدم القيام بالنفس وعدم القيام بالغير فانهما عدميان لايجتمعان في موجود مغاير لما اضيف
اليه لعدم الواسطة بين ما اضيف اليه واما ما قاله الشارح قدس سره في حواشي التجريد
بانه يكفي في نفي التقابل بين اللاممكنية واللاشيئية كونهما بحيث لو وجد احدهما في
مفهوم وجد الآخر فيه فغير انه فرض وجود مفهوم بينهما محال فيجوز ان يستلزم المحال
اي امتناع الاجتماع واما ايراد شارح التجريد من ان عدم الحول علي ما من شانه
شخصه ان يكون له احول وعدم قابلية النطق كلاهما مسلوبان عن الجدار فلا يصح فلاجتماعهما
في كل موجود مغاير لما اضيف اليه فجوابه ان التقابل بينهما ليس بالذات بل باعتبار
استلزام الحول وجود البصر فيهما خارج عن تعريف المتقابلين قوله واما العمى فهو
انتفاء آه يعني ان اللاعمى مفهوم عام لايمكن اتصاف المحل به من حيث عمومه فلا يكون من
حيث هو مقابلا للعمى بل انما في ضمن انتفاء البصر وانتفاء القابلية وعلى التقديرين
التقابل بين الوجودي والعدمي فلا نقض وقس على ذلك الجواب عن جميع صور النقض
اذا كان احدهما سلبا للآخر قوله فهو البصر بعينه اي من حيث الصدق وان تغايرا
في المفهوم فالتقابل بينهما في الحقيقة تقابل بين الوجودي والعدمي وبهذا اندفع
ما اورده الشارح قدس سره في حواشي التجريد من ان التغاير بينهما في المفهوم
لاشبهة فيه وان كانا متلازمين في الوجود قوله فالتقابل بينهما بين اللاعمى و
العمى بالايجاب والسلب لانه في الحقيقة تقابل بين القابلية وسلب القابلية
وان كان بحسب الظاهر بين العدميين قوله متخالفان في المحل لكون احدهما مقتضيا
اي اللازم والملزوم قوله تنبيها آه حال من فاعل ضمير عدل اي تنبيها وفيه بيان
فائدة اقامة السلب مقام عدميين وليس مفعولا له لان علة العدول دفع الاعتراض
اي بقين لا التنبيه المذكور قوله مع تصريحهم آه يعني ان عدول المصنف وان كان
صحيح الحصر ودفع النقض لكنه مخالف لتصريحهم قوله يتقابلان باعتبار وجودهما
في الخارج اي قد يكون كذلك اذ لايلزم في المتقابلين كونهما موجودين بل ان لايكون

يكون السلب جزءا من مفهومهما وكذا الحال في المتقابلين يعني انهما قد يكونان من الامور الذهنية
كالعلية والمعلولية وفي الملكة والعدم نحو الكلية والجزئية بخلاف الايجاب والسلب فانه لايكون
لهما وجود في الخارج اصلا قوله واما الايجاب والسلب بمعنى ثبوت النسبة وانتفائها اللذين
هما جزء القضية وقد يعبر عنهما بوقوع النسبة ولا وقوعها فانه يطلق الايجاب والسلب
عليهما كما نص عليه المحقق التفتازاني في شرح العضدي لا بمعنى ادراك الوقوع وادراك
اللاوقوع فان التقابل بينهما تقابل التضاد لكونهما قسمان من العلم قائمين بالذهن قيام
العرض بمحله قوله امران عقليان اي موجودان في العقل دون الخارج وان كان الخارج
ظرفا لنفسهما فيما اذا كان الطرفان من الموجودات الخارجية كالجسم والسواد قوله
فاذا حصلا في العقل هذا صريح في ان المراد بالايجاب والسلب الوقوع واللاوقوع كما
في شرح التجريد من ان الشارح قدس سره اعتبر التقابل بين الايجاب والسلب و
اللاثبوت عقلا لان المراد حصولهما في العقل الاذعان فان النسبة واقعة اوليست
بواقعة قوله فالمتقابلان اي الثبوت والانتفاء قوله وهو وجود حقيقي لهما بناء على
ان الحاصل في الذهن ماهيات الاشياء لا اشباحها قوله وبهذا يندفع ما قيل آه اي
ان المتقابلين بينهما لو وجدا في الذهن لان تقابلهما باعتبار الوجود في الذهن
وفيما بينهما آه فانه تقابل التضاد ومبنى تحقيق الشارح قدس سره كون النسبة موردا
للايجاب والسلب بمعنى انه تمنع اتصاف النسبة الحكمية المخصوصة بهما في الذهن في زمان
واحد واعتبر الشارح الجديد موضوع القضية مورد الثبوت المحمول وعدم الثبوت
بناء على ظاهر ما نقله عن الشفاء من ان المتقابلين بالايجاب والسلب ان لم يحتملا الصدق
والكذب فبسيط كالفرسية واللافرسية والا فمركب كقولنا زيد فرس وزيد ليس
بفرس فان اطلاق هذين المعنيين على موضوع واحد في زمان واحد محال ولا يخفى
ان ما اعتبره الشارح قدس سره اظهر لان الثبوت واللاثبوت صفة النسبة في نفسها
وانما يتصف الطرفان بهما بالعرض فاعتبار الموضوع موردا لهما دون النسبة لا
تكلف قوله ولا تقابل بينهما اذ الحيوان المقيد بالناطق واللاناطق مثلا كلاهما
حاصلان معا في الذهن والخارج قوله ح اي حين عدم اعتبار نسبته الى شيء
قوله ولا سلب في الحقيقة لانه عبارة عن رفع الايجاب والايجاب انما يرد على النسبة

وما هو ظاهر فكذا السلب واما قال في الحقيقة لوجود السلب منه في الظاهر وهو المراد بقول
المصنف اما الا يكون احدهما سببا للآخر او يكون الا وارد به السلب حقيقة لم يكن
العدم والملكة واخليت في القسم الثاني ولم يصح تمثيله للسلب والايجاب بقوله
نحو الانسان واللاانسان وبما حررنا اندفع ما قيل انه اذا لم يكن السلب منه حقيقة
يصدق عليهما انهما امران ليس احدهما سببا للآخر ولا يتوقف تعقل كل منهما
على الآخر فيكونان من المتضادين فلا يلزم خروجهما عن الاقسام الاربعة على
تقسيم المصنف ثم يلزم على التقسيم المشهور **قوله** ادراك وقوع اي تصوره كما
نص عليه في حواشي التجريد ولم يرد به ادعا ان النسبة واقعة اوليست بواقعة
وبهذا انقطع منشأ توهم من توهم ان مذهب الشارح قدس سره ان التقابل
بين الايجاب والسلب بمعنى الادراكين **قوله** كما اشرنا اليه فيما سبق بقوله بخلاف
مفهوم البياض واللابياض فانه تمتنع آه **قوله** الا ان يبنى على التشبيه آه اي
شبيه الاعتبار الثاني بالاعتبار الاول في كون المفهومين في كل منهما في غاية
التباعد فيراد بالايجاب وجود اي معنى كان سواء كان وجوده في نفسه او وجوده
لغيره وبالسلب لا وجود اي معنى كان سواء كان لا وجوده في نفسه او لا وجوده لغيره على
ما وقع في الشفاء فيدخل نحو البياض واللابياض بالاعتبار الثاني في المتقابلين
بالايجاب والسلب ومما ذكرنا ظهر ان ما قيل من ان ما في الشفاء من تعميم الايجاب
والسلب يدفع ما ذكره الشارح قدس سره ليس بشيء لان خلاصته ان تقابل
الايجاب والسلب بحسب الحقيقة لا يوجد في المفردين وبحسب الظاهر يوجد فيهما
ان نحو البياض واللابياض خارج عنه اذا اريد بالايجاب والسلب ما هو في الحقيقة
وهو لا ينافي التعميم المستفاد من الشفاء **قوله** التقابل بالذات بمعنى انتفاء الواسطة
في الاثبات والثبوت والعروض كما يدل عليه ما قاله الشارح قدس سره
قوله انما يثبت بينه التقابل لان آه ففي جميعها يتحقق الواسطة في الثبوت فهذا
الحكم لا ينافي ما تقدم من ان الوحدة والكثرة لا تقابل بينهما بالذات بل بواسطة
المناسبة لان بالذات هناك في مقابلة في العروض **قوله** بتوسطهما اي هما
واسطة في الثبوت **قوله** ان التنافي الذاتي اقوى لكونه مقتضى الذات لوجود الواجب

المرصد الثالث من الموقف الثاني في العلة والمعلول وفيه مقاصد

الواجب **قوله** غاية الخلاف المعتبرة آه يعني ان الغاية الخلاف وان تحقق في المتقابلين في
الايجاب والسلب فهي ليست بمعتبرة فيهما بخلاف المتضادين فيكون تنافيهما اشد **قوله**
لما كانت آه يعني انه لما كانت حال العلية والمعلولية في عدم شمول كل واحد منهما لجميع
الموجودات بناء على ان برهان التطبيق قائم على وجوب الانتهاء في طرف العلية والمعلولية
فلا بد من علة لا يكون معلولا ومن معلول لا يكون علة وشمولهما لجميع الموجودات على
سبيل التقابل كحال الوجوب الذاتي والامكان الخاص اورد مباحثهما في الامور العامة
وفيه اشارة الى ان ما فعله الامام في كتابيه الملخص والمباحث المشرقية حيث
جعل الوجوب والامكان من الامور العامة دون من العلية والمعلولية تحكم وما قيل
ان مراده ان ايراد مباحثهما في الامور العامة مبني على التفسير الثاني للامور العامة لا
على تفسير المصنف لانه يلزم ان يكون مباحث العلية مذكورا استطرادا فليس بشيء
اما اولا فلان بنا ايراد المصنف على تفسير لم يذكره مما لا معنى له وقراءة او رد على
المجهول لجعل كلام الشارح قدس سره لغوا واما ثانيا فلان لزوم الاستطراد ثم
ولو سلم فهو لازم في الوجوب ايضا كما ذكره الشارح قدس سره سابقا واما ثالثا
فلان التفسير الثاني وهو ما يشمل المفهومات باسرها لا الموجودات فقط
واما رابعا فلانه بصير **قوله** كالوجوب والامكان مستدركا **قوله** تصور احتياج
الشيء ولو بالوجه **قوله** كلمة احد يقدر على الاكتساب اولا **قوله** مطلق اي العروض
بالنسبة الى الكل حتى البدء والتصنيف **قوله** فالمحتاج اليه سواء كان بنفسه او باعتبار
اجزائه ليشمل العلة التامة المركبة من المادة والصورة والفاعل فانه يحتاج
اليه باعتبار الفاعل واما ذاته اعني المجموع فهو محتاج الى مجموع المادة والصورة
الذي هو عين المعلول احتياج الكل الى جزئه كما سيجيء **قوله** في وجود شيء اشار
بذلك الى ان العلية في العدم بمجرد اعتبار عقلي مرجعه عدم علية الوجود للوجود
قوله اما تامة او ناقصة يعني ان القسمة الاولى متروكة في الذكر اختصارا
بقرينة **قوله** ويسمى جميع ما يحتاج اليه الشيء علة تامة والكلام في ان العلة
التامة اذا كانت مشتملة على المادة والصورة يصدق عليه تعريف العلة بمعنى
المحتاج اليه اولا كما سيجيء تحقيقه **قوله** ما به الشيء بالفعل الى آخره للملابسة اي ما يقارن

لوجوده وجود الشئ بمعنى ان لا يتوقف بعد وجوده على شئ آخر فيخرج مادة الافلاك واجزا
الجزء الصورى المادة المركبة لصور الخشب لسرير فانها اجزاء مادية بالنسبة الى
المركب وحمل الكلام على النسبة القريبة مع عدم صحته في ما به الشئ بالقوة يحتاج
الى القول بان العلة التامة والفاعل سيان بعيد ان بواسطة الصورة لا تقال
آه ليس مراده النقض بالصورة النوعية للسيف اى حاصلة في الخشب بان يقال
الصورة النوعية للسيف حاصلة في الخشب مع عدم حصول نوع السيف على
ما وهم لان نوع الصورة السيفية ونوع السيف لا وجود لهما بالفعل بل
بالصورة الشخصية الحاصلة في الخشب المخصوص كما هو الظاهر المتبادر من
العبارة قوله مع ان السيف آه لعدم ترتب آثار السيف عليه قوله الصورة
السيفية المعينة وهى التى تحصل في الحديد المعين قوله بل فرد آخر من
نوعها به يتحقق بالفعل ما يشبه السيف وتحقق فرد من السيف وتحقق
فرد من نوع الصورة السيفية لا يستلزم تحقق فرد من السيف انما يلزم
ذلك لو كان نوع الصورة السيفية مختصا بنوع السيف ولو سلم الا
الاستلزام تلزم تحقق فرد من السيف ايضا ونقول ان الآثار المرتبة
على السيف الحديدى تثبت آثار النوع السيف بل بصفة وهو السيف
الحديدى فتدبر فانه قد زل اقدام الناظرين قوله وليس المراد بالعلة
الصورية اى في عبارات القوم قوله بل يعمها آه فاطلاق المصنف الصورة
والمادة على العلة الصورية والمادية مبنى على التسامح قوله وربما اسماى
يطلق على المادة هذه الاسماء ولو باعتبار بعض افرادها وهى المواد الجو
فلا يرد ان العلة المادية للاعراض لا يطلق عليها هذه الاسماء قوله ما
به الشئ الباء للسببية فان الفاعل هو المعطى لوجود الشئ قوله كالنجار
التمثيل مبنى على المسامحة فانه فاعل للحركات المعدة للسرير قوله ا
هو الفاعل والمجموع من الواجب والممكن وان كان فاعل جزء منه
لكن ليس فاعليته الا باعتبار فاعلية الممكن فيكون خارجا عن المعلول
قوله لا يكون الا الفاعل بالاختيار وان كان الفاعل بالاختيار يوجد

يوجد بدونه كالواجب تعالى عند الاشعرية قوله يجب تصوره وحصوله في الذهن
من حيث ترتبه على المعلول قوله دون الماهية باعتبار قوامها فهذا لا يتوقف
على عدم كون الماهيات مجعولة قوله تشبيها آه من حيث ترتب كل منهما
على الفعل قوله او في وجوده فقط كما في المعلول البسيط قوله نوع اشعار
آه انما قال ذلك لانه يمكن توجيهه بان المراد به ما لا يحتاج الى امر غيره قوله
ومن تتمته فكانه قيل ما يحتاج اليه الشئ الممكن في وجوده فلا يعتبر في جانب
العلة لان ما هو معتبر في المحتاج لا يعتبر في المحتاج اليه وما اورد عليه
من اعتباره في جانب المعلول لا يقتضى عدم اعتباره في جانب العلة
كالعلة المادية والصورية مدفوع بان المعلول في المركب حقيقة هو التركيب
والتأليف من المادية والصورية كما نص عليه في الاشارات فلا يكونان
معتبرين في جانب المعلول قيل انه يشكل بالتأثير والاحتياج والوجود
المطلق الزائدة على ماهيته لكن هو نفس الوجود الخاص والوجوب
التابع والجواب انه ليس شئ منها مما يحتاج اليه المعلول بل هى امور
اضافية ينتزعها العقل من استتباع وجود العلة لوجود المعلول وحكم
العقل بانه امكن فاحتاج فاثر فيه الفاعل فوجب وجوده فوجد انما
هو في الملاحظة العقلية وليس في الخارج الا المعلول الممكن او العلة الموجبة
لوجوده فتدبر فانه دقيق واما رفع المانع فان اريد به المانع في نفس
الامر فيجوز ان لا يكون فيه مانع حينئذ وان اريد به المانع الفرضى فلا يستلزم
التركيب الفرضى لا في نفس الامر قوله ولا يتصور آه لا شك ان المعلول
في الماهية المركبة من المادة والصورة انما هو التركيب والانضمام
فاللازم تقدم المادة والصورة على التركيب والانضمام فتقدم العلة
التامة يستلزم تقدم الماهية على نفسها ولعمرى كيف خفى هذا على
الفحول قوله ان مجموع المادة آه قد يقال ان المادة والصورة متفرقتين
معتبران في جانب العلة ومن حيث الحلول والاجتماع عين المعلول فلا
تقدم للشئ على نفسه ورد بان الحلول والاجتماع ان كان ما يتوقف عليه

المعلول يكون معتبراً في العلة ايضاً فيلزم تقدم الشئ على نفسه وان لم يكن كذلك
فلا وجه لاعتباره في المعلول والجواب انه لازم لوجود المعلول وان لم يكن موقوفاً
عليه **قوله** لان التغاير بالاجمال آه لان الكلام في تقدم المادة والصورة على
الماهية ذاتاً لا تصوراً **قوله** فكيف يتصور آه لانه يلزم ح تقدم الشئ على نفسه
بمرتبتين وهذا مع **قوله** فضلاً عما مع التمام او من آخر من **قوله** وهو الشرط
اى ما يتوقف الشئ على وجوده ولا يكون جزء الاقسام المذكورة فالتعرض لانتفاع
المانع زيادة على الجواب تمهيداً للسوآل والجواب الآتيين **قوله** فانه من جملة
ما يحتاج اليه آه الاول لاثبات اصل العلة والثانى لاثبات كونه ناقصة
قوله ان جزء الفاعل بالحقيقة متعلق بالجزء اى جزء حقيقة وان لم يكن
جزءاً ظاهراً او بالفاعل اى جزء مما هو فاعل حقيقة فان الفاعل حقيقة
ما يتصف بالفاعلية بالفعل واما ذات الفاعل من غير ضم نية الفعل ح
قوله هو المستقل بالفاعلية سواكان مستقلا بنفسه او بمدخلية امر آخر فالمراد
ما به الشئ ما يستقل بالسببية وان غيركما هو المتبادر سواكان بنفسه او
بانضمام اليه فيكون ذكر هذا القسم مشتملا على ذكر امور ثلاثة الفاعل المستقل
بنفسه وذات الفاعل والشرايط وعلى ان كل منها مما يحتاج اليه المعلول
وعلى انها ناقصة انما المتروك تفصيله وبيان اشتماله على الامور الثلاثة
وقس على هذا التقدير في جانب المادة بان المادة هو القابل والقابل
لايكون قابلا بالفعل الا بحصول الشرائط فالمراد بماهية الشئ بالقوة
الجزء الذى يكون به الشئ قابلا له بالفعل سواكان بنفسها او بانضمام اجزاء
آخر اليه فيكون ذكر هذا ذكر الامور الثلاثة انما المتروك التفصيل وبما
ذكرنا اندفع ما قيل سيما ان المراد بالفاعل هو المستقل بالفاعلية
وبالمادة هو القابل بالفعل لكن كلما ذكرنا من الشرائط والالات و
رفع المانع والمعد ~~ومما~~ وهو مما يحتاج اليه المعلول ولا يصدق عليه انه
جزء منه ولا ما منه ولا ما لاجله ولا فيه بعد الحصر في الاقسام الا وجود شئ
يصدق عليه المقسم ولا يصدق عليه شئ من الاقسام وقد يقال في توجيهه بان

بان المراد ان المعلول محتاج اولا الى الفاعل المستقل والفاعل بالفعل واحتياجه الى ما ذكر
انما هو بواسطة احتياجها اليه فتكون تلك الامور من العلل بالواسطة والمقسم هو علة
الشئ بلا واسطة ورد بانه يخرج عن القسمة العلة الغائية لانها علة لعلية الفاعل فيكون
علة بالواسطة **قوله** اذا جعل آه اشار بتعدد الشرط الى ان الفاء في قوله فعدم المانع
للدلالة على ان معنى السؤال ما نفهم لكان مورده وذلك ان هذا السوآل لا تعلق
بالجواب عن بطلان الظهر لان اعترافه بان رفع المانع ليس مما يحتاج اليه اعتراف بعدم
بطلان الظهرية **قوله** وانه خلاف الضرورة آه فانا اذا علمنا وجود حادث طلبنا
بالبديهة علته بل هذا مركوز في طبايع الحيوانات الا العجم **قوله** مبدأ اى
موقوفاً عليه للوجود في الخارج فانه معنى فرع التميز والثبوت فيه والتميز العقلى
لا يكفى فيه **قوله** نعم انه آه هذا هو الجواب وما سبق كان تقريراً لما قال ان لم
من ان العدم لا يكون جزء من علة الوجود وخلاصته ان الموقوف عليه هو شرط الوجود
بناء على ما ثبت من امتناع التوقف على العدمى الا انه لجهالته عبر عنه بملازمه
العدمى واقيم مقامه فقيل انه جزء العلة تجوزاً **قوله** له قوام الى حصول فى الخارج
بتجدده بما يحيط به احتراز عن قبح لا قوام له كفضاء خارج العالم فانه لا يمكن
النفوذ فيه **قوله** ولكن يجوز ان يتوقف آه فانه لا شبهة فى توقف الوصول على
عدم الحركة المانعة له فى العقل والتوقف لا يستدعى التميز الخارجى كما زعمه المصنف
فان التوقف امر اعتبارى مرجعه صحة الترتيب بالفاء فيكفيه التميز العقلى بمعنى
ان العقل اذا لاحظ العدمى ولاحظ وجود المعلول يحكم بترتبه على ذلك العدمى
لا على وجوده العقلى فلا يرد انه متوقف على الوجود وان التوقف ثابت بينهما وان
فرض انتفاء العقول فلا يكفيه التميز العقلى فلا بد من العقول بانه كاشف
عن الوجوى **قوله** من حيث وجوده وعدمه معاً بان يتوقف على عدمه بعد الوجود
كما فى المعد او على وجوده بعد العدم كالانهضام الجيد المتوقف على عدم شرب الماء
اولا وشربه ثانياً واما نفس الاستعداد فلا يتوقف الوجود على عدمه وان كان
مقارناً له **قوله** من ان العلة التامة للموجود آن التخصيص بالموجود بناء على ان العلة
العلية اصالة فى الوجود وعلية العدم للعدم مرجعها علية الوجود للوجود **قوله**

قوله بالم يحكم آه فان البديهة بعد وجود حادث يحكم بوجود فاعله **قوله** ولا قام
عليه برهان فان البرهان انما قام على انتهاء سلسلة الموجودات الى فاعل يكون وجوده
لذاته **قوله** فان قلت آه يريد ان هذا التحقيق انما يتم اذا لم يجعل عدم المانع جزءا من
الفاعل اما اذا جعل جزءا منها يلزم كون المؤثر المفيد للوجود معدوما **قوله** ليس معنى كونه
جزءا آه اى على هذا التحقيق انه جزء حقيقى له كما ذهب اليه المصنف بل انه من تتمة
مكانه جزء منه **قوله** و هذا القدر آه اى كونه معتبرا فى جانبه كاف فى الاعتذار
لانه ثبت بهذا القدر التعرض له فى اقسام العلة حيث اريد بالفاعل المستقل
بالتأثير ولا يتوقف على كونه جزءا حقيقة **قوله** وليس شئ منهما آه فيه ان
عدم كونهما مادة وصورة بمعنى العلة المادية والصورية مم وعدم كونهما مادة
وصورة جوهريتين لا يضر **قوله** وايضا آه فيه انه من الشرائط المعتبرة فى
جانب الفاعل الجنس اذا اخذ سواء كان للمركب او للبسيط وكذا الفصل
فانه فصل ما فى شرح المقاصد ايضا من ان هذا انما يتم فى المركب لان جنسه وفصله
مأخوذان من المادة والصورة دون البسيط **قوله** كان صورة اى بالقياس
الى المادة فلا ينافى ما تقدم من ان كل واحد منهما اذا اخذ بشرط لا شئ كان
جزءا و مادة للنوع **قوله** الاجزاء العقلية اى ما يتوقف عليه الوجود العقلى سواء
كانت محمولة كالجنس والفصل اذ الامور المنافية اذا اجزاء التركب منها
او غير محمولة **قوله** تجعل من عداها فالضمير فى **قوله** فهو المادة راجع الى ما به
الشئ بالقوة اعنى قيد القسم لا الى الداخل الذى به الشئ بالقوة فيشمل
الموضوع بل المحل بالنسبة الى الصورة الجوهرية وكذا الحال فى جهة الصورة
لانها قد تكون خارجة عن المعلول شرطا لوجوده كالهيئة السريرية عند
من لا يقول بجزئيتها للسرير **قوله** ولك ان تقول آه لما كان ادخال بعض
اقسام العلة الناقصة فى التقسيم السابق محتاجا الى تكلف اورد تقسيما
لا شائبة من التكلف فيه **قوله** الى الصورة الجوهرية اى المعينة فانها
محتاجة فى وجودها الى المادة وان كانت مطلقها علة لوجود المادة
قوله وحدها اى بالقياس الى مجموع الصورة والمادة فانه بهذا الاعتبار داخل

المقصد الثاني في ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد

داخل فى القسم الاول **قوله** اما وجودية آه واما العدم فهو داخل فى الشرط باعتبار ونحو
عدم المانع باعتبار **قوله** جزءا عقليا اى جزءا له فى الوجود العقلى وليس المراد به الجزء
المحمول حتى يرد الاشكال بالاجزاء الغير المحمولة للامور العدمية **قوله** فهو الجنس والفصل
وما فى حكمه اوله او جزءا خارجيا اى جزءا فى الوجود الخارجى **قوله** لا يعلل بعلتين مستقلتين
مستقلتين اى يمتنع ان يجتمع عليه علتان يكون كل منهما كافيا فى وجوده وكذا
توارد النقضين النقيضين يستلزم تعدد الالتئامين كالماديتين والصورتين و
الفاعلين وما قيل ان هذا الحكم لا يصح عند الاشاعرة لاختيار العلية عندهم
فى ذاته تعالى فوهم اما اولا فلان مذهب الاشاعرة اختيار الفاعلية فى ذاته
تعالى كما سيجئ فى المقصد الثالث لا اختيار العلية مطلقا وكيف يقول عاقل
بعدم احتياج الى الجزء وعدم احتياج المؤثر الى الموجود واما ثانيا فلان
الحكم بامتناع اجتماعهما لا يتوقف على وجودهما فى الخارج **قوله** الاول آه خلاصته
ان العلية تقتضى الاحتياج الى كل منهما والاستقلال عدم الاحتياج فيلزم اجتماع
الاحتياج وعدم الاحتياج لشئ واحد بالقياس الى شئ واحد فى زمان واحد
من جهة واحدة اعنى الوجود وقد عرفت سابقا ان الاحتياج بديهى التصور
ولو عرفته بالقطع قبل معنا ان لا يكون حصول شئ بدون شئ آخر فما قيل
فيه بحث لانه ان اريد بالاحتياج كونه بحيث لا يمكن وجوده الا بايجاده بخصوصه
اياه فلا نم ان العلة يجب ان تكون كذلك وان اريد به مجرد الاستناد المصحح
للعلة فلا ينافى الاستغناء عنه بغيره والجواب عنه ان المعلول لا يستند الا الى
ما لا يتحقق الا به فلو كان كل واحد من الامرين بحيث يصح استناد المعلول اليه
كان العلة فى الحقيقة هى القدر المشترك بينهما لا شئ منهما بخصوصه وح
يمكن اختيار كل من شقى الترديد ولا يخفى تقريره ثم قال ويظهر لك مما قررنا
ان توارد العلتين على معلول شخصى محال مطلقا سواء كان على سبيل الاجتماع
او على سبيل التعاقب او على سبيل البدل وانما ذكره الشارح قدس سره فى
جوابه لا يقال مندفع مما تقتضى منه العجب اما اولا فلان ترديد الاحتياج
فى المعنيين بل غير صحيح لان المعنى الاول مختص بالفاعل المستقل الذى لا يمكن

ان يكون غيره فاعلا والمعنى الثاني معنى التقدم الذاتي واما ثانيا فلان المعلول مستند الى
كل واحدة من علل الناقصة اذ لامعنى للاستناد الا توقف الوجود عليه فكيف يصح ان المعلول
لايستند الا الى مالايتحقق الا به ولو كان كذلك لكان قولهم الواحد الشخصي لايعلل بعلتين
لغوا من الكلام واما ثالثا فلانا لانم انه لو كان لكل واحد من الامرين بحيث يصح استناد
المعلول اليه كان العلة في الحقيقة هي القدر المشترك بينهما لاشئ منهما بخصوصه وهل
النزاع الا فيه **قوله** فلا استحالة في اجتماعهما لاختلاف جهتي الاحتياج وعدمه
قوله لانا نقول آه يعني ان الاحتياج وعدمه فيما نحن فيه غير مقيد بكونه وحيثية
حتى توجب تغاير محلهما بالاعتبار بل مطلق اذا التعدد والاختلاف في
السبب فيلزم فيما نحن فيه اجتماع الاحتياج وعدمه في شئ واحد بالذات
والاعتبار وان كان سببهما متعددا **قوله** وهو ايضا محال اي امكان المحال
ايضا محال فيمتنع اجتماع العلتين على معلول شخصي وهو المطلوب **قوله** اذا
لم يمكن آه يفهم منه انه اذا امكن تعاقبهما يستحيل توارديهما على سبيل البدل
لكن الاستحالة ح لاستحالة التالي كما يدل عليه **قوله** اذ لو امكن آه **قوله** و
امتنع ح وجود الاخرى امتناعا بالغير يدل عليه التقييد بقوله ح **قوله** اذ
لو امكن آه تعليل لقوله وامتنع آه لا لقوله اذا لم يمكن تعاقبهما على ما وهم
قوله ووجد بايجاد الثانية بذلك الوجود ليكون المتوارد على معلول شخصي
قوله لزم اعادة المعدوم والكلام في التوارد لا في الاعادة فلا يرد ما ادعاهم
من ان هذا انما يتم اذا لم يجوز اعادة المعدوم وانما لزم الاعادة لانه لايجوز
ان يكون وجود الثانية في ان عدم الاولى لانه يلزم وجود المعلول وعدمه معا
اذ المفروض انعدامه في آن عدم الاولى فيكون وجود الثانية في الآن الثاني
فيكون اعادة للمعدوم وبهذا اندفع ما قيل انه يجوز ان يوجد العلة الثانية
في ان عدم العلة الاولى فيزول في ذلك الآن الوجود الحاصل للمعلول بايجاد
الاولى ويحصل الوجود الآخر بايجاد الثانية فلا يلزم ايجاد المعدوم لان الماهية
المعلولة لم تخل عن وجود فقط ولا يحصل الخاص اذ الوجود الثاني مغاير للوجود
الاول نعم يلزم توارد الوجودين على طريق التعاقب النصور ولا يتم لابطاله من

من دليل آخر يثبت ان المعلول الشخصي اذا زال عنه وجود فعند حصول وجود آخر
يزول شخصه ويصير شخصا آخر فلا يتوارد العلتان على معلول واحد بالشخص **قوله** وجب
ان تكون الثانية مغايرة للمعلول اصل وجوده لا اثرا زائدا على وجوده اعتباريا او
حقيقيا ليكون علة مستقلة في افادة الاولى **قوله** يفيد بقاء الوجود آه سواء
قلنا انه زائد على الوجود وهو الوجود في الزمان الثاني **قوله** ان لا يكون علة مستقلة
لاختيار جهة في افادة البقاء الى اصل الوجود الحاصل بالعلة الاولى وبماحررنا لك اندفع
الشكوك التي اوردها الناظرون ان تاملت حق التامل فلا نطول الكتاب با
ما اوردها **قوله** وان امكن ان يوجه آه التوارد انما هو في اعتبار العقل
فقط **قوله** لحركة الشمس اي بحسب الرؤية فانها في الحقيقة لحاملها **قوله**
مغايرة للواقع او لان احدهما قائمة بالخارج والثانية مركبة من حركة قائمة
من حركتي الحامل الموافق والمدير ولا قيام للحركة بالشمس حقيقة حتى
يتوارد الاصلان عليها **قوله** اي تاثيره الاثر بالتاثير لانه اذا فرض توارد
العلتين على الواحد الشخصي الذي هو الامر كان الاثر بكل منهما قطعا فلا معنى
للترديد بان يكون لكل منهما اثرا ولا يكون **قوله** وليس يلزم منه آه لانه
انما يلزم اذا كان لكل واحدة منهما تاثير ناقص **قوله** فيستغني آه اي اذا
فرض تاثير تام لكل منهما فيستغني آه **قوله** هذا رجوع الى الوجه الاول
لان الاستغناء والاحتياج بتاثير كل منهما بسبب تاثير الاخرى ليس الا لان
الاخرى فرع احتياجه اليها اذ لا تاثير بدون الحاجة فيلزم استغناؤه واحتياجه
معا وهو كاف في اثبات المطلوب وح يكون التعرض للترديد المذكور
لغوا فاندفع ما توهم من ان كون دليل مقدمة من دليل آخر لا يقتضي
ان يكون الثاني رجوعا الى الاول **قوله** لجوهر فرد اذ لو كان جسما مركبا
من جوهرين لكان حركة الكل واقعة لمجموعهما على التوزيع **قوله** على السوية
في القوة والسرعة آه اذ لو اختلفا في القوة او السرعة لكان الحركة متعلقة
بالقوى والسريع هو الاولوية **قوله** لامتناع اجتماع المثلين
اي الحركتين المتماثلتين كما مر نقلا عن بعض المعتزلة **قوله** مستندة الى المجموع

وان كان لكل واحد منها كانياً في حصولها بشرط الانفراد و هذا معنى توهم التوارد
قوله اى تعليل الواحد بالنوع لا يخفى ان ارجاع الضمير الى الواحد بالنوع يستلزم خلو
الجملة الواقعة خبراً عن العائد الى المبتدا وان يكون ذكر المثلين مستدركاً اذ
يكفى ان يقال واما الواحد بالنوع فيجوز تعليله آه وايضاً الواحد بالنوع هو الافراد
المتفقة الحقيقة والطبيعة واحد نوعى كما صرح به في بحث اقسام الوحدة وحمله على
ان مقصوده بيان وجه افراد الضمير مع كونه راجعاً الى المثلين وهوناً وبابها بالواحد
بالنوع بابى عنه قوله على معنى ان فرداً منه آه فانه صريح في ان المعلل هو الطبيعة
باعتبار الافراد لا بحسب الذات ولان ذلك التفصيل انما يحتاج اليه اذا كان
المعلل المثلين فلا حاجة الى ذلك بل يصير مستدركاً قوله مستقلتين اى مختلفتين
فيكون حاصل المسئلة ان تماثل المعلولين لا يستدعى تماثل علتيهما قوله ان
عارضيهما متماثلان لاتحادهما في ماهية المضافة وتعددهما باعتبار التشخص
اى ضيلين من الموضوعين قوله اما وحده ان قلنا ان المضافة من لوازم الماهية
او منعها الى غيره ان قلنا انها من لوازم الوجود الخارجى بناء على اشتراط وجود المتضايفين
قوله انما يصح عند من يقول آه اذ الكلام في تعليل المثلين باعتبار
وجودهما في نفسه لا باعتبار وجودها الرابطى اعنى اتصاف المحل بها كما نبه عليه
بقوله اذ ليس في الاعيان الا الاشخاص كيف وتعليلها من حيث الاتصاف
بعلتين مختلفتين مما لا شبهة فيه اذ للمحل مدخل في الاتصاف وهو قد يكون مختلفاً
فيهما بخلاف وجودهما في نفسه فانه لا دخل للمحل فيه بل في تشخصها قوله و
التمثيل بان طبيعة آه رد لما في المباحث المشرقية واما الواحد النوعى
فالصحيح جواز استناده الى علل كثيرة وكيف لا اقول بذلك وطبايع الاجناس
لوازم خارجية للفصول وهى معلولاتها فان الجنس انما يتقوم في الوجود
بسبب اقتران الفصل به قوله واعلم لم يثبتوا آه تعريض بالشارح في المقاصد
قوله فان العلة آه يعنى سواء نظر الى الطبيعتين او الى الافراد المتحقق بهما
تعليل واحد بواحد لا تعليل واحد بمتعدد قوله كان من العلة والمعلول
متعدداً اى كان كل منهما متعدداً بالشخص مع اتحاد افراد كل منهما في الحقيقة

في الحقيقة وليس المقصود ههنا جواز تعليل الافراد المتماثلة من المعلول الواحد بالنوع
بالافراد المتماثلة من العلة الواحدة بالنوع بل جواز تعليل الافراد المتماثلة بعلل مختلفة
وقوله في الملخص ما يبدله فاندفع ما توهم من ان كون المعلول النوعى مستنداً
الى علتين انما يتصور بان يكون كل فرد منه مستنداً الى علة وهو المراد من استناد المعلول
النوعى الى علتين فقوله وان اعتبر افراده فكان كل منها متعدداً محل نظر قوله فان تسلسل
الماهية ورود هذا الاعتراض بالنظر الى المتن واما على ما بينه الشارح قدس سره
بقوله لا على معنى ان الطبيعة النوعية آه فلا ورود له اذ لا وجود للطبيعة فلا
يتصف بشئ من الحاجة والاستغنا ومن هذا علم ان الاعتراض مبنى على وجود
الطبايع في الخارج كما هو مذهب الاوايل قوله لامتناع آه اذ التعليل فرع
الاحتياج قوله قلنا هى اى تلك الماهية آه لو قرر الجواب بان تلك الماهية
النوعية لكونها امراً مبهماً تقتضى الاحتياج الى علة ما والتعيين اى تعيين الماهية
وجعلها متعينة اى متشخصة ناش من جانب العلة لان وجودها على النحو الخاص انما
هو لخصوصية في ذات العلة تعين ذلك النحو من سائر الانحاء فتكون الماهية
من حيث هى معللة بعلة ما ومن حيث انها متعينة فلا يلزم شئ من المحذور من
لم يرد اعتراض المصنف لان مبناه على ان المراد من التعيين في قوله و
التعيين من جانب العلة تعليلها بالمعينة كما صرح به الشارح قدس سره لكن
عبارة الامام في مباحث صريحة في هذا المعنى حيث قال فان المعلول يحتاج
الى علة ما ثم ان استناده الى تلك المعينة نفسه ليس لامر عائد الى المعلول
بل لان ذات العلة لما هى هى مقتضية لذلك المعلول فالحاجة المطلقة من
جانب المعلول وتعيين العلة من جانبها ولعل في قول الشارح قدس سره
كذا ذكره الامام اشارة خفية الى ما قلنا اى ما هو علة حقيقة وهى المعينة
فانها المعطى لوجوده لا المطلقة قوله يكون معللة بهما وتعليلها بهما لا يقتضى
الاحتياج اليهما بخصوصهما ولا يلزم اجتماع الاستغنا والاحتياج قوله اى الى
شئ منها اى ليس المراد رفع الايجاب الكلى كما هو المتبادر بل السلب الكلى
وهو ظاهر قوله ثم الصواب آه اى بعد بطلان جواب الامام الصواب هذا

المقصد الثالث من الموقف الثاني

بناً على عدم وجود الطبايع في الخارج على زعم المتأخرين وقد عرفت تقرير الجواب بحيث
لا يرد عليه اعتراض المصنف على ما هو مختار الاوائل من وجود الطبايع قوله فاذا احتاج
آه اشارة الى ما ذكرنا من ان المراد من قولهم الواحد النوعي يجوز تعليله بعلل مختلفة
مالها ان تماثل المعلولات لا يستدعي تماثل العلل قوله اي الاشاعرة فسر ضمير المتكلم
مع الغير بذلك بقرينة ولكن نقول آه وانما خص المصنف في هذا الحكم لهم لعدم الاعتداد
بموافقة غيرهم ومخالفته قوله بسيط اي لا تركيب فيه سواء تعدد الجهات فيه او لا
خلافاً للحكماء فانهم لا يجوزون استناد الاثار المتعددة اليه اذا لم يتعدد جهاته فهكذا
ينبغي تحرير محل النزاع فانه قد تحير فيه بعض الناظرين قوله بلا واسطة قيد بذلك
لان استناد الجميع بالواسطة يقول به الحكماء ايضاً قوله الا بتعدد آلة اي الا بتعدد
كتعدد آلة او شرط او قابل فلا يرد ان الحصر غير صحيح لان جهة التعدد غير منحصرة
في هذه الامور لجواز ان يكون صفة حقيقية لا اضافية ولان تعدد هذه الامور
غير لازم بل واحد منها يكفي في صدور اثرين بان يكون صدور واحد منهما من حيث
ذاته وصدور آخر من حيث احد هذه الامور قوله كالمبدأ الاول اي
بالنظر الى معلوله الاول اذ لا يتصور في تلك المرتبة تعدد من حيث الاضافات
والسلوب ايضاً لانها انما تعرض الى الغير ولا غير في تلك المرتبة لا ذهناً ولا خارجاً
كذا افاده الشارح قدس سره في حواشي حكمة العين قوله ولا تلتبس آه
ان ما قاله الحكماء لا ينكره الاشاعرة وانما انكروه قطعاً لاصل ما بنوا عليه كيفية
صدور الممكنات من ذاته تعالى واما ما قيل من ان ذاته تعالى بالنظر الى صفاته
الحقيقية بسيط بهذا المعنى فيندرج في هذه القاعدة فقد عرفت ان صفاته
تعالى ليست غير الذات عندهم فلا يقولون بصدورها عنه بل هي مقتضيات
الذات وفي مرتبة وجودها قوله وان فرض ان لا يكون آه بان فرض ان
ارادته نفس ذاته وكذا ما يتوقف عليه وان لا تعلق لها قوله لنافي اثبات
الجواز اي مع قطع النظر عن قولنا باستناد جميع الممكنات الى ذاته تعالى
ابتداء اذ بعد ثبوت هذا القول لا حاجة لنا الى اثبات ذلك الجواز فلا يرد
ان هذا الاستدلال لا يكاد يصح اما الزاماً فلما ذكره الشارح قدس سره واما

واما تحقيقاً فلعدم قولهم بالعلية فيما سوى ذاته تعالى قوله والكلام في قابليته لها
فيه انه على هذا التقدير يكون مصدراً لاثر واحد وهو القابلية الا ان يثبت تخالف
القابليتين بالماهية قوله من عوارض ذاته آه من غير توسط الحال والجزء وان
كان الحكم بثبوتها له بتوسط تعقلها قوله اخذه التزاماً بناءً على قولهم ان الجوهر
جنس عال فيكون بسيطاً قوله للجوهر الفرد حتى يقال انه بسيط صدر عنه اثران قوله
فيل يمكن آه اشارة الى ضعفه لانهم لم يقولوا بوجود جميع الاضافات قوله وهو
مشكل اي بيان الامور الثلاثة قوله لكان مصدريته آه اي بالمعنى الاضافي كما
هو المتبادر في المتن والمترتب على كونه مصدر الاولية ويتجه الجواب المذكور في
المتن ورد الجواب المذكور بما ذكره الشارح بقوله فان قيل آه فالترديد
في دخولها وخروجها لمجرد الاستظهار والا فالخروج متعين على هذا المعنى فحاصله
انه على تقدير مغايرة المصدرية يلزم التعدد في الواحد الحقيقي وبهذا اختلف
الاستدلال لان المذكور مبني على التنزل ليس بشيء قوله اي بهذا المفهوم
اشار الى ان المصنف شايع فاجرى حكم الاشارة على الضمير حيث ابرزه
الاتفاق الواجب فان دخلا والى ان تذكير احد بتاويل المصدرية بالمفهوم
قوله والا لم يكن هو وحده ضرورة انه اذا كان للصفة مدخل في المصدرية
لابد ان يكون له مدخل في صدورها وهو ظاهر لان للمصدرية مدخل فيه
فيكون لما يستند اليه مدخل ايضاً فانه انما يتم اذا كان المصدرية متقدمة على
صدورها والاستدلال مبني على كونها اضافة متأخرة عنها قوله بوجه البسط
حيث تعرض فيه للعينية ايضاً قوله والجواب وقد يجاب بانه لو تم هذا الوجه
لزم ان لا يصدر عنه اثر واحد لان مصدريته ليس نفسه ولا جزءه لكونها نسبة
خارجة عن الطرفين فيكون له مصدرية اخرى ويتسلسل قوله غير محتاجة
الى علة توجدها وان كانت محتاجة الى علة للاتصاف بها وهو البسيط الحقيقي
لكونها منتزعة من نفسه باعتبار استتباعها للاثر قوله حتى تتسلسل
المصدريات اي يجب سلسلتها قوله وان سلمنا تسلسلها يعني ان
التسليم ليس راجعاً الى كون الذات مصدريتها كما هو المتبادر الى الفهم لانه لا يمكن

ح القول بانه تسلسل في الامور الاعتبارية بل الى ما يترتب عليه اعني التسلسل المشار
اليه بقوله حتى يتسلسل المصدريات اى ان سلمنا حصول سلسلة المصدريات
بان ينتزع العقل من كل مصدرية مصدرية اخرى نسبة بينها وبين البسيط الحقيقي
فهذا التسلسل في الامور الاعتبارية وهو غير ممتنع لانه ينقطع بحسب انقطاع
اعتبار العقل قوله فان قيل لخبر انه ليس المذكور بحيث يندفع عنه الجواب
المذكور قوله خصوصية ليس المراد الامر الاضافي فيرد عليه ما يرد على
المصدرية بل ما لاجله يقتضي العلة وجود المعلول على نحو خاص لم يقل
ولا شك انه موجود لان العلة في الحقيقة كما في تقرير شارح التجريد لانه
لا حاجة اليه اذ لزم ان لا يكون الفاعل واحدا من جميع الجهات سواء كانت
موجودة اولا على انه يرد عليه منع كونها فاعلة في الحقيقة لانها المقتضية لوقوع
المعلول على النحو الخاص قوله فاذا فرض آه وبه اندفع الجواب الذي نقلناه
من انه لو تم لامتنع صدور الاثر الواحد منه ايضا قوله فلا يكون له مع شيء من
المعلولين خصوصية حينئذ اذ اللازم مما سبق ان يكون للعلة خصوصية
بمعنى امر يقتضي وجود المعلول على النحو الخاص لئلا يلزم الترجيح بلا مرجح
واما ان يكون ذلك مختصة بكل معلول بمعنى ان لا يكون معلول آخر فكلا
بهذا حاصل الجواب المذكور بقوله آه وبما ذكرنا اندفع ما قاله المحقق الدواني
من انه اذا اشتركت الخصوصية في الجميع ولم يتحقق ما يختص بكل واحد لم يتحقق
منشأ خصوصية كل واحد وهويته التي يمتاز بها عن غيره فتلك الخصوصية
لو اقتضت شيئا اقتضت القدر المشترك فلم يتحقق الامور المتعددة
المتغايرة قوله وان سلم آه اعادة لما ذكره بقوله ولا يلتبس عليك
آه ولو قال فذلك لا ينفعكم لان المبدأ الحقيقي متصف في نفس الامر
بسلوب كثيرة فيكون هذا الحكم لغوا من الكلام لكان جوابا آخر قوله سلوب
كثيرة لم يتعرض للاضافات لانه يكفي المناقشة فيها بان يمنع تحقق الطرفين
ولم يتحقق معه شيء لا ذهنا ولا خارجا وما قيل من انه اذا اعتبر ذاته
تعالى لا مرتبة لم يكن رفع سلب وجود الكلام في انه تعالى في هذه المرتبة

المرتبة لا يصدر عنه امر ان توهم محض لان هذا الاعتبار فرض للشيء بدون ما يقتضيه ذاته
تعالى وح لا يصدر شيء لوجود المانع بهذا الاعتبار فان ذاته تعالى يلزمه في نفس
سلوب مثل ان وجوده وتعينه ليس زائدا عليه وانه ليس بجوهر ولا عرض وان كان
الحكم بلزومه موقوفا على التعقل فاعتبار تجرده عنها فرض محال مستلزم المحال هو امتناع
صدور اثر عنه فتدبر فانه مما يخفى على اقوام قوله والجواب على الثاني آه خلاصته منع
كون الاستدلال على التعدد بالاختلاف لم لا يجوز ان يكون بالتخلف فالمناقشة
فيه بان التخلف لا يثبت تغايرهما بالطبيعة لجواز ان يكون بسبب عارضين
ويكون علة العارضين الامر المشترك بانضمام بعض الاعتبارات او تكون العوارض
متسلسلة غير مجتمعة الوجود كالاستعدادات كلام على السند الغير المساوي على
ان تلك المناقشة مدفوعة كما فصل في مبحث اثبات الصورة النوعية
قوله اعني صدورية اشارة الى دفع مناقشة وهي ان صدور الشيء ليس الا
عدم صدور اذ لا صدور للاعدام فيكون مناقضا لصدور اما صدور الاعتبار
عن صدورية الموصوف بانه لا وجود موجود قوله صدق انه بهذه الجهة
آه ليس المراد بالمصدرية ههنا الخصوصية السابقة على وجود المعلول
كما في الاستدلال الاول حتى يرد عليه منع صدق ان بهذه الجهة ليست مصدرا
لا لان المفروض مصدرية من جهة واحدة بل المعنى الاضافي ولا شك انه
اذا تعدد الصادر يكون صدور احدهما غير صدور الآخر فيصدق ان صدور
احدهما ليس صدور الآخر لان سلب الغير عن الشيء ضروري فيصدق انه
بهذه الجهة مصدر لا لفرض صدور عنهما وانها ليست مصدرا له لفرض صدور
غيره الذي هو مستلزم لسلب صدوره فيلزم التناقض بخلاف ما اذا تعدد الجهة
فانه يدفع التناقض فمعنى قوله لان الموجبة المعدولة آه ان النسبة التقييدية
التي اعتبر متعلقها بطريق العدول اعني صدور لا المستلزمة لان النسبة السلبية
التي اعتبر متعلقها بطريق التحصيل اعني سلب صدور كاستلزام الموجبة
المعدولة للسالبة المحصلة اى ان النسبة الايجابية المعدولة مستلزمة
للنسبة السلبية المحصلة سواء كانتا جزئيتين او تقييديتين وعلى هذا

التقدير يندفع ايراد الشارح قدس سره بانه سهو لانه آه نعم يرد عليه ان صدق
سلب صدور آ على صدور ب لا يقتضي اتصاف الجهة بذلك السلب حتى يلزم التناقض
فان السواد الذي في الجسم يصدق عليه انه ليس بجسم ولا جوهر ولا متحيز مع امتناع
اتصاف الجسم بها ومن هذا ظهر ركاكة ما قاله المحقق الدواني من ان صدور آ ليس
صدور ا فهو لا صدور آ انما اتصف بصدور لا حتى اتصف بلا صدور ا فاذا كان له
حيثيتان جاز ان يكون متصفا من حيثية بصدور ا ومن حيثية اخرى بلا صدور
من غير تناقض واما اذا لم يكن له الا حيثية واحدة لم يصح ان يتصف بهما للزوم
التناقض دعند هذا ظهر انعكاس تشنيع الامام على الشيخ قوله انما يناقضان
آه يعني ان صدور ا وصدور ب وان اتحد زمانهما لكون الجهة علة تامة لهما
لكن اتصاف صدور ب بسلب صدور ا ليس اتصافا حقيقيا حتى يلزم اتحاد زمانهما
صدور ا او سلبه بل هو اتصاف انتزاعي مصداقه كونه بحيث يصح انتزاعه منه
فلا يلزم اتصاف الجهة بالنقيضين في زمان واحد فلا نزاع ما قيل ان اتحاد الزمانين ههنا
ضروري بناء على فرض كون البسيط علة تامة لكل منهما قوله قال الكاتبي آه
حاصل كلامه بعينه ما قررنا سابقا في تحرير السؤال الا ان الشارح حمل
كلام السائل على الموجبة المعدولة والسالبة المحصلة على معناهما المتبادر
جعله وجها آخر مغايرا له قوله وان قيدت احدهما آه اجيب بان صدق المد
المطلقتين انما يكون لاختلاف فيهما والزمان ههنا واحد بناء على فرض كونه علة
تامة لكل منهما وقد عرفت اندفاعه بمنع اتحاد الزمان قوله لا تعدد فيه اصلا لا
من حيث الذات ولا من حيث الصفات والاعتبارات قوله اي لا يكون
آه اي ليس المراد عدم كونه فاعلا وقابلا مطلقا كما يفيده ظاهر المتن بل بالنسبة
الى شيء واحد من جهة واحدة واما بالنسبة الى الشيئين او الى شيء واحد
من جهتين فجائز لانه على كلا التقديرين يجوز تقدم كونه مصدرا للقبول
او الفعل على الآخر فلا يلزم كون البسيط الحقيقي مصدر الاثرين بخلاف ما
نحن فيه ومن هذا ظهر ان ما قيل انه لو تم الدليل الاول لدل على امتناع
كون الواحد قابلا لامر وفاعلا لآخر بل ينفي القبولين ايضا مع ان مذهبهم

منه مذهبهم بخلافه وهم قوله حيث ذهبوا آه فانه في مرتبة الذات ليس بشيء من الصفات
والاعتبارات فالواجب تعالى في تلك المرتبة واحد حقيقي فالحاصل ان هذا مبني على عدم اعتبار
النسب والاضافة تعدد جهات الصدور وهو بالنسبة اي بالنسبة الى الصفات وهم
قوله وهي صادرة عنه آه وان لم يقولوا به صريحا بناء على انها لازمة لذاته تعالى ومرتبة
الاتحاد والصدور منه تعالى بعد اتصافه بها دقدر تقضيه قوله ليس من الموجودات
الخارجية بل من الاضافات التي ينتزعها العقل من الواحد الحقيقي بالنظر الى
استقلاله بلا اتصاف بشيء قوله في بعض الصور بان يكون الفاعل موجبا للبسيط
من غير شرط ورفع مانع قوله اذ لا بد من الفاعل اي من حيثية كونه فاعلا
فلا بد وان فيه مصادرة لان عدم كفاية القابل انما يتم لو لم يكن القابل فاعلا
قوله لزم امكان الوجوب اي امكان وجوب المعلول من الواحد الحقيقي لكونه
فاعلا وامتناع وجوبه منه لكونه قابلا من جهة واحدة بعدم تعدد الجهة فيه
فيلزم اجتماع النقيضين اعني الامكان الذاتي للوجوب بالغير والامتناع الذاتي
له من جهة واحدة حتى تدبر فانه قد زل فيه اقدام بعض الناظرين قوله من
جهتين مختلفتين اي الفاعلية والقابلية فانهما وان كانا متنافيين لامكان
الوجوب وامتناعه فيدان معتبران في عروض الامكان والامتناع للواحد
ورده المحقق الدواني بان الفاعلية والقابلية متنافيان لتنافي لازميهما
فلا بد من جهتين سابقتين عليهما فان اتحد جهتهما يستلزم اجتماع المتنافيين بلبين
بالذات اعني اللازمين من جهة واحدة قوله ورد هذا الجواب فيه ان
المفروض عدم اختلاف الجهة التي يقتضي الفاعلية والقابلية وتكون سابقة
عليهما لا عدم اختلافهما اذ لا مجال لنفيه قوله نسبة الفاعل ستعين آه اي نسبة
الفاعل فيما نحن فيه من حيث انه فاعل متعين اي يكون بالوجوب لكونه مستقلا
ونسبة القابل من حيث انه قابل لا تتعين ان يكون كذلك لاحتياجها الى الفاعل عل
من حيث انه فاعل قوله من جهتين اعني الفاعلية والقابلية
قوله اي الحالة في الجسم المتعلقة بالجسم لان النفوس المجردة الفلكية فقدر
على تحريكات غير متناهية عندهم مع كونها متعلقة بالاجسام قوله لا في

في المدة لا يخفى ان كلمة لا بهذا ليست لنفي الجنس ولا المشبهة بليس وهو
ظاهر وليست عاطفة لاختصاصها العطف بمفرد على مفرد مثبت ولا زائدة لانها
مخصوصة بتقدم واو العطف عليها او بوقوعها بين المضاف والمضاف اليه
او بالتقدم على القسم نص عليه في الرضي فالوجه ان يقدر الفعل بعده لا يفيد
اثرا غير متناه في المدة ويكون الجملة معطوفة على الجملة السابقة لكون الثانية
مشتملة على تفصيل فائدة الاولى قوله ولا في قوله الشدة ولا في العدة
زائدة لتاكيد معنى النفي يفيد ان المراد نفي لكل منها نفي المجموع وكلمة في متعلقة
بمتناه المقدر هكذا ينبغي ان يفهم ولو ترك كلمة لا الاولى لكان اظهر لا
ان ما ذكره اكد قوله ان يفعل حركة الخ خص الحركة بالذكر مع ان المناسب
للسابق واللاحق ان يقول ان يفعل فعلا اشارة الى ان عدم التناهي
في الشدة مختص بالحركة وما يجري مجراها من الزمانيات ويدل عليه
البيان الآتي لان اللازم من عدم تناهي القوة في الشدة وقوع الفعل منها في آن
واستحالته انما هو في الزمانيات قال الشيخ في الشفا انا نعتبر في هذا الباب
امثال الحركات المكانية التي يوجب قطع مسافة ما ويختلف فيها بالسرعة
والبطوء ولا يمكن الا في زمان اذ لا يمكن قطع المسافة في آن والا لانقسم الآن
بازاء انقسام المسافة وكذلك ما يجري مجرى الحركات المكانية مما لم يتبع فيه
سرعة وبطوء لضرورة حاجته ذلك الى زمان فان كان شيء يحتمل ان يقع
في الآن وان يقع في زمان فليس كلامنا فيه قوله سواء كان زمانيا
الخ فبين عدم التناهي في المدة وعدم التناهي في العدة عموم وخصوص من وجه
قوله لا تناهي القوى الظاهر لا تناهي القوة قوله بمعنى عدم الملكة بخلاف اللاتناهي
بمعنى السلب فانه ليس مختصا بالكم بل يتصف به المجردات ايضا قوله واما
ان يعتبر عدد الآنات مع قطع النظر عن وحدة الزمان وكثرته قوله واما
ان يعتبر زمانها مع قطع النظر عن وحدتها وكثرتها قوله في الثانية الوحدة بان
يعتبر اتصال الزمان في نفسه قوله والكثرة بان يعتبر عروض العدد له بالقياس
الى الساعات والايام والشهور والاعوام قوله واما ان يعتبر لا تناهيه

لا تناهيه في النقصان الخ يعني ان زمان الاثر وان كان متناهيا بحسب الانقسام فهو لا متناه
بحسب الشدة وفيه بحث لان معنى لا تناهي في الشدة كما مر ان تقوى ان حركة لا يمكن اسرع
منها وهذا انما يتصور اذا وقع الاثر في زمان في غاية القصر بل في آن على ما صرح به
الشارح قدس سره في حواشي التجريد حيث قال فان وقع ذلك الفعل في زمان في غاية القصر
بل في آن كانت القوة غير متناهية في الشدة وان كانت متناهية وكلما كان الزمان اقصر
كانت القوة اشد فاذن تناهي الزمان في النقصان توجب لا تناهي القوة في الشدة ولا تناهيه
في النقصان يوجب تناهيها في الشدة لانه يوجد بعد كل مرتبة من مراتبها مرتبة اخرى
اشد منها والجواب ان المراد ان لا تناهيه في النقصان بسبب الانقسامات الممكنة
اذا خرجت من القوة الى الفعل ولا يمكن بعدها انقسام اصلا هو لا تناهي القوة
بحسب الشدة وبما ذكرنا ظهر ان استدلال الشيخ في النجاة على نفي اللاتناهي في
الشدة بانه ان لم يمكن اثر القوة اشد مما كان فهو نهاية الشدة وان امكنه الا اشد
منه فلم يكن غير متناه في الشدة فاسد لانا لا نم انه اذا لم يمكن اثر القوة اشد
مما كان فهو نهاية الشدة بل لا نهاية في الشدة لما عرفت من ان المراد باللاتناهي في
الشدة ان لا يمكن اثر اشد منه وان وصفه باللاتناهي باعتبار انه لا يمكن تحققه
الا بعد حصول جميع الانقسامات الغير المتناهية وخروجها من القوة الى الفعل لان
الشدة لم تبلغ النهاية واعلم ان هذا البيان اعم ماخذا من المدعى لانه يفيد امتناع
وجود حركة هي انتزاع الحركات سواء صدر من قوة جسمانية او مجردة والتخصيص
في المدعى بناء على انه المقصود بالبيان قوله واعترض عليه الخ اجاب عنه بعض
المحققين بان اللاتناهي في الشدة يقتضي ان لا يجوز العقل ما هو اشد منه لم يكن
غير متناه في الشدة يقتضي لان الزيادة على غير المتناهي المتسق النظام في
الجانب الذي كان غير متناه تنافي اللاتناهي وفيه ان تجويز العقل لا اشد منه
تجويزا مطابقا للواقع مم والتجويز الفرضي لا يجدي نفعا قوله فقد جوزه المتكلمون
اي غير الاشاعرة اتي يكون بتاثير القوى الحافظ للبدن قوله غير متناه
زمانا وعددا بمعنى انه لا يقف عند حد وهو المراد بقولهم القوة الجسمانية
لا يقوى على اثر غير متناه في المدة والعدة لانه مقدمة لاثبات النفوس

المجردة للافلاك لان نفوسها المنطبعة لا تقوى ان تفعل حركات لا تنقطع ثم اقيس ان
اللازم من دوام النعيم والعذاب هو اللاتناهي بمعنى لا يقف والكلام في الغير المتناهي
الذي كان الواقع غير متناه ما سهوتم ان التجرية بهم ذلك مبني على تجرد النفس الناطقة
وانها هي الهيكل المحسوس وان البدن ما مع قواها باقية ليكون المعذب والمتنعم
فاعل الحسنات والسيئات وان المراد بقوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم
جلودا غيرها تبديل التركيب والهيئة على ما في تفسير القاضي **قوله** اي على
انتفاء اللاتناهي يعني ان الضمير المجرور راجع الى النفي المستفاد من قوله لا بعيد
المراد بالانتفاء الامتناع **قوله** في الحركة الطبيعية والقسرية تخصيص الحركة
بالذكر للاهتمام بشانها والا فالدليل يجري في كل اثر غير متناه في المدة والعدة
فلا يرد ان الدليل اخص من الدعوى **قوله** فيها اي في المدة والعدة بان قوة
النصف اي النسبة بين القوتين كالنسبة بين الجسمين على ما يدل عليه والفاعل
متفاوت بان يجب تفاوت المحل فذكر النصف للتصوير **قوله** ينقسم بانقسام
المحل لكونها سارية في جملته والا لكانت قوة للبعض دون الكل **قوله** اذ
لا تفاوت في الاثر اه اي بالنظر الى نفس الجسمين واما التفاوت باعتبار
الامور الخارجة عنها فلا يضر لانا نفرض عدم التفاوت بينهما في تلك الامور
فاندفع ما قيل ان الحركة في الخلاء محال فلا بد من ملاء يقع فيه الحركتان
ولا شك ان ما نقله الجسم الكبير بسبب كبر حجمه اكثر مما نعته للجسم الصغير ح
لم يلزم التفاوت بين الحركتين على نسبة تفاوت المتحركتين فيجوز ان
يكون الحركتان كلاهما غير متناهيتين وان كانت القوتان متفاوتتين
بحسب تفاوت الجسمين وذلك لانا نفرض عدم التفاوت بحسب الملاء بان
يكون معاوقة الملاء الذي وقع فيه حركة النصف مثل معاوقة الملاء الذي
وقع فيه حركة الكل باختلاف الملائين في الرقة والغلظ **قوله** قوة النصف
اي نصف النصف وهو الجسم المفروض ضعفه **قوله** يجب زيادة الضعف
اه بناء على فرض عدم التفاوت في الامور الخارجة عنها وعلى ان ماهية
الحركة لا تقتضي قدرا معينا من الزمان على ما سيجيء في بيان امتناع الخلاء

الخلاء فلا يرد شبهة الى الحركات ههنا **قوله** كان نسبة القبول اه اي بالنسبة الى ذات
الجسمين لانا فرضنا التساوي بينهما في الامور الخارجة عنها **قوله** فنقول اه اي
حين فرض الحركتين من مبدأ واحد نقول بالتفصيل في كل واحد منها هكذا وخلاصة الدليل
في الحركة الطبيعية انه لو تحرك جسم لقوته الطبيعية حركات غير متناهية وتحرك بعض
ذلك الجسم بقوته الطبيعية من مبدأ واحد فان كانت حركات البعض غير متناهية
وحركات الكل اكثر وقع التفاوت بين الحركتين في الجانب الغير المتناهي وان
كانت متناهية يلزم تناهي حركات الكل ايضا لان نسبة حركة الكل الى البعض
نسبة قوة الكل الى قوة البعض ونسبة القوتين كنسبة الكل الى البعض ونسبتهما
نسبة المتناهي الى المتناهي فتكون نسبة الحركتين نسبة المتناهي الى المتناهي وقد
فرضت حركة الكل غير متناهية هف وقس على ذلك برهان القسرية **قوله**
لما عرفت من ان النسبة بين الاثرين كالنسبة بين القوتين والنسبة بينهما كالنسبة
بين الجسمين **قوله** او قس بالقياس جسم آخر هذا على ما هو المشهور واما في التحقيق
فالمؤثر في القسرية قوة المقسور المستحقة للقاسر لا القاسر فانه كالمعد لتلك
الحركة **قوله** لم يوصف باللاتناهي في التاثير فان صدق قولنا القوة الجسمانية
لا يؤثر اثرا غير متناه اما بانتفاء التاثير او بتحقق التاثير مع انتفاء اللاتناهي
قوله معنى كلامهم يعني ان النفي في قولهم متوجه الى القيد وهو اللاتناهي لا
الى المقيد اعني التاثير **قوله** بهذا المطلوب الذي دليله اه هذا الوصف
لا دخل له في الجواب وانما ضمه لايضاح ان هذا الدليل مبني على هذه المقدمة
قوله ان يكون جزء القوة اه بل على ان جزء القوة لا يلزم ان يكون قوة
لجواز عدم التاثير به بين الجزء والكل في الحقيقة **قوله** فان عشرة اه نظير
لا تمثيل والا فالواجب ان يقول ربما لا يقوى على اقلال عشر ذلك الحجر **قوله**
انها اي قوة النصف اه اي النسبة بين القوتين كالنسبة بين الجسمين وهذه
المقدمة مما يتوقف عليه الدليل المذكور اذ لولا ذلك لجاز ان يكون قوة
النصف مثل قوة الكل فيكون لكل منها اثار لا تناهي فما قيل ان هذا المنع
غير نافع اذ تجزى القول بحلول قوة في نصف الجسم سواء كانت نصف القوة

الحالة في الكل اولا كاف للمستدل اذ لا شك ان تلك القوة اقل من القوة
الحالة في الكل والذي ليس ينهض بمجرد وعلى المطلوب وعم كما لا يخفى اذ الاقلية
غير لازم من الحلول في نصف الجسم ولو سلم فمجرد الاقلية غير كافية اذ ليس النسبة
بين القوتين كالنسبة بين الجزئين الجسميين فيجوز ان يكون اثار الاقل متناهية
واثار الكل غير متناهية فلا يلزم خلاف المفروض **قوله** وبهذان الامران اي
الثاني والثالث **قوله** معتبران آه بخلاف برهان لاتناهي القوة القسرية
فان الجسمين المتناهيين بالضعفية والنصفية موجودان والقوتان على
التناسب المذكور متحققتان فيهما فلا حاجة في ذلك البرهان الى هذين الامرين
اعلم ان الشيخ المحقق في الشفا لدفع هذا المنع فقال ثم لقائل ان يقول انه يجوز
ان يكون هذه القوة الغير المتناهية انما توجد لجملة الجسم فاذا انقسم الجسم بطلت
فلم توجد من تلك القوة شيء للجزء فلم يقو الجزء على شيء مما يقوى عليه الكل لان
كل هذه القوة للكل كما يوجد من القوى في الاجسام المركبة بعد المزاج ولا تكون
موجودة لشيء من الاركان التي امتزجت عنها وكما ان المحركين للسفينة فان الواحد
منهم لا يحركها البتة فنقول ان الامر كما قدرتم فان القوة اذا كانت للجسم بحال
اجتماع اجزائه وبحال تراخيه فاما ان تكون سارية في جملته كان لبعضها
بعض القوة فيكون البسيط اذن في حال المزاج حاملا للقوة الحاصلة بعد المزاج
السارية في الكل وانما يحملها في حال الانفراد وليس يجب ان يكون فرضنا
الجسم بعضا الى ان ما نجد ذلك البعض شرط قطعه وابانته حتى يكون لقائل
ان يقول ان بعض المباني لا يحمل من القوة شيئا بل يكفينا ان نعين بعضا منه
وهو بحاله فنتعرف حال ما يصدر عن ذلك البعض وعن القوة التي فيه وحدها
التعرف المفروغ منه على سبيل التقدير والمحركون للسفينة فان الواحد منهم
وان لم يمكن ان يحرك كل السفينة فيمكن ان يحرك اصغر منه لا محالة ويلزم
ما قلنا انتهى ولا يخفى ما فيه لانا لا نسلم كون القوة سارية في جملته **قوله**
والا لكانت قوة لبعض الجملة دون الكل ثم لجواز حلوله في الكل من حيث هو
شيء من اجزائه ولو سلم كونها سارية فيه فلا نسلم الملازمة المستفادة من قوله

قوله واذا كانت سارية فيه كان لبعضها بعض القوة اذ لا يلزم ان يكون بعض
القوة قوة ولو سلم ذلك لا يلزم ان تكون القوتان على تناسب الجسمين فا
فالممنوع المذكورة واردة على هذا التقرير ايضا اعني اعتبار البعض منفصلا
عن الكل بناء على البرهان على تقدير هذه الامور لتقديرات المهندسين وعدم
وجودها بالفعل لانا نمنع امكان هذه الامور في نفس الامر ومجرد الموضع
لا يجدي نفعا **قوله** وكذا قيل قاله المحقق الطوسي في شرح الاشارات
قوله على النسبة اي التساوي بين اجزاء القوة واجزاء الجسم اذ لو لم يكن كذلك
لجاز ان يكون قوة الجزء مثل قوة الكل **قوله** وكالنفوس المنطبعة التي هي
للاجرام بمنزلة ... الا انها سارية في محل الجرم لبساطته **قوله** لكن التحريك
آه اي لكن المدعى عام فيكون البرهان اخص مما اخذ من المدعى واعتذر
عنه المحقق الطوسي بان المقصود لما كان بيان امتناع كون الصور المنطبعة
في هيولياتها مبدا للتحريكات الغير المتناهية اكتفى الشيخ بهذا البرهان المشتمل
على حصول مقصوده ورد المحاكم بانه انما يدل على مقصوده لو كانت حركة
الفلك طبيعية اما اذا كانت ارادية فلا فان ارادة الفلك لا ينقسم با
لجواز ان لا يكون لجزئه ارادة اصلا فضلا عن ارادة نسبته ارادة
الكل اقول لما كان جرم الفلك بسيطا متشابها كله وجزؤه في الحقيقة كان
الصورة المنطبعة سارية في جميع الاجزاء ويكون اجزاء الصورة وكلها متحدة
في الحقيقة فيكون لجزئه لتقوية الفنا قوة لها ارادة نسبتها الى ارادة الكل
كنسبة جزء الجرم الى الكل فتدبر **قوله** المقابل للقسري وهو ما يكون صادرا
عن داخل في المتحرك سواء كان بشعور او لا واحترز به عن المقابل للارادي
والقسري معا اعني الصادر عن مبدا لا شعور فيه داخل في التحرك مع ان
اكثر تلك النفوس آه لكون تلك المحال اجساما نباتية وانما قال اكثر لان
بعض النفوس النباتية تكون منقسمة بانقسام المحل ولذا يبقى النامية
والغاذية والمولدة في اغصان بعض الاشجار بعد انفصالها
عنها **قوله** وايضا اجسام آه بيان لفائدة التقييد بقوله لا معاوقة فيه **قوله**

فلا يتجه آه لان قوة الكل وان فرض ضعف قوة النصف لكن معاوق الكل اكثر من ضعف
معاوق النصف فيجوز ان يحصل التعادل بين القوتين ويكون اثارهما غير متناهية
قوله وهو محل لجواز ان حركاتها ازلية فلا يكون لها قيد قوله وقد يعد هذا
المنع آه فان فرض المبدا الواحد للحركتين بان يعتبر من نقطة واحدة من اوساط
المسافة تماسها بالطرف الذي يليها من الجسم كاف في اثبات المطلوب ولا خفاء
في امكانه وان لم يكن للحركة بداية وليس المراد بالمبدا مجموع جزء الجسم حتى يكون
مبدأ الجسم فح يكون الاصغر اصغر قوله وجود الحركتين آه خلاصته ان ليس
الموجود منهما في كل زمان الا حركة واحدة وليس في الخارج مجموع من الحركات
ليقبل الزيادة والنقصان ويتصف بالضعفية والنصفية في الخارج فلا يلزم
تناهي ما فرض غير متناه في الخارج ولا الزيادة على غير المتناهي فيه نعم يمكن
للعقل ان يفرض وجود المجموعين لكن لا يلزم منه قبولهما للزيادة والنقصان
والاتصاف بالضعفية والنصفية في اعتبار العقل ولا استحالة فيه لان
اللازم تناهي غير المتناهي والزيادة على غير المتناهي بعد فرض العقل وجود
الحركتين وهو ح فيجوز ان يستلزم المحال قوله لا اعدادا انه لم يوجد فا
لا يتصف بالزيادة والنقصان في الخارج بل في اعتبار العقل قوله وهذا
هو الذي عولوا آه اي هذا المنع هو الذي اعتمد عليه الخصم فهو في غاية القوة
لا يمكن له دفعه بالقول بان قبول الزيادة والنقصان لا يتوقف على الوجود قوله
وقد اعتذر لهم آه وقد اعتذر لهم المحقق الطوسي بالفرق بين الصورتين
بان اللازم فيما نحن فيه الزيادة على غير المتناهي في جهة لا تناهيه لان الحوادث
عدم التناهي في جانب الماضي والزيادة عليها في جانب المستقبل وهي
في هذه الجهة متناهية وفيه بحث لانه انما يفيد لو استدل المتكلم بازديادها
كل يوم على وجوب تناهيها بحسب الزمان اما لو استدل على وجوب
تناهيها عددا بان جملة الغير المتناهية يزداد كل يوم فيلزم الزيادة
على غير المتناهي العددي فلا قوله بان المحكوم عليه اي بالزيادة والنقصان
قوله ازيد لكون تحملها ازيد من تحمل نصف القوة وانقسامها بانقسام المحل

المحل فاندفع ما قيل ان كون القوة قوية على شيء لا يتصف بالزيادة لذاته بل اتصافها انما
يكون من جهة الحركة وهي تتصف بها من جهة الزمان او المسافة فلو فرض ههنا اتحاد المسافة
كان من جهة الزمان فلو فرض اتحاد الزمان كان من جهة المسافة فعلى تقدير كون الموصوف
الحقيقي هو الزمان كان غير مجتمع الاجزاء وكذا ان كان من جهة المسافة اذ لا مسافة
ههنا قار الذات غير متناهية لتناهي الابعاد بل المسافة ههنا اما اوضاع غير متناهية
غير مجتمعة واما مسافة اعتبرت متكررة وعلى جميع التقادير يظهر ان لا يقع في هذا
الاعتذار لانه يلزم عليه ما هرب عنه قوله اذ ليس لمجموعها آه وليس ههنا قوة
موجودة يستند تلك الحوادث اليها بل انما يستند الى ارادات متجددة متعاقبة لا
توجد الا مع الحركات فاندفع ما قيل ان هذا الاعتذار يمكن اجراؤه مثله في دليل
المتكلمين على تناهي الحوادث قوله وليس يلزم هذا المحال من تفاوت آه
اذ لا يلزم من تفاوت القوتين بالزيادة والنقصان اتصاف الحركات بهما لما عرفت
من امتناع اتصافها بهما قوله اي لانه ان الحركتين آه يعني ان هذا الاعتراض ابطال
منع الا انه غير الاسلوب ههنا وعطف بكلمة ثم على قوله والخامس آه اشارة
الى ان هذا المنع بعد تسليم ما قبله قوله مع اختلاف في السرعة والبطؤ اجاب
عنه المحقق الطوسي بان الكلام في عدم التناهي في المدة والعدة ولا شك ان
الزيادة على غير المتناهي عددا او مدة اذا فرض اتحاد المبدا لا يتصور الا في الطرف
المقابل للمبدا والاختلاف في السرعة والبطؤ اختلاف بحسب الشدة يجوز ان يكون
في الحلال والاحكام فيه قوله ان هذا الدليل آه اشارة الى ان قوله ثم
انه منقوض آه معطوف على قوله وهذا الدليل مبني على امور آه لا على ما قبله
قوله فلا ترجح به آه وهذا ما قالوا ان الرأي الكلي لا ينبعث عنه ارادة
جزئية وما قيل انه يجوز ان يكون التعقل منحصرا في فرد معين فلا يحصل به الا
هذا الفرد فانما يفيد لو فرع الجزئي في الخارج لا تتعلق الارادة لانه فرع العلم به
ولا علم فلا تعلق قوله مستندة الى قوى جسمانية وهي قوى طبيعية بمعونة
تقابل القسرية منقسمة بانقسام محالها المتناهية فيكون قوة النصف نصف قوة
الكل الى آخر الدليل المذكور مع تخلف الحكم عنه لعدم قولهم بتناهي حركاتها فتدبر

المقصد السادس من الموقف الثاني

فانه قد زل فيه الاقدام قوله بواسطة نفوسها الجزئية يعني ان الجوهر المفارق
يدرك الحركة الجزئية بواسطة نفسها الجزئية فيحصل له شوق الى تحريك جزئيها
فيصدر عنه الحركة الجزئية على قياس صدور حركاتها الجزئية من نفوسنا المجردة بواسطة
خيالنا فالنفوس الجزئية الات لا مؤثرات فقوله لانها المباشرة آه مم عند القائلين
بالنفوس المجردة للافلاك قوله اما بالضرورة لانه يستلزم المتقابلين اعني
العلية والمعلولية واحد بالقياس الى شيء واحد من جهة واحدة قوله قولك اي هو
مقولك المعتبر تقديرها لاثبات الملازمة وان لم يكن مذكورا صريحا قوله فيمنع
بطلانه وايضا خلاصة لقوله بل يتبين ح ولم يقل بمنع الملازمة لانحاد المقدم والتالي
لانه يكفي المغايرة الاعتبارية كما يقال لو كان زيد انسانا لكان حيوانا ناطقا
قوله المذكور يعني تذكر ذلك المشار اليه اي نفس العلية بتاويل المذكور قوله
فلا نسلم ان ذلك المفهوم ثابت للعلية فضلا عن اللزوم فلا يصح الملازمة المدلول
بقوله لو كان الشيء علة لعلته لكان متقدما على علته قوله ان لم آه اختيار للشق
الثاني قوله معنى تقدم آه فيصير حاصل الاستدلال لو كان الشيء علة لعلته لزم ترتب
الشيء على نفسه بصحة دخول الفاء بينهما بان يقال وجد زيد فوجد زيد والتالي باطل
فكذا المقدم قوله بعد ما اعترض بما ذكره المص بقوله فان قيل آه قوله
اي الى ذلك الواحد يعني ان الضمير ليس راجعا الى كل واحد لفظا والمعنى بل الى
الواحد لابد من اعتبار العموم المستفاد من كلمة كل بعد ارجاع الضمير كانه قيل
واحد منهما مفتقر الى الآخر المفتقر اليه اي واحد كان منهما واعلم ان الافتقار
اعم من العلية لانها افتقار في الوجود قوله لان العلة المعينة يستلزم آه اي
قد يستلزم بان يكون علة تامة او مساوية لها والمعلول المعين لا يستلزمه فلو
كان شيء واحد بالقياس الى آخر مفتقرا ومفتقرا اليه لتحقق النسبة بينهما
لجواز استلزامه له وامتناع استلزامه له فاندفع ما قيل ان هذا انما يحقق
ابطال بعض الصور للدور اعني ما لا ينفك المعلول عن العلة والمدعى عام
وكذا ما قيل هذا الوجوب هو الوجوب بالغير والامكان هاهنا الاستلزام وعدمه
فتدبر قوله بالامكان اي الخاص قوله لان المعلول المعين لا يستلزمه اصلا

اصلا لان احتياجه للامكان وهو لا يستدعي علة معينة قوله يكفيه التغاير الاعتباري
فانه باعتبار كونه مفتقرا مغاير لنفسه باعتبار كونه مفتقرا اليه وليس هذا الاعتبار
ناشيا من تعينه احدهما للآخر يرد انه لا دور مع تغاير الجهة بل اعتبار حصل بعد
اعتبار العلية قوله لا يقال آه يعني يرد على الاقوى ما يرد على الادنى فلا يكون اقوى
قوله لا دور آه يعني ان مجرد كون الجهتين متنافيين وعارضين للمنتسبين لا يكفي
في جواز انعطاف شيء بالقياس الى آخرهما لان هذا اختلاف في الجهة التعليلية
فلا ينفع في ذلك اختلافهما بالمفتقرية والمفتقر اليه بل لابد من اعتبار الجهتين
في كل منهما على وجه التقييد لتغاير المنسوب اليه بالوجوب لا المنسوب لا المنسوب
اليه بالامكان وح لا دور فتدبر فانه قد خفي على الناظرين قوله فيما بين الا
الاربعين للقاضي الارموي قوله ولكان ممكنا آه اي بان يراد بالمفتقر والمفتقر
المفتقر اليه المعينان وبقوله واجب بالنسبة وممكن بالنسبة واجب نسبته
وممكن نسبته قوله هو الصحيح حصر الصحة على المعنى الاول اشارة الى ان المعنى الثاني
فاسد وذلك لان المعلول والعلة اذا اخذ من حيث انهما كذلك فالتلازم من
الطرفين لامتناع تحقق احد المتضايفين بدون وان اخذا من ذاتيهما فلا لزوم
من جانب المعلول ايضا مع ان الكلام في المعلول والعلة من حيث انهما كذلك
قوله فلا يوصفان بالافتقار اصلا اي باعتبار الوجود بما حقق من ان علية العدم
للعدم ليس في الحقيقة الا عدم علية الوجود للوجود واما باعتبار الوجود الرابط
فكل من المتضايفين الحقيقيين يحتاج الى معروض الآخر لا اليه فلا افتقار
اصلا وهذا الجواب على رأي المتكلمين المنكرين لوجود الاعراض النسبية
قوله متلازمان على تقدير كونهما آه كما ذهب اليه الفلاسفة وما قيل
على تقدير التلازم بينهما يستلزم الشيء لنفسه وح يتوجه ان اللزوم نسبة تقتضي
التغاير فوهم مدفوع بما ذكره الشارح بقوله وليس يلزم من تعاكس هذا
المعنى بين العلة والمعلول آه كما لا يخفى قوله بوحدة السبب كالتولد الذي
هو سبب الابوة والبنوة قوله من جواب آه فهو قوله والجواب ان
معنى التقدم قوله بين المدور والمدور اي المدور عند الامام وهو ما

المقصود انه يمتنع من الموقف ان العلة مع المعلول

ما ذكره اولا والمرضى عنده هو الاولى **قوله** يتوقف عليها ابطال التسلسل المراد
بالتسلسل ما عرفه بقوله وهو ان يستند الممكن آه وما يتوقف التوقف فى الجملة
ولو باعتبار بعض الادلة اما الاول فظاهر لان التسلسل الذى لا يكون فى العلل
المؤثر لا يتوقف ابطاله على كون العلة المؤثر مع المعلول واما الثانى فتفصيل
ان الوجه الاول يتوقف على هذه المقدمة والوجه الثانى اعنى برهان التطبيق
ليس متوقفا عليها لجريانه فى الامور الموجودة متعاقبة كانت او مجتمعة والوجه
الثالث يتوقف عليها لو اجرى فى تسلسل العلل لانه يعم الامور المتعددة الموجودة
معا كما سيجئ والوجه الرابع لا يتوقف عليها اصلا لانه جار فى سلسلة المتضايفان ولا يتوقف
على كونها موجودة او معدومة فضلا عن كونها مجتمعة **قوله** العلة المؤثرة اى المستقلة
بالتاثير واما الغير مستقلة بالتاثير فلا يصح به لان ما ليس بمستقلة ليست بمؤثرة فى الحقيقة بل بعضها
قوله يجب ان يكون موجودة آه اى يجب ان يكون باعتبار وجودها الذى يؤثر مقارنا
للوجود الذى هو اثرها هذا القدر كاف لنا فى اجرا الوجه الاول لانه يكون احاد
السلسلة ح مجتمعة فى الوجود فيكون المجموع موجودا وما قيل ان مقدمة ابطال
التسلسل وجوب وجود العلة فى جميع الزمان وجود المعلول لا فى ابتداء
وجوده فقط والا لا يلزم اجتماع العلل باسرها فى الوجود وابطال التسلسل
مبنى عليه فوهم منشاه انه يجوز ان تكون العلة باعتبار وجودها فى الزمان
الثانى مؤثرة فى وجود المعلول وعلة العلة مجتمعة مع العلة مع المعلول
انما يجب فى ابتدا وجوده لا فى جميع ازمنة فلا يكون علة العلة مجتمعة مع
المعلول وانما قلنا انه وهم لان علة العلة على هذا التقدير ليست علة
لما هى علة مؤثرة فى المعلول لانها مؤثرة فيه باعتبار وجودها فى الزمان
الثانى وعلة العلة منقطعة عنها باعتبار هذا الوجود انما هى مؤثرة فى
وجود الابتدائى وهى ليست للمعلول بهذا الاعتبار **قوله** فليس وجود
بوجودها لتخلف كل منهما عن الآخر **قوله** اى بحصول وجوده آه اشار بذلك
الى ان **قوله** فى الزمان متعلق بالوجود المستفاد من الايجاب كانه قيل
يحصل وجوده الذى فى الزمان الثانى وليس متعلقا بالايجاد فتكون المعنى

المعنى ان العلة فى الزمان الاول واجدة فى الزمان الثانى الذى هو زمان حصول
المعلول فانه مع كونه باطلا فى نفسه لامتناع حصول الايجاد بدون تحققه فيه اعتراف
بمقارنة العلة المؤثرة لوجود المعلول ومخالفته بالسابق واللاحق والى دفع
ما يرد من ان القول بكون الايجاد فى الزمان الاول وحصول المعلول فى الزمان
الثانى بين البطلان لان الاضافة لا تحصل بدون الطرفين قلت انه ليس المراد
بالايجاد والايجاب الامر الاضافى الذى ينتزع عن العلة والمعلول بعد
وجودهما بل تحصيل الوجود الذى من مقولة الفعل المتقدم على حصول المعلول
قوله وتسلسل الايجابات وهو باطل اما بالبديهة لانا نعلم قطعا انه لا
يصدر حين صدور اثر امور غير متناهية واما برهان لا يتوقف على هذه
المقدمة لئلا يلزم المصادرة **قوله** لانه ليس موجبا فيه ان الايجاب امر
متجدد فلا بد له من علة الاتصاف وينقل ايجاب آخر ويلزم التسلسل اليه
فتدبر **قوله** بل لكان الايجاب اى على تقدير المغايرة موجبا لزم التسلسل
مطلقا لانه اذا كان الايجاب مع كونه مغايرا ومتقدما على وجود المعلول موجبا
لاجل استتباعه فكونه موجبا حال عدم المغايرة والمعية بطريق الاولى لان
الاستتباع ح اقوى فاندفع ما قيل ان الايجاب موجبا على تقدير المغايرة
والقبلية كيف يستلزم كونه موجبا على تقدير انتفائهما فالصواب ترك
قوله والا لزم التسلسل مطلقا **قوله** لازم الانتفا اى عند العقل بحيث
لا يجوزه اقول يمكن توجيه الجواب بحيث لا يرد النظر المذكور بان يقال الايجاب
وان كان مغايرا لحصول الاثر بحسب المفهوم وبهذه المغايرة يصح الترتيب
بينهما بالفا كما فى قولك رماه فقتله لكنه فهو اما حصول الاثر فى الخارج فلا
يتخلف عنه او غيره فى الخارج متقدم عليه فهو امر يوجب حصول المعلول
فى الزمان الثانى فيكون موجبا وننقل الكلام الى الايجاب الثانى واذا
كان غير حصول المعلول فى الخارج ومتقدما عليه كان موجبا لحصوله فى الزمان
الثانى بخلاف ما اذا لم يكن غيره فى الخارج او لم يكن متقدما فانه ايجاب و
ليس بموجب **قوله** وقد يجاب اى عن قوله فان قيل **قوله** فليس حصوله

لايجابها اياه فاعليته اذ هي الايجاب قوله ولما امكن آه بان يقال هذا لا نسلم ان
ليس حصول لايجابها له لان معنى ايجابها له ان يكون الايجاب في الزمان الاول والحصول
في الزمان الثاني الا ان المنع ههنا قريب من المكابرة لان الايجاب ح لا يكون
ايجابا فلذلك قال الشارح قدس سره يتطرق وقال المصنف والاولى قوله
بحيث لو ارتفعت العلة آه فلو كان حصول المعلول في ثاني الحال ولا اتحاد
لا اتحاد فيه يكون وجود المعلول تابعا لارتفاع العلة فلا يكون ارتفاعه
تابعا لارتفاعها قوله لا تمايز آه يعني ان المراد نفي التفرقة في الخارج سواء اتحدا
مفهوما اولا ولذا لم يقل عين اتحاد العلة لان المقصود اعني افتراقهما في الزمان لا يتوقف
على الاتحاد وايضا يريد ان الايجاد صفة العلة وحصول المعلول حقيقة المعلول و
ان قيد بقيد من العلة كما حققه الشارح قدس سره في تعريف الدلالة فكيف
يتحدان قوله يجب بعدان واحدا اما لعينيته او لزومه قوله حقيقة اشار
بقوله بذلك الى ان قوله علمته فلم يتعلم وكسرته فلم ينكسر من قبيل المجاز بمعنى
مباشرة اسباب التعليم والكسر قوله فلا ايجاد من العلة حال العدم
وهو المطلوب قوله من ان حصول وجودها هو عين ايجادها اياه وان كان
وجودها مغايرا لها اشارة الى ما ذهب اليه المحقق التفتازاني قوله
او هو بحث آه في اكثر النسخ بكلمة او اشارة الى ما اختاره قدس سره وفي
بعض النسخ كلمة اذ التعليل بمعنى عين الآخر انه يجب بعد عين الآخر كما
صرح به سابقا قوله انما جمع آه يعني ان السائل اكتفى في السؤال على الايجاب
حيث قال يوجد في الزمان وانما زاد المجيب الايجاد للتنبيه على ما ذكره
هو ذلك لانه جعل ايجاد العالم مقابل الايجاب فيراد به ما عدا الاخص
وهو الايجاد الاختياري قوله وهو ان يستند آه يعني ان المقصود بالابطال
هذا التسلسل لكونه مناطا لاثبات الواجب لان حقيقة التسلسل ذلك و
لان الممتنع هو هذا التسلسل قوله الا بعدم جزء آه سواء اجتمع معه عدم جزء
آخر اولا قوله اولى بان يكون ممكنا لاحتياجه الى امور متعددة قوله
وكون كل واحد منها ممكنا محتاجا الى علة فيكون مقتضيات امكانه وجهات

المقصود ان لزم الموقف ان التسلسل محال

193

وجهات امكانه متعددة فيكون اولى به قوله والا لاوجد نفسه وعلته ايضا فيلزم
تقدمه على نفسه بمرتبة ومراتب قوله فان جميع الاجزاء آه اشار بالفاء الى ان هذا الدليل
مع ان ما ذكر سابقا من ان موجد الكل موجد لكل جزء منه كاف في اثباته ان
الى رجحية لوجه جزء من اجزائه الى ان اثبات هذا المطلب لا يتوقف على ذلك كي
لا يرد ما اورد عليه قوله والا لتوارد آه بهذا ظهر ان الدليل المذكور انما
يجري في العلل المؤثرة اذ لا توارد واحد من احاد السلسلة المركبة من
العلل الغير المؤثرة علة مؤثرة للكل مع كون كل واحد من الاحاد علة غير
مؤثرة لآخر واعلم انه يمكن تقرير هذا البرهان بوجه اخصر واوضح بان يقال
لو تسلسل المعلولات الى ما لا نهاية له لزم وجود ممكن اعني مجموع السلسلة
بلا علة لان علته لا تجوز ان تكون نفسها ولا جزءها ولا الخارج عنها لما ذكرو
اللازم باطل فالملزوم مثله قوله واذا استلزم آه كما فيما نحن فيه فانه
استلزم وجود التسلسل عدمه بعدم الاستناد او بعدم اللاتناهي قوله
انما يطلق على المتناهي فلا مجموع ههنا حتى يقال انه ممكن موجود فله علة
قوله وهذا اعتبار معقول ولو لم يكن معقولا كيف يحكم عليه بانه غير
متناه آه قوله لم يكن لها مجموع آه وبهذا ظهر ايضا انه لا يجري في غير العلل
المؤثرة قوله فيكون تلك الاشياء آه اي مجموعها معللة بنفسها قيل لا
خفاء في ان المعلول الذي هو مبدأ السلسلة ليس علة لشيء من الاحاد
فعلة المجموع ما فضله والتعبير عنه بنفسها مسامحة بمعنى انها ليست خارجة
عنها كما صرح به والمراد بالاشياء المجمل فهذا الاعتراض بعينه الاعتراض
المشار اليه بقوله وبهذا تبين فساد ما قيل آه وح لا يتحد الجواب فانه
جواب عن كون الاعتراض باختيار كون علة الشيء نفسها حقيقة
كما لا يخفى ويكون الترديد الآتي بقوله وح نقول جميع تلك العلل الموجودة
آه قبيح لعدم احتمال العينية اقول قد عرفت ان المراد بالعلة ههنا
المستقلة بالتأثير اي الفاعل مع جميع ما يتوقف عليه التأثير فالمعلول
المذكور وان لم يكن فاعلا معتبر فيما يتوقف عليه وجود المجموع

لكونه جزءاً منه فعلى هذا يصح كون علة السلسلة نفسها من غير تجوز لكون الفاعل في
جميع ما يتوقف عليه نفسها فاندفع الشبهة بالكلية ولعمري مفاسد فلا انا مل
اكثر من ان يحصى **قوله** بمعنى انها كافية آه لا يمتنع ان هذا المجموع الواحد المغاير علة
لنفسه حتى يلزم تقدم الشيء على نفسه **قوله** لا يدخل فيها غيرها آه اي في تلك السلسلة
غير الآحاد **قوله** والاشتباه اي اللبس كل حيث قال فلكل واحد من آحاد السلسلة
علة ولما لم يكن المجموع على هذا الوجه غير الافراد ولم يحتج الى علة خارجة **قوله** وهما
متغايران اي التعليلان متغايران لكون كل واحد والكل متغايرين في المفهوم
والاحكام الخارجية اما الاول فلان معنى كل واحد واحد اي واحد كان من غير
ان يكون معه آخر ومعنى الثاني واحد مع آخر واما الثاني فلصدق قولنا كل
واحد يشبعه هذا الرغيف دون كلهم يشبعه وكلهم يحمل هذا الحجر دون كل واحد
وقيل في اثبات التغاير انه اذا تحقق ا و ب تحقق ثالث هو مجموع ا ب لا المجموع
المركب منهما مع الهيئة الاجتماعية العارضة لها اذ لا تحقق تلك الهيئة في
في الخارج بل المراد معروض تلك الهيئة ولو كانت الهيئة اعتبارية وذلك
لانا نعلم ضرورة انه تحقق ههنا ما كان موصوفا بالكثرة والاثنينية ومعروض
الهيئة وهو غير كل واحد لان كل واحد معروض بوصف الوحدة وايضا كل
واحد جزء وذلك الثالث كل لكان واحد داخلا فيه انتهى وفيه لانم تحقق
ثالث اذ المعلوم ضرورة عروض الاثنينية والكثرة والجزئية والكلية و
يجوز ان يكون معروضها المتحقق كل واحد من ا و ب والتغاير بينهما بالاعتبار
وهو لا يكفي في تعليله بعلة موجدة واعلم ان الشارح قدس سره قد قرر
هذا البرهان في حواشي شرح حكمة العين بوجه لا يحتاج الى اثبات التغاير
وملخصه بما لا مزيد عليه ان شئت فارجع اليه **قوله** على اي وجه فرض آه
اشار بذلك اي ان تعليل المجموع بالمجموع ليس عين تعليل كل واحد من آحاد
السلسلة بآخر لتحققه في صورة يكون المجموع الآحاد متناهية معللا
كل واحد بالآخر والى ان الاستدلال المذكور يبطل الدور ايضا **قوله** سوا
فرض بل نقول تعليل المجموع بالمجموع وان لم يفرض تعليل الآحاد **قوله** الرابع

الرابع آه منع مع السند وهو في الحقيقة صورة نقض ولذا تعرض في الجواب بعد اثبات
المقدمة لدفع السند **قوله** على معنى ان لا يكون شريك آه قيل عليه ان اراد ان لا يكون
له شريك اصلا لا خارج ولا داخل فلانم احتياج الممكن اي موجود كذلك وان
اراد ان لا يكون له شريك خارج فمسلم لكن لانم لزوم كون ذلك البعض مؤثرا
في نفسه لجواز ان يكون ذلك البعض المجموع ما قبل المعلول علة مستقلة بغير حاجة
الى خارج بالجملة ويكون علة ذلك المجموع ما قبله بواحد وهلم جرا فلم يندفع بهذا
التقرير الاعتراض الثالث ولم يبين فساده اقول هذا رجوع الى الاعتراض الثالث
لان حاصله ان تعليل المجموع باعتبار تعليل كل جزء منه بالآخر الا انه اعتبر الاجزاء
ههنا الجمل ~~مغاير لكل~~ كما فيما سبق الآحاد ومع بعد وامراسا نقا بان مجموع
تلك الجمل مغاير لكل واحد من الجمل لابد له من علة ولا يجوز ان يكون نفسه
لامتناع تقدم الشيء على نفسه ولا جزؤه لانه لابد ان يكون ~~نفسه~~ علة لكل واحد
من اجزائه فيكون علة لنفسه فيكون خارجة عنه ويلزم الانقطاع **قوله** لا
متناهية في المعلولات فيه بحث لانه اذا فرض المبدأ علة معينة صدر عنها
معلول ومن ذلك معلول آخر وهلم جرا الى غير النهاية يكون كل واحد
من تلك الآحاد سوى المبدأ علة من وجه معلولا من وجه فنقول كما ان
لكل واحد من تلك الآحاد معلول كذلك يكون لمجموعها ايضا معلول لانه ليس
عبارة عن كل واحد منها علة لمعلول اما نفسه او جزؤه فيلزم تأخر الشيء
عن نفسه بمرتبة او بمراتب واما خارج عنه والخارج عن جميع السلسلة التي
فرضت متناهية الى غير النهاية يكون علة لا معلولا له فينقطع السلسلة
فخلاصة البرهان جار في المعلولات الغير المتناهية ايضا وما قيل في وجه
عدم الجريان من انه لو تسلسلت المعلولات من الواجب الى غير النهاية يتحقق
يمكن اجتماع كونه الجملة داخلة في السلسلة ولانم ان علة الجملة لابد
ان يكون علة لكل واحد من اجزائها فانما اذا كان بعض اجزاء الجملة غير
مفتقر الى علة اصلا اي الواجب كما عرفت فلا يلزم علية الشيء لنفسه كما في السل
السلسل في جانب العلة توهم محض لانه اجرا البرهان في جانب العلة

والكلام في اجزائه في جانب المعلول **قوله** اي مساوية لها آه بمعنى عدم المفاوتة
لانه يوجد في كل واحدة منها ما يوجد في الاخرى فلا يكون الجزء جزءا ولا الكل كلا
ويكون وجود الزيادة كالعدم وح سقط ما قيل لانه لزوم التساوي ان
اريد به توافق الجملتين بحد واحد لان الوجدان المذكور كما يكون لاجل التساوي
يكون لاجل اللاتناهي ايضا وان اريد به عدم المفاوتة فلا نم الاستحالة **قوله**
فتكون الناقصة متناهية والمفروض عدم تناهيهما ههنا فقوله والزائدة
لا تزيد آه زيادة بيان يتم المدعى بدونها **قوله** والزائدة على المتناهي اي
بمراتب متناهية **قوله** لجريانه آه فيه ديه باعتبار عموم نفعه مع ما واتية
لما عداها في افادة بطلان التسلسل في جانب العلل **قوله** لان تعرض آه للمخالف
لا يسع ان يقول كما في شرح المقاصد بان يفرض جملتان احدهما من الواحد
والثانية مما فوقه بمتناه ونطبق احدهما بالاخرى آه واشار رح قدس سره حمل
مؤنة بضعف الواحد وبضعف ما فوقه مرارا غير متناهية ليحصل الجملتان
المتباينتان ويكون جريان التطبيق فيهما اظهر مما فرض سابقا من تطبيق الواحد
بالواحد وفي صورة النقض على كلام التقدير تطبيق الواحد بالكثير فدفع هذا
الفرق لا يجدي نفعا لان في كل منهما تطبيق المتناهي بالمتناهي فان استلزم خلاف
المفروض في الاول استلزم خلاف المفروض في الثاني والا فلا ثم **اعلم** ان
جريان البرهان في الاعداد ليس باعتبار اتصافها بالفعل اذ لا نقول به اخذا
من المتكلمين لان المعدودات متناهية خارجا وذهنا والتعدد التفصيلي
لها ممتنع من القوى القاصرة والاجمالي لا تعدد فيه فضلا عن اللاتناهي وفي
علمه تعالى متناهية ضرورة احاطة العلم بها وكذا في علم المبادي العالية ان
قلنا بوجودها والعلم التفصيلي لها بما لا يتناهى بل جريانه فيها باعتبار عدم
تناهيها بالقوة باعتبار وجودها في المعدودات الى رجعية الغير المتناهية
في الاستقبال منشأه عدم الفرق بين وجود الامور المتعاقبة في الزمان
الماضي حيث اعترف المستدل بجريانه فيها وبين وجودها في الاستقبال
اذ الموجود في كل زمان واحد من آحاد السلسلة ولو كفى الوجود الفرضي في

في الوجود الماضية كفى الوجود الفرضي في الامور المستقبلة وحاصل الجواب ابداء
الفرق بينهما الوجود فآحاد السلسلة الغير المتناهية تكون موجودة في نفس الامر
ولو على التعاقب فيمكن فرض التطبيق بينها فرضا مطابقا للواقع فيلزم احد المحالين
بخلاف الامور الموجودة في الاستقبال فانها لم ينضبطها الوجود فليست الآحاد
موجودة في نفس الامر ففرض التطبيق بينها فرض محال وعلى تقدير وقوعه انما
يستلزم التساوي ما فرض غير متناه او تناهي ما فرض غير متناه ولا محذور
في ذلك اذ المحال يجوز ان يستلزم المحال **قوله** فيختار انهما ينقطعان اي على
تقدير توهمهما وتطبيقهما اجمالا ويحتمل ان يكون كلمة او للتخيير اي اما اختيار كل
واحد من الشقين من ولا يلزم المحال المترتب **قوله** فان ترتب هذين
آه في بعض النسخ بصيغة التفعيل والمراد منه التطبيق وفي بعضها بصيغة التفعل
والمراد منه المشهور انه ليس الترتيب والترتب بمعنى تقديم بعض الآحاد
على بعض او تقدمه معتبرا عند المتكلم **قوله** ليسقط آه اللام للغاية اي
فيسقط ذلك النقض اما العدم وجود الاعداد بالفعل كما هو التحقيق او العدم
الترتب لان جميع مراتبها مركبة من الوحدات وليس مرتبة جزءا لما فوقها
كما مر **قوله** وتلخيص ما ذكره من كون امتناع التسلسل مشروطا بشرطين و
تلخيص التلخيص ان التطبيق التفصيلي ممتنع في الامور الغير المتناهية
مطلقا فلا يجري في الامور المجتمعة المترتبة دون غيرها كالطفرة **قوله**
فليست مجتمعة بحسب الخارج آه والوقوع المذكور اذا كانا عارضا في
الخارج يقتضي وجود الطرفين في الخارج معا والجواب ان الاتصاف بالوقوع
المذكور اذا كان حقيقيا والحال كما لو انكرته واما اذا كان انتزاعيا فلا
يقتضي الا وجود الموصوف في الخارج بحيث لو اذا لاحظ العقل انتزع منه
الصفة والوقوع المذكور كذلك كما لتعاقب فلا حاجة الى الاجتماع هو يكفي
لنا في الاستدلال فان كون السلسلة الغير المتناهية في الخارج محال اذا
لاحظها العقل واعتبر وقوع بعض الآحاد بازاء بعض حكم بانها يستلزم
احد المحالين المذكورين واما ما قيل في بيان عدم اشتراط الاجتماع معا

ان وجود كل واحد في وقت يكفي للانطباق و وقوع كل واحد من الآحاد بازاء
الآخر لا احر ان يكون التطبيق تدريجيا مدفوع بانه وان كان تدريجيا لا بد في كل
مرتبة منه وجود الطرفين معا ولا وجود في السلسلة المتعاقبة الا لواحد
فقط قوله اذ لا يلزم آه حينئذ ان اراد به لا يلزم وقوع واحد بازاء ما كان
نظيره في الترتيب من جملة الاخرى فمسلم لكن لا نعتبر في التطبيق ذلك ولا
يحتاج اليه اذ ليس مقصودنا اثبات الانتهاء آه اى ما هو طرف السلسلة
بل انتهائها مطلقا وان اراد به انه لا يلزم وقوع واحد بازاء واحد كما يدل
عليه لجواز ان يقع احاد كثيرة بازاء واحد من الاخرى فمم لانه بعد كان الاحاد
موجودة امكان وقوع بازاء واحد وذلك كاف في المقصود وجواز
وقوع احاد كثيرة بازاء واحد لا يقدح في ذلك كما لا يخفى وبما ذكرنا لك ظهر
علو ما قاله الامام في المطالب العالية انه استقر رأيي بعد الافكار المتتالية
مدة اربعين ايام متوالية على ان هذا الضبط كاف في التطبيق ولا يتوقف
على الاجتماع والترتب فتدبر فانه مما خفي على بعض الناظرين وتهدى لبيان
الاشتراط المذكور بمقدمات يظهر فسادها مما حررنا قوله بحيث ان اى
كل واحد منهما يصلح ان يكون طرفا فلا يرد الاشكال بان الحوادث المتغيرة
المتناهية محصورة بين مبدئها وبين الحادث اليومي مع عدم تناهيها
قوله وبين علة ما اى علة واحدة غير معينة لا بين كل علة كما يقتضيه
ظاهر العبارة لعدم صحته فان الزائد على كل علة ليس جزء واحد فانجر
اليه ما يفهم مما سبق قوله من جانب العلل لا من الجانبين فان الكل ح
زائد على الواقع بجزئين لكونه محصورا بينهما قوله بينه اى بين الواحد
وبين المعلول الاخير الذي فرض مبدأ قوله وليس ما ذكره آه اشارة
الى دفع ما قيل لا يلزم من تناهي كل واحد من اجزاء السلسلة الواقعة بين
المعلول المعين وعلة ما تناهي السلسلة باسرها فان هذا الحكم من قبيل
ان يقال ما بين ا و ب اقل من ذراع وما بين ب و ج اقل من ذراع وما
بين ج و د ايضا كذلك فيلزم ان يكون ا د اقل من ذراع فانه غير صحيح

196

صحيح وانما قال ليس من هذا القبيل لان المبدأ فيما نحن فيه واحد وهو المعلول المعين بخلافه
في المثال الذي ذكره فانه متعدد بل يكون من قبيل المثال الذي ذكره الشارح قدس سره لاتحاد
مبدائه ايضا قوله الى مجموع المسافة اعني ما هو بين مع جزء الاول لا لمجموع ما بين فقط
ليطابق المحتمل له فان الكل فيه عبارة عن ما بين مع المبدأ آه فلا يرد ما قيل انه
لا بد ايضا من التقييد بقوله من جانب واحد والا فالمجموع زائد على الفرسخ بجزئين
قوله اذا جعل الجزء آه كما صوره الشارح قدس سره حيث جعل الجزء الاول ح
بعضا من المسافة وفسر المجموع بالمسافة قوله فيما حكم آه يعني ليس مراد المص
الحكم على اطلاقه فانه غير صحيح بل مقيد بقيد تقدير الزيادة على الفرسخ ح
قوله ان المسافة ساوت الفرسخ آه اما اذا لم تساو الفرسخ او تساوت
مع الجزء الاخير فلا يكون زائدا عليه بجزء بل ناقصا عنه بل مساويا له ونظيره
لم يتعرض له قوله وان فرض المساواة آه تنبيه لفائدة التقييد بقوله اذا
جعل آه قوله عرشيا في شرح التلويحات بهذين اللفظين اعني العرشي و
واللوحي استعملها في عدة مواضع من هذا الكتاب ولم يبين مراده منهما ولعل
مراده بالعرشي البحث الذي حصله بنفسه وباللوحي ما اخذه من الكتب قوله
فكيف يتصور الانحصار فان الواقع بين المعلول المعين وبين واحدة غير معينة
غير متناه عددا فلا يمكن الحكم بانحصاره بين الحاصرين قال المحقق الدواني
هذه المقدمة اعني وجوب توسط الكل بين المبدأ وواحدة ليس اجلى من
المطلوب حتى يثبت بها او ينبه بها عليه بل يكاد يكون عينه اذ لا معنى للاشتمال
الا احاطة النهاية وليت شعري كيف يجري الخفاء في هذا المطلب مع
جلاء تلك المقدمة انتهى ولا يخفى على الفطن ان المنبه به تناهي ما بين بالحاصرين
والمنبه عليه تناهي الكل بعدم زيادته الا بقدر متناه والاول اجلى
قوله لكن صاحب القوة القدسية آه اى يحكم ان كل ما عدا واحدة منها
داخلة في هذا الحكم وان لم يبين تلك الواحدة قوله ولا يجري في المقادير
الا اذا آه وذلك لان خلاصته ان فرض اللاتناهي عددا يستلزم التناهي
عددا فلا بد من اعتبار وصف العدد قوله جاز فيها بدون آه بان يقال لو

لو تسلسل مقدار الى غير النهاية فليفرض مقداران احدهما من مبدأ معين الى غير
النهاية وثانيهما فوقه بقدر معين وتطبيق الاول بالثاني فاما ان ينقطع احد
فيلزم تناهي ما فرض غير متناه او لا ينقطع فيلزم مساواة الجزء للكل قوله الرابع
لو تسلسل آه اورد عليه ان العلية والمعلولية اعتباران عقليان والبرهان
انما ينتهض اذا تحقق غير متناهيين وهذا لا يكون في الخارج ولا في الوجود الذهني
التفصيلي ولا الاجمالي اذ لا امتياز فيه فلا يختص واحد بالعلية والآخر بالمعلولية
اقول على تقدير تسليم ان العلية والمعلولية من الامور الاعتبارية لا شك
في اتصاف الاشياء بهما في الخارج اتصافا انتزاعيا اعني كونها بحيث يصح ان
ينتزع عنها العلية والمعلولية ولا بد من تكافؤهما في هذا الاتصاف و
تساويهما فيه قوله واذا فرض السلسلة غير متناهية يلزم زيادة احديهما
على الاخرى باعتبار هذا الاتصاف فتدبر قوله وهذا الوجه جار آه في تسلسل
المترتبات عليات كانت او معلوليات مجتمعة او متعاقبة فيجري
في الحوادث الغير المتناهية التي اثبتها الفلاسفة في ربط الحادث
بالقديم لاتصاف احادها بالسابقية والمسبوقية مع تناهيها في جانب
الاستقبال فلو تسلسلت الى غير النهاية في جانب الماضي لزم زيادة عدد
المسبوقيات على عدد السابقيات وهو يستلزم بطلان التكافؤ بينهما قوله
وبالجملة آه ومن هذا ظهر ان هذا البرهان لا يجري في التسلسل من الجانبين
لان كل واحد من آحاد تلك السلسلة موصوف بالعلية والمعلولية فلا
زيادة لعدد احد المتضايفين على الاخرى وما قاله بعض الناظرين نقلا
من المحقق الدواني رح جوابا فيه من انا اذا اخذنا من تلك السلسلة
سلسلة غير متناهية من معلول معين وتصاعدنا في العلل الغير المتناهية
فلا بد ان يكون عدد العليات والمعلوليات الواقعة في تلك المقطعة
متكافئة ضرورة ان العلية التي تضايف المعلوليات الواقعة فيها لا يمكن
ان يكون فيما تحت تلك المعلوليات وهو ظاهر فعليه يجب لان كل معلولية
في تلك القطعة مضايفة للعلية التي قبله في المعلولية التي في المعلول المعين

197

المقصد التاسع
المقصد العاشر في الموقف الثاني

المعين الذي اخذ مبدأ مضايف للعلية التي في العلية التي قبيل بلا واسطة وهلم
جرا وليس شيء من آحاد السلسلة غير موصوف بالعلية فلا زيادة لعدد المعلوليات
على عدد العليات حتى يستدل بها على بطلان التكافؤ المستلزم لبطلان التضايف بخلاف
ما اذا كانت السلسلة متناهية في احد الجانبين فانه يتصف المبدأ بالمعلولية فقط
او العلية فقط وسائر الآحاد موصوفة بهما فيزيد عدد واحد منهما على الاخرى فيبطل
التكافؤ بينهما والحاصل ان خلاصة البرهان الاستدلال بلزوم زيادة عدد في
احد المتضايفين على تقدير اللاتناهي وهي لا توجد الا اذا فرض اللاتناهي من
جانب واحد قوله الفرق آه انما تعرضوا لذلك لاشتراكهما في توقف التأثير
على وجود كل منهما مع عدم التأثير قوله نوع من التجوز باقامة لازم الشيء مقامه
قوله وبيان احكامها فذكر المضاف ههنا لان البيان الاول بمعنى الكشف
والتعبير وهذا بمعنى الاتيان بالدليل وليس للفظ البيان معنى شامل لهما قوله
ومنه ما تن جعل التعريف من المسائل اما تغليبا او حملا للمسئلة على المعنى
اللغوي قوله صفة آه المراد بالصفة الموجودة بناء على عدم التحرير تغليب الحال
بالحال كما هو رأي الاكثرين او الثابتة ليشمل ما ذهب اليه ابو هاشم من
تعليل الاحوال الاربعة بالحال الخامس قوله يوجب تلك الصفة اي قيامها
حكما اي اثرا يترتب على قيامها بان يتصف ذلك المحل به ويجري عليه قوله
فانها لا تكون تعليل للاخراج المفهوم من الخروج قوله فانهما علتان آه فانهما
صفتان حقيقيتان قائمتان بذاته تعالى موجبتان لحالتي العالمية والقادرية
قوله كعلم الواحد منا آه الموجبة العالمية والقادرية والاسودية والابيضية
قوله اي ثبت آه فسر الوجود في الموضعين بالثبوت لان الكلام في الاحوال
الثابتة قوله والمراد آه اي ليس المراد منه مجرد التعقيب بل على وجه
اللزوم العقلي بناء على عدم ان المطلوح يعرف اي الكامل قوله الاحوال
آه تعليل لحكم مفهوم من السابق اي انما كان هذا التعريف على اصطلاح
مثبتي الاحوال دون نفاتها لان المثبتين كلهم قائلون بما يفهم من هذا التعريف
دون النافين قوله لا يقولون اي لا علية ولا معلولية فيما سوى ذاته تعالى فضلا

عن ان يكون بطريق الايجاب واللزوم العقلي اصلا لا للموجود ولا للحال اما عدم العلية
للاحوال فظاهر لعدم قولهم بالحال واما عدم العلية للموجود فلاستناد الموجودات كلها
اليه تعالى **قوله** بلا وجوب قيد اتفاقي وبيان للواقع **قوله** ومثبتوا الاحوال منهم آه
جملة مستانفة وكذا لم يدخلها في حيز ان دفعا لتوهم المنافاة بين القول بايجاب
المعاني للاحوال وبين هذا القول اي هم يوافقون النافين في استناد جميع الموجودات
اليه تعالى مع قولهم بعلية المعاني للاحوال لان الاحوال ليست من الموجودات
قوله بشرط آه اي هذا القيد بيان للواقع وليس احترازيا **قوله** وهو محال
لامتناع قيام حال ثبوت بما لا ثبوت له اصلا **قوله** ولان المعلول ممتنع آه
وما توهم من الدور من ضمير معلولها لكونه راجعا الى العلية موهوم لانه راجع الى ما
والتانيث باعتبار انه عبارة عن العلة **قوله** اعتبار التعقيب لانه زمان
ههنا ليس فوقه بالانفصال **قوله** وايضا آه هذا القيد لم يذكره المصنف لكنه واقع
في اصل التعريف ولذا زاده الشارح قدس سره ورد ما توهم من ان
هذا الزيادة انما يتم اذا كان تعريفا للعلة الحال بخصوصها كالتعريف السابق اما
لو كان تعريفا لمطلق العلية كما يشعر به ترك لفظ الصفة فلا فليس بشيء
لانه يخرج عنه العلة التامة ولا يصدق على شيء من افراد الناقصة اذ لا
ايجاب في شيء منها ما لم يعتبر معه وجود الشرائط ويخرج الواجب تعالى
اذ لا ايجاب **قوله** ولا شك انه ليس آه ويعتذر عنه بانه تسامح والمقصود
ما به يصح ان يقال هذا القول **قوله** عندهم اي عند بعضهم والقاضي الباقلاني
قوله اكثر اصحابنا اي من مثبتي الحال اذ لا حكم عند النافين فضلا عن
التعدي **قوله** اي لا تكون العلة آه لما كان المتبادر من نسبة عدم التعدي
الى الحكم انه لازم له يمتنع مفارقته عنه فيكون ثبوت العلة لمحل مستلزما لثبوت
الحكم له ولا يجوز خروجه عنه والمقصود ان ثبوت الحكم يستلزم ثبوت العلة
ولا يجوز خروجها عنه ردا على القائلين بجواز ثبوت الحكم بدون ثبوت العلة
كما سيجيء فسره الشارح قدس سره بما هو المقصود واشار الى ان المراد بعدم
التعدي لا يتعدى محله انه لا يفارقه لاستلزامه له وكونه مشروطا به وما قيل انما فسره

فسر بهذا لان المتبادر منه ان تكون للعلة محل البتة ويكون الخلاف في ان حكمها هل
يتعدى محلها اولا فلا يصح **قوله** وانكره البصريون من المعتزلة لان الارادة التي
هي العلة ليست في محل عندهم واما على تفسيره فيصح ذلك القول لان الارادة
خارجة عن المحل الذي اوجبت له الحكم به فيرد عليه انه على تقدير تسليم كون المتبادر
منه ذلك لا نم انه لا يصح **قوله** وانكره البصريون فان انكار ذلك المجموع يجوز
ان يكون بانكار عدم التعدي ويجوز ان يكون انكار لزوم المحل ولولا ذلك
لما صح قول الشارح قدس سره وانكر البصريون عدم تعدي حكم العلة عن محلها
قوله خارجة عن المحل آه اي لا يكون حالة فيه كما هو المتبادر من الخروج عن المحل
سواء كانت حالة في جزئه او في امر مباين له او لا يكون حالة اصلا فلا يرد
ان العلة ليست خارجة عن المحل عند المعتزلة القائلين بتعدي الحكم في توابع
الحياة لكونها حاصلة في جزئه فلا يتضمن هذا التفسير الرد عليهم **قوله** ولم يشترط
آه اشار الى ان المفهوم منه مجرد عدم اشتراط القيام من غير تعيين شيء من
الاحتمالات الثلاثة المذكورة **قوله** ان لا تكون قائمة بمحلها بان لا يكون
لها محل كما يدل **قوله** قائمة بذاتها وهذا كقولهم في سائر الصفات فانها
قائمة بنفسها لكونها عين الذات وكقول افلاطون ان علمه تعالى صور قائمة
بذاتها كما هو غير قائم بذاته في اعلام الامكان قائم بذاته في ضبط الوجوب
قوله لاستحالة قيام الحوادث بذاته تعالى دون المتجددات لان الاتصاف
بها انتزاعي وليس بحقيقي حتى يلزم من قيامها به حدوث القديم او قدم الحادث
فلا يرد الاشكال بقيام المريدية المتجددة بذاته تعالى لحدوث الارادة **قوله**
لانها ليست آه يعني ان الحياة مشاركة بالقسم الثاني في انتفاء التبعية التي هي
علة للحكم بالتعدي في توابع الحياة فلو قلنا بالتعدي فيها يلزم ثبوت الحكم مع
انتفاء علته **قوله** والا لزم التسلسل لامتناع اشتراط الشيء بنفسه ولما
استلزم الدور التسلسل اكتفى به **قوله** وان نسبته الى جميع المحال اي القابلة
للعالمية فلا يرد التفاوت بحسب القبول وعدمه وفيه استواء النسبة
لم يكتف **قوله** لجواز ان يقوم بعضها بنفسه فلا يصح قوله ويبطله انه عرض **قوله**

وجود الجوهر علة لرويته اى بصحة رويته اذ العلة يجب ان تكون موجبة وكونه
علة موجبة لا ينافى ما فى الالهيات من ان المراد بالعلة المتعلق **قوله** وكونه
مرئيا عطف تفسيرى لرويته على انه مصدر المجهول **قوله** وانما يجوزه آه لا فيما
اذا كان محل العلة مباينا لمحل الحكم **قوله** ليس كذلك فلا يلزم منه بطلان قيام
العلة بمحل آخر مطلقا **قوله** اى بيان آه اى ليس التمثيل بالمعنى المصطلح وهو
ظاهر **قوله** يوضح ذلك انما احتاج كونه تمثيلا اى الا ايضاح لانه بظاهره احتجاج
ببرهان الخلف اذا حاصله انه لو لم يقم العلة كالعلم بمحل الحكم فاما ان يقوم بنفسها
او بمحل آخر وكلا الامرين باطلان لكنه فى الحقيقة بيان للمدعى بمثال جزئى لان
قوله وهو باطل بالضرورة انما يجرى فى العلم دون ساير الصفات حيث
جوزتم فاعلية البارى تعالى بالفعل الذى ليس قايما به والمقدورية و
نحوهما بالعلم والقدرة التى ليست قائمة بالمعلوم والمراد **قوله** جوزتم ايها
الاشاعرة القائلون ببطلان كونه تعالى فاعلا والفعل بفتح الفاء المرادف
للتكوين ليس قايما به لانكم لا تقولون بقيام التكوين بذاته تعالى بل هو عين
المكون عندكم فتدبر فانه زل فيه الاقدام **قوله** وكذا الامر آه فان مذهبكم
ان الامر والنهى موجبان للحسن والقبيح حيث يصح الترتب بالفا بينهما فيقال
امر فحسن ونهى فقبيح **قوله** ولا قيام آه لان العلم والقدرة والارادة والامر
والنهى قائمة بالعالم والقادر والمريد والامر والناهى **قوله** من قال منا
آه كالقاضى وجمهور الاشاعرة **قوله** ومن قال آه كالشيخ الاشعرى ومن
تبعه **قوله** لم يجعله علة للرؤية وانما استدل على صحة رويته تعالى بطريق الالزام
للقائلين بالزيادة كما نقله الشارح قدس سره عن الآمدى فى مباحث الرؤية
قوله وقيام جزء من العلة اثبات للكلية المقدمة الممنوعة اعنى امتناع
القيام بمحل آخر بضم مقدمات آخر يبطل كون محل العلة جزء بمحل الحكم
قوله اذا قام العلم اى العلم التصديقى بشئ معين فى وقت وقام الجهل
المركب بذلك الشئ المعين بجزء آخر فى ذلك الوقت وانما قيد الجهل المركب
ليكون العلة معنى موجودا واعتبر اتحاد المتعلق والوقت اذ لا استحالة فى كون

فى كون شخص عالما وجاهلا بالقياس الى شيئين ولا فى وقتين كمن اعتقد قيام زيد
فى وقت ثم اعتقد انه ليس بقايم فى وقت آخر والحال انه قايم فى الوقتين **قوله** لا
يقال هذا آه منع لبطلان التالى بسند انه لازم على تقدير محال وهو قيام العلم و
الجهل بجزئين معا والمحال يجوز ان يستلزم المحال **قوله** لتنافيهما آه والمانع و
ان كفاه مجرد جواز كونه تقدير محال الا انه لما كان ادعاه من غير دليل عليه مكا
لاطراده فى كل قياس استثنائى يستغنى عنه بنقيض التالى ايدن بان بينهما تنافيا
باعتبار ذاتهما والحكم بناء على المفروض المنازع فيه وهو على تعدى الحكم عن
محل العلة **قوله** جائز لذاته يعنى انه ممكن فى ذاته فعلى تقدير وقوعه لم تعدى
حكمه الى الكل يلزم اجتماع الضدين **قوله** امر ممكن ان اراد انه على تقدير قطع
النظر عن التعدى يكون قيام كل منهما ممكنا فى نفس الامر فممنوع وان اراد انه على
ذلك التقدير يكون ممكنا عند التعقل حيث لم يحكم العقل بامتناعه فمسلم لكن
لا يجدى نفعا لانه لابد من امكانه فى نفس الامر ليترتب عليه لزوم المحال فى نفس
الامر **قوله** وتوهم آه اعتذار عن ترك التعرض للجواب عن الاعتراض الثانى
مع تعرض الجواب على ما يوضحه **قوله** بان امتناع تعدى الحكم آه هذا الحكم اخص
من المدعى لان المراد منه امتناع تعدى الحكم عن محل قام به الصفة كالعالمية
زيد بعلم عمرو والمدعى امتناع تعدى الحكم عن محل العلة مطلق سواء كان
له محل اولا ولذا تعرض فى الاحتجاج لنفى كون العلة قائمة بنفسها فما قيل
ان الضرورة تنافى الاحتجاج وهم **قوله** والتمثيل للتوضيح لا للاثبات فالمنا
بانه لا يصح الكلية مكابرة **قوله** وقد مر مثله آه حيث ذكر انه قال بعض الفضلاء
ان اشتراك الوجود بديهى ومنعه مكابرة للتفاوت بينهما فى البناء والاتحاد
هما فى المقصود ولفظ مثله **قوله** صفة اعتبارية اذ لو كانت موجودة
لزم تسلسل الفاعليات **قوله** حكما اى ثبوتيات **قوله** العلة وجودية
اى موجودة فى الخارج كما يدل عليه الوجودات الثلاثة المعارضة **قوله** بل
لابد آه اضرب عما فى المتن لان عدم كون العلة نفيا صرفا لا يستلزم كونها موجودة
لجواز ان يكون امرا ثابتا **قوله** امرا وجوديا اى موجودا بناء على امتناع تعليل

الحال بالحال لان العلة لا بد ان يكون اقوى في الثبوت من المعلول كما مر في تعاريف
القول بالحال انهم قسموا الحال الى معلل كما مر في تعاريف القول بالحال بالحال انهم
قسموا الحال الى معلل الصفة موجودة والى غير معلل وان ما نقل عن ابي هاشم من
تعليل الحال بالحال لم يثبت بل نقل عنه ما ينفيه قوله اذ لا مزية لاحدهما اي
العلم والجهل على الآخر لكون كل منهما معدوما فاذا جاز ان يكون العلم المعدوم
علة لامر ثبوتي اعني العالمية لزم كون الجهل الذي هو معدوم لكونه عبارة عن
عدم العلم علة للحكم العدمي وهو الجاهلية لكونه عبارة عن عدم العالمية
بطريق الاولى بخلاف ما اذا قلنا ان العلم الموجود علة للعالمية الثابتة فانه
ح لا يلزم كون الجهل علة للجاهلية لمزية العلم على الجهل من حيث الوجود فيجوز
ان يكون علة بخلاف الجهل فانه معدوم ولا يصلح علة لشيء قوله فاذا عدما
بناء على ان المتقابلين يمتنع اجتماعهما لا ارتفاعهما قوله كان المحل عالما وجاهلا
بناء على عدم الفرق بين علمه لا ولا علم له قوله قلنا آه حاصله انه فرق بين
لا علم له وعلمه لا والنزاع في الثاني دون الاول قوله وايضا فلا يلزم اجتماع
آه يعني ان مقدم الشرطية اعني قوله فاذا عدما محال فيجوز ان يستلزم المح
اذ عدم كل منهما يستلزم وجود الآخر فلا يمكن اجتماع عدميهما قوله وتنافي
حمل التضاد على المعنى اللغوي ليتم التقريب اذ تحقق التضاد لا يقتضي امتناع
ارتفاعهما بخلاف التنافي قوله فان قلت آه تحرير للاستدلال المذكور بحيث
يندفع المنعان وحاصله الاستدلال بالعلم والجهل المركب يعني لو جاز تعليل
العالمية بالعلم المعدوم لجاز تعليل الجاهلية بالجهل المركب
المعدوم اذ لا فرق بين العالمية والجاهلية لكون كل منهما حكما ثبوتيا و
لا بين علتيهما لكونهما معدومين فاذا اجتمع هذان العدميان اي اتصف محل واحد
بهما لزم كونه عالما وجاهلا معا فاندفع المنع الاول لاعتبار ثبوتهما لشيء
واحد والثاني لعدم كون احدهما عدما للآخر قوله قلت لا نم آه حاصله
انه ح يكون الشرطية اتفاقية اذ لا علاقة بين المقدم والتالي بخلاف
ما اذا اعتبر الجهل البسيط فانها ح تكون لزومية كما عرفت مع ورود المنع

المنع الثاني لان العلم والجهل متقابلان وان لم يكن احدهما عدما للآخر قوله شرط العلة
قيامها آه بناء على ما ثبت من امتناع تعدي الحكم عن محلها قوله يعني وان اردت
اشارة الى ان كلمة او للتخيير بين ارادتيهما فيؤول الى معنى الواو قوله فيكون
لكل وجود كذلك فيه منع ظاهر قوله اي كونه علما اي حقيقة العلم عبر عنها
بصفتها النفسية كما هو الشائع في عباراتهم قوله العلة العقلية الخ كلامنا
فيها اي علة الحال لا العقلية مطلقا اعني ما يكون علة بحسب العقل فانه لا يجب
ان يكون مطردة منعكسة الا انه تكون موجبة قوله دون الشرعية بيان ل
لفائدة التقييد بالعقلية قوله يستلزم وجودها يعني ان معنى الاطراد الاستلزام
في الوجود وما ذكر من الشرطية بيان للاستلزام اقيمت مقامه وكذا الحال
في الانعكاس قوله مما لا خلاف فيه لان الايجاب مأخوذ في مفهوم العلة
قوله بلا علم وقدرة اي زائدة على ذاته تعالى بل تلك الصفات نفس ذاته
تعالى قوله فيه المبالغة فان مقارنة الظرف مع المظروف اشد من
مقارنة المجاورة قوله اشارة الى ما ذهبوا اليه اي المعتزلة قوله
والى جوابه آه قال المصنف في المرصد الرابع في الصفات الوجودية الثاني اي
من احتجاجات المعتزلة على نفي الصفات عالمية وقادرية واجبة فلا
يحتاج الى الغير والجواب ان القابلية عندنا ليست اثرا ولو ان ايجاب العلم
فيحكم بانها واجبة وان سلم فالمراد بوجوبها ان كان امتناع خلو الذات
عنها فذلك لا يمنع استنادها الى صفة اخرى واجبة ايضا وان اردتم انها
واجبة لذاتها فبطلانه ظاهر انتهى وفيه ان مرادهم انها مقتضى ذاته تعالى لا
كوجوده تعالى فلا يحتاج الى غير ذاته تعالى قوله ولا يصدق عكسه عطف
على يصدق معه الحكم اي ايجاب العلم للعالمية يصدق معه العلم المذكور و
لا يصدق معه عكسه فالعلم بعدم صدق العكس مستفاد من ذلك العلم الضروري
نعم عدم صدق العكس المذكور بالضرورة من غير استفادة من ذلك
الضروري ومن لم يفهم قال ان قوله ولا يصدق مستأنف منقطع عما قبله
والا لكان داخلا في حيز العلم الضروري السابق فيكون قوله ونعلم بالفرق

ايضا مستدركا قوله والمقدر خلافه فيه بحث لان المقدر عدم التلازم بالنظر
الى ذاتيهما وهو لا ينافي التلازم بالنظر الى العلة قوله قيل ههنا اشكالان الخ ايرادا
بين شقي التفصيل اشارة الى ورودهما على شق الاول منه وفي لفظ
ههنا اي في ان العلة لا توجب حكمين مختلفين اشارة الى ورودهما على نفي الايجاب
مطلقا وكذلك عدم تقييد العالميات بما يجوز الانفكاك بينهما اشارة الى الاول
قوله مع تعذر الاجتماع بينهما لتعذر الاجتماع بين متعلقيهما قوله لزم من
تعليلهما الخ لايجاب العلة لكل واحد منهما من غير توقف على امر آخر قوله او
تعلق الخ على سبيل منع الخلو قوله ولا محذور الخ لكونها امورا اعتبارية لا يجري
التطبيق فيها قوله الاشكال الثاني جعل لكل واحد من صورتي النقض اشكالا
برأسه لكون كل منهما مخالفا لجواب الآخر قوله شرط لوجود العلة اي العلم والقدرة
واطلاق المصحح على العلة لما سيجي في بيان الفرق ان العلة مصححة اتفاقا اي
مؤثرة في صحة المعلول وموجبة لها لا يقال يلزم الاشكال في العلة لكونها
موجبة للحكم والصحة لان ايجابها للصحة ليس الا بتبع ايجابها للحكم بناء على امتناع
انفكاك صحة الحكم عن ثبوته قوله لا علة موجبة للصحتين لتوقفهما على انتفاء
اضداد العلم بواسطة توقف العلم عليه نعم انها موجبة لصحة العلم والقدرة
وليس يلزم من ايجابها لصحتها كونها موجبة لصحة العالمية والقادرية لتوسط
العلم والقدرة بينهما قوله بل ان جاز الخ قدر المعطوف عليه مع كونه مذكورا
سابقا لبعد العهد قوله والعالمية بالعلم بها اي العالمية بالعالمية حال
كونها مقارنة وملابسة بالعلم بالعالمية الاولى زاد لفظ العلم ليصح كون
العالمية الثانية من قبيل الاحوال فان علة الحال لا بد ان تكون صفة
موجودة عند الجمهور قوله فانها اي العالميتين مثلا زمنان بناء على
ما سيجي من امتناع انفكاك العلم بالشي عن العلم بالعلم به قوله يجوز الا
وهو ان يكون كلا العالميتين معللة بالعلم بالسواد وان يكون الاولى
معللة بالعلم بالسواد والثانية بالعلم بالعالمية الاولى قوله في احكام
المختلفة الاجناس وان كانت متلازمة كالمريدية والقادرية قوله وجب

ان يعلل لان اختلاف المعلول يستدعي اختلاف فقد سبق الخ يعني ليس فيه
تعدد العالمية قوله على الجمع اي لكل واحد منهما مؤثرة فيه في زمان واحد وعلى البدل
بان يكون لكل منهما مؤثرة فيه في زمان او على البدل بان يكون كل واحد منهما
مؤثرة فيه لا في زمان واحد او التركيب بان يكون مجموعهما مؤثرا فيه مع
كون كل منهما كافية في ايجابه كما قال الاستاذ في فعل العبد من ان المؤثر فيه
مجموع قدرة الله وقدرة العبد وان كانت قدرة الله كافية في وجوده فاندفع
ما قيل انه على التركيب يكون منهما غير موجبة للمعلول فلا يكون لانها ما يوجب
المعلول قوله فلا يكونان موجبتين بناء على ما مر من وجوب قيام العلة
بمحل الحكم وامتناع التعدي قوله قد يمنع الخ بناء على جواز التلازم بين
المختلفين قوله لا بد ان تختلف احكامها فلا يجوز ايجابها لحكم واحد و
الا لزم ايجاب كل واحدة من المختلفين كالحكمين المتفق والمختلف قوله
العالمية اي المطلقة مع قطع النظر عن خصوصية المحل والتعلق قوله
على سبيل البدل فانها كانت في الازل معللة بعلمه تعالى ثم صارت معللة
بعلمنا قوله قلنا الخ يعني لا نم ان علة العالمية المطلقة متعددة بل واحدة
هي حقيقة العلم المتحدة في الواجب والممكن بناء على ان حقيقة صفة يتجلى
بها المذكور لمن قامت به قوله انما هو لذاتها بناء على ما مر من امتناع
توقف ايجاب العلة على شرط قوله لا لكل واحدة منهما يندفع لان الكلام
في ان يكون لكل واحدة منها علة ولا يكون العلة علة الا ان يكون موجبة
لمعلولها من غير توقف على شرط كما فسر فالمنع الذي ذكره الشارح قدس
سره مبني على الغفلة عن محل النزاع وهو ان مجموع العلتين الموجبتين
بالاستقلال علة للحكم ولا شك في استلزام تخلف مقتضى ذاتها غيرها قوله
لم يكن هناك اختلاف في احكامها اذ لا يجب ان يكون لعلة واحدة
حكمان احدهما مختلف والآخر متفق قوله الفرق بين العلة والشرط
لما كان الحكم يدور مع الشرط في بعض الصور كما يدور بالعلة كالمريدية
فانه يدور مع القدرة التي هي شرط لها كما يدور مع الارادة احتيج الى

اى الفرق بينهما ثم انك قد عرفت انه يمتنع توقف ايجاب الحكم بعد وجود العلة
على شئ مما ليس هو شرطا للحكم يكون شرطا بوجود العلة فلذا لم يتعرض في بعضها
الوجود بشرط العلة وفي بعضها وبشرط الحكم كما يظهر لك بالتأمل قوله
لا ما يوثر آه اشارة الى الى العقر في قوله لا معنى للشرط الا ما يتوقف آه الا انه في
فلا يرد منع الحصر قوله لا بد ان يكون وجوديا وانتفاء المانع كاشف عن الوجودي
الشرط اى بلا واسطة فظهر انقسامه اى المتعدد والمركب وعدم ورود ان
اجزاء المركب ايضا شروط فيكون متعددا قوله كما عرفت من ان العلة صفة يجب
بمحلها حكما قوله قد يكون شرطا اى للحكم من حيث يتوقف وجود العلة
عليه وذلك اذا كانت العلة قائمة بغير محل الحكم وكل ما هو شرط لوجود
العلة شرط للحكم وقد لا يكون شرطا للحكم بناء على جواز كون العلة خارجة
عن محل الحكم وانما قيد بالحيثية لامتناع توقف ايجاب العلة على شرط
قوله قال به القاضي وعنى بالتوقف المأخوذ في تعريفها الشرط عدم جواز
وجوده بدون الموقوف عليه على ما سبق نقلا عن الاربعين في المقصد
الاول من الفصل الاول في مباحث المتكلمين في الاكوان قوله فان
قيام كل منهما اى القيام الخاص العارض لكل منهما ممتنع بدون القيام الى
للاخرى بمعنى استلزام كل منهما للآخر فما قيل لا دور ههنا لان توقف كل
منهما ليس على خصوصية الاخرى قوله مع انقطاع ذلك التعلق اذ لو
تبقى ليس شئ تعلق التأثير لزم تحصيل الحاصل قوله من قبيل الذات
المراد من الذات ما يقابل الحال اى من الامور الموجودة اصالة قوله
وهى لا تعلل اذ العلية بالمعنى المذكور لا يكون الا للاحكام قوله بخلاف
الاحكام فانها تعلل قوله والشرط قد يكون معللا ليس هذا داخلا
في جزاء الفاء لانه ليس مستفادا مما قبله بل معطوفا على مجموع الفاء و
مدخوله اى معنا مقدمة صادقة في نفس الامر وهى ان الشرط قد يكون
معللا فظهر الفرق بين علة الحكم وشرطه بان العلة لا تكون معلولة اصلا و

مثبتي له [illegible]

والشرط قد يكون معلولا فظهر وانما يكتف على ما يستفاد من المتن لان وجود الشرط لعلة
الحكم وعدم وجود العلة لها لا يفيد الفرق بين علة الحكم وشرطه اذ الفرق انما يحصل
بان يكون لاحدهما حكم لا يكون لآخر قوله بل اتفقوا آه اضرب عن عدم الاتفاق لانه يجامع
الاختلاف فلا يحصل الفرق بخلاف الاتفاق قوله وقد اختلف آه فان مثبتي الاحوال
من الاشاعرة يعللونه بصفات موجودة من المعتزلة ينفونه سوى الهشمية فانهم
يعللون الحال بالحال بناء على ما نقل من ابي هاشم قوله التي هي اعم آه ولذا لم يقل
في تقسيمها وتقسيم الاعم قد يكون ما يتوقف عليه مباحث الاخص كما فيما نحن فيه
فلذلك جعل مقدمة لها قوله وقد يوخذ في تعريفه كما سبق في قولهم العرض ما كان
صفة لغيره تأييد لكون الصفة اعم قوله الصفة الثبوتية اى ما لا يكون السلب
معتبرا في مفهومه قوله نفسية اى منسوبة الى ذات الشئ ونفسه غير زائدة
عليه في الخارج قوله يدل على الذات دلالة الاثر على المؤثر لكونها مأخوذة من
نفس الذات والمراد الذات ما يقابل المعنى اى ما يكون قائما بنفسه قوله دون
معنى زائد آه اى لا يدل على امر قائم بالذات زائد عليه في الخارج وان كان
مغايرا له في المفهوم فلا يتوهم انه كيف لا يكون دالا على معنى زائد على الذات
مع كونها صفة لها وبهذا ظهر ان الصفات السلبية لا تكون نفسية لانه يستلزم ان
يكون الذات عين السلب في الخارج قوله بلا احتياج وصف الذات اى توصيف
الذات به اى ملاحظة امر زائد عليها في الخارج بل يكون مجرد الذات كافيا في
انتزاعها منه ووصفها بها وبهذا المعنى لا يجوز ان يكون السلوب صفات
نفسية لاحتياجها الى ملاحظة معنى ملاحظة السلب الكلية قوله تدل على
معنى زائد على الذات اى يدل على امر غير قائم بذاته على الذات في الخارج و
لا شك ان السلوب لا تدل على قيام معنى بالذات بل على سلبه قوله بناء
على الحال فانه صفة قائمة بموجود فيكون دالا على معنى زائد على الذات فلا يصح
كونه صفة نفسية بذلك المعنى مع كونه بعض افراده منها كالجوهرية والتحيز
والسوادية قوله فلا يصح توهم آه اى لا يكون توهم الارتفاع صحيحا
مطابقا للواقع ولذا لم يقل ما كان يتوهم فان التوهم ممكن بل واقع لكن خلاف

ما في نفس الامر قوله ولا يمكن تصور انتفائها آه تصورا مطابقا للواقع فلا ينافي ما تقرر
من انه يمكن تصور انفكاك اللازم عن الملزوم وان كان المتصور محالا بخلاف الذاتي
فان التصور منه كالتصور محال قوله الى اربعة اقسام بتقسيمين الاول الصفة الثبوتية
اما ان يكون اختص صفات النفس وهي الصفة النفسية او لا فهي اما ان تكون معللة
بمعنى زائد على الذات فهي المعللة او لا تكون معللة كالعلم والقدرة من والعالمية
والقادرية للواجب تعالى فعلى تحقيق الواسطة بين النفسية والمعنوية والثاني
الصفة اما ان تكون حاصلة بتأثير الفاعل وهي الحدوث او تابعة لها من غير
تاثير متجدد فيها سواء كانت معللة بمعنى زائد او لا والصفات النفسية خارجة عن
القسمين قوله وهي التي زاد الشارح قدس سره لفظ وهي اشارة الى ان
الموصول مع الصلة خبر بعد خبر لقوله هي يعني الحكم الصفة النفسية لزيادة التوضيح
وليست صفة تقييدية لاخراج شيء فان اخص وصف الشيء لا يكون الا ما يكون
ماخوذا من تمام الماهية بخلاف الماخوذ من الجنس فانه اعم منه صدقا والماخوذ
من الفصل القريب فانه اعم مفهوما وان كان مساويا له من حيث الصدق
كالناطقية والانسانية قوله ولم يجوزوا آه لامتناع ان يكون لشيء واحد ما
ماهيتان قوله ولم يجعلوا آه ولذا الفا بصيغة والاولى التوصل لها قوله الصفة
اللازمة وعلى هذا لا واسطة بين النفسية والمعنوية قوله بمعنى انه آه لا بمعنى انه
يتصف بها الموجود والمعدوم مطلقا كما يتبادر الى الفهم قوله منها بخلاف عالمية
الواجب تعالى وقادريته فانها غير معللة بمعنى زائد على الذات عندهم لتوهم الصفات
قوله مع ان المعدوم آه لم يظهر لي فائدة هذه الضميمة مع ان الكلام تام بدونها
لانه اذا لم يكن ثابتا حال العدم لم يكن عندهم صفة نفسية لانها ثابتة كائنة في
الوجود والعدم قوله وهي التي لا تخرج آه بهذا تمتاز عن الصفة النفسية والحال
قوله ولا يتصف آه احتراز عن الوجود قوله ولا تأثير آه اي اصالة قوله و
كون الامر امرا اي كون هو الصيغة المخصوصة طلبا للفعل استعلاء قوله تابعة
لحدوث العلم وكذا لا يتصف على الباري شيء من العزو والتاب قوله ما
كان مقدورا آه وارادتنا مقدورة مخترعة عندهم بناء على انهم فسروا الارادة

الارادة تمثيل يتبع اعتقاد النفع لا بالصفة المرجحة فلا يرد انه لو كانت الارادة مقدورة
لزم تسلسل الارادات قوله كما ستعرفه في بحث امتناع قيام العرض بالعرض قوله
وهو منقوض آه الا ان يخص كلمة ما بالموجود قوله بصفات آه فانها ليست باعراض
بناء على ان العرض قسم الحادث مع صدق تعريفه عليها اذا قيل بالغيرية بين الذات
والصفات والا فخارجة بقيد الغيرية قوله ولا يقوم آه بناء على قولهم بان
الثابت في العدم ذوات المعدومات من غير قيام بعضها ببعض فانه من خواص
الوجود الا عند بعضهم فانهم قالوا باتصاف المعدومات الثابتة بالصفات
المعدومة الثابتة وقد مر ذلك قوله اي فناء الجوهر فانه يفنى الجوهر اذ
العرض لا يبقى زمانين عندهم حتى يطرأ الفناء كما سيجيء في المقصد الثالث من
المرصد الثاني من موقف الجوهر قوله والامتناع آه رفع لما يتوهم من ان
خروجها لا يضر لانه لا يطلق العرض عليها يعني ان عدم الاطلاق نادر بالا يوجبه
عدم دخولها فيه قوله فماهيته اذا وجدت آه اعلم انه قسموا الموجود الممكن الى
الجوهر والعرض وعرفوا الجوهر بالموجود لا في الموضوع ولا ورد عليهم الاشكال
بانه يلزم ان لا يكون الجواهر الحاصلة في الذهن جواهر لكونها موجودة في موضوع
مع ان الجوهر جوهر سواء نسب الى الادراك العقلي او الى الوجود الخارجي قالوا
المراد بماهيته اذا وجدت في الخارج كانت لا في موضوع اي لا يعني به الشيء
المحصل في الخارج الذي ليس في موضوع بل لو وجد لم يكن في موضوع سواء
وجد في الخارج او لا فالتعريف شامل لها ثم انها اعتراض ايضا لكونها موجودة
بالفعل في موضوع ولا منافاة بين كون الشيء الواحد جوهرا وعرضا بناء على
ان العرض هو الموجود في موضوع لا انه ما لا يكون في موضوع اذا وجدت كذا
قاله المحقق الدواني في حواشيه القديمة في بحث الوجود الذهني وتبعه من
جاء بعده ونص لعدم اشتراط الوجود بالفعل في الجوهر حتى قال بعضهم ان المركب
الجبالي كجبل من ياقوت وبحر من زيبق لا شك في جوهريته انما الشك في
وجوده اقول هذا مخالف لتصريحهم بان المقسم الممكن الموجود اذ لا يمكن ان يراد
به ما من شأنه ان يوجد في الخارج لان كل ممكن فلا فائدة بالتقييد ويستلزم

المقصد الاول من الموقف الثالث في بيان الاعراض

بطلان انحصاره في القسمين اذ تغيير القسمة بهكذا الموجود الممكن اما ان يكون بحيث
اذا وجد في الخارج كان في موضوع او يكون موجودا في الخارج في موضوع فيخرج ما لا
يكون بالفعل في موضوع ويكون فيه اذا وجد كالسواد المعدوم والحق ان الموجود
بالفعل معتبر فيه كما هو المتبادر من قولهم الموجود لا في الموضوع وتفسيرهم بماهية
اذا وجدت ليس لاجل ان الوجود بالفعل ليس بمعتبر فيه بل الاشارة
الى زيادة الوجود ليخرج الواجب تعالى والى ان المعتبر في الجوهرية كونه بهذه الصفة
في الوجود الخارجي لا في العقل اي انه ماهية اذا قيست الى وجودها الخارجي ولوحظ
بالنسبة اليه كانت لا في موضوع ولا شك ان تلك الجواهر حال قيامها بالذهن
يصدق عليها انها موجودة في الخارج لا في موضوع وان كانت باعتبار قيامها
بالذهن في موضوع فهي جواهر واعراض باعتبار القيام بالذهن وعدمه و
كذا الحال في العرض وهذا هو المنصوص في الشفاء حيث قال اما العلم فان فيه
شبهة وذلك ان يقال ان العلم هو المكتسب من صور الموجودات المجردة
عن موادها وهي صور جواهر واعراض فان كانت صور الاعراض اعراضا فصور
الجواهر كيف يكون اعراضا فان الجوهر لذاته جوهر فماهيته لا يكون في موضوع
البتة وماهيته محفوظة سواء نسبت الى ادراك العقل لها او نسبت الى
الوجود الخارجي فنقول ان ماهية الجوهر جوهر بمعنى انه الموجود في الاعيان
لا في موضوع وهذه الصفة موجودة لماهية الجواهر المعقولة فانها ماهية
شانها ان يكون موجودة في الاعيان لا في موضوع اي ان هذه الماهية
معقولة عن امر وجوده في الاعيان ان يكون لا في موضوع واما وجوده في العقل
بهذه الصفة فليس ذلك في حده من حيث انه جوهر اي ليس حد الجوهر
انه في العقل لا في موضوع بل حده انه سواء كان في العقل او لم يكن فان
وجوده في الاعيان ليس في موضوع ثم قال فان قيل فقد جعلتم ماهية الجوهر
تارة تكون جوهرا وتارة عرضا وقد منعتم هذا فنقول انا منعنا ان
يكون ماهية شيء يوجد في الاعيان مرة عرضا ومرة جوهرا حتى يكون في الاعيان
يحتاج الى موضوع ما وفيها لا يحتاج الى موضوع البتة ولم يمنع ان يكون معقول

معقول تلك الماهية عرضا انتهى كلامه وبما حررنا لك ظهر ان الموجود بالفعل
معتبر في الجوهر والعرض وان نفي الموجود في موضوع وماهية اذا وجدت كانت
في موضوع واحد لا فرق بينهما الا بالاجمال والتفصيل فلا يرد انه لا خلاف في اعتبار
الوجود بالفعل في تعريف العرض ولذا يستدلون بعدمية الوحدة وغيرها على
عدم دخولها في العرض فتعريف المصنف ليس بصحيح **قوله** مقوم لما حل فيه
الظاهر مقوم لها ولذا قال لو اراد بموضوعه موضوع العرض لئلا يخرج الاعراض
القائمة بالهيولى فانها موجودة في محل مقوم بما حل فيه ولا تدخل الصورة
اذ يصدق عليها انها موجودة في محل مقوم للاعراض الحالة لكون الهيولى
متقومة بالاعراض الحالة فيها **قوله** وكون الشيء في الصحة اي كونه في حال
من احواله **قوله** لا يتمايزان تحقيقا او تقديرا وتحقيق ذلك ان ملاقاة
موجود لموجود بالتمام لا على سبيل المماسة والمجاورة بل بحيث لا يكون
بينهما تباين في الوضع ويحصل للثاني محلا كذا في شرح المقاصد **قوله** و
قد يتوهم آه رد لما في شرح العقائد للمحقق التفتازاني حيث قال ومعنى
وجود العرض في الموضوع هو ان يكون وجوده في نفسه هو وجوده في الموضوع ولهذا
يمتنع الانتقال عليه لكنه موافق لما نقله المحقق الدواني في حواشيه عن تعليقات
الشيخ من وجود الاعراض في نفسها هو وجودها في موضوعاتها **قوله**
يصح ان يقال آه فالقيام متاخر بالذات عن وجوده في وجوده فكيف
يكون نفسه وفيه انا لا نم صحة هذا القول كيف وقد قلتم ان الموضوع شرط
لوجود العرض ولو كان الوجود مقدما على القيام لم يكن الموضوع محتاجا
اليه ولو سلم فلا يكفي للترتب بالفاء التغاير الاعتباري كما في قولهم رماه
فقتله **قوله** ولا يخفى ان امكان آه ربما يقال على التغاير وحاصله ان
امكان الوجود الرابطي متمايز لامكان الوجود المحمولي لتحقق الاول في الامور
الاعتبارية القائمة لمحالها كالعمى والثاني في الذوات القائمة بنفسها
فيكون الوجودان ايضا متغايرين وفيه ان التغاير بين الامكانين في
العرض ممنوع وثبوته فيما عداه لا يجدي نفعا اذ المتوهم يقول ان وجوده في

في نفسه هو وجوده في الموضوع **قوله** وان جاز الخ يعني ان نفي الكون في الموضوع اعم
من ان لايكون في محل كالمفارقات والهيولى والجسم او يكون في محل لكن لايكون متقوما
ركالصورة بالقياس الى الهيولى **قوله** واشار واآه يعني ان قولهم اذا وجدت
آه اشارة الى ان الوجود الذي به موجوديته في الخارج زائد على ماهية الجوهر
والعرض كما هو المتبادر الى الفهم **قوله** لم يصدق آه لان موجوديته بوجود هو
نفس الماهية وان كان الوجود المطلق زائد عليها وبهذا اندفع ما قيل ان حد
الجوهر لايقتضي زيادة الوجود الخاص على الماهية بل زيادة الوجود المطلق
والحكما قائلون بزيادته فلا يخرج الواجب وقد يقال ان الماهية تدل على
الكلية التزاما فبقيد الماهية يخرج الواجب وليس بشئ لان يخرج الجواهر الجزئية
عن الحد ولان الكلية لازم للماهية بمعنى ما يجاب عن السؤال بما هو الذي
هو مصطلح المنطقي لا الماهية بمعنى ما به الشئ هو هو الذي هو مصطلح الفلاسفة
وقيل ان قولنا اذا وجدت يشعر بامكان الوجود فلا يصدق عليه تعالى
ورده ان الاشعار بالامكان العام مسلم وهو متحقق في الواجب والا
شعار بالامكان الخاص ممنوع **قوله** كالعلم آه مثال لغيرها بناء على ان الادراك
الحسي ليس من العلم ولذا زاد بعضهم قيد بين المعاني في تعريفه كما مر **قوله**
وحصرها آه كما حصرها صاحب الصحايف في عشرة الحياة والقدرة والاعتقاد
والظن وكلام النفس في الارادة والكراهة والشهوة والنفرة والالم كذا
نقل بعض الناظرين وبطلانه اظهر من ان يخفى على من له ادنى فطانة وتعجب
كيف خفي على ذلك الفاضل **قوله** محسوسة بالضرورة اي بالبصر فهي داخلة
في المحسوسات ومنشأ هذا القول عدم الفرق بين المحسوس بالذات وبين
المحسوس بالواسطة **قوله** لما وقع الخلاف اذ لا شبهة في وجود المحسوسات
وان كابره منكروا الحسيات **قوله** يعني ان عكره آه اشار بالعناية الى
ان المستفاد من المتن وان تناهي انواع كل واحد من هذه الاقسام لا
مجموعها لكنه يلزم ذلك بناء على تناهي تلك الاقسام **قوله** قابل للزيادة
والنقصان بان يزيد بعد ان كان ناقصا وكذا النقصان اسقطه اذ لا حاجة

المقصد الثالث من الموقف الثالث

انما المنافي للاثنينية هو عنوانه للزيادة **قوله** لاينافي التنافي اي الذي كلامنا فيه اي المعنى
انه لايتصف عند حد وان كان منافيا لعدم المتناهي بالفعل **قوله** فيما ضبطه وجود
اي دخل تحت الوجود جميع افراده فيمكن التطبيق بين آحاده في نفس الامر فيلزم المحال
كما مر تفصيله **قوله** غير متناهية اي غير منقطعة بناء على عدم انقطاع نعيم اهل
الجنة وعذاب اهل النار **قوله** اما ان يقبل القسمة لذاته اي يكون معروضا لها
بلا واسطة امر آخر **قوله** اقسام الكم بالعرض وهو محل الكم بالذات او الحال فيه او
الحال في محله او متعلقه **قوله** لان كلا منها آه وكون الاجزاء حاصلا بالفعل لاينافي
عرضها بل هو اعون على الغرض **قوله** حيث يلحق الجسم بالذكر اشارة الى ان
هذه القسمة تلحق الجسم لذاته لانه لابد منه من الحركة وانما يلحق الاعراض
بالتبع **قوله** انه لايجوز تعريف الكم آه في المباحث المشرقية منهم من اقتصر في
تعريف الكم بقبول المساواة واللامساواة ومنهم من ضم اليه قبول القسمة
وذلك غلط فان قبول القسمة من عوارض الكم المتصل لامن خواص الكم
المنفصل الا اذا اخذ القبول باشتراك الاسم انتهى والمستفاد منه انه لا
يجوز تعريفه بقبول القسمة مطلقا وان منشأ عدم الصحة لفظ القبول
وتوجيهه انه ان اريد به العروض والانصاف وبالقسمة الوهمية اذ الافتراقية
انما تعرض المادة فهو مختص بالمتصل دون المنفصل اما لان الوهمية انما تطلق
على ما يقابل الفعلية كما صرحوا به في تعريف الجزء واما لاعتبار قيد عدم الانقطاع
فيها وان اريد به الطريان وبالقسمة الافتراقية لانها الطارية وكذلك
لان الانفصال انما يرد على المتصل فلا يصح التعريف بقبول القسمة الا اذا
اخذ القبول بكلا المعنيين بطريق اشتراك الاسم اما باستعمال المشترك في
كلا المعنيين او بارادة القدر المشترك ويراد بالقسمة الافتراقية فحينئذ
يشمل التعريف للمتصل والمنفصل لان عروض الافتراقية المنفصل وطريانها
على المتصل فهذا حمل كلام الامام في الكتابين عندي **قوله** ان الذي يقتضيه
كلامه انه يبقى وهو وهذا المعنى لايلحق المقدار فان بقي لحوقه للمقدار
دليل على عدم تناهيه بخلاف **قوله** وهذا المعنى يلحق المقدار لذاته

القطاع

المقصد الثاني من الموقف الثالث

فانه لم يورده بطريق الحصر ليستفاد منه اختصاصه بالمتصل وما قيل ان البقابل
للانقسام بهذا المعنى هو الكم ذاته يدل على عدم لحوقه للمنفصل فضلا عن اختصاصه
حيث اورده بطريق الحصر فكيف يكون كلامه السابق مقتضيا لاختصاصه بالمنفصل
قوله نوع اشعار بذلك لان لحوقه للمقدار لذاته مع ان جزء المقدار يدل على
عدم انقطاعه لكن لما كان الاشعار محتاجا الى ضم مقدمة قال نوع اشعاره
الى خفائه قوله بل هو شامل آه اضراب عما يستفاد من الكلام السابق
اي فليس مختصا بالمتصل قوله اي يكون مفهومه آه يعني ليس المراد بالاقتضاء
اقتضائه النسبة في الخارج فيدخل مثل العلم يقتضي النسبة الى المعلوم في
الخارج فيدخل مثل العلم يقتضي النسبة الى المعلوم في الخارج في النسبة
مع انه من الكيف ومع كونه معقولا بالقياس في الغير ان لا يقرر معناه
في الذهن الا مع ملاحظة الغير اي امر خارج عنه وعن حامله لانه يتوقف
عليه فيخرج الاضافة عنه سواء كان مفهومه النسبة كالاضافة او معروضا
له كالوضع والملك قوله ولا يقتضي النسبة قد يرد متعلق النسبة بقرينة التبادر
اذ ليس المراد انه لا يقبل النسبة قوله لانها عدمية هذا الجواب مبني على
مذهب المحققين من الحكماء ان الوحدة وكذا العدد وعدوه من الكم باعتبار
تنزيله منزلة الموجود لكونه مبدا لانتزاعه موجودا كما قالوا موجود الحركة بمعنى
القطع والزمان بمعنى الامتداد بوجود مبدئهما واما الذي يكون بوجودهما
فيزيدون في تعريفه قيدا للاقسمة كما سيجيء قوله هو النسبة اي يقال له
النسبة اصطلاحا وان لم يكن بعض اقسامه نفس النسبة لشدة اقتضائه اياها
قوله ويعرفونه ايضا آه اي قالوا ان الاين هي الهيئة المترتبة على الحصول في
الحيز لكن في ثبوت امر وراء الحصول تردد قوله او الهيئة اي صفة على
اختلاف تعبيرهم قوله الحاصلة دفعة وهي التي لا يمكن تمديدها اصلا فانه
لا توجد الا في آن زمان جنس النفس كما في بيت وخط وولد اوله كما في لفظ
تراب وطرب وودرا ويمكن تبسطها كما اذا وقعت هذه الاصوات في
اوساط الكلمات فهي بالنسبة الى الصوت كالنقطة والآن بالنسبة الى

الى الخط والزمان كذا ذكره الشارح قدس سره في مباحث الحرف فلا اشكال
في تركب الالف فظاهر انها زمانية عن الحروف الآنية على ما وهم قوله يجوز
ان يشترك فيه كثيرون بناء على ان ظرفية الزمان للشيء ليس الا مقارنة اياه
قوله بسبب نسبة بعض اجزائه سواء كانت الاجزاء بالفعل او بالقوة قوله
واذا جعل الوضع اتفقوا على ان الوضع هيئة بسيطة معلوم للنسبتين وليس
مركبا فيهما اذ النسبة فيما بين الاجزاء او فيما بينها وبين الامور الخارجة ليس
الا القرب والبعد والمحاذاة والمجاورة والتماس وليس القيام والقعود
نفس تلك النسبة ولا مركبا من الهيئتين الحاصلتين من تينك النسبتين
اذ لا دلالة على وجود هما في القيام مثلا فضلا عن تركبه منهما فهو هيئة
وجدانية معلولة لهما فتدبر فانه مما زل فيه الاقدام واعلم انه عرف الامام
الوضع في المباحث المشرقية بانه هيئة تحصل للجسم بسبب نسبة بعض
اجزائه الى بعض نسبة تتخالف الاجزاء لاجلها بالقياس الى الجهات في
الموازاة والانحراف ولا تخالف بين التعريفين وان كان ظاهر هذا
التعريف مشعرا بانه معلول النسبة الاجزاء فيما بينها لانه قيد فيه النسبة بكونه
موجبا لتخالفها بالقياس الى الجهات وذلك لا يحصل الا بعد اعتبار
النسبة الى الامور الخارجة ايضا الا انه في التعريف المشهور جعل معلولا
لمجموع النسبتين وفيما ذكره الامام معلول للنسبة المقيدة قوله ويسمى
الجدة بمعنى القنا قوله وهو هيئة يعرض آه في المباحث المشرقية انه
عبارة عن نسبة الجسم الى حاصر له او لبعضه وينتقل بانتقاله فجعل نفس
النسبة والحق انه تسامح والمراد انه امر نسبي عارض الجسم بسبب امر حاصر
لان نسبة المحصورية ونسبة الحاصرية متساويتان فجعل احدهما بقوله دون
الاخرى تحكم والوجدان ايضا شاهد بان التقمص مثلا حالة حاصلة بسبب
الاحاطة المخصوصة لا نفس احاطة العمامة قوله فالاضافة آه فخص
الاضافة بالذكر مع ان جميع المعقولات كذلك لخفاء الحكم فيها قوله اي ذات
المتمكن الخ مع قطع النظر عن وصف التمكن قوله يعني ان ينفعل آه المطابق

اشبو قول كي اي ذات المتمكن قولنه
قدر تحرير شد

لسياق الكلام ان تفسير الضمير بالتسخين المستفاد من التمثيل الا انه لما كان الحكم
بكون التسخين مغايرا للمسخن بديهيا لا ينبغي ان يذكر في العلوم فضلا عن تفرع على
كونه مقولة الفعل متجددا فسره بان يفعل وهو ان كان نفس التسخين الا
ان الحكم يختلف باختلاف العنوان قوله اي المسخن اشارة الى ان المراد
بالمبدأ الفاعل لا ما يتوقف عليه التسخين لكونها موقوفة على انه ينفعل
قوله لانفعالها لمقولة ان يفعل بعده وهو صفة المتكيفة في ضمن التسخين قوله
وهو ان ينفعل حال بهذه العبارة كما ان بعينه قوله وكذا الاحتراق
القارئ الثوب اي الثابت في الثوب فانه باق بعد الاحتراق المتجدد
الذي هو من مقولة ان ينفعل قوله ان يفعل وان ينفعل الدالان على
التجدد قوله دون الفعل والانفعال فانهما قد يستعملان بمعنى الاثر
الحاصل بالتأثير والتأثر قوله اذ لا وجود لهما كما ذهب اليه البعض و
ان كان مخالفا لقول جمهور الحكماء وكذا قال وان سلمنا قوله قولا عرضيا
فلا يكونان ذاتيين فضلا عن الجنسية قوله اشخاصا متفقة الحقيقة
فيكونان نوعين حقيقيين قوله لا اجناسا فلا يكونان عاليين و
ان يبد رجحان في مقولة الكيف بناء على عدم الانقسام فيه واما عدم
اندراجها في شيء من اقسامه اعني الكيفيات المحسوسة والنفسانية
والمختصة والاستعدادية فعلى تقدير تمامه انما يبطل ذلك الانحصار
لا دخولهما في الكيف قوله واما ادراجها آه في الشفا بعضهم يجعل
المبدأ وذا المبدأ مقولة واحدة ولقوله ان الوحدة من جملة الكم
وان الواحد في العدد والعدد كم وكذا النقطة في الخط والخط كم
الى طريق الحجاج في هذا ان ينظر فان كان رسم الكمية رسما يقال
على الوحدة والنقطة وكان القول مع ذلك ذاتيا وجب الكل واحد
منها فالكمية جنس لهما كانا مبدأين او لم يكونا وان كان لا يقال
او يقال قولا غير ذاتي فليست الكمية جنسا لهما قوله وهو عارض
لهما لم يقل وهو مشترك لفظي لبعده قوله لا عاليا اشارة الى ان

ان المقصود من كونه مفردا نفي كونه عاليا فلا يرد جواز ان لا يكون فوقه جنس فلا
يكون مفردا قوله او يكون اثنان آه دخول واحد منها تحت جنس يوجب كونه جنسا
متوسطا او سافلا الا انه تعرض لدخول اثنين او اكثر بناء على ما ذهب اليه
بعض المنطقيين من انه مقولا على كثيرين بالفعل ونفوا انحصاره في نوع واحد
كما في شرح المطالع قوله لا يخرج عنها لكونها دائرة بين النفي والاثبات والتعارف
الحاصلة من القسمة مساوية للاقسام كما لا يخفى قوله وغيرها الجوهر هذه المق
المقدمة مستدركة في بيان حصر الوضع في تسعة واما ذكره الشيخ في الشفا
لبيان حصر الموجود في مقولات عشرة قوله اي لاجزاء موضوعها آه هذا هو
المطابق لما في الشفا وان كان عبارة المتن تحتمل نسبة الاجزاء فيما بينها والى
الامور الخارجة قوله لان النسبة ح متكررة فيه ان اعتبار النسبة الى
نسبة اخرى لا يقتضي اعتبار النسبة الثابتة بالقياس الى الاولى حتى يتكرر
النسبة ولا يرد هذا على عبارة الشيخ فانه قال واما الذي يوجب نسبة
فاما ان يوجب نسبة تجعل الماهية معقولة بالقياس الى المنسوب اليه
ويكون هناك انعكاس متشابه في معنى النسبة وهذا هو الاضافة قوله
ان يكون منه غير ان يكون الكيف حاصلا من الكيف كالحرارة والبرودة
المؤثرتين فيما جاورهما الآثار قوله وهو ان الكون المذكور قوله
او يكون هو منه اي يكون الكيف حاصلا من غيره كالبرودة والحرارة الحاصلتين
فيما جاورهما قوله لا يقبل النسبة لذاته فان الجواهر لانفسها لا تستحق
ان يجعل لها اوليها نسبة بل انما يستحق الامور واحوال فيها كذا في الشفا
قوله يكون بالاحاطة فقط ولو سلم فالنسبة بملاحظة غير منحصر فيهما
لان الشكل هيئة احاطة كم مقدار بمقدار وليس شيئا منهما قوله فاعتبر
على صيغة المجهول بقرينة قوله كما مر يعني ان القوم اعتبروا في الوضع الا
النسبتين معا والمقصود بيان الحصر في الاقسام التسعة التي قررها
القدماء لا التقسيم ابتداء وبيان الحصر في اقسامه فلا يرد ان الشيخ لم يعتبر
النسبة الى الامور الخارجة في الوضع واعتبارهم لا يصير حجة عليه فلا

فلا يلزم تكثير الاقسام واعلم ان الشيخ نقل اولا وجه الحصر من القدماء فقال العرض اما
ان يكون مستقرا في موضوعه هذا ورد عليه بسبب غيره من خارج ولا في حال
الى نسبته الى ذلك الخارج وهو اقسام ثلاثة كمية وكيفية ووضع آه ثم قال في
وجه الحصر الذي احدثه ان كل عرض لا يخلو اما ان يحوج تصوره الى تصور شيء
خارج عن الموضوع او لا يحوج والذي لا يحوج الى ذلك على ذلك ثلاثة اقسام
اما ان يكون وان لم يحوج الى ذلك فقد يحوج الى وقوع نسبة في الشيء
وهي فيه ليست خارجة عنه واما ان لا يحوج الى ذلك البتة فهذه الحاجة
بحسب الموضوع منقسما بوجه ما حتى يكون له اجزاء لبعضها عند بعض حال
متغايرة في النسبة وذلك هو مقولة الوضع او هو نسبة اجزاء الجسم بعضها
الى بعض ان كل واحد منها اين هو من الكل آه ولا يخفى انه ليس على شيء
من هذين الوجهين اعتبار النسبة الى الامور الخارجة في الوضع ولعل
اعتبارها جارية المتاخرون لئلا يكون القيام عن الانعكاس لكن اللازم
من عدم اعتبارها هو اعتبارها في الجنس لا في النوع فيجوز ان يختلف بالفصول
المقومة وما ذكره الشارح قدس سره سابقا من ان الجنس بالفصل
متحدان وجودا وجعلا فكيف يتصور ان حصة من الجنس قامت فيقصد
ثم فارقته الى فصل آخر انما يرد لو قيس ان النسبة الى الامور الخارجة
فصل والنسبة بين الاجزاء جنس بل يقول ان الجزء الذهني الماخوذ من
الامور الخارجة فصل للجزء الذهني الماخوذ من النسبة بين الامور الداخلة
كالحيوان الماخوذ من البدن والناطق الماخوذ من الصورة النوعية فبعد
مفارقته لا يبقى تلك الحصة من الجنس بل ينعدم وانما يبقى النسبة في الاجزاء
التي هي مبدأ الحصة من الجنس اعني من الوضع وبقاؤها النسبة الى الامور
الخارجة التي هي مبدأ الفصل آخر **قوله** ما بين اي الفعل والانفعال
قوله وبالجملة آه في الشفاء بعد بيان وجه الحصر الذي مر فهذا ضرب من
التقريب تكلف لا اضمن صحته وجاريته لامتحان القانون الا انه اقرب
ما حضر في هذا الوقت ويمكن ان يرام فيه وجوه اخرى وتكلف ولو انه

رأيت في ذلك فائدة او وجه حقيقة لوجب ان اقسم قسمة غير هذه تكون
اقرب من هذا وممكن التقريب والاقرب اذا لم يبلغنا الطوع نفسه فيها بعيد
هذا كلامه ولا يخفى انه صرح ان ليس المقصود الا مجرد الضبط عن الانتشار مع
الاعتراف بعدم ضمان صحته فالاعتراض على ما قاله خارج عن الانصاف **قوله**
ان لم يكن قارا اي لذاته فيخرج الزمان لان عدم قاريته بواسطة كونه مقدارا
له والفعل والانفعال اما داخلان **قوله** اثر ذي اثر في القاموس فعله اثر
او اثر على ذي اثر اولى ذي اثر اي قبل كل شيء وفي الاساس اي اولا
على ما صرح به البعض او عدم قارتيهما المقارنة الزمان المقارن للحركة
قوله لا يتصف به ماهيته نوعية لكون التركيب من المتى ومن العرض
القائم به اعتبار بالتميز كل منهما في الوجود **قوله** من مقولة ان ينفعل
ان فسر بالخروج من القوة الى الفعل تدريجا وان فسر بكمال اول لما هو
بالقوة من جهة ما هو بالقوة فمن مقولة الكيف **قوله** فلا يندرج الحركة
فيها لكونها محسوسة **قوله** في اثبات العرض اي في بيان ثبوته وتحققه و
انه لا يجوز قيامه بنفسه الا انه تركه بقرينة **قوله** والعذورات كافية لها في
المقامين اختصارا وفيه اشارة الى ان الحكم الضروري يجوز ان يجعل من
المقاصد اذا كان فيه خلاف ردا للنفي واخذ القضية الضرورية **قوله**
ارادتا عرضيته لا يقال انه لا يقول بعرضيتها لانا نقول قد مر ان امتناع القول
بالعرضية لا يجدي نفعا بعد القول بكونها صفة حادثة فان حقيقة العرض
هي الصفة الحادثة وفيه انه يشترط في العرضية القيام ايضا ولا قيام ههنا
فالصفة الحادثة عنده اعم من العرض فتدبر **قوله** مع استواء نسبتها اليه
والى غيره هذا ام عندنا فانها صفة له تعالى عنده وذا يوجب الحكم له دون غيره
قوله واما انتقال العرض الذي آه اي انتقال المحال على العرض **قوله**
واما في محل آخر آه يغني في انتقال من محل سوى المحل الذي ابقاء عليه والمحل
المتاخر عنه وقع الانتقال فيه **قوله** ويعود الكلام فيه بان يقال حال
الانتقال الى هذا المحل اما في المحل الاول وهو سابق عليه او في هذا

المقصد الرابع من الموقف الثالث في اثبات العرض

المقصد الخامس من الموقف الثالث

المحل وهو متأخر عنه ولا يمكن ان يقال انه في محل آخر سوى هذا المحل
فانه يلزم وجود محال غير متناهية حال الانتقال من محل الى محل قوله
جاز ان يكون آه يعني يجوز ان يكون الكون في المحل الاول في ان والكون
والمحل الثاني في ان ثان فيكون ان مفارقته عن المحل بعوان مفارقته
عن المحل الثاني فيصح الانتقال على العرض من غير لزوم وجوده بدون المحل
وهكذا الحال في انتقال الجسم من مكان الى آخر على طريقة المتكلمين فان
الحركة عندهم ليس الا كون ثان في مكان ثان واما على طريقة الحكماء فيجاب
بانه من انها امر متصل واحد غير قار الذات منطبقة على المسافة التي
هي قابلة الانقسامات غير متناهية من كل جزء يفرض منها مسافة
فلا يلزم وجود الجسم من غير حيز حين الانتقال من حيز الى حيز عندهم
ايضا قوله وماهيته الشخصية بالعطف اي ان ليس المراد بالذات الماهية
الشخصية وذا ظاهر قوله ولا للوازمها اما عطف على ماهيته فيكون
الشخصي اي ان المراد بقوله لذاته اعم من ان يكون بلا واسطة او عطف
على ذاته فقدرنا تتميما للمقصود والقرينة عموم الدليل قوله لان حلوله في
العرض آه او معنى الحلول في المبهم والمفروض ان تشخص العرض بالحال من
حيث حلوله فيه اذ لو لم يعتبر حيثية الحلول كان تشخصه بما هو منفصل
عنه فيتوقف تشخص العرض على حلول الحال وحلوله على تشخصه فيلزم
الدور فاندفع ما قيل يجوز ان يكون تشخص كل الحال والعرض بذات
الآخر لا بتشخصه فلا دور ويبقى الكلام انهم قالوا ان تشخص كل من الهيولى
والصورة بالآخر من غير لزوم الدور والفرق في الصورتين والجواب
تشخص الهيولى بالصورة معناه ان الهيولى لاستعداده الصورة المعينة اما
لذاتها كما في هيولى الافلاك او بسبب صورة سابقة كما في هيولى
العناصر علة قابلة للصورة المتشخصة بمعنى انها لا يقبل لغير تلك المعينة
والفاعل في الظاهر الاعراض المكيفة بها حين حلولها في تلك الهيولى
من الشكل والوضع والاين وفي الحقيقة المبدأ الفياض لها بافاضة تلك

قبته

تلك الاعراض علتها والصورة المعينة لا من حيث انها هذه المعينة شريكة علة
تشخص الهيولى بمعنى ان المبدأ الفياض بافاضة الصورة المعينة جعلها متشخصة
فذات الهيولى بواسطة استعدادها الخاص صارت علة لتشخص الحال والصورة
المعينة صارت علة لتشخص الهيولى وفيما نحن فيه لا يجوز ان يكون للعرض
استعداد ذاتي يقتضي المحل المعين المقتضي تشخصه لانه ح يلزم انحصاره في
شخص ولا ان يكون توارد استعدادات متعاقبة لا الى بداية لان ذلك
مختص بالهيولى فيكون له محل له مدخل في تشخصه قوله لمحله اما بنفسه او
بما حل فيه فيكون للمحل مدخل فيه فلا يرد ههنا احتمال آخر وهو ان يكون
تشخصه بما حل في محله كذا قيل وفيه انه ح يجوز الانتقال عليه لان المحل
لا دخل له في العلية الا باعتبار الحلول لما هو علة تشخص العرض فيه وفي
شرح المقاصد في رد الاحتمال المذكور انا ننقل الكلام الى تشخص ذلك
الامر ويرجع الامر الى المحل دفعا للدور والتسلسل واورد عليه انه يجوز
ان يحل في محل العرض على سبيل التعاقب امور غير متناهية يكون لكل منها
معه التشخص ومثله جائز عند الحكماء والجواب ان الكلام في العلة الفا
للتشخص فيجب اجتماعها قوله فانه لما كان لمحله مدخل آه قيل يجوز ان
يكون مدخلية المحل في تشخصه من حيث انه محل لا اي محل معين فيجوز
مفارقته وفيه ان المحل المطلق كيف يوجب تشخص العرض وان
اريد به المحل المعين اي كان يلزم توارد العلل على سبيل البدل على
معلول واحد شخصي اعني تشخص العرض قوله وفيه بحث آه حاصله ان
الهيولى الهوية على معان ثلاثة لا يصح ان يكون شيء منها علة للتشخص
قوله لم يكن علة لتشخص اذ المبهم لا يجوز ان يكون علة فاعلية للمعين
قوله وان اخذ معينا فكذلك آه اي ان اخذ الوجود الذي هو المعين فلا
يجوز ان يكون ذلك الوجود موجودا في الخارج والا لزم ان يكون
تشخص العرض بما حل فيه وقد ابطلناه فيكون امرا اعتباريا فتعينه
انما يكون بتعين العرض الذي قام به فلو كان علة لتعينه لزم الدور قوله

علته

وبتجه آه ان هذا الاتجاه انما يتجه لو وجد عرض متحد بنوعه وشخصه قوله العرض
يحتاج الى المحل في وجوده والا لم يكن عرضا وربما يجاب به بانه يجوز ان
يحتاج الى محل معين لا من حيث انه هذا المعين فيجوز الانتقال عليه وفيه
انه يلزم التوارد على سبيل البدل قوله انه يحتاج اى يجوز ان يحتاج لانه
اللازم من الدليل المذكور لانه مانع بكيفية الجواز قوله لاستعداد لحصول
آه اى المجاورة والمماسة شرط لحصول الاستعداد لا انه معه حتى يرد انه
لو كان معه لامتنع اجتماعه مع حصول الرائحة وليس كذلك قوله تحيز
الصفة تبعا آه يعني التحيز التبعي ان هناك تحيز واحد قايم بالمتحيز بالذات
ينسب الى المتحيز بالتبع باعتبار ان له نوع علاقة بالمتحيز بالذات كالوصف
بحال المتعلق لا ان هناك تحيزا واحدا بالشخص مخصوصا بهما ولا ان
هناك تحيزين احدهما بسبب الآخر فافهم فانه زل فيه اقدام قوله
والعرض ليست بمتحيز بالذات مقدمة ثانية للدليل تقريره المتبوع
في التحيز يتحيز بالذات والمتبوع في التحيز والعرض ليس بمتحيز لنفسه بعرض
فما قيل ان هذه المقدمة مستدركة وهم قوله حاصله لا في محل اذ لو حصلت
في محل لم يكن متسلسلة الى غير النهاية وان انتهت عطف على ما يستفاد
منه قوله ولا يتسلسل كانه قيل فان لم ينته يلزم التسلسل
وهو باطل وان انتهت آه قوله بل هو اختصاص الناعت سند
للمنع المذكور كانه قيل لم لا يجوز ان يكون القيام هو الاختصاص الناعت
والمراد بالاختصاص الارتباط وسبب النعت اليه مجازي لكونه سببا
له كما تفصح به عبارة الشرح قوله وتحقيقه اثبات لكونه بمعنى القيام
الاختصاص الناعت فهو معارضة لكون القيام عبارة عن التحيز وقد
صرح المحققون بصحة المعارضة في التعريفات ثم اللازم من الامرين
نفي ان يكون معنى القيام الاختصاص الناعت فهو معارضة لكون القيام
عبارة عن التحيز وقد صرح المحققون بصحة المعارضة في التعريفات ثم
اللازم من الامرين نفي ان يكون معنى القيام التحيز واما ان معناه الا
الاختصاص

الاختصاص فلا بد من ضم مقدمة وهي انه لا ثالث فاذا بطل احدهما تعين الاخر
قوله ان التحيز صفة آه اى عرض قائم بالجوهر لان الامر من الموجودات
لعينه باتفاق الحكماء والمتكلمين فما قيل انه امر اعتباري فلا يلزم ان يكون
قيامه عبارة عن التبعية ثم الجواب بانه لا فرق بين قيام العرض والاعتبار
وهم قوله وهكذا اى ما لا نهاية له فيكون للجسم في حيز واحد اكوان غير متناهية
والمذكور تكذبه وبرهان التطبيق يبطله قوله الثاني آه يعني انه لا فرق بين
قيام صفة العلم مثلا بذاته وبين قيامه بذات الحادث وبعضه ثابتة
التحيز اصلا لا تحقيقا ولا تقديرا فلا يرد ان قيام العرض معناه التحيز الا مطلقا
القيام حتى يرد النقض بقيام صفاته تعالى بذاته قوله فلانه لا ينفي آه يعني
يعني ان قولك فالكل قايم به ان اردت به قيام الكل به ابتداء فالملازمة
مم لان الانتهاء الى الجوهر لا يستلزم ذلك وان اردت به قيام الكل به
ولو بالواسطة فالملازمة مسلمة لكن بطلان التالي مم لانه المتنازع فيه
قوله والقول آه جواب سؤال مقدر لا يخفى تقريره قوله لجاز قيام العلم
آه اذ لا فرق بين عرض وعرض في جواز قيام احدهما بالعرض دون الآخر
فلا يرد ان الملازمة ممنوعة لان الخصم لم يدع جواز قيام كل عرض بكل
عرض قوله قيام بعض الاعراض آه لان المراد وانه هل يجوز قيام العرض
بالعرض اذا لم يوجد مانع آخر قوله والتماثل والتضاد مانع لانه يستلزم
اجتماع المثلين والمتضادين قوله بل هما للسكنات آه حمل اللام على
التعليل على خلاف ما في قوله للحركة لان السرعة والبطؤ ليستا عارضتين
للحركات بل للجسم لقوله لقلتها وكثرتها فانه نص في التعليل والمقصود
ان السرعة والبطؤ عارضان للجسم لاجل السكنات وتفاوت
درجاتها لاجل قلتها وكثرتها كما بينه الشارح قدس سره بقوله لتخلل
سكنات فان السكون صفة الجسم اي الاكوان سبب لكونه ساكنا كما
ان الحركات سبب لكونه متحركا فما قيل ان عبارة الشرح تفيد ان
السرعة والبطؤ نفس السكنات وعبارة المتن تفيد انها لاجل السكنات

وهم قوله لجواز ان يكون آه لا يخفى ان مراتب الحركات مختلفة الحقيقة لا دخل له في
الجواب فان خلاصته منع كون السرعة والبطء موجودين في الخارج لم لا يجوز ان
يكون من الامور الاعتبارية التي يجوز اتصاف الاعراض بها وانما تعرض له لتظهر
وجه اختلاف مراتبها فيها ظهورا تاما بخلاف ما اذا كانت مراتبها متفقة فان
اختلافها بالسرعة والبطء يحتاج الى القول بان ذلك لاختلاف اشخاصها
وان السرعة والبطء امر زائد على تشخصها قوله من مقولة فان آه لكونهما
من الكيفيات المختصة بالكميات قوله من مقولة الوضع لانها عبارة
عن استواء الاجزاء واختلافها بالانخفاض والارتفاع ومن هذا علم ان
الوضع لا يعتبر فيه النسبة الى الامور الخارجة قوله وانما ذهبوا اي المشايخ
منهم على ذلك هذا القول والوجوه الثلاثة دلائل الى صحة ذلك الحكم و
لما كان الوجوه مفيدة للحكم العام قالوا العموم وان لم يحتاجوا اليه في دفع
ذلك الفساد قوله فلزمهم الاستغناء آه هذا بناء على حمل الخروج على معناه
المتبادر اما على ما هو التحقيق من ان المراد به مسبوقية الوجود بالعدم
فلا شك في اتصاف العام به حال مقامه فيكون محتاجا الى المؤثر حالة القيام
غير ارتكاب ذلك التمحل قوله شرط بقاء يعني كونه شرطا لبقائه اي بقائه
يمتنع بدونه فلا ينافي القول باستناد جميع الممكنات الى الله تعالى ابتداء
لانه بعد كونه محتاجا قوله جوهر العرض وهو كونه في الحيز قوله وذهب
ابو علي وابنه آه اي اتفقوا على بقاء هذه الاعراض دون العلوم والارادات
والاصوات والكلام سواء اتفقوا على عدم بقائها كالارادات والاصوات
والكلام واختلفوا فيه كالعلوم فانه ذهب ابنه الى بقائها مطلقا وابو
علي الى بقاء العلوم الضرورية والمكتسبة التي لا تكليف بها وعدم بقاء العلوم
المكتسبة المكلف بها كما يجيء في المقصد الثالث عشر في بيان محل العلم
قوله تخصص امكانه اي امكان وقوعه دون الذاتي اذ لا اختصاص له
بوقت دون وقت قوله اي لا يمكن ان يوجد آه لامتناع حصول السعداء
التام الاني ذلك الوقت قوله اي متصفة آه دفع بذلك التفسير لزوم

لزوم اتحاد الشرط والجزاء قوله بل هو امر اعتباري لانه الوجود بالقياس
الى الزمان الثاني قوله لما لا استحالة آه اشارة الى النقض بانه لو تم
لزم امتناع الوجود العرض في الحالة الاولى لان ايجاد مثله ممكن فيها فيلزم
اجتماع المثلين لكنا ان ايجاد مثله فيها مشروط بعدم ايجاد الاول كذلك ايجاد
مثله في الحالة الثانية مشروط باعدام الاول قوله واقع بلا اشتباه
كالحركة بعد السكون وبالعكس والظلمة بعد الضوء وامثالها لكن اجزاؤه
في كل عرض يدعي بقاؤه غير ظاهر الان يدعي الحدس بان لكل عرض يمكن زواله
بواسطة احساس الجزئيات الكثيرة قوله انه لو زال آه اي لو جاز
زواله لها لزم من فرض وقوعه ح لانه لو زال فزواله حادث والحادث
لا بد له من علة لان الحدوث علة الحاجة سواء كان وجودا او عدما
وبهذا اندفع ان اللازم من الدليل على تقدير تمامه عدم وقوع الزوال
لا امتناعه وان عدم المعلول لعدم علته فالترديد مذكور لا معنى له
لان ذلك على تقدير ان يكون علة الاحتياج الامكان واما تقدير كونها
الحدوث فالحادث لا يحتاج في بقائه الى علة فضلا عن ان يكون عدمه
لعدمها كما مر قوله وهذه الاقسام آه الاحتمالات العقلية اربعة لان
زواله اما ان يكون لذاته ولغيره والغير اما موجود او معدوم والموجود
اما موجب او مختار وانحصرها في الاقسام الاربعة ثم لان الموجب
لا ينحصر في طرد الضد والمعدوم لا ينحصر في زوال الشرط قوله اهون من
الرفع آه لاحتياج الرفع الى طريان الطاري وازالة الباقي بخلاف الدفع
الباقي فانه يحتاج الى منع الطريان فقط وهذا كما ترى خطاء قوله لا بد
له من اثر آه اذ الارادة لا تتعلق بالنفي المحض ولا يكون مقصودا قوله
ولا نفاعل اصلا اذ اثر الفاعل لا يكون الاشياء محضا قوله فلان ذلك
الشرط ان كان عرضا آه انحصار الشرط في العرض والجوهر مع لجواز ان
يكون امرا اعتباريا قوله فيلزم وجود آه اي حين زوال العرض
وجود اعراض غير متناهية وهو مح قوله لان لكل واحد من الجوهر آه

اما كون بقاء العرض مشروطاً بالجوهر فبالعرض واما كون الجوهر مشروطاً ببقاء
العرض فلان وجود الجوهر مشروط لوجود العرض كالكون في الحيز مثلا في كل زمان
فان قلتم بتجدد الاكوان ثبت المطلوب وهو امتناع بقاء العرض وان قلتم
ببقائها كان بقاء الجوهر مشروطاً ببقائه وفيه بحث اما اولاً فانه انما يلزم
الدور لو كان العرض الذي هو مشروط بعينه العرض الذي هو شرط وكذا
الجوهر الذي هو شرط بعينه الجوهر الذي هو مشروط وكلا الامرين
غير لازم واما ثانياً فلانا لا نم ثبوت المطلوب على تقدير القول بتجدد
العرض الذي هو شرط بقاء الجوهر انما اللازم منه امتناع بقاء ذلك العرض
قوله ثم هذا الدليل الذي ذكره آه لا يخفى انه يلزم على هذا التقدير
ايراد النقض في الشبهة ولو اشير بهذا الدليل الذي اقيم على امتناع
ان يكون زوال بنفسه مع انكم قلتم بامتناع بقائه في الزمان الثاني
لذاته فما جوابنا لكان احسن وانتظم بما قبله واعلم ان هذا النقض مدفوع
عنهم لانهم يقولون ان العرض مطلقاً لا يبقى الا الموجود المتجدد آناً فآناً
كالاعراض الغير القارة عندكم بخلاف ما اذا كانت باقية فان زوالها
بعد بقائها لا بد له من علة قوله اذ لا دليل عليه آه اي ليس ما
يتوهم دليلاً سوى هذا فلا ينافي قوله ولا دلالة عليه قوله ويكون
الدور اللازم منه اي من التعاكس في الاشتراط بمعنى امتناع الانفكاك
دور معية فلا يرد ان دور المعية شرط فيه عدم التوقف من الطرفين
وان يكونا في مرتبة واحدة وفيما نحن فيه على تقدير التعاكس ليس
كذلك قوله والحكم بان الطارئ آه جواب عن الوجه الثاني المذكور
بقوله او نقول لما كان من الطرفين آه تركه المصنف لظهوره قوله
لقربه من السبب بناء على عدم تخلل زمان الحدوث بينه وبين السبب
بخلاف الباقي وهذا ايضاً خطابي قوله لان الفاعل الذي فعله
في الزمان الاول والثاني لا يفعله اي في الزمان الثالث قوله بل لمجرد
امتناع آه هذا في المختار ظاهر بان لم يتعلق ارادته ببقائه واما في

في الموجب فبان لم يتعلق ايجابه ببقائه بانتفاء شرط من شروط ايجابه وفاعليته
قوله كالموجود الحادث يعني لا فرق بين الوجود الحادث والعدم الحادث في
انهما حادثان فكما ان الاول اثر الفاعل الموجد فلم لا يجوز ان يكون الثاني
اثر للفاعل المعدم قوله فوكل هو الجوهر فيه دور آه اعلم ان كلام المصنف
يحتمل اما اولا فلان المستدل لم يقل بان ذلك الشرط هو الجوهر بل
ردد بين كونه عرضاً وجوهراً وعلى تقديريه لزم محالا واما ثانيا فكان
المستفاد من ظاهر قوله فلا نم لزوم الدور على تقدير كونه جوهراً والسند
يفيد لزوم الاتحاد وانتفاء لزوم التسلسل فازال الشارح قدس سره
اختلاله بان كونه جوهراً بعد ابطال كونه عرضاً في قوة ادعاء كونه جوهراً
بابطال كونه عرضاً وابطاله بلزوم الدور والامر في ذلك بين وبان
قوله مم راجع الى المجموع قوله هو الجوهر فيه دور ذلك يمنع بناء على ارجاع
هذا المنع الى منع البطلان قوله اذ لو كان عرضاً تسلسل ويمنع لزوم
الدور على تقدير كونه جوهراً وهذا معنى قوله اي لا دور ولا تسلسل
وان قوله ذلك في السند اشارة الى مطلق الشرط اعم من شرط بقاء العرض
وشرط بقاء الجوهر ولذلك اطلق الشرط فيصير محصل الكلام محصلنا لم كونه
هو الجوهر لجواز ان يكون شرط بقاء العرض اعراضاً تتبادل منتسبة الى عرض
لا بدل له فلا يلزم التسلسل ممنوع لزوم الدور لجواز ان يكون شرط بقاء الجوهر
اعراضاً متبادلة فيكون العرض الباقي مشروطاً الجوهر مشروط بقاؤه بتلك
الاعراض فلا يلزم الدور وعلى هذا يكون المتن مع اختصاره مشتمل على الجواب
باختيار كل من الشقين والى هذا التدقيق اشار الشارح قدس سره بقوله
هكذا ينبغي ان يضبط الكلام قوله طرا هذا بادي تغير فقال لو بقيت
الاجسام لامتنع زوالها لكن زوالها معدوم بالاجماع وبشهادة الحس بيان
الملازمة انها لو زالت فاما بنفسها فيلزم امتناعها او بغيرها اما وجودي
موجب او مختار فيلزم ان يكون العدم والنفي الصرف اثرا للفاعل وايضاً
لا فرق بين قوتنا الاثر واثره لا واما بزوال شرط فان كان جوهر فقلنا

الكلام في زوال فيكون بزوال جوهر آخر وبتسلسل وان كان عرضا وبقا
العرض مشروطا ببقاء الجوهر فلو كان بقاء الجوهر مشروطا ببقائه يلزم الدور
ففي هذا التقرير لو سقط كون الفاعل الموجب طريان الضد اذ لا تضاد في
الجواهر واثبت عدم كون الشرط جوهرا انما اثبت في اصل الاستدلال عدم
كونه عرضا وبهذا الفرق لا يضر في طرد الدليل على ما توهم **قوله** يلزم منه
تجدد الاعراض تجدد الاجسام لان المستفاد من **قوله** ان الجسم مجموع اعراض
مجتمعة انها باقية على عرضيتها وصارت بسبب الاجتماع اجساما فيكون
تجددها موجبا لتجددها هذا لكن في شرح وشرح التجريد ان المذكور في كتب
المعتزلة ان مثل الاكوان والاعتقادات والالام واللذات وما اشبه
ذلك اعراض لا دخل لها في حقيقة الجسم وفاقا واما الالوان والطعوم
والروايح والاصوات والكيفيات الملموسة من الحرارة والبرودة
وغيرها فقيد النظام جواهر بل اجسام حيث صرح بان كلا من ذلك جسم
لطيف مركب من جواهر مجتمعة ثم ان تلك الاجسام اللطيفة اذا اجتمعت و
تداخلت صارت الجسم الكثيف الذي هو الجماد **قوله** بلا حاجة الى طرد الدليل
اجراؤها في جزء من جزئيات ما اقيم عليه لخفاء فيه كما سيجي في تنبيه المذكور
في المقصد الثالث في ان الاجسام باقية حيث قال الدليل لما قدم في الا
الاعراض طرده النظام في الاجسام فقال بعدم بقائها ايضا قال الامدي
وذلك لانه بنى على اصله وهو ان الجواهر مركبة من الاعراض انتهى
فعلى هذا لزوم تجدد الاجسام من تجدد الاعراض لا ينفي الاحتياج الى الطرد
قوله انما يحتاج اليه اذا كانت الاجسام آه وما قيل ان الجوهر الفرد عنده
مركب من الاعراض فلا فرق بين القولين في عدم الحاجة الى الطرد فوهم
اذ النظام لا يقول بالجوهر الفرد فضلا عن تركبه من الاعراض كيف والتركيب
ينافي الفردية قال في شرح التجريد اي لما صرح بان في الجسم اجزاء غير متناهية
موجودة بالفعل لزمه القول بالجزء لانه اذا كان كل انقسام ممكن في الجسم
حاصلا فيه بالجسم بالفعل فما لا يكون حاصلا في الجسم امتنع حصوله فيه فيكون

213

فيكون اجزاؤه غير قابلة للانقسام فقد وقع فيما كان هاربا عنه غير معترف به **قوله**
مركب من الجواهر الافراد مركبة من الاجزاء التي هي الجواهر الافراد في الواقع لا انه معترف
به **قوله** ويؤيد ما ذكرنا آه فان القائل ابو علي انه تعالى يخلق لكل جوهر فنا
وانها غير متعددة كما قال غيره ان فناء واحدا يكفي لافناء كل الاجسام **قوله** والا
آه لان ما ذكره اولا مجرد جواز عقلي لم يثبت نقله منهم مع انه على القول بعدم
تعدده يلزم قيام عرض واحد بمحال كثيرة **قوله** ان يقال المقصد آه في **قوله**
عند المعتزلة متعلق بقوله كالفنا لا بقوله قد يزول كما في الوجه الاول **قوله**
لعرض لا يخلقه آه اشارة الى ان قوله اولا يخلقه الله عطف على **قوله** يقوم به
وفيه ان زواله بعدم خلق العرض فيه لا بعرض لا يخلقه الله هم الا ان يعتبر الحيثية
ان من حيث انه لا يخلقه ان ما ذكره اولا وهو زواله بعرض يقوم به سواء كان
الفنا او غيره **قوله** على المعتزلة حيث قالوا ان الفنا عرض **قوله** ولا في
زوالها آه يعني لم يرد بقوله عندنا اختصاص هذا الطريق بنا وانه لم يذهب
اليه غيرنا كما في الطريق الاول كيف والكعبي ذهب الى ان زواله بان لا يخلق الله
تعالى فيه العرض الذي هو البقا **قوله** لا يمكن خلو الجوهر عنها كالالوان لهذا
الدليل الدال على استلزام البقا امتناع الزوال باستثناء عين المقدم لينتج
عين التالي يشهد به **قوله** اذ قد بينا استلزام البقا فلا يرد ان الدليل
السابق الاستدلال باستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم فكيف يقع الا
به على ان العالم لا يعدم **قوله** ولا يقع في الاجسام آه افاد بالعطف ان ليس
المراد ان العالم بجميع اجزائه من الاعيان والاعراض لا يعدم فان انكار
زوال الاعراض مكابرة بل المراد ان الاجسام لا يعدم وانما يقع فيها التغيير
من حال الى حال ومن تركيب الى تحليل **قوله** في مباحث آه اي في التنبيه
المذكور في المقصد الثالث **قوله** لا دلالة لها آه ولو سلم فالحس يغلط كثيرا
فليكن هذا من اغلاطه **قوله** الثاني آه حاصله قياس بقا الاعراض
على بقا الاجسام بجامع استمرار مشاهدتها والتشكيك في بقا الاعراض
لجواز ان يكون استمرارها بتجدد الامثال يوجب التشكيك في بقا الاجسام لذلك

المقصد الثاني الموقف الثالث

قوله كما هو المشهور اشارة الى انه لو فسر الموت بعدم الحياة عما من شانه
ان يتصف بالحياة يصح الحكم بالموت لكنه خلاف المشهور قوله تاديل ان كان
التاديل لاجل تذكير الضمير فلا حاجة اليه لانه بذكر الجزء ولان المصدر الذي لا
يفرق بينه وبين مذكره بالتاء يجوز فيه التذكير والتانيث وان كان بواسطة
حمل الوجود عليه فالاشكال باق لعدم صحة حمل الوجود على ان يعاد ايضا حقيقة
وطريق الشارح وسيع قوله ولا يرد عليه لانه لا يخل لحشر الاجساد اذ الاعراض
لا تعاد اصلا انما الخلاف في انه بجميع الاجزاء الاصلية او باعادتها بعد الانعدام
قوله يحكم به العقل آه قد عرفت ان حكم العقل ببقائها بديهي من غير معونة
من الحس قوله اي بهذا الحكم معلوم ضرورة يعني ان قوله ضرورة متعلق بما
يستفاد مما قبله اي يحكم به ضرورة لا بقوله لا يقوم قوله لامتناع توارد آه
فان لكل محل مع جميع ما يتوقف عليه وجود الوصف علة تامة له فيلزم توارد
المستقلين اكثر مما يعلم لميته قوله وان كان آه وان لم يكن الجزم اليقيني
حاصلا بدونه بل معه فيكون العلم بان النفس اليه اكثر اولى لدوران الجزم
اليقيني معه وان كان حاصلا بالبداهة قوله ان قدماء الفلاسفة آه كلمة
ان من المحكي وكذا اورده الشارح قدس سره والا فالواجب تركه والا
كتفاء بقوله قدماء الفلاسفة فقوله جوزوا قيام آه خبر لكلمة ان في المتن
فلا يرد ان جملة جوزوا بكلمة ان في المتن او في الشرح ينبغي الاخر لا خبر
وتقريره لاحدهما يوجب ركاكة في الكلام قوله ان يقوم بهما ان بكل واحد
منهما لا بمجموعهما والا لكان للمجموع اضافة الى ثالث قوله كافية في الربط
كيف لا والوحدة الجنسية اذا كانت كافية في الربط كما في المتن فكيف
كانت الوحدة النوعية كافية بالطريق الاولى بل كونهما من الاضافة
المتكررة كافية في ذلك قوله تحقق ايضا آه بان يكون ثلثة اشياء
على نسبة واحدة بينها في القرب والجواز فان القول بقيام قرب واحد
بالشخص بكل واحد من الشيئين دون كل واحد من الثلاثة تحكم وما قيل
ان الاضافة تختلف باختلاف المضاف فيه فاذا اعتبر القرب بين اب يكون

يكون ذلك القرب مغايرا للقرب واحد منها فانما يتم لو قيل فيما اذا كان ثلاثة امور
متقاربة ان القرب بين شيئين منها متحقق بدون الثالث وهو الكلام الا
فيه قوله بجوهرين اي بكل واحد منها قوله ولا يتصور ايجاب اي لا يتصور
حصول هذه الصفة في امر معدوم اذ المعدوم لا يكون موجبا لصعوبة الانفكاك
التي هي من الكيفيات الاستعدادية قوله اظهر فيما هو المقصود قوله والا
لكان المحل واحد والواحد من حيث انه واحد لا يتصور التاليف فيه قوله
التاليف الواحد اي بالشخص لان الكلام فيه قوله بثلاثة اجزاء اي بكل
واحد منها قوله لان عدم المحل آه كما اذا قام بجوهرين فان عدم كل واحد
منهما يستلزم عدمه فاندفع ما قيل ان ذلك فيما اذا لم يكن للحال محل سواه وفيما
نحن فيه له محل سوى الثالث قوله لان صعوبة الانفكاك آه وبقاء الاثر
يستلزم بقاء المؤثر قوله غير التاليف آه تاليف آخر مغاير بالشخص التاليف
القائم بكل واحد من الثلاثة سواء قلنا ان التاليف القائم بها كان موجودا
في وجود التاليف القائم بالثلاثة او قلنا انه حدث بعد زواله والزائل بعدم
واحد منها بسبب انتفاء المحل هو التاليف الشخصي القائم بالثلاثة دون ما
قائم بالاثنين منها قوله واعلم آه تحقيق للمقام واعتذار للمصنف قوله ولا
يقوم بكل واحد منها فهو قائم بها على الظاهر بل لرعاية ما هو المشهور من
مذهبه قوله بعض المقارنات آه اي جميعا ولذا اورد صيغة الجمع بخلاف
الكيف فان انواعه الثلاثة اعني الكيفيات المحسوسة والكيفيات الاستعدا
ية
والكيفيات النفسانية لا يوجد في البسائط العنصرية والجماد لكونها مختصة
بذوات الانفس كما سيجيء وانما قلنا بلا واسطة لوجود الكيفيات المختصة
بالكميات في المجردات بواسطة العدد كالزوجية والفردية وما قيل
ان الكيفيات النفسانية لا توجد في المجردات لان علومها حضورية في عدم
ما عدا التذييل الذي اقاموا على اثبات العلم لها ذلك يخالف لما سيجيء
في كلام الشارح قدس سره حيث فسر الكيفيات النفسانية بالكيفيات
المختصة بذوات الانفس عن الاجسام العنصرية ثم قال ومعنى الاختصاص

المرصد الثاني من الموقف الثالث

بها ان تلك الكيفيات توجد في الحيوان دون النباتات والجماد الفعلي هذا لا يتجه ان
بعض هذه الكيفيات كالحياة والقدرة والعلم والارادة ثابتة للواجب والمجردات
فلا تكون مختصة بالحيوانات انتهى **قوله** ماصح وجوداً اى اثبت وجوده فى موضعه
من الصحة لمنع الثبوت كما يدل عليه البيان فلا يرد ما قيل انه لا نزاع فى وجود
الاين والمتكلمين ينكرون الكم مطلقا فما منع اصحية وجوده بالنسبة الى الاين
قوله يتوصل آه اى يكون مرآة لمعرفة حقيقته ولو بوجه ما فان قيل الاجناس
لا يمكن معرفتها الا باللوازم لانه يتوصل الى كنه حقيقته **قوله** شامل آه
فان وجود الاقسام لا ينافى الغرض بل هو اعون عليه **قوله** بواسطة اقتران
آه يعنى انها واسطة فى العروض **قوله** حقيقة اشارة الى ان قد يطلق القابل
على ما لا يجتمع مع المقبول مجازاً **قوله** فى حد ذاته لا باعتبار الالتئام و
التركيب **قوله** والا كان آه اى وان لا يكون زوال مقدار وحدوث
مقدار آخر بل يكونان موجودين فيه بالفعل مع بقاء المقدار
الاول بعينه فيكون قابلاً للقسمة الفعلية لذاته وقد اثبت انه قابل
لانقسامات غير متناهية بناء على ان امتناع الجزء يلزم وجود متصلات
غير متناهية بالفعل فى مقدار واحد فلا يرد ان اللازم مما ذكر ان يكون
فى المتصل الواحد متصلات متناهية حسب انقسامات الكيفية المتناهية
لا متصلات غير متناهية حسب الانقسامات الفرضية الغير المتناهية
قوله الحال فى المادة الجسمية سواء قلنا حلوله فيها بواسطة حلوله فى الصورة
الجسمية اولا بدا او تكون الصورة واسطة فى الثبوت وانما قدر
هذه الصفة للاشارة الى علة كونه معدا للمادة **قوله** والمعد لا يجب
آه اكتفى بما هو المقصود والا فالمعد يمتنع اجتماعه لان الاستعداد ينافى
الوحدة **قوله** ثم نقول آه بيان لما تركه المصنف من حال القسمة الكيفية
بالقياس الى الكم المنفصل **قوله** لان مورد آه بيان لما تركه لم يتعرض
للوحدات لظهور حالها **قوله** مخصوص بالمقادير لا يتناول العدد آه يعنى
ان المقادير لما كانت متفاوتة بالزيادة والنقصان يمكن التطبيق بينها

بينها بخلاف العدد فانه مركب من الوحدات والوحدات لا يتصور فيه التفاوت
بالزيادة والنقصان فلا معنى للتطبيق فيها وما قيل ان التطبيق جعل المعاد ومطابقا
للمعدود والمطابقة هى الاتحاد فى الاطراف والاطراف للوحدات فلا يخفى
ضعفه **قوله** الثالثة المساواة قيل ان الحكم بالمساواة قد يكون بلا
الوحدة التى هى خارجة عن الكم بقسميه والجواب ما سبق من انه لا معنى
لتطبيق الوحدة بالوحدة **قوله** واعراضها الذاتية اى اللاحقة لذاتها فلا
ينافى كون الثالثة فرع الاولى او العكس لانها واسطة فى الثبوت كما يدل
عليه بيان الوضعية **قوله** اذا فرض اجزاء فى كم اى يمكن حصولها فيه سواء كانت
حاصلة بالفعل كما فى العدد او كما فى المقدار فهذه الاجزاء لا تكون متفاوتة
فى المقدار فان كان بازاء كل جزء مفروض فى كم آخر كانا متساويين و
ان لا يوجد كان احدهما زائدا والآخر ناقصا فاندفع ما قيل لا نم انه اذا
وجد فى المقدار بازاء كل جزء مفروض فى احدهما جزء فى الآخر يكونان متسا
ويين لجواز ان تكون مقادير الاجزاء متفاوتة **قوله** والظاهر
والاظهر ان كل واحد من الخواص عارضة للكم لذاته وان كانت مثلا
فانا نعقل الانقسام مع الغفلة عن اعتبار مساواة اجزائه لما هو
اصغر منه وعدم مساواة المجموع للبعض وكذا نعقل المساواة والمقدار
مع الغفلة عن القسمة **قوله** انما هو فى المساواة آه واما المساواة
واللامساواة المقدارية فلا يحتاج فيه الى فرض الاجزاء **قوله** احد المفهومين
اى الكم والمنكم **قوله** يمكن تعريف ذلك المعقول اى الكم منفرداً
عن معروضه بهذا المحسوس اى بالكم المعلوم بالاشتراك مع المنكم
فالمعرف الكم المعقول والماخوذ فى تعريفه الكم المعلوم بالحس مع المنكم لان
معرفته كافٍ فى معرفة المساواة والمفاوتة **قوله** بالقيد الذى
زيد آه وهو لا يزال كذلك ابداً **قوله** لانه الموافق لكلام الامام كما
نقلناه عن المباحث المشرقية فيما سبق **قوله** فاستنبط آه قد ذكرت
ما عندى فى توجيه كلام الامام فاختر ما شئت **قوله** لتلاقى على حد

المقصد الثاني من الموقف الثاني

واحد آه كان الظاهر ان يقول فالذى يمكن ان يفرض فيه جزآن مثلا فيان على حد
واحد فهو المتصل والا فهو المنفصل الا انه اعتبر الاجزا اشارة الى ان جميع
الاجزا المفروضة كذلك وليس المراد بتلاقى الاجزا انها بطريق الاجتماع بل
بتلاقى على حد واحد فانه محال بل على سبيل التوزيع بان يتلاقى شيان على حد
واحد وآن على حد آخر وهذا بقرينة **قوله** بين جزئين منها **قوله** ذو وضع
اى قابل للاشارة الحسية اما بنفسه او باعتبار محله فلا يرد ان النقطة
ليس موجودا فى الخط فكيف يكون قابلا للاشارة الحسية كذا قالوا وعندى
ان قبول الاشارة الحسية يقتضى وجودها حيث الاشارة لا فعلها وهى
اى موجودة فى الخط وفيها **قوله** لم يرد به اصلا لانه لو اريد به كان له
مقدار فى نفسه فكان حاضرا للملاقات الجزئين لانها يستلزم تداخل ما له
مقدار فيما له مقدار من حيث ان له مقدار وهو محال بديهة **قوله** لم ينقص
شيئا اى لم ينقص احد القسمين شيئا من الانتقاص فهو يمنع اصلا **قوله**
ولولا ذلك آه هذا بيان انى وما ذكرته بيان لمى كما لا يخفى **قوله**
ففى قوله فان اى جزء اى اذا علمت ان الحد المشترك مخالف بالنوع
للاقسام ففى قوله ان اى جزء آه **قوله** تجوز فى العبارة حيث اطلق
الجزء واراد لفظة الى انه فى الخط لجامع ان الكل منها مفروض فى الخط مثلا
وما قيل فى توجيهه بان ضمير الشان من ان محذوف وهو اسمه
اى جزء ظرف والضمير فى فرض للحد والمعنى فان الشان ان الحد فى اى
جزء فرض يكون بذاته ونهايته فلا مسامحة ففى غاية السخافة لانه يلزم
حذف ضمير الشان منصوبا وتقدير كلمة فى ظرف المكان الغير المبهم وان
ضمير فرض الى ما هو بعيد عن الفهم من تقدير لفظ ان الحد كما قدره ليستقيم
المعنى **قوله** كالعدد او والكاف لان انحصاره فى العدد محتاج الى
دليل كما هو سيجئ ففى بادى الرأى يحتمل غيره **قوله** فانك اذا اشرت آه
الظاهر ان يقول لان كل واحد من الوحدات التى هى اجزاء العدد ليس له
حد وفضلا عن اشتراكها ولعله راعى فى ذلك ايضا منزلة كل مرتبة

المقصد الثاني من المرصد الثاني

وثبته منه مماحكته كما هو السابق الى الوهم **قوله** اى الى اتحاد فى الوحدات بالاتحاد
ينتج الترديد المذكور بقوله ان كانت آه **قوله** وهو الامتداد آه المقصود من تعبير
الالفاظ الثلاثة ههنا بيان انها يطلق على الابعاد الثلاثة بهذه المعانى والمقصد
ما سمى فى المتن انما هذه الالفاظ يطلق على هذه المعانى فلا تكرار **قوله** فانه
آه تعليل لتعميم المرجع وحمله على خلاف الظاهر **قوله** اى حقايق معانى آه يعنى ان
الكلام على حذف المضاف او التجوز باقامة الدال مقام المدلول او الاستخدام
قوله للامتداد الواحد اى الذاهب فى جهة واحدة **قوله** وبهذا المعنى قيل
ان لكل خط آه ما ذكره الشارح قدس سره مع كونه غير صحيح فى نفسه اذ
المناسب بهذه المعانى الثلاثة ان يقال كل خط فى نفسه طول وكل سطح
عرض وكل جسم عميق مخالف لما فى الشفا حيث قال وبعض هذه عوارض
خاصة للكمية كالطول والقصر الذى بالقياس مثل ما يقال ان هذا الخط طويل
والآخر ليس بطويل بل قصير وان كان لكل خط طويلا فى نفسه بمعنى آخر
اى من حيث له بعد واحد وهذا سطح عريض وذلك الآخر ليس بعريض
بل ضيق وان كان كل سطح عريضا فى نفسه بمعنى آخر اى من حيث يسمع بعد
يفرض طولا بعد يعرض عرضا ويقال هذا الجسم ثخين والآخر رقيق
وليس بثخين وان كان لكل جسم له ثخن بمعنى آخر اى من حيث له عمق اى من
حيث له ثلاثة ابعاد انتهى فانه صريح فى ان اطلاق الطويل على الخط من حيث
انه ذو امتداد ولا من حيث انه بعد والعرض على السطح باعتبار انه له بعدا
ثانيا بل ابعاد ثلاثة الامتداد المفروض اولا وان كان قصيرا كطول السطح
قوله لا طول الا امتدادين فى الشفا من غير ان يعتبر تقدم وتأخر **قوله**
وهو احد الابعاد آه تذكير لما علم سابقا **قوله** وهو ماله امتدادان فى الشفا
العرض يقال الذى فيه بعدان **قوله** وهو حشو ما بين السطوح هكذا فى مو
من الشفا وفى موضع آخر ويقال عمق للثخن يحبسه السطوح فالمراد بالحشو
ما يحشى به واضافة الحشو اليه بيانية فتوجيه حشو **قوله** الذى يحيط به سطح
واحد كالكرة المصمتة اشار به الى ان ذكر السطح بطريق التمثيل اذ ليس

المقصود بيان حد جامع مانع بل مجرد الاطلاق على المعاني قوله ويقال الطول آه
لم يجمعها مع المعاني السابقة اشارة الى كثرة الاطلاقات الاول قوله من مركز
العالم اى المحيط كطول الانسان وهو البعد الذى فيه اول حركة الشىء كذا فى الشفا
قوله الى الارض اى الى اسفله الذى فى جانب الارض قوله الامتداد الواحد
الذى هو الخط صرح بهنا بان المعنى الاول هو نفس الخط ويدل عليه قوله اى فى نفسه
بعد وامتداد واحد فالظاهر ان يقول ان كل خط فى نفسه طول كما وقع فى التجريد
الخط طول بلا عرض ولعله اراد بالطويل الطول لانه متصف بالطول بمعنى
درازشدن وان كان عينه بمعنى درازى وهذا المتمحل وان صح اطلاق الطويل عليه لكن لا يصح قوله وبهذا المعنى آه لانه بهذا المعنى فيس كل
خط طول ولا يجرى فى قوله كل سطح عريض وكل جسم عميق قوله وفى المباحث
المشرقية آه تا بيد لما ذكره سابقا من ان فى الاطول بالقياس الى الطويل
اضافتين وبالقياس الى غير الاطول ثلاث اضافات قوله كالسواد
الذى قد فى الجسم قوله فلا حد هذه الوجوه الاربعة فهو وصف بحال المتعلق
قوله والانطباق يجرى مجرى الحلول اى السريانى فى اشتراكهما فى الاستلزام
الانقسام من الجانبين قوله فهذا وجه آه هذا اعتبر بالنسبة الى الزمان
والمكان فيه كليهما كونه محلا او كونه حالا واما اذا اعتبر بالنسبة الى احدهما
كونه محلا وبالنسبة الى الآخر كونه حالا يكون وجهان ولم يذكره المصنف
اذ لا وجه للتخصيص قوله ولا بأس آه انما البأس فى الدخول الى الخارج
المعقولات قوله لو وجدت اى فى الخارج لان الكلام فيه قوله فلها وحدة
موجودة لان ما من شانها الوجود فى الخارج يكون الاتصاف به فرع وجوده
انما قيدنا بذلك بالقيد لترتب قوله ولزم التسلسل آه قوله وحدة
الوحدة آه اى كل ما سوى الوحدة انما يصير واحدا بقيام الوحدة به فى الخارج
واما الوحدة فتحقيقها ذواتها واحدة فلا يحتاج الى قيام وحدتها فلا
تسلسل وليس المراد ان الوحدة التى هى صفة الوحدة عين الوحدة الموصوفة
بها كما توهمه ظاهر العبارة قوله كان آه الواحد دون الكل هذا مبنى على ان

المقصد الرابع ...

المقصد الخامس

ان القيام بجزء من المحل ليس موجبا لاتصاف المحل به خلافا للمعتزلة على ما مر قوله
وفيه بحث آه يعنى ان الجواب المذكور انما يتم لو حمل الاعتراض على ظاهره من
ان الحلول سريانى وغير سريانى وانقسام المحل انما يستلزم انقسام الحال فى
الاول دون الثانى اما لو حمل على ان مقصوده منع الملازمة المستفادة من
قوله وان لم يكن الحال فى شىء من اجزائه لم يكن صفة له مستندا بجواز ان يكون
حالا فى المجموع من حيث هو وهذا حلول غير سريانى فلا يلزم الانقسام فلا يتم
الجواب المذكور قوله فوجب ان لا تكون الوحدة اى المطلقة امرا اعتباريا
لان ما من شانه الوجود يكون الاتصاف به فرع وجوده فلا يكون المنقسم
متصفا بها الا بوجوده فيه وذلك محال فلا يمكن وجودها مطلقا فلا يرد ان
الدليل انما يدل على امتناع وجود الوحدة التى هى فى المحل المنقسم والمدعى
امتناع وجودها مطلقا قوله فان قلت ان العقل آه جواب باختيار
كونها اعتبارية ومنع وجوب انتفائها انما يلزم ذلك لو اعتبر عروضها له من
حيث ذاته واما اذا اعتبر عروضها من حيث هو مجموع فلا قوله ولا يمكن اعتبار
آه دفع لتوهم ان يعتبر عروضها له فى الخارج ايضا من حيث هو مجموع بان
اعتبار الحيثيات انما يؤثر فى الاتصاف بالامور الاعتبارية اذ يجوز
ان يعتبر العقل اتصاف شىء بامر اعتبارى بحيثية دون اخرى بخلاف
الامور الخارجية فان الاتصاف بها حاصل مع قطع النظر عن ملاحظة العقل
واعتباره قوله والاظهر آه لئلا يحتاج الى تقدير الجزء اى الاقامت
بالكثير لان قامت آه اوالى تقدير احتمال الثانى بقوله فان قامت آه
وان لم يقم بالكثير لقيام الكثرة بذاتها اوقيامها بغير محلها كما يشعر قول الشارح
قدس سره اذ لا يتصور آه قوله من حيث هو كثير اى من حيث ذاته
لا من حيث عروض ما صار به واحدا وليس المراد به من حيث انه متصف
بالكثرة اذ لا معنى لعروض الكثرة لشىء من حيث انه متصف بالكثرة قوله
من حيث عرض له آه اشارة بقيد العروض الى ان ذلك الامر لا يجوز ان
يكون امرا اعتباريا لان معروض الكثرة يكون ذات الكثرة فيعود المحذور

المذكور قوله واعلم آه تحقيق للمقام ومحاكمة بين غير تراضي الحكمين قوله اذ
ليس له كم متصل بلا ينقسم قوله اذ ليس لها جزء آه حتى يمكن ان يكون عدمها بعدم
ذلك الجزء قوله وح اى اذا كانت الوحدة منقسمة الى الوجودية والعدمية
قوله وجود في الاشياء اى وجود خارجي بقرينة المقابلة قوله فانه لا يتجرد
آه اذ الوحدة لا تتجرد قائمة بنفسها قوله واما ان امر واحدا آه ما ذكره الم
المصنف يدل على امتناع قيام العدد بالمعدود قياما عينيا تحقيقيا كقيام
السواد بالجسم وقوعه فيه واما ان في الوجود اعدادا فذلك امر لا شك فيه
اذ كان في الموجودات وجدانا نوع وحدة وكل واحد من الاعداد فانه
نوع بنفسه وهو واحد في نفسه بما هو ذلك النوع وله من حيث هو ذلك
النوع خواص والتي الذي لا حقيقة له محال ان يكون له خاصة الاولية او
التركيبية او التمامية او الزائدية او الناقصية او المربعية او المكعبية
او الصمم وسائر الاشكال الذي هو بها صحيح في ان وحدته النوعية هي
بهويته تلك المرتبة وح لاستحالة في قيام العدد بالمجموع فقوله ضرورة
ان الاثنين لا يقوم بها امر موجود واحد بالهوية ممنوع انما ذلك في الواحد
بالهوية الذي لا يكون فيه تركب قوله فاستبعد بموجود آه هذا الاستبعاد
انما يدل على ان العدد القائم بمثل هذا المعدود لا يكون امرا موجودا في
الخارج وذلك لا يستلزم ان لا يكون العدد القائم بالموجودات امرا
موجودا واما المثال الثاني فلا نسلم عدم قيامه ببعض واحد منهما لما عرفت من
معنى وحدة العدد قوله مجرد فرض واعتبار لحدية ما ذكره الشيخ من
انه كيف يكون لما لا حقيقة له خواص تترتب عليها الاحكام قوله وان
الاجزاء التي يفرض اه لا يخفى عليك ان معنى اتصال الجسم عند الفلاسفة كونه
محلا للكم المتصل لا ان يوجد بين اجزائه حد مشترك فانه يستلزم الجزء
وما في حكمه فالصواب ان يقال وان الاجزاء التي يفرض في المقدار بينها
حد مشترك وان يترك قوله كما في المقادير وحاله قوله بسمية لا
بعضهم اى المتكلمين وهم المعتزلة فانهم شرطوا في الجسم الابعاد الثلاثة و

المقصد الخامس

واما الاشاعرة فيقولون ما يتركب من جزئين فصاعدا فهو جسم قوله ثم في
آه الظاهر ان يقال انه بينا لسبب التفاوت في الصغر والكبر وقبول القسمة
ووجود الابعاد عند اصحاب الجزء واما قاله الفلاسفة من الامور الثلاثة
خواص الكم قوله مقادير بالمعنى اللغوي اعنى المقادير المحسوسة فلا يتوهم
المصادرة قوله مفارقة جسمية المخصوصة هذا انما يتم لو لم يكن المقدار
من مشخصات الجسمية وهو ممنوع الى ان يقوم الدليل عليه قوله وهذا الاتحاد
آه لان مناط الاستدلال توارد المقادير المختلفة بالفعل قوله ذلك الذي
ذكرناه جعل الشارح ايد الامرين تبادرين المذكورين اشارة الى ان دليل ذلك
آه مقدمة ثابتة للاستدلال بالوجهين ان يقين قوله اى توارد المقادير
آه فسر التبدل بتوارد المقادير لئلا يلزم اتحاد المعطى اعنى زوال المقدار
جسمه وحدوث آخر مع المعطى اعنى التبدل قوله مع كونه متناهيا في الوضع
اى في الاشارة الحسية اشارة الى انه لو لم يكن متناهيا في الوضع كسطح
الكرة لا يستلزم وجود الخط قوله تناهي الجسم اى في الوضع والمقدار بناء
على ان تناهيه في المقدار الثابت تناهي الابعاد يستلزم تناهيه في
الوضع قوله تخلخلا حقيقيا احترازا عن انتفاش الاجزاء واندماجها
فانه يسمى تخلخلا وتكاثفا مجازا فانه ليس الا دخول اجزاء خارجية عن
الجسم وخروجها قوله انكروا اى نفوا وجوده فلا يرد ان الدليلين انما يبطل
تكيف بحيران منشأ للانكار بمعنى الاعتقاد بعدمه على ان الدليل انما
يفيد الانكار ايضا كما ستطلع عليه قوله متقدم على بعض يعنى ان كل جزء
يفرض منه متقدم على آخر مع قطع النظر من اعتبار امر معه قوله والا
لكان آه لانه على تقدير كونه قار الذات يكون اجزاؤه مجتمعة مقارنا بعضها
مع بعض فيكون حادث جزء مقارنا لجزء آخر فيكون حادثا فيه اذ
لا معنى لنظر فيه الزمان لشئ الا مقارنته له في الحدوث والوجود فاندفع
الشكوك التي اوردت ههنا كما لا يخفى على المتتبع قوله يجامع المتأخر
اى يمكن ان يجامع المتأخر نظرا الى ذاتها وان امتنع بعارض فلا يرد المعد

المقصد الرابع

لانه من حيث ذاته يمكن اجتماعه انما امتنع الاجتماع بواسطة عروض التقدم و
الزماني له بناء على كونه موقوفا عليه من حيث العدم بعد الوجود قوله و
ليس الامر آه فان اجزاء الزمان في نفسها يمتنع اجتماعها قوله متساوية في الحقيقة
لان اجزاء الزمان زمان وليست موجودة في الخارج فلا يمكن ان يكون و
احتياج بعضها على بعض بحسب التشخص ايضا وما قيل ان التشخص الوهمي
يتصف به الاجزاء ان يصير مرجحا للاحتياج والعلية في الخارج قوله
وهي في انفسها متساوية آه فلا يعرض لبعضها شرف بالنظر الى ذاته وان
اتصف بالشرف بسبب الامور الواقعة فيه لان الكلام في تقدم البعض
على قوله لان التقدم الرتبي آه لانه لا بد من اعتبار المبداء وضعا او عقلا
واذا تبدل اعتباره يتبدل التقدم كما في الامام والماموم والجنس
والنوع قوله والكلام في ذلك آه بان يقال على تقدير وجوده يكون
امسه مقدما على يومه آه لا يقال يجوز ان يكون زمان الزمان اعتباريا
لانا نقول فيه اعتراف بعدمية الزمان الذي يعرض التقدم والتاخر
لاجله والزمان الاول كسائر الزمانيات قوله فيلزم التسلسل
آه بخلاف ما اذا كان عدميا فانه على تقدير لزوم التسلسل تسلسل
في الامور الاعتبارية قوله بالضرورة اذ بداية العقل يحكم بان
ليس لنا ازمنة غير متناهية منطبقة بعضها على بعض ومع ذلك
يستلزم وجود الحركات الغير المتناهية المستلزم بوجود الاجسام
المتحركة الغير المتناهية قوله فان التقدم الزماني آه وان ابيت
عن اطلاق التقدم الزماني الا على ما يكون بالزمان فلك ان تسميه قسما
سادسا تسميه ما شئت من التقدم بالذات وغيره اتصال التقدم
والتجدد ولم يرد معناه الظاهر اذ لا يمكن الاتصال بين التقدم والتجدد
ولان الانفصال ليس كما والزمان كم بل اراد بالاتصال فانهم يعبرون
عما هو متصل في ذاته بل اتصال لكونه لازما ذاتيا له فكانه نفس الاتصال
واضافته الى التقدم والتجدد اضافة المعروض الى العارض اي المتصل

المتصل المتقدم والمتجدد وانما اختار هذه المبالغة بجعل لازم الماهية نفس الماهية
ليظهر كون التقدم والتاخر لاجزائه لذاته اكمل ظهور قوله اعني عدم الاستقرار
يعني ان المراد بالتقدم والتجدد عدم الاستقرار ولا امتداد المتصل في ذاته و
غير متصف بالتقدم والتجدد ما لم يلاحظ انقسامه بل بعدم الاستقرار فالمعنى ان
حقيقة الزمان المتصل الغير المستقر لذاته كانه نفس اتصال التقدم والتجدد
قوله فاذا فرض آه يعني انه ليس موصوفا بالتقدم والتاخر في الخارج و
حتى يلزم كونه كما منفصلا وكونه مجتمع الاجزاء بناء على ان التقدم والتاخر و
لكونهما اضافيين يوجدان معا فيكون معروضاهما موجودين معا بل هو امر متصل
في ذاته غير مستقر اذا فرض له اجزاء عرض لها في الذهن التقدم والتاخر لذا
لكونها اجزاء الامر غير مستقر قوله لا يحتاج في عروضهما آه وان كان يحتاج في
ثبوتهما الى الحركة فهي واسطة في الثبوت لا في العروض قوله بخلاف ما
عداها حتى الحركة فان حقيقتها كمال ما بالقوة وليس يلزمها انفصال حتى لو
فرضنا ثلاثة اجزاء لا تتجزى وكان المتحرك حين يتحرك في الاوسط لكان و
عند حركته الى الثالث كمال ما بالقوة ولم يكن على متصل فيكون كونه
كمالا ما بالقوة لا يوجب ان يكون منقسمة فضلا عن ان يكون اجزاؤها متقدمة
ومتاخرة وانما يعرض الانقسام والتقدم والتاخر بسبب انطباقها على
المسافة الموصوفة بالاتصال والتاخر وتفصيله ما ذكره الشيخ في الشفاء
ان الحركة يلحقها ان ينقسم الى متقدم ومتاخر وانما يوجد فيها المتقدم ما يكون
منها في المتقدم للحركة لا يوجد مع المتاخر منها كما يوجد المتقدم والمتاخر في
المسافة معا فيكون للتقدم والتاخر في الحركة خاصية يلحقها من جهة ما هما
ليست من جهة ما هما للمسافة ويكونان معدودين بالحركة فان الحركة با
باجزائها بعد المتقدم والمتاخر فيكون الحركة لها عدد من حيث لها في المسافة
تقدم وتاخر ولها مقدار ايضا بازاء مقدار المسافة والزمان هو هذا العدد
والمقدار قوله قد اجيب آه هذا الجواب مندفع بما ذكرنا من ان اجزاء
الزمان بعضها مقدم على بعض اذا لوحظ من حيث ذاته ولم يلاحظ معه امر

آخر قوله وان لم يكن الحاضر موجودا قدر الخبر مشيرا به الى ان لا بمعنى ليس وان الجملة في محل الرفع اسم كان تامة ولا يجوز ان يكون لا النافية لانها ان تكون عاملة لبطلان صدارتها بدخول كان وملغاة لوجوب التكرير على ما برى الرضى والمغني واما في قوله فلا ماضي ولا مستقبل موجودين فيجوز ان يكون بمعنى ليس ويجوز ان يكون للنفي ترتب موجودين صفته والخبر محذوف تقديره فلا ماضي ولا مستقبل موجودين من الزمان قوله لا امتناع آه فيه بحث لانه ان اراد الانقسام الوهمي فلا نم امتناعه وان اراد الفعلي فمسلم لكن اللازم ان يكون الحاضر غير منقسم بالانقسام الفعلي وهو لا يستلزم الجزء الان يدعي ان الانقسام الوهمي يستلزم الفعلي على ما عليه المتكلمون حيث قالوا ان جميع الانقسامات ممكنة فيجوز ان يكون متعلقا به قدرته تعالى فيمكن وقوعه فحينئذ يختار الشق الاول ويبين امتناعه ما به يستلزم امكان وجود الامر الغير المتناهي بالفعل قوله برهانا بان يكون المستدل به من لا يقول بتركيب الجسم من اجزاء لا تتجزى بل نقول بكونه متصلا واحدا في نفسه قابلا لانقسامات متناهية كمحمد الشهرستاني او مركبا من اجزاء غير قابلة للقسمة الفعلية قابلة للقسمة الوهمية كديمقراطيس قوله ولما كان حاصل آه اذ ملخصه ابطال وجود الزمان بابطال وجود اقسامه الثلاثة سواء قرر بصورة القياس الاقتراني المركب من متصلتين كما مر او قرر بقياس منقسم مركب من منفصلة ذات ثلاث اجزاء وحمليات بعدد اجزاء الانفصال كما قرره الان لكون جواب الشيخ له ظاهر المطابقة معه والمراد بقوله الا يوجد في الحاضر ان يوجد في ضمن هذا او في ضمن ذاك فلا يرد ان التقرير السابق حاصله انه لو وجد الزمان لكان الموجود منه اما الحاضر او الماضي او المستقبل كيف وقد صرح بتقابل الزمان منحصر في الثلاثة واذا لم يكن الحاضر موجودا فلا ماضي ولا مستقبل موجودين قوله بان قال آه يعني لا نم انه لو وجد الزمان لوجد في ضمن احدهما لم لا يجوز ان يكون موجودا في نفسه ولا يكون شيء منها قوله فان كلا منهما اخص من الموجود المطلق فان من الموجودات ما ليس بحاضر

ولا ماضي ولا مستقبل كالامور القديمة ويجوز ان يكون الزمان من جملتها فيتحقق من غير ان يكون احدها وذلك لان هذه الاقسام اعتبارية حاصلة بعد فرض الانقسام والتجزية والزمان موجود في نفسه متصل واحد لا انقسام فيه قوله وهو مشكل آه لا يخفى عليك ان هذا الاشكال غير وارد على ما قررنا الجواب مطابقا لتقرير المصنف للاستدلال وانما يرد لو قرر الجواب على ما قرره القوم جوابا عن الاستدلال بطريق الطرفية حيث قالوا ان الزمان لو كان موجودا فاما ان يوجد في الحال او في الماضي او في المستقبل لكن الجواب حينئذ لا يكون جوابا عن تقرير المصنف فلا يصح قوله اجاب عنه والحاصل انه لو قرر الجواب بطريق الطرفية كما في عبارة القوم كان ~~الاستدلال~~ الاشكال واردا عليه لكن لا يكون مطابقا لتقرير المصنف وان قرر على وجه يطابق تقرير المصنف لا يتجه الاشكال المذكور فكلام المصنف لا يخلو عن اختلال والقدح بانه مبني على عدم الفرق بين تقرير الطرفية وتقرير الفرذية او القول بان معنى قوله اجاب عنه اجاب عن الوجه الثاني بناء على تقرير الطرفية ولذا قدر الشارح قدس سره قوله ولما كان حاصل الوجه الثاني وقرره بطريق الطرفية مما لا يتفوه به عاقل فضلا عن فاضل ثم اعلم انه على تقرير الطرفية هذا الاشكال مندفع ايضا لان وجود الشيء مع انه لا يوجد في الحال ولا في الماضي ولا في المستقبل ليس متعذرا مطلقا بل اذا كان ذلك الشيء من المتغيرات ولا يكون منطبقا على كل الزمان كالحركة فانه موجود في كل الزمان وليس موجودا في شيء من الازمنة قوله وقد ناقض آه لا مناقضة في كلامه لان مراده من قوله جميع الحركات الماضية لا يوجدان الحركات الماضية مجتمعة لا يوجد فلا يجري فيها برهان التطبيق لاشتراط الاجتماع فيه ولا شك ان الامور المتغيرة اذا كانت مجتمعة الوجود لا بد ان يكون موجودة اما في الماضي او في المستقبل او الحال قوله اذا لم يوجد في شيء من الازمنة آه هذا ممنوع اذ يجوز ان يكون موجودا في كل الزمان ولا يكون موجودا في شيء منها بان يكون متصلا واحدا موجودا في نفسه ينقسم بعد التجزية الى الاقسام الثلاثة كذلك الحركة منطبقة

عليه يحصل له الاقسام الثلاثة وليس موجودة في شيء منها **قوله** فان قلت خلاصة
ان كلما هو زماني فله نسبة اما الحاضر او الماضي او المستقبل بخلاف الزمان كما ان
كل ما هو مكاني له مكان بخلاف المكان **قوله** هذه منازعة لفظية اي منازعة
في اللفظ اذ كلمة في ولو حذفت من البين اندفع الجواب المذكور وليس
المراد انها نزاع في اللفظ دون المعنى كما لا يخفى **قوله** اذ المقصود آه قد عرفت
انه قايل بان ذلك من هذه الاقسام اعتبارية حاصلة بعد التجربة فهي
موجودة في نفسها من غير ان يكون شيء منها **قوله** قلت اذا اخذ الاعم آه
هذا اذا كان تلك العدة افرادا حقيقية له اما اذا كانت اعتبارية فلا
قوله ان الحركة كالزمان آه قد عرفت ان الحركة منطبقة على الزمان موجودة
في تمامها انما تنقسم الى الحاضر والماضي والمستقبل بعد التجربة فوجود اقسام
لها في العقل بعد وجودها في الخارج فلا يلزم من انتفاء اقسامها انتفاؤها
وقوله وهو بالدليل الدال لم يقل وانتم لا تقولون به اذ النقض
لا يكون الزاميا **قوله** فقد بطل ذلك آه ان اراد انه لم يكن موجودا
في ان الوصول الى المنتهى فمسلم لكن ذلك لا يستلزم ان لا يكون موجودة
في الزمان الذي المبدأ والمنتهى وان اراد انه لم يكن موجودا في ان الوصول
ولا في الزمان الذي بقي عليه فمم ثم انه منقوض بالاصوات والحروف
الزمانية فانه يلزم ان لا يكون موجودة مع انها مسموعة والتزام وجود الامر
الغير القار يكون منطبقا على الزمان كله لا موجودا في حد فرضه **قوله** بمعنى
القطع سمي به لكونه حاصلا بسبب قطع المتحرك المسافة من غير سكون
قوله يقتضي ارتسام آه كما في القطرة النازلة والشعلة الجوالة **قوله**
حدود معروضة غير متناهية بين كل حدين يفرضان مسافة فبين
كل حصولين في حدين حركة بمعنى القطع فلا يلزم الجزء **قوله** فان شئت الطول
آه لو قال بدله فان فيه اعترافا بعدم وجود الزمان الذي هو كم متصل
او قال فانه ما قام الدليل على وجوده بخلاف الحركة فانها محسوسة لم يرد
النظر الذي اورده الشارح قدس سره قال الشيخ في الشفا قد يتوهم

يتوهم آن اخر على صيغة اخرى فكما ان طرف المتحرك ويكون نقطة ما يفرض بحركته
وسيلانه مسافة ما بل خطا ما كما انه يفرغ ذلك الطرف هو المنتقل ثم ذلك
الخط يفرض فيه نقطة لا انه فاعل للخط بل المتوهمة واصلة له كذلك يشبه
ان يكون في الزمان وفي الحركة بمعنى القطع شيء كذلك وشيء كالنقطة الداخلة
في الخط انتهى ثم يفصله الى ان قال فان كان شيء مثل هذا موجودا فيكون
حقا ما يقال ان الآن يفعل بسيلانه الزمان ولا يكون هذا هو الآن الذي
يفرض بين زمانين يفصل بينهما الى آخر كلامه **قوله** كذلك لا يلزم آه فيه
ان مقصود المصنف انه يلزم ان يكون زمان الطوفان بمعنى الزمان الحاضر
كما ان الحركة الشخصية من اول المسافة الى آخرها واحدة والبداهة تكذبه
وليس مقصوده انه يلزم اجتماع زمان الطوفان مع الآن **قوله** لوجب ان
يوجد الحركة فيه ان اللازم ان يكون الحركة الموجودة في اول المسافة موجودة
في آخرها وهو حق فان الحركة الشخصية باقية في جميع الحدود مما لم يطرأ
عليها السكون **قوله** اما ماض او مستقبل اي بعد التجربة **قوله** فبنى منع
الوجه الثاني لان مبناه كون الحاضر جزءا من الزمان وذلك انما يصح
على مذهب اصحاب الجزء **قوله** على وجود الزمان اي في الخارج اذ الوهم
ثابت عند الكل كما سيجيء **قوله** انا نفرض حركة في مسافة اعتبر الشيخ
في تقرير هذا البرهان متحدتين مع الاختلاف في المسافة ومتفقتين في الاخذ
دون الترك مع اتحاد المسافة ليظهر مغايرة ذلك المكان للمسافة حيث اتحد
مع اختلاف المسافة في الصورة الاولى واختلف مع اتحاد المسافة في الصورة
الثانية واعتبر تلك الحركتين في نصف مسافتيهما ليظهر قبوله للتجزية وبهذا
القدر يتم وجود امر ممتد قابل للزيادة والنقصان فاعتبار الحركتين
المتفقتين في السرعة والبطء وفي الاخذ والترك او مختلفتين في الاخذ
والترك كما فعله المصنف مما لا حاجة اليه وقال الكاتبي في شرح الملخص
ان اعتبار هذا لتظهر اتصاف ذلك الامكان بالمساواة وردّه الشارح
قدس سره في حواشي شرح الطوالع بان ذلك الامكان ههنا واحد فلا

فلا يوصف بالمساواة الا مقيسا الى الحركتين وقال ما حاصله انه ايضاح لقبوله الزيادة
والنقصان فانه اذا كان الحركتان في مرتبة واحدة في السرعة ومتفقتين في الاخذ
والترك كانا متفقين في ذلك الامكان ولو فرض انه حركة كذلك تكون متفقة
معها في ذلك الامكان فاذا اختلفا في الاخذ والترك او في السرعة والبطؤ
كانتا مختلفتين في ذلك الامكان وانت خبير بانه لا يدفع الاستدراك قوله
فبين ابتداء آه لم يظهر ما تقدم مغايرته ذلك الامكان للمسافة حتى يصح بالتفريع
المذكور قوله امكان عبروا عن ذلك الامر الممتد بالامكان لانه يمكن فيه وقوع
تلك المتغيرات وقوعا اوليا قوله فبين ابتداء الحركة المتاخرة آه هذا التفريع
كالتفريع السابق محل نظر اذ لم يظهر مغايرته للمسافة قوله لان العدم الصرف
اي ما لا يكون له وجود لا خارجا ولا وهما لا يكون قابلا لها وليس هذا الموجود
لاجل التوهم فانه لو لم يتوهم لكان ذلك النحو من الموجود حاصلا كذا في الشفا
وفيه بحث لان من قال بوجوده بالتوهم قال ان الزمان ينطبع في الذهن من
نسبة المتحرك الى طرفي مسافته الذي هو بقرب احدهما بالفعل وليس بقرب الآخر
بالفعل اذ حصوله هناك لا يوجد مع حصوله ههنا في الاعيان لكن في النفس
ويصح في النفس تصورهما وتصور الواسطة بينهما معا فلا يكون في الاعيان
امر موجود يتصل منها ويكون في التوهم امر ينطبع في الذهن ان بين وجوده
ههنا وبين وجوده هناك شيئا في مثله يقطع هذه المسافة بهذه السرعة
والبطؤ اللذين هناك لهذه الحركات فيكون هذا تقرير ان تلك الحركة
لا وجود له لكن الذهن يوقعه في نفسه لحصول اطراف الحركة بالفعل معا
كذا في الشفا والمفهوم منه ان المتحرك في الخارج في حركته يجب اذا تعقله
النفس انتزع فيه ذلك الامكان في انتفاء التوهم انما يستلزم انتفاء وجوده
بالفعل في النفس لا كون المتحرك بالحيثية المذكورة كما في جميع الامور
الاعتبارية المطابقة لما في نفس الامر قوله وهذا اغنى تصدي آه تعريض
للمصنف بانه ترك ما يحتاج اليه قوله ولا بد من الانتهاء آه لامتناع التسلسل
الفوايد بالعوض الى جزء النهاية قوله والجواب آه لا خفى ان هذا الجواب

الجواب انما ينفي كونه قائما بالحركة ولا ينفي وجوده في الخارج والكلام فيه ولعله لعدم
مطابقة الجواب ضم الشارح قدس سره في الاستدلال قوله وبيانه تقي في
بيان حقيقته انه كم متصل آه لا يوجد اتفاقا اما عند المتكلم فلعدم الاتصال
بين الاكوان المتتالية لجب الاجزاء المتتالية واما عند الحكيم فبنا على التحقيق الذي
سيأتي ومرادها لا في قوله ان الحركة بمعنى القطع لا وجود لها لكنه غير مسلم عند
الجمهور فانهم يقولون بوجودها في الزمان في الشفا لما كانت المسافة موجودة
وحدود المسافة حاصلا للامر الذي من شانه ان يكون عليها ومطابقا لها او قطعا
لها او مقدار قطع لها لكونه من الوجود حتى ان قيل ليس له البتة وجود كذب
قوله كما نبهناك عليه قد عرفت حال ما نبه به عليه قوله يعرض في الاعدام
اي انواع الاعدام كما يدل عليه قول الشارح قدس سره ولا شك ان
ما يمكن عروضه آه الا ان عروضه لها لما كان فرضيا قال يعرض في الاعدام
قوله ثان ما بين آه اي الامكانات التي بين الطوفان ومحمد صلى الله
عليه وسلم اكثر من الامكانات التي بين البعثتين ولا شك ان معروضها
معدومات صرفة اذ لا وجود في الخارج ولا في الذهن لعدم استحضارها
مفصلة حتى يحكم بينها بالقلة والكثرة وفيه انها ليست معدومة صرفة
لكونها موجودات في اوقاتها قوله ان ما يمكن عروضه آه انما يفيد لو كان
عروضه للاعدام بالذات اما اذا كان تبع الحركات فلا كما لا يخفى قوله
بل من امرين موجودين كون ارتسام امتداد الزمان من امر موجود وهو
الحركة بمعنى التوسط حالا ونبين عليه كما مر قوله ولو كان هذا الامتداد
آه خلاصته ان الحكم بكونها من الموجودات العينية باعتبار ان مبدأ
انتزاعها كذلك قوله بانه مبني آه لا شك في كون هذا المنع مكابرة
فان ابتداء الحركتين وانتهاءهما معا مما هو واقع يعلمه الصبيان وان لم يعلم
المغيبة الزمانية قوله الا بعد اثبات الزمان ان اراد بعد اثبات
السرعة والبطؤ آه فانهما يجتمعان اما باختلاف الزمان عند اتحاد المسافة
او باختلاف المسافة عند اتحاد الزمان قوله فيلزم دور آخر لا يخفى ان السرعة

والبطو مما بناله العقل بواسطة الحس وهو كاف لنا في ذلك التصوير **قوله**
لما كان الخصم اي المتكلم في اثبات حدوث الزمان ببرهان التطبيق **قوله** وبل
بهذا الاسناقض لانا نقض لانه يكفي لقبولهما الوجود في الجملة بخلاف التطبيق فانه
لابد فيه من الاجتماع عند الحكيم **قوله** اجاب عن الاولين بهذا الجواب على رأي
جمهور الفلاسفة فلا ينافي التحقيق الذي من ان الوجود هو الآن السيال وخلاصته
ان الموقوف عليه وجود الزمان والموقوف هو حقيقته المخصوصة ووجوده
معلوم لكل احد غير موقوف على العلم بحقيقته فلا دور وفيه بحث ظاهر اذ طرد
وجوده في حيز المنع والقسمة المذكورة بكيفية الوجود الوهمي **قوله** والمقصد
بيان حقيقته آه هذا مبني على ما نقله الامام في المباحث المشرقية عن الشيخ
من اقامة الدليل المذكور على بيان حقيقته بضم المقدمات التي سيذكره
المصنف في بيان مذهب ارسطو ولا يتم هذا الجواب على طريقة المصنف
حيث استدل به على وجود الزمان **قوله** بان القائل آه هذا القدر لا يدفع التناقض
الا اذا انضم اليه وان سلم لقبول الزمان الماضي انما هو عن الزيادة والنقصان
الذين يتفرعان على التطبيق وهو لا يكون الا اذا كان اجزاء الجملة موجودة
معا ليمكن التطبيق بينهما **قوله** يلزم القدح آه كما استند لا انهم لقبول الزيادة
والنقصان على وجود المحال على وجود العدد وانت خبير بانه انما يلزم القدح
اذا لم يتوقف صحة الحكم المذكور على الوجود اصلا بان يصح اتصاف الاعدام
الصرفة به بل لابد من الوجود في الجملة فلا قدح كما يظهر لك بالتأمل فيما استدلوا
به عليه في كل موضع **قوله** ثم وجد الابن اشارة الى ان اتصاف الاب
بالتقدم انما هو بعد وجود الابن اذ الاب والابن متضايفان توجدان معا في
الشق فالمقدم تقدمه انه له وجود مع عدم شيء آخر لم يكن موجودا وهو موجود
فهو متقدم عليه اذا اعتبر عدمه وبهويته اذا اعتبر وجوده فقط **قوله**
نفس جوهر الاب فيكون متقدما بنفسه لا بتقدم زائد عليه **قوله** امرا زائدا
على ذاته مفارقا عنه ومما هو باعتبار آه عطف على ذلك التقدم وكلمة
لا لتاكيد النفي اي ليس ذلك اعتبار وعدم الابن معه ويجوز ان يكون

يكون لا لمجرد ليس وهو اسمه وخبره معطوفا على جملة ليس ذلك التقدم وعلى
التقديرين ابانه زائدة فيكون المعنى ما ذكره الشارح قدس سره كما هو
المقصود بالبيان **قوله** فالقبلية والبعدية مما يختلف به آه الظاهر المتبادر
من هذه العبارة ان عدم الابن يتصف بهما ويتعدد بهما فتارة يكون قبل
كالعدم السابق وتارة بعد كالعدم اللاحق فلا يكون القبلية نفسه لامتناع
اتصاف القبلية بالبعدية وهو المناسب لقوله وقد يعبر عنه بان العدم
قبل كالعدم بعد يعني انه في الجانبين على السواء فقد صرح به الشارح قدس سره
حيث قال من ان العدم يختلف بالقبلية والبعدية واما ما ذكره الشارح
قدس سره من انه قد يكون موجبا لتقدم الاب وقد يكون موجبا للتأخر
فالعبارة اللائقة به مما يختلف بالعدم المعتبر معه فيحتاج الى ان المراد
مما يختلف به اي بحاجب العدم المعتبر وليت سوى ما الحاجة الى هذا التعبا
ولعله قدس سره تابع الامام في ذلك حيث قال وبالجملة فاعتبار
الوجود والعدم قد يكون موجبا للتقدم تارة وللتأخر اخرى فعلمنا بهذا
ان اعتبار كون الاب متقدما على الابن ليس هو اعتبار وجود للاب وعدم
الابن كيف كان انتهى لكن هذا طريق آخر لبيان مغايرة التقدم لعدم الابن
بان العدم قد يكون موجبا للتأخر كالعدم اللاحق والتقدم لا يكون موجبا
للتأخر **قوله** فكما القبلية نتيجة لا بيان السابق **قوله** ولا ماخوذا
مع عدم الابن بان يكون العدم نفس التقدم لانه اللازم مما سبق و
لان مغايرتها لذات الاب الماخوذ مع عدم الابن لا حاجة اليه بعد بيان
المغايرة لجوهر الاب **قوله** ولا ماخوذا مع وجود الاب بان يكون
وجود الاب المقارن لوجود الابن هو البعدية فنفي كون البعدية هو
وجود الاب المقارن للابن كنفي كون القبلية هو العدم المقارن
لوجود الاب فما قيل ان الصواب مع عدم الاب خطأ **قوله** ليس لذاتيهما
اي ليس ذاتاهما مقتضيين للاتصاف بها حتى لا يكون لامر آخر مدخل
فيه **قوله** فلا بد من شيء آخر آه لان ذلك الشيء واسطة في اتصافهما

بها فلو لم يكن متصفا بها لاجل ذاته بل بغير مدخلية امر آخر فان لم يكن متصفا
بها اصلا فلا يمكن ان يصير واسطة في اتصافها بها وان كان موصوفا بها بواسطة
شيء آخر موصوف بها بواسطة شيء آخر وهلم جرا يلزم التسلسل في موصوفات
القبلية والبعدية فاندفع ما قيل ان اريد بقوله ليس لذاتيهما انتفاء الواسطة
في العروض فلا نسلم الملازمة المستفادة من **قوله** والا لامتنع انفكاكها عنه
فان الحركة مع الجسم لا واسطة بينهما في العروض مع جواز الانفكاك بينهما وان
اريد انتفاء الواسطة في الثبوت فلا نسلم **قوله** فلا بد من شيء يتصف بها
لذاته اذ لا بد منه وجود شيء يكون واسطة في ثبوتها لها لا اتصاف ذلك
الشيء بها فضلا عن ان يكون لذاته **قوله** يلحقه القبلية والبعدية لذاته
يعني ان ههنا شيئا واحدا اذا قسمه الوهم الى جزئين يحكم بان احدهما قبل
الآخر لاجل ذاته بحيث يمتنع ان يصير ما هو قبل بعد وبالعكس لان شيئا
واحدا يعرض له القبلية والبعدية لاجل ذاته حتى ان شيئا واحدا كيف يع
يقتضي المتنافيين لذاته ولان شيئا واحدا يعرض له القبلية والبعدية
باعتبار اجزائه في الخارج لاجل ذاته حتى يرد انه يلزم ان يكون ذلك الشيء
كما منفصلا وان تجمع اجزاؤه في الوجود **قوله** هو الذي نسميه بالزمان
وهو موجود وكان لا بد في الخارج من امر مقارن للاب والابن بحيث اذا
لاحظ الوهم وقسمه الى جزئين يحكم بامتناع اجتماعهما وان احدهما قبل
الآخر وان لم يكن القبلية والبعدية لا الاتصاف بها في الخارج ولظهور
هذه المقدمة لم يتعرض لها **قوله** فالجواب آه هذا الجواب مندفع
بالتقرير الذي ذكرناه اذ لا استدلال لوجود القبلية والبعدية حتى يقال
انها اعتبارية بل بالاتصاف الاشياء بها في الذهن كما عرفت **قوله**
فان عدم آه سند للمنع المستفاد من المقدمة الثانية اي لا نسلم ان القبلية
والبعدية موجودتان حتى يلزم وجود موصوفهما فان عدم الحادث
موصوف بالقبلية وليست موجودة وقد ظهر لك مما سبق ان السند
لا يصلح للسندية لان عدم الحادث ليس موصوفا بها حقيقة وان كان مقارنا لها **قوله**

المقصد الثاني من الموقف الثاني في تحقيق الزمان

في حقيقة الزمان اي في ماهيته الموجودة فالمذهب السادس الذي اشار
اليه فيما سبق وهو انه وهمي محض انتزعه الوهم من حصول الحركة بين الطرفين
خارج المذاهب المذكورة ههنا والاحتمالات العقلية سبعة لان الزمان اما
امر معين او غير معين وعلى الاول اما واجب او ممكن والممكن اما جوهر او عرض
والجوهر اما مجرد او جسم او جسماني والعرض اما قار او غير قار والاحتمالات
الثلاثة **قوله** وجدت آه عطف تفسيري للجملة السابقة يعني ليس المراد
بحصول الحركة فيه لحركة فان حركة الواجب محال ولذا لم يقل ثم ان
تحركه بل المراد ان يوجد لاجزاء الحركة نسبة اليه باستمراره في جميع الاجزاء
حصل منه امتداد وهمي يسمى بالزمان على نحو ما قالوا في الآن السيال
انه يفعل باستمراره وعدم استقراره الزمان بمعنى الامر الممتد **قوله**
وان لم يوجد آه اي لم يعتبر نسبة الحركة يسمى دهرا **قوله** الاول آه قرره
الشيخ في الشفاء الدليل بوجه يندفع فيه هذا الجواب فقال كلما جاءت
ان ترفع الزمان لانك ترفعه قبل شيء او بعد شيء ومهما فعلت ذلك
فقد اوجدت مع رفعه قبليته او بعديته فتكون قد اثبت الزمان مع رفعه
اذ القبلية والبعدية التي تكون على هذه الصورة لا يكون الا في الزمان
او بزمان انتهى والجواب على هذا التقرير ان الممتنع عنه الرفع بالقياس
الى شيء آخر لا بالنظر الى نفسه فلا يكون واجبا **قوله** تقدم اجزاء الزمان
اي الزمان الذي حصل بنسبة الحركة اليه عندكم المنقسم بالشهور والسنين
عند احامة فلا يرد ان ليس للزمان عندهم اجزاء فكيف النقض
قوله وما نحن فيه اي عدم الزمان بعد وجوده او عدمه قبل وجوده
قوله انما يصح لو كان آه فيه ان كونه معروضا له ولو بالتبع ليس بلازم
قوله اذ لولاه لم يكن آه قد عرفت ان الاستدلال غير موقوف على
وجود التاخر والتقدم **قوله** بحقيقة المعنى فان الاحاطة الاولى
بمعنى الشمول وعدم الخروج عنه والثانية بمعنى المقارنة في الوجود **قوله**
اي كمية آه اي ليس المراد بالمقدار المعنى المشهور لعدم ثبوت كونه

كونه قارًا فان قيل فيكون قوله فهو مقدار تفريع الشيء على نفسه قلت التفريع
باعتبار كونه مدلول هذا اللفظ وفائدته الاختصار في التعبير فيما سيأتي قوله
للجسم الذي لا يتصور آه فائدة هذه الصفة الاشارة الى بيان لزوم الزمان
للحركة ليترتب لزوم انقطاعه بانقطاعها قوله لان الحركة المستقيمة اراد بها
الاصطلاحية وهي ما يخرج به المتحرك عن مكانه سواء كانت على خط مستقيم او
منحن قوله ينقطع وكذلك الحركة الكمية للدليل المذكور فانه لا يمكن ذهاب
المقدار الى ما لا نهاية وكذا انتقاصه ابه نفي الحركة الكيفية ولم يتعرض
لنفي كون الزمان مقدارًا معللا في ثبوتها شبهة لعدم ثبوت كون الانقطاع
فيها تدريجيا كما يجيء ولان اصحاب الكمون والبروز ينكرونها قوله
فيتقدم تلك الحركة والحركة بحسب الذات وان كانت متقدمة عليه
لكونها علة لوجوده ولكونه هيئة قائمة بها لكنها من حيث التقدير يحتاج اليه
قوله ولم يبين ذلك في الزمان قد مر بيانه في الدليل الاول على
وجوده لقوله ولا بد من الانتهاء الى ما يقبل لذاته وهو الكم قوله قد
عرفت ما فيه من الحال فقد عرفت اندفاع ذلك قوله او لعرضه اي
كونه قائما بغيره بقرينة المقابلة لقوله لوجوده فصح قول الشارح قدس سره
فان اقتضى محلا موجودا يتوقف آه واندفاع ما يتوهم على العرضية فخط
في الاولى قوله اي يبطل كون الزمان موجودا آه الاول يبطل كونه مقدارا
للحركة والثاني كونه موجودا وقدم ذكر الموجود لتوقف المقدار به
عليه وكلاهما معارضة كما لا يخفى قوله لوجب آه يعني ان كونه مقدارا
للحركة انما هو لتقدير الحركات به وجميع الموجودات حتى الواجب شريك
لها في ذلك التقدير فيكون مقدارا لجميعها وفيه انا لا نم ان كونه مقدارا
للحركة لاجل ذلك التقدير لما عرفت في تقدير الاستدلال قوله واذا
كانت آه لا حاجة الى هذه المقدمة في المعارضة لما عرفت في تقريره
وقيد بقوله المشهورة بالزمانية اي الواقعة في الزمان لا بالمعنى المـ
المصطلح لامتناع عروضها لشيء واحد بالقياس الى شيء واحد قوله و

ونسبته الى شيء واحد المتغير الى الثابت الصواب على ما في الشفاء ونسبة الثابت الى
المتغير حيث قال فكان الدهر قياس ثبات الى غير ثبات قوله فالزمان عارض
آه فلا يلزم من كونه عارضا للمتغيرات مقدارا لها عروضها للثابتات وكونه
مقدارا للموجودات الغير القارة والقارة قوله ما ذكره فقعقعة لانا اثبتنا
عروضه للواجب تعالى لعروضه للحركات من غير تفاوت فالقول بعروضه
للمتغيرات دون الثابتات قول لا معنى له فيكون قعقعة والشن القربة
الخلق والجمع الشنان كذا في الصحاح ومعنى هذه العبارة الجزالة اي
نسبة المتغير بالقبلية والبعدية والمعية من حيث انه متغير لا يجتمع المتقدم
والمتأخر منه الى متغير كذلك نسبة الى الزمان الذهني لا يجتمع المتقدم منه
والمتأخر لذاته اما بلا واسطة بان يكون المتغير المنسوب اليه نفس الزمان
او بواسطة بان يكون غيره مما وقع فيه وح يكون المتغير المنسوب منطبقا
على الزمان بان يكون منقسما بانقسامه موصوفا بالتقدم والتأخر اجزاؤه
على حسب اجزاء الزمان كالحركات الواقعة في الماضي والحال والاستقبال
ونسبة الثابت بالقبلية والبعدية والمعية الى المتغير من حيث انه متغير
موصوف بالتقدم والتأخر نسبة الى الدهر بلا واسطة او بواسطة ويكون
منطبقا عليه بمعنى استمرار وجوده بعينه في كل وقت بعد وقت على الاتصال
فالدهر هو الزمان من حيث كونه منسوبا اليه الثابت وظرفا لاستمرار
وجوده لكون الواجب تعالى موجودا في الماضي والمستقبل ونسبة الثابت
الى الثابت بالمعية اولا تقدم لثابت نسبة له الى السرمد اي الزمان
من حيث انه ثابت فان الزمان بالنظر الينا موصوف بالقبلية والبعدية و
عدم الاستقرار وبالنظر الى ذاته تعالى ثابت لا تقدم ولا تأخر في اجزائه
لان المقتضيات كالثابتات موجودة بالفعل عند الواجب لانه الفاعل
التام المبرأ عن كل نقصان قال الشيخ في التعليقات ان الاشياء الموجو
الموجودة دائما والموجودة في وقت بعد وقت والشيء المعقول ثباتًا
كالزمان والحركة التي هي غير موجودة الجملة والقارة الجملة والمعدومة

في الماضي والمعدومة في المستقبل لكنها بالاضافة اليه تعالى موجودة وحاصلة
بالفعل انتهى وبسط المعلم الاول وهذا المعنى اثر لوجبا واذا عرفت هذا
ظهر لك ان كونه مقدارا للمتغيرات لا ينافي كونه مقدارا للثابتات فان مقدار
للمتغيرات باعتبار حدوثها ثانية واتصافها بسببه بالتقدم والتأخر ومقدار
للثابتات باعتبار كونه مقارنا معها باعتبار تغيرها او باعتبار ثباته فلا
يصح **قوله** اما غير قار فلا ينطبق على القار او قار فلا ينطبق على غير
القار والى جميع ما ذكرنا اشار في الشفا حيث قال ومن المباحث ان
يعرف كون الشيء في الزمان فنقول انما يكون الشيء في الزمان بان يكون له معنى
المتقدم والمتأخر واما الامور التي لا تقدم فيها ولا تأخر فانها ليست في
زمان وان كانت مع الزمان كالعالم مع الخردلة وان لم يكن في الخردلة
فان كان شيء له من جهة تقدم وتأخر مثلا من جهة ما هو متحرك وله جهة
اخرى لا تقبل التقدم والتأخر مثلا من جهة ما هو ذات وجوهر فهو من
جهة ما لا يقبل تقدما وتأخرا ليس في زمان وهو من الجهة الاخرى في
الزمان والشيء الموجود مع الزمان وليس في الزمان فوجوده مع استمرار الزمان
كله هو الدهر وكل استمرار وجود واحد فهو في الدهر واعني بالاستمرار
وجوده بعينه كما هو مع كل وقت بعد وقت فكان الدهر قياس ثبات
الى غير ثبات ونسبة الامور الثابتة بعضها الى بعض والمعية التي لها
من هذه الجهة هو معنى فوق الدهر ويشبه ان احق ما يسمى به السرمد
فكل استمرار وجود بمعنى سلب التغير مطلقا من غير قياس الى وقت موقت
فهو السرمد فلا بد هناك من زمان انتهى اما نفس الجانبين كقولنا
امس قبل على اليوم او غيرهما كقولنا على الاب قبل ابن فلا بد من الزمان
في احد جانبيه اما نفى ذلك الجانب الواجب موجود في الماضي والحال
والاستقبال او غيره كقولنا الواجب موجود مع زيد وقبله وبعده **قوله**
فهذه معان معقولة آه قد ظهر التفاوت بين العبارات الثلاث بحسب
المعنى وخرجت عن كونها مترادفة لكن لم يظهر بهذا البيان اندفاع المعارضة

المعارضة المذكورة **قوله** واذا توهمت آه لانه ظهر مما ذكره ان الامور الثابتة
مستغنية عن الزمان فلا يكون الزمان مقدارا لها **قوله** ولا وجود لها في
الخارج آه قد عرفت ما فيه فلا يفيده **قوله** وقد سبق لك آه اشارة الى
ما ذكره بقوله ثم التحقيق ما قد عرفته آه **قوله** ويرد عليه آه هذا لا يرد لان
انما يرد ان لو اجرى كلامهم على ظاهره اما لو قيل ان مفهومهم انه امر موهوم
ينتزعه الوهم من تصور مقارنة الحوادث وتقدم بعضها عن بعض وتأخره
عنه ولا يسبق الى فهمه وتعينه الا باعتبار الحوادث التي يجعلها بالقدم
اعلاما له فلا ايراد عليهم **قوله** كما هو مذهبهم في الشفا جعل هذا المذهب
مقابلا للمذهب كونه امرا وهميا وقال اصحاب هذا القول يجعلون
الزمان موجودا لا على حقيقته انه امر واحد في نفسه **قوله** عبارة عن الا
الاقتران المتجدد من حيث الاقتران والمعية **قوله** في المكان في الشفا
لفظ المكان قد يستعمله العامة لما يكون الشيء مستقرا عليه وربما عنوا
بالمكان الشيء الحاوي للشيء كالدن للشراب والبيت للناس وبالجملة
ما يكون فيه الشيء وان لم يستقر عليه وهذا هو الاغلب عندهم وان لم
يشعروا به اذ الجمهور منهم يجعلون السهم ينفذ في مكان وان السماء والارض
عند من فهم صورة العالم منهم مستقرة في مكان وان لم يعتمد على شيء لكن
الحكماء وجدوا للشيء الذي يقع عليه اسم المكان بالمعنى الثاني اوصافا مثل
ان يكون الشيء فيه ويفارقه بالحركة ولا يسعه معه غيره آه انتهى ومنه
يعلم ان المكان بالمعنى المصطلح ليس امرا وراء ما يعرف العامة **قوله** مشار
اليه ان اراد به مشار اليه بالذات ممنوع وان اراد انه مشار اليه و
نوع الجسم المتمكن مسلم لكنه لا يقتضي ذلك وجوده بل وجودا ينتزع منه
ومشار اليه بتبعه كما هو مذهب الاشاعرة **قوله** وضرورة انه ينتقل
منه الجسم واليه فيه ان الانتقال ليس الا استبدال القرب والبعد
نص عليه في الشفا فاللازم منه وجود ما يقرب الجسم فيه وما يبعد عنه
وانما نسب الانتقال الى المكان لكونه محدودا وهميا باعتبار وقوع بعض

بين الاجسام التي حصل القرب والبعد عنها قوله فان مكان النصف آه
فيه ان هذا تغير وتنصيف يتبع الجسم لا بالذات فالملازم منه وجوده وكذا
الكلام في انه متفاوت قوله فان المعدوم آه اي المعدوم في الخارج لا يتعلق
به الاشارة الحسية بل لا بد منه وجوده حين تعلق الاشارة سواء كانت قبل
التعلق موجودا ام لا كالنقطة في الخط والخط في السطح فان حين الاشارة موجود
وان لم يكن قبلها موجودة ولا يلزم ان يكون كل نقطة او خط نهاية قوله ان
العلم بكونه مشارا اليه اشارة حسية يستلزم العلم بكونه موجودا لكن العلم
بالاشارة يتضمن العلم بالاشارة فضروريته الاول يستلزم ضرورة الثاني
انتهى يعني ان الكلام من هذه الوجوه تنبيه لمقدمة بديهية على بديهية لازمها
الذي لزومها ايضا بديهي وليس استدلالا بان يكون المذكور صغرى القياس
والكبرى مطوية تنبيها ولذا اورد لفظ الضرورة تنبيها على ان الضرورة هذه
المقدمة مستلزمة لضرورة تلك الدعوى ولم يقل لانه مع انه اخصر فلا يرد
ان الضرورة داخلة على المقدمة وهي لا يستلزم ضرورة المدعى فافهم قوله
الامر كذلك اي ما يكون في مكان قوله اذ لكل مكان مكان آخر لامتناع
كون المكان نفس التمكن او جزئه والا لانتقل بانتقاله قوله وهذا باطل
قطعا اذ لا ينسب المكان الى الجسم نفي فلا الدن في الشراب ولا البيت
في زيد قوله اما بالمداخلة التسلسل اللازم على تقدير المماسة لازم
على هذا التقدير ايضا الا ان هنا اللازم اشنع فلذا تعرض له
قوله فيلزم التسلسل اذ لا يجوز كون لكل منها مكانا آخر اذ لا ينسب المكان
الى المتمكن يعني قوله ان وجوده ضروري فيه ان الخصم لا يسلم وجوده فضلا
عن الضرورة ومجرد الدعوى لا يسمع في محل النزاع قوله كان يقال آه و
كان يقال اللازم من عدم كونه متحيزا بمعنى حاصلا في مكان ان لا يكون
له مكان لا ان لا يكون له مكان لا ان يكون له امتداد في نفسه فيجوز ان يكون
بعدا قائما بنفسه ولا يكون له مكان ويتمكن الجسم فيه بالمداخلة ولا امتناع في
مداخلة البعد المادي في البعد المجرد كما سيجيء قوله ثم انه اي عطف على قوله

قوله وهو موجود قوله اي ليس جزاءه يعني المراد من اثبات خروجه نفي الجزئية لا المعنى
المشهور اعني نفي العينية والجزئية اذ لا يسبق الوهم الى العينية قوله وليس المكان آه
اي لا بد الدليل المذكور كما دل على نفي الجزئية دل على نفي الخارجية ايضا وهو المطلوب
في هذا المقام ليترتب عليه قوله ثم الجسم ينطبق عليه الا ان لم يذكره لعدم القول به
قوله وهذا المذهب ينسب الى افلاطون قيل ان افلاطون لم يذهب الى تركب
الجسم من الهيولى والصورة بل الجسم عنده جوهر بسيط يتوارد عليه الاتصال العرضي
والانفصال اعني الانفصاليين فقد ذكر في شرح المقاصد ان ذلك الجوهر المقداري
يسمى هيولى من حيث توارد الهيئات المتواردة ويسمى صورا لكونها مختلفة له
ومتنوعة اياه قوله باشتراك اللفظ اراد به المعنى اللغوي ليشمل المجاز و
المنقول قوله لظهور بطلانه قال في الشفاء اما بيان فساد قول من يرى ان
الهيولى والصورة مكان فبان يعلم ان المكان يفارق عند الحركة والهيولى
والصورة مكانها لا يفارقان والمكان يكون الحركة فيه والهيولى والصورة لا
لا يكون الحركة فيهما بل معهما والمكان يكون اليه الحركة والهيولى والصورة
لا يكون الحركة البتة والمتكون اذا تكون استبدل مكانه الطبيعي كالماء اذا
صار هواء ولا تستبدل هيولاه الطبيعية وفي ابتداء الكون يكون في المكان
الاول لا يكون في صورته ويقال ان الخشب كان سريرا ويقال عن الماء كان
بخارا وعن النطفة انسانا ولا يقال ان المكان كان جسم كذا ولا ان المكان
كان جسم كذا قوله والبعد اما موجود او موهوم اي مع النظر عن دلائل الوجود
قوله وتوضيح آه لما كان في استلزام الانطباق وكونه مانعا له لكون الملاقاة
بينهما بالتمام فيكون المكان بعدا او بالمماسة بالاطراف سطحا ازالة خفاء بالتوضيح الشيخ
المشتمل على الوجه العقلي بحيث لم يبق فيه اشتباه قوله فانهم يطلقون قد
نقل فيما سبق من الشفاء ان الاغلب عندهم اطلاق المكان على ما يكون فيه
الشيء وان لم يستقر عليه قوله على ما يمنع الشيء عن النزول اي ما يستقر عليه
الشيء ويقع عليه اعتماده والنزول غير السقوط فلا يرد انه يلزم ان يكون
الحبل الذي علق به الحجر من رأسه مكانا له وكذا القوة القسرية المصعدة للحجر

ويلبس كذلك على ان المقصود بيان الاطلاق لا التعريف الجامع المانع والدرك محركة
ترس من الجلد ليس فيه خشب ولا عصب **قوله** اما ان يقبل الحركة لذاته القبول
قد يطلق بمعنى الامكان كما يقال الماهية يقبل **قوله** الوجود والعدم لذاته
وهو المراد ههنا اى البعد اما ان يمكن له الحركة نظراً الى ذاته او لا يمكن له نظراً
الى ذاته ولا واسطة بين الشقين وعلى الاول يلزم التسلسل وعلى الثاني
يمتنع اتصافه بالحركة فلا يرد انه ان اريد بعدم قبوله اياها ان يكون ذاته
مستتبعاً لعدم القبول فالترديد غير حاصر لجواز ان لا يكون مقتضياً للقبول
ولا للعدم وان اريد به عدم اتصافه بالقبول نظراً الى ذاته فلا نم لزوم
امتناع قبول الجسم للحركة لجواز ان يكون البعد قابلاً لها بتبع الجسم و
لم يكن قابلاً لها بذاته **قوله** فلانه لو قبل الحركة آه حاصله انه لو امكن
له الحركة لامكن له المكان ولو امكن له المكان لامكن المحال وهو وجود
البعض اذ لو امكن له ~~المكان لامكن له~~ الحركة لزم من فرض وقوعه محال
نظراً الى ذاته لكنه يلزم المحال فلندفع ما توهم من ان قبول الحركة لا يقتضي
وقوع الحركة بالفعل حتى يلزم ان يكون له مكان آخر بل امكان المكان وهو
لا يستلزم التسلسل **قوله** الا ترى آه وذلك لان المراد بخروج كل واحد
خروج كل بعد سواء كان مجتمعاً مع آخر اولا فاذا خروج كل واحد بهذا المعنى
خروج الكل وليس المراد خروج كل واحد بشرط الانفراد عن الآخر حتى
لا يستلزم الحكم على كل واحد الحكم على الكل كما في قولنا كل رجل يشبعه هذا
الرغيف **قوله** فلان البعد اذا لم يقبل الحركة لذاته اى لم يمكن له الحركة
نظراً الى ذاته على ما مر **قوله** والا لكان المتمكن آه والثاني باطل يكون
كل منهما موجوداً او مشاراً اليه **قوله** من حيث انها موصوفة واما تداخلها
من حيث انها ليست موصوفة بالعظم مع ارتفع كتداخل الخطين من حيث
العرض وتداخل السطحين من حيث العمق **قوله** وانهما مختلفان بالحقيقة
اذ لا تماثل بين الجوهر والعرض والمجيب وان كان يكفيه مجرد جواز
الاختلاف لانه مانع الا انه لما كان قابلاً يكون المكان السطح البعد تعرض

تعرض لاثبات الاختلاف **قوله** انما يلزم آه لو سلم التماثل لجواز ان يكون الاختلاف
في قبول الحركة وعدمه راجعاً الى الامور الخارجة عن اللازمة لهما لا الى حقيقتهما
قوله لا يتصور حلول فيه بناء على ان الحلول يقتضي الاحتياج اليه لذاته
هكذا قالوا وفيه نظر **قوله** انا لا نم حصول اجتماع البعدين آه وفيه حاصله
ان اردتم بحصولها في جسم حلولهما فيه واتحادهما في الموضع وان اردتم مجرد
اجتماعهما في الجسم ونفوذ بها فيه ~~واتحاد~~ فالملازمة مسلمة وبطلان التالي
مم فان الضروري ان كل بعدين ماديين فهما اكبر من احدهما واما اذا كان
احدهما مجرداً قائماً بنفسه والآخر مادياً قائماً بالجسم وينطبق احدهما على الآخر
حيث لا يزيد المقدار فبطلانه نظري وما مر من تداخل المقادير من حيث انها
موصوفة بالعظم بديهي الاستحالة ولا تفاوت في ذلك بين المادي و
المجرد ففي محل النزاع غير مسموع لم لا يجوز ان يكون المانع من التداخل عظم
المقدار مع كونه في المادة لكونه موجباً لكثافته **قوله** سواء فرض واحداً
او متعدداً سيجيء في بحث الكيفيات ان البلل عبارة عن تدافع
الاجزاء سواء كانت متفاصلة في الحقيقة متواصلة في الحس او متواصلة
في الحقيقة ايضاً فعلى الثاني يكون مكان السمك في الماء الجاري واحداً
وعلى الاول يكون متعدداً بخلاف الطير الواقف في الهواء الراكد فان
مكانه سطح واحد وبعض الناظرين لم يتنبهوا فوقعوا في حيص بيص
قوله متحركاً بتبعية حركة الماء آه ما دام ذلك السطح المحيط محاذيا للسطح
الظاهر من السمك واذا فارق منه ينفك ذلك السطح فتدبر فانه قد
سهى فيه بعض **قوله** وقد يقال آه هذا مدفوع بان المقصود انه لا تلازم
في المكان والمتمكن في الحركة نظراً الى ذاتهما فلزوم الحركة بسبب امر خارج
لا ينافيه وكذلك واو فالاولى **قوله** ويكون مثال لكل واحد وان كانت
الحركة وضعية فان المقصود بيان الاختلاف بين السطح والبعد في الاحكام
المذكورة بان البعد لا حركة له اصلاً **قوله** صفر اى خلق **قوله** حاكمون بذلك
ويقولون بتعاقب الاقسام المذكورة في الان عليه **قوله** فلانه يتقدر آه

الاخصر فلتمام الا انه اعاد قوله لانا نقول آه هذا الجواب لايتم لو قرر الاعراض بان
قبوله التفاوت والتقدير باعتبار تفاوت الاقسام التي تحدده وتباعدها حتى لو
لو فرض عدم تلك الاجسام انتفى التفاوت والتقدير قوله مابه تمايز آه اي
تكون الاشارة الحسية الى احدها غير الاشارة الى الآخر قوله وهو اعم من المكان
قال المحقق الطوسي في شرح الاشارات ان الوضع ههنا هو الهيئة العارضة
للجسم بسبب نسبة بعض اجزائه الى بعض لا الذي هو المقولة انه اعني ما يعرض
بسبب نسبة اجزاء الجسم الى غير الجسم لانه مما يقتضيه تأثير غريب واما الوضع
بمعنى الثالث وهو كون الجسم يقبل الاشارة الحسية فهو امر يقتضيه الجسمية
التي له بسبب الهيولى اوليس مما يتعلق بالطبايع المختلفة انتهى ولا شك في
ان الوضع بهذا المعنى عارض لكل جسم ولو خلي وطبعه فالحيز الطبيعي بمعنى
الوضع شامل لجميع الاجسام على ما في المباحث المشرقية ان لكل جسم
وضع وللفلك الاقصى وضع وهو مباين للمكان بمعنى السطح فما نعني قوله
وهو اخص من المكان وما الحاجة اي اعتبار عمومه قوله لزم ان يخصوا جواب آه
ان الحيز هو المكان والعلية مخصوص بما سوى المحدود واليه يشير عبارة
الاشارات حيث قال ان الجسم اذا خلي وطباعه لم يكن له بد من موضع
معين حيث لم يقل جسم ويرد عليه انا لا نم ان لو خلي الجسم ونفسه يقتضي
المكان بمعنى السطح كيف وقد انتفى ذلك الاقتضاء في المحدود وللمحيط
مدخلا في ذلك قوله ان يشار اليه ههنا وهناك فيه ان الاشارة
ههنا وهناك يقتضي نسبة الجسم اليه بالنظر فيه ونسبة الجسم الى الوضع
نفي لا يقبله العقل السليم فالوجه ان يقولوا ان كل جسم فهو مشار اليه
في نفسه ولا نم انه مشار اليه ههنا وهناك قوله تلك الاجزاء مفروضة اي
جزئيها لان نفس الاجزاء ليست مفروضة قوله وان كانت موجودة بالفعل
اي مع وصف الجزئية في الهوا اي الريح الهوا في اللغة الجو وفي الخلاء فانهم
احد العناصر فعلى الاول تفسير بالريح بذكر المحل وارادة الحال ليصح
بالهابه وعلى الثاني للاشارة الى ان تانيث الضمير مع ان الهوا مذكر بتاويله

وبله

بتاويله بالريح قوله وقد يقال آه اي لانم سقوط منع الملازمة لانه ابطال السند
وهو لا يستلزم دفع المنع الا اذا كان مساويا له وههنا ليس كذلك اذ يجوز ان
يسند بان الحركة عبارة عن استبدال الامكنة من المتمكن فيها قوله فان
استبدال الامكنة آه في الشفا اما انه ليس متحركا فلانه ليس مبدا الاستبدال
فيه والمتحرك في الحقيقة هو الذي مبدا الاستبدال فيه وهو الذي الكمال
الاول له بالقوة فيه نفسه حتى انه لو كان سائر الاشياء عنده على حالها
متغيرا اعني لو كانت الامور المحيط به والمقارنة اياه ثابتة كما هي لا يوصف
لها عارض كان الذي عرض له يتبدل نسبته فيها واما هذا فليس كذلك
انتهى وبما نقلنا ظهر اندفاع ما في الشرح الجديد للتجريد بانه اذا قيل ان
انسانا مجوفا بكرباس مثلا بحيث لم يبق من ظاهر بدنه جزء غير محفوف
اذا سافر من بلد الى بلد لزم ان يكون ساكنا لانه لم ينتقل من مكانه
وهو باطن الكرباس وكذا الجالس في الماء الجاري اذا تحرك حركة مساوية
لحركة الماء بحيث لم يفارق سطح الماء الملاصق له لزم ان يكون ساكنا وان
ذلك سقط فلا يدفع له قوله واما القمر فلا يجري آه لو اريد باللوازم الز
ثم الجواب في القمر ايضا مع الاشارة الى بيان منشأ غلط المستدل بانه
اقام تابع الحركة مقامها فبنى الاستدلال عليه قوله وقد يمنع آه يعني ان المتمكن
بالذات انما هو المقدار والجسم يتبعه بدليل زيادة المكان بالتخلخل و
انتقاصه بالتكاثف والمقدار فيما نحن فيه مختلف بالفعل وان كان
بالقوة واحدا بمعنى ان المسافة واحدة قوله قربه اي قرب الذوق قوله
وقد يجاب آه يعني ان التمكن بالذات انما هو السطح الظاهر لا الجسم والا لكان
للاجزاء ايضا الباطنة مكان وهو بسبب الطفرة يزداد كالمكان فلا يلزم المحذور
قوله انه من تتمة آه لانه ثبت عدم تماس ذات المكان للمتمكن فيكون داخلا
تحت البيان المذكور قوله فيعلم بالضرورة آه بديهي ان يفارق المتنقل الهواء
الى موضع الحجر قوله بانه اي المقصد آه بخلاف مقصد المتحرك بالتخيل
فانه يجب ان لا يكون موجودا حال الحركة لئلا يلزم تحصيل الحاصل كما سيجي

في مبحث اثبات الجهة ان معنى **قوله** ان الجهة مقصد المتحرك بالحصول فيه بالحصول
عنده والقرب منه كما سيجيء ولا شك انما يقصد القرب منه لابد ان يكون موجودًا
حال القصد بخلاف ما يقصد الحصول فيه فانه حال القصد يجب ان يكون معدومًا و
حال الحصول يجب ان يكون موجودًا **قوله** الذي ينتهي آه اي ليس المراد بالمجدد
ما يتجدد به الجهات الحقيقية بل ما يتجدد به جهات الحركات المستقيمة كمية
اي بكمية **قوله** وقد اجاب عنه آه في الشفا قالوا اي اصحاب البعد ان الامور
البسيطة انما يؤدي الى التحليل ولو وهم رفع شيء بشيء من الاشيا المجتمعة
معًا وهما فالذي يبقى بعد رفع غيره في الوهم هو البسيط الموجود في نفسه وان كان
لا يبقى له قوام ولهذا السبب عرفنا الهيولى والصورة واثبتناهما اما
في الاشيا المجتمعة لم اذا نتوهمنا الما وغيره من الاجسام مرفوعًا غير موجود في
الاناء لزم ان يكون البعد الثابت بين اطرافه موجودًا فذلك ايضًا موجود عندنا
يكون هذا موجودة معه انتهى وخلاصته ان المفروض وان كان محالا لكن
الفرض ممكن كاف لتأتي المقصود ولا يخفى اندفاع ما ذكره الامام بذلك **قوله**
يعني احدهما مكانا آه اذ لا مشاحة في الاصطلاح **قوله** في الحقيقة المكانية
لان تماس السطح بالسطح متحقق فيها **قوله** وقد يقال آه اي لا نسلم عدم
الفرق فان الحقيقة المكانية يقتضي امتلاء المكان بالتمكن بسبب انه
بكليته فيه وهو متحقق والسطح المحيط دون المحاط **قوله** وحقيقته ان
يكون آه فيه تسامح فانه لازم حقيقته وحقيقته الفراغ الممدود بين
الجسمين **قوله** وجوزه اي الفراغ الممدود **قوله** متفقون آه انما الخلاف
بينهم في الخلا بمعنى خلو المكان عن الشاغل **قوله** وان تقرره عطف على
قول الخلا فالكل يقولون ان التقدير يقتضي الوجود والمتكلمون يمنعونه
قوله متساوية في الوضع بان يكون على نسبة واحدة لا يكون بعضها ارفع
وبعضها اخفض سواء كانت مستوية او مستديرة الاستدلال بتماس
محدب كرة صغيرة بمقعر كرة اخرى اذا رفع احدهما عن الآخر دفعة **قوله**
بحيث لا يكون آه متعلق بقوله يكون اجزاؤها لا بقوله متصلة آه وجود

وجود الفرج الصغار فذة لا بنا في الاتصال بل التساوي في الوضع ان يقع كلها على خطوط
مستقيمة ولا من الانفصال الاتصال في نفسه بل اعم من ان يكون في نفسه او باتصال بعض
الاجزا بالبعض **قوله** سواء كانت لا يكون متصلة **قوله** مسام الثقب
قوله او غيرها فذة فلا يكون متساوي في الوضع **قوله** صفحة متساوي وضع
اجزائها اي صفحة متساوي وضع اجزائها في الحس ولم يذكر قيد الاتصال لدلالة
الصفحة على الاتصال الحسي **قوله** فان كانت ماسا اي في نفس الامر فذاك المطلوب
قوله سطح متصل اي لا منفذ فيه سواء كان متصلا في نفسه او بتلاصق جزء بجزء
غير منفذ **قوله** والا اي ان لا يكون بين منفذ من منافذ اسطح متصل كانت
الصفحة عبارة عن اجزا لا تتجزى متفرقة بينها منافذ فلا اذ لو كانت في جهة من
الجهات الثلاث منقسمة لتحقق الصفحة المتصلة **قوله** وانه باطل بالبديهة
يعني بديهة العقل يشهد بان الصفحة ليست اجزا متفرقة فان فيها حالة مانعة
عن تفكك الاجزا بخلاف الاجزا المتفرقة **قوله** والا الوجود آه عطف على قوله لعدم
الاتصال **قوله** فان انتفت الزوايا بان كانت الزوايا مثل الاجزا التي لا
تتجزى **قوله** حصل المطلوب وهي تساوي الاجزا في الوضع مع الاتصال بمعنى
عدم المنافذ **قوله** والا صارت اصغر منها اذا كانت الزوايا اكبر من الاجزا
التي لا تتجزا **قوله** فاما ان ينتهي بان يصير الزوايا بعد وضع الاجزا الاولى
مساوية للاجزا **قوله** او يذهب الزوايا اي كل واحد منها في الانقسام الفعلي
الى غير النهاية لانه يبقى في كل مرتبة بعضها خاليًا فينقسم الى جزء مملو وخال و
المراد بالانقسام الفعلي الانقسام الذي تتميز الاجزا في الخارج وانما قيد الانقسام
بالفعل لان الزوايا قابلة للقسمة الوهمية الى غير النهاية لكونها سطحًا والثاني
باطل لانه يستلزم في الجسم اشتمال المتناهي اعني الزاوية على اجزا غير متناهية
بالفعل متميزة بعضها من بعض في الخارج وان لم تكن منفكة **قوله** قال الامام
الرازي الفرق بين التوجيهين ان مبنى التوجيه الاول ان المراد بذهاب
الزوايا الى غير النهاية ذهاب كل واحدة منها في الانقسام الى غير النهاية
ومبنى هذا التوجيه ان المراد بذهاب جميع الزوايا في العدد الى غير النهاية

مع تحققها فى الصفحة بالفعل **قوله** لا على الاستقامة اى على وضع واحدة سواء كانت
مستقيمة او مستديرة كما يدل عليه الاعراب **قوله** دبهو ح او وجدان وايا لغير
المتناهية فى السطح المتناهى محال بالضرورة **قوله** مستوية اى منبسطة لا انخفاض
ولا ارتفاع فيها **قوله** والا لم يكن التماس آه لا يخفى ان امكان التماس بين الصفحتين
بديهى وما ذكره فى بيانه مدخول فيه لانه ان اريد به التماس بينهما الاجزاء لا تتجزى
بحيث يكون بينهما منافذ فغير لازم لكون كل واحد من الصفحتين ملسا وان اريد به
التماس لاجزاء متصلة بعضها ببعض بحيث لا يكون بينها منافذ ففيه المطلوب لانه ح
بتماس صفحة متصلة بمثله ويتم الاستدلال فالصواب ترك **قوله** والا لم يكن
التماس آه ولو اريد بالاجزاء النقاط ويقال لو لم يكن بتماس شئ منقسم فى جهتين
واحد بها بنظيره من الآخر لم يكن التماس فى شئ من الصور الا بالنقاط وانتم
لا تقولون به بل يقولون بتماس السطح بالسطح ايضا فان محدب كل فلك مماس
بمقعر آخر لكان له وجه **قوله** من تفكك الرحى حيث قالوا اذا تحرك الرحى
على مركزه فان قطع الطوق الصغير جزء حين قطع الطوق الكبير الجزء لزم ما نها
وان قطع اقل منه لزم انقسام الجزء وان سكن لزم تفكك اجزاء الرحى **قوله**
والا لزم التداخل حين تماسها **قوله** فان عند المتكلم ولا يمكن للحكيم ان يقول
بخلقه بواسطة استعداد حصل بواسطة رفع احد الصفحتين لان كل حادث
مسبوق بمادة والمادة لا تنفك عن الصورة فلا بد من سبق جسم آخر بينهما فلا
يكونان متماستين معا **قوله** وايضا تجويزه اى آخر وما مر من ان خلاف
ما يشهد به البديهة ففيه ان البديهة انما تحكم بالفرق بين الاجزاء المتفرقة
والصفحة يعتبر الانفكاك بين الاجزاء الصفحة دون المتفرقة وتجويز ان يكون
ذلك للفاعل المختار كما هو مذهب الاشاعرة او للتأليف القائم بها كما هو
راى ابو هاشم **قوله** بل بوجودها ايضا فان سطوح الاجسام البسيط كذا
عندهم **قوله** الى فى ان فرا لدفعة بذلك لان جواز الارتفاع دفعة بمعنى
ارتفاعها معا لا يفيد لانه يجوز ان يكون فى زمان **قوله** فان الارتفاع
حركة قال الشارح قدس سره فى حواشى شرح المطالع توضيح هذا المنع انه

انه اذا فرض زوال الانطباق على اى وجه يمكن ان يتصور فيه كانت العليا مرتفعة
عن السفلى فيها بينهما اما ان يكون منقسما فى جهة الارتفاع اولا والثانى محال والا
لم يكن فاصلا فتعين الاول فيكون مسافة بتجريدها لا يمكن قطعها الا بحركة فى زمان فظهر
ان الارتفاع لا يكون دفعيا **قوله** ففى زمان الارتفاع فان الانطباق مبدا حركة
الارتفاع وحركة السلوك وزمان الحركتين واحد وان كان حركة الارتفاع
مقدمة بالذات على حركة السلوك فالارتفاع والوصول الى الوسط كلاهما
زمانيا بمعنى انهما حاصلان فى اى حد يفرض فى زمان تينك الحركتين ولا يمكن
حصولهما فى ان معين وكما ان قطع الهوا الاجزاء مسافة الصفحة الذى يحصل به
الوصول الى الوسط تدريجى كذا قطع الصفحة لاجزاء المسافة الذى يحصل به الارتفاع
تدريجى بلا تفاوت فتدبر فانه مما زل فيه الاقدام وعض دون فهمه الاوهام
قوله لا يقال آه يعنى ان الالزام المذكور انما لا يتم اذا لم ينقض الاستدلال
للامماسة ويكتفى بان الارتفاع دفعى اما نقض الاول قيل اذا رفعنا الصفحة
حصل اللامماسة فهى متاخرة عن الرفع والا لكانت حاصلة حال المماسة
فيجتمع المتنافيان وهى آنية فلا يمكن حصول حركة السلوك فى ذلك الان
فيكون متاخرة عنها لامتناع السلوك حال المماسة للزوم التداخل فيكون
الوسط فى ان اللامماسة خالية عن الهوا فيتم الالزام **قوله** لانا نقول آه
حاصله ان السلوك ليس متاخرة عن اللامماسة لانها وان كانت آنية حاصلة
بعد الحركة ففى زمان تلك الحركة حصل السلوك وفى كل ان حصل اللامماسة
حصل الوصول الى الطرف فلا خلا **قوله** تصادمت آه الصدم الدفع و
التصادم التدافع واللازم من عدم الخلا تدافع اجسام العالم كلها لانه اذا
انتهى الدفع الى منتهى الطرف الآخر ولا يندفع ذلك لعدم المكان فيندفع ما بعده
ثم وثم الى آخر الاجسام وهكذا الى ان ينتفى لامتناع التداخل فمعنى **قوله**
ويتسلسل انه يلزم عدم الانقطاع حركات الاجسام **قوله** فيتحرك اجسام
العالم كلها حمل التسلسل على المعنى اللغوى وجعل اللازم حركة جميع الاجسام
فالتصادم على هذا دفع الاجسام بعضها بعضا وقد عرفت ما هو الحقيق بالقبول

قوله الى غاية آه يتعلق بتخلخل وتكاثف يتضمنان منع التداخل كما بينه الشارح قدس سره
قوله يقع كلاهما معًا آه قيل هذا في الحركة المستديرة صحيح اما في الحركة المستقيمة فلا
فلو قال المستدل لولا الخلا لامتنع الحركة المستقيمة على جسم ما واللازم باطل لاندفع الجواب
وفيه انه يختلف الحركة المستقيمة الى منتهى الاجسام غير معلوم فيجوز ان يرجع الحركة
في جسم ما على قوس مستدير الى ما ابتدأت منه فان التزمتم بهذا التزمنا آه لا يخفى
ان التزام التداخل وما يلزمه الذى رتبنا آه مكابرة بخلاف التزام تموج البحر بجملته
قوله فيحتاج الى ابطال آه بما مر من انه يستلزم التداخل قوله لو وجد الخلا آه
حاصله انه لو امكن الخلا ووقوع الحركة فيه وامكن وقوع تلك الحركة في ملا
غليظ وملا رقيق تكون النسبة بينهما في القوام كالنسبة بين زماني الخلا والملا
الغليظ فيلزم ان تكون الحركة مع العائق كهي لا معه وهو محال انما ثبت مع
وجود الخلا اذ الامور الآخر لا شك في امكانها بل في وقوعها في الحركات
اى الحركات المتحدة في المسافة والقوة المتحركة ومقدار الجسم قوله
وهو العارض للقوام اى فيما نحن فيه اذ المفروض شى آخر فلا يرد منع انحصار
المعارض في المعاوق في القوام لجواز ان يكون شى آخر كالقوة الجاذبة
للحديد في المغناطيس قوله بل الزمان كله بازاء المعاوق اى في الحركة المذكورة
للاتحاد في القوة المحركة ومقدار الجسم وليس المراد انه في كل الحركات بازاء
المعاوق فانه يختلف بحسب اختلاف القوة ومقدار الجسم مع اتحاد المعاوق
فلا يرد انه لو كان كله بازاء المعاوق لكان الحركة في الخلا ممتنعة او واقعة
فلانم الذبس قوله الذى بعد تحقق آه عبارته في شرح الاشارات ان الحركة
بنفسها لا يمكن ان يستدعى زمانا لانها لو وجدت لا مع حد من السرعة والبطوء في
زمان كانت بحيث اذا فرض وقوع اخرى في نصف ذلك الزمان او في
ضعفه كانت لا محالة ابطأ واسرع من المفروضة وكانت مع حد من السرعة
والبطوء حين فرضناها لا مع حد منها هف انتهى يعنى ان ماهية الحركة لو اقتضى
زمانا معينا لو وجدت فيه مرتبة من مراتب السرعة والبطوء اذ ليس شى
من المراتب لازما لها وكانت بحيث يمكن وقوع الحركة في ذلك في نصف ذلك

ذلك الزمان واضعفه فكانت تلك الحركة موصوفة بحد من السرعة والبطوء حين فرض خلوها عنه
هف ولا يخفى ان خلاصته انه يلزم من اقتضائها زمانا معينا ايضًا فبلا غير مقصود ولا يرد
عليه انا لا نم امكان وقوع في نصف ذلك الزمان في نفس الامر لان وقوعها في اى جزء
يفرض من الزمان ممكن كما بينه الشارح قدس سره لانه لم يكتف على فرض الوقوع في
نصف ذلك الزمان بل ضم معه الوقوع في الضعف ايضًا ولا شك في امكانه في نفس
الامر بل نتوهم وما قيل ان كلامه مبنى على ان القسمة الوهمية تستلزم جواز القسمة
الانفكاكية والجائز ما لا يستلزم من فرض وقوعه محال والمحال هيهنا لازم فلا يقتضى
الحركة زمانا فليس بشيء لان استلزام القسمة الوهمية لجواز القسمة الانفكاكية
انما اثبتوا في الاجسام الديمقراطيسية لكونها متفقة بالماهية قابلة للقسمة الوهمية
دون الانفكاكية بان حكم الامثال واحد فيجوز على كل منهما ما يجوز على الآخر نظرا
الى الماهية واجزاء الزمان ليست موجودة بالفعل بل فرضية محضة فلا يمكن ان
يقال هيهنا ان حكم الامثال واحد على انه يجوز ان يكون تشخصها مانعا من قبول
القسمة الانفكاكية قوله فكيف يقع الحركة المحققة آه وما قيل ان متحركا
بطيئا كذلك للثوابت اذا تحرك في زمان لا ينقسم الا وهما فلا شك ان المتحرك
السريع كذلك الافلاك متحرك فيه ايضا فاما ان يتساوى الحركتان في السرعة و
البطوء ومقدار المسافة المقطوعة وهو بين البطلان او يقطع السريع لسرعته
اكثر مما قطعه البطئ فلا محالة يقع مقدار ما قطعه البطئ في جزء وهمى من الزمان
فتوهم لان الزمان متصل واحد لا جزء فيه بالفعل وكذلك الحركة والانقسام
فيها انما هو في الوهم فالجزء الوهمى للحركة مرجع في الجزء الوهمى الزمان على ان
فرض وقوع حركة فلك الثوابت في جزء لا ينقسم فعلا بل وهما لا حاجة به لانه
يستلزم ان تكون تلك الحركة اسرع الحركات فالحركة الواقع في ذلك الجزء
لا يكون الا حركة المحدود قوله ونحن نقول آه اثبات لعدم اقتضاء ماهية
الحركة قدرا من الزمان بحيث لا يرد بحث المصنف قوله كان هو الجواب
في الحقيقة لان الحركة الخلائية والملائية في كلتاهما واقعتان في الآن
والتفاوت بينهما بقلة السكنات المتخللة وكثرتها فان الحركة عند اصحاب

الجزء هو الكون الثاني في المكان الثاني والاجزاء والانات والاكوان عندهم متتالية
قوله بان الحركة المخصوصة آه يعني فمع قوله لذاتها مع قطع النظر عن المعاوق لماهيتها
قوله باعتبار القوة المتحركة بحسب اشتدادها وضعفها والجسم المتحرك باعتبار عظم
مقداره وصغره وباختلاف شكله فان المربع اذا تحرك سطحه كان ابطأ من المخروط
اذا تحرك المخروط قوله ثم ان الزمان يزداد آه اقول كما انه يزداد الزمان بازدياد
المعاوقة ينقص بانتقاصها ففي مراتب انتقاص المعاوق اما ان يمكن معاوقة
يكون زمان حركتها مساويا لحركة اللامعاوقة او اقل منه اولا يمكن فعلى الاول
يلزم امتناع وجود حركة مع معاوقة مماثلة لحركة لامعاوقة معها وعلى الثاني يلزم تناهي
مراتب المعاوقة الى مرتبة لا يمكن اقل منها مع ان البديهة شاهدة بخلافه
قال الشيخ في الشفاء في هذا المبحث وانت تعلم فيما بعد انه ما من تأثير الا وفي
طباع المتحرك انه يقبل اقل منه لو كان موثرا يوثر فيجب من ذلك ان يكون بعض
تلك المعاوقات التي يحتملها طبيعة الجسم مساويا في زمانه بغير المعاوقة
وهذا محال فظهر انه لا يكون من الخلاء حركة طبيعية وبهذا يظهر انه يمكن تقرير
البرهان بوجه لا يحتاج الى اعتبار الحركات الثلاث واعتبار نسبة المعاوقين
كنسبة الزمانين بان يقال لو امكن الخلاء لامكن وقوع الحركة فيه في زمان
ولو امكن ذلك امكن وجود حركة لامعاوقة لها مماثلة لحركة لها معاوقة و
هو محال وهو انما نشا من وجود الخلاء اذ لا شبهة في امكان ما سوى الخلاء
رسل في وقوعها فيكون محالا وهو خلاصة ما في الشفاء وبه يندفع ما قيل
انه لا يلزم وجود النسبة بين المعاوقين كنسبة بين الزمانين لان الاولى من
العدد وفي الثانية من المقدارية وقد بين اقليدس انه اذا وجد نسبة
بين المقدارين لا يلزم ان يوجد تلك النسبة بين العددين وكذا يندفع ما
ذكره بقوله وقد اجيب كما لا يخفى نعم يرد عليه انه ان فرض اتحاد المتحرك و
القوة المتحركة والمسافة يختار انه لا يمكن معاوقة مساوية او اقل في
زمانها من اللامعاوقة ولا يلزم من ذلك انتهاء مراتب المعاوقة في نفسها
وهو ظاهر وان لم يفرض يختار انه يمكن وجودها ولا نم بطلان اللازم وهو

وهو مساواة حركة لامعاوقة لها بحركة لها معاوقة لجواز اختلافهما في القوة المحركة فيكون
المعاوقة الخارجية معادلة بضعف القوة المحركة فيما لا معاوقة لها قوله لجواز ان
ينتهي آه لا حاجة لنا الى اثبات امكان قوام ارق لكن فيه الشبهة المذكورة اذ يكفي
لنا وجود ملاء فيه معاوقة كيف ما كانت فانه يمكن اعتبار تلك المعاوقة في الانتقاص
بحيث يكون زمانها مساويا لزمان اللامعاوقة قوله وبان المعاوق آه رفع
الشيخ في الشفاء حجته فقال انا ناخذ المعاوقة على انها لو كانت موجودة مقاومة
موثرة لكان زمانها زمان حركة في لامقاومة وانما لم يجب ان يقول مقاومة
موثرة لان المقاومة اذا قيل انها غير موثرة كما كان يقال فيها ومنه لا مقاومة
بمعنى المقاومة هي التاثير لا غير قوله الجسم لو حصل آه يعني ان جواز خلو البعد
عن الشاغل كلا او بعضا يستلزم على تقدير حصول الجسم فيه الترجيح بلا مرجح
بخلاف ما اذا امتنع الخلو فانه لا يمكن انفكاك الجسم عن مكان حتى يحتاج الى
المخصص قوله فان كان ساكنا فيه اي لوضع وطبعه فلا يرد انه يجوز ان يكون
سكونه فيه بسبب من الاسباب قوله فان قيل آه الظاهر اسقاط السؤال
والجواب عن البين والاكتفاء بان اختصاص كل جزء لتلازم الاجسام وتنافرها
فان مبنى الاستدلال لان الاستلزام اختصاص الجسم بجزء دون اخر ترجيح بلا مرجح قوله
اذا اختلاف الامثال آه كما مر في مبحث الماهية من ان الماهية ان لم يقتض
التشخص لذاتها يتعلق تشخصها بموادها وما قيل يجوز ان يكون الابعاد المجردة
متخالفة الماهية منحصرا كل منها في فرد فوهم لانه اذا كانت الابعاد متعددة
كان البعد متحيزا وفيما بينها فلا يكون تلك الابعاد ~~متعددة كان البعد~~ بل
واقعة في البعد قوله يستلزم الاجسام آه يدل على ذلك تعدد الاجسام
واحاطة بعضها ببعض فان المحدد لاحاطته بالكل يقتضي ان يكون حصوله
في جزء من البعد الذي هو ابعد الاجزاء من المركز وقس على ذلك قوله
وانت تعلم آه يعني ان في الجواب اعترافا بما هو مدعى المستدل وفيه بحث
لان فيه اعترافا بان لا خلاء بالنسبة الى الكل بان لا خلاء لجواز الخلاء بين الا
الاجسام قوله وايضا ما للعالم آه يعني ان الجواب المذكور انما يجري في البعد

الموجود دون الموهوم وفيه ان البعد الموهوم مطلقاً ليس بمكان عند القائلين
به بل البعد المجرد ولما فرّ من انه عبارة عن كون الجسمين بحيث لا يتماسان ولا
يماسهما ثالث ولا شك ان البعد الذي هو مكان كل العالم انما يتجدد بحصوله
فيه وهو ساري فيه ومملئ به قوله لوصل الى اسماعنا على ان الخلا الى اسماعنا
قوله ثم ينزوى شيئاً فشيئاً بالتنازع والتقاعس الواقع بين الطبيعة والقوة
القسرية كما يحس ذلك في الماء الجاري يصير ما وابعد ما كان مغلوباً بالطبع
قوله بعلامات حسية كل منها يوجب الظن لعدم الخلا في صورة الجز
لا على عدمه مطلقا كما قيل ان كل واحدة من الوجوه انما يدل على امتناع
الخلا في الجملة لا على المدعى الذي هو امتناع الخلا مطلقاً وهم قوله
الزرافة من زرق الطير زرق اذا قذف زرقه قوله الانبوبة في
الصحاح نبت ينبت نبتاً اذا صاح وهاج والانبوبة ما بين كل عقد
من القصب وهي افعولة والجمع انبوب وانا نبت قوله مع
تماسّ اضلاً قوله بقدر ما بقدر الخشب بالقسم منا وفيه واعلم
عليها بخطوط ثم ادخل في الانبوبة المملوءة بالماء يخرج الماء منها في كل مرة
مقدار ما يخرج بالمرة الاخرى بمقدار تلك الخطوط قد ربما قوله
وما هو اى الارتفاع على بمقدار بسبب من الاسباب الا الاستتباع
المذكور فالضمير المنصوب لان لو فوعه بقدر متعلق بتتبع والجملة
الفعلية مفسرة له واما قوله هو انه فلا معنى له ولعله سهو من قلم
الناسخ قوله على الحديد الذي ما ليس بيبس قوله لا يخرج منها او
انه يخرج آه وذلك لعدم جذب الهوا الملاصق بالحديد دفعة لعدم
استوا اجزائه قوله بامتناع الخلا بل لعدمه قوله نقيدة للظن في
الصورة الجزئية قوله الخلا بمعنى البعد لا بمعنى المكان الخالي عن الشاغل
الجسم تعليمي قوله الى البعد الجسم آه اى السطح الباطنة القائم به قوله
وهو الحق كما بينه الشيخ في الشفا لا يجد اصلا لا تاماً ولا ناقصاً لوجوب
ذكر الجنس منها ولا جنس لها قوله والعدمية كالتعريف المذكور

المبحث الثالث في الكيفيات

المذكور لا يقتضى القسمة اى قبول القسمة الوهمية لان الكم لا يقتضى نفس القسمة
او يجوز انه لا يعرضها العارض وقد سبق من المصنف ان قبولها لا ينافي فعليتها قوله
عن خروج آه زاد لفظ الخروج لان القبول في حيز النفي يفيد الشمول والدخول قوله العلم
آه والاصوات الآنية قوله والعلم المتعلق بالمعلومين بل الكيفيات العارضة
للكميات او لمحلها كالشكل والقائم بالسطح والجسم والعروضة لها كالاصوات الزمانية
وفيه انه لا اقتضا ههنا وانما هو قبول القسمة بالتبعية وانا مثال المتن اعنى
النقطة والعلم المتعلق بالمعلومين فلا اقتضا ههنا لا بالاصالة وهو ظاهر ولا
بالتبع اذ لا اقتضا في المعلومين للقسمة وان اقتضا بها بخلاف المعلوم البسيط
فانه لبساطته يقتضى ان قسمة والعلم مطابق له فيكون مقتضياً لها بالتبع ولاجل
ذلك جعل الامام في المباحث المشرقية والكاتبي في شرح الملخص والشارح في
حواشي شرح التجريد هذا القيد اعنى اقتضا اولياً متعلق بيقتضى للاقسمة فقط
واما ما قيل انه مبنى على انه اذا اعتبر قبول القسمة واللاقسمة في العرض فلا بد من
جعله متعلقا بالاقتضا مطلقا وان اعتبر قبول القسمة واللاقسمة في محله على ما هو
المنصوص في بعض العبارات فهو متعلق بالاقتضا المقيد باللاقسمة لان عدم
انقسام الحال يقتضى عدم انقسام المحل في الحلول السرياني فالعلم بالبسيط يقتضى
عدم انقسام النفس بخلاف انقسام الحال فانه لا يقتضى انقسام المحل فان المعدوم
المنقسم قائمة بالنفس مع عدم انقسامها فليس بشيء اما اولا فانه مبنى على ان
يكون فيه في محله المتعلق بالقسمة واللاقسمة اى لا يقتضى انقسام المحل ولا عدم
انقسامه اقتضاءً اولياً ولا يخفى فساده لانه لا يخرج الكم النقطة بقيد اللاقسمة
لانها لا يقتضى عدم انقسام محلها اعنى الخط بل عدم انقسام نفسها فهو ظرف مستقر
حال من فاعل يقتضى اى لا يقتضى حال حصوله في محله فائدته ان المعتبر عدم
الاقتضا بحسب الوجود الخارجي دون الذهني والا لم يخرج الكم لان اقتضائه
القسمة ليس في الذهن والا لم يمكن تصوره بدون تصور القسمة واما ثانياً
فلان في الحلول السرياني المحل والحال متلازمان في الانقسام وعدمه اى الاجزاء
المتباينة في الوضع فالقول بالتفرقة وهم لا يقال الكيفيات اما مركبة

في الخارج فيكون مقتضية لقسمة له او بسيط فيكون مقتضية للاقسمة فلا يكون
التعريف صادقا على شيء من افراد المعرف لانا نقول التركيب يبطل بالقسمة
فلا يكون مقتضيا لها لان المقتضي يجامع المقتضى والبساطة الخارجية تقتضي ان
لا يكون لها جزء خارجي لا ان لا ينقسم فان السواد بسيط في الخارج منقسم بحسب
انقسام المحل قوله معقولة بالقياس الى الغير لاقتضائها النسبة الموجبة لكونها
معقولة بالقياس الى الغير الى ما نسب اليه قوله لا تقتضي لذاتها النسبة وان
كانت عارضة لها قوله على تصور غير المراد بالغير الامر الخارجي كما هو المتبادر
فلا يلزم خروج الكيفيات المركبة قوله لان الاعراض النسبية آه هذا على
تقدير كون النسبة ذاتية لها ظاهر واما على تقدير عروضها لها فلان تصور
المعروض لا يتوقف على تصور العارض ولاجل هذا عدل عنه الى قوله ولا
يكون معقولا بالقياس الى الغير قوله معارضة لها اشار الى ان المراد
نفي التوقف الذي يقتضي التقدم لا الاستلزام قوله وكذا الحال اي في
انها موجبة لتصورات متعلقاتها غير متوقفة عليها قوله كالجذرية و
الكعبية العدد المضروب في نفسه يسمى جذرا والحاصل منه مجذورا واذا
ضرب ذلك العدد في الحاصل من ضرب نفسه يسمى كعبا والحاصل مكعبا
قوله واعترض عليه آه والجواب ان المراد بالتوقف امتناع حصول تصورها
بدون الغير لا مجرد الترتب والتصورية والتصورات المكتسبة يمكن حصولها با
وجه ورسوم اخرى توتيه بمؤنة الترديد لا مؤنة لان المقصود بالترديد ضبط
الاقسام وسهولة الاستقراء فان القسم الاخير يحتاج الى الاستقراء دون
غيره قوله كالحرارة وكذا الحال في المذوقات والمشمومات والمسموعات
فانه يتكيف الاعضاء التي فيها الحواس بكيفية مدركاتها قوله فانه يلقي
بشحمة آه ليس المراد به ان الصورة الادراكية تستوا ولانه يستلزم
ان يكون جميع الادراكات داخلا في الكيفيات المحسوسة بل يتكيف الجليدية
بنفسه فان الناظر الى الخضرة مثلا اذا نظر الى غيرها يحس لونها مخلوطا بالخضرة
بتكيف العين والخيال بها قوله فانا نعاين الجم اي [illegible] جسمه كذا في الشفا

في الشفا قوله هو التحريك واما مدافعة ما يجاوره بتحريك جسمه وان كان فعله
بالواسطة لكنه ليس بثقل اذ عبارة عن المدافعة الطبيعية كذا قيل وفيه ان الحرارة
في المحل ورايتنا كذلك والصواب ان يقال لم يصدر عن الثقل المدافعة بلا واسطة
بل بواسطة التحريك والمراد ان يكون فعله التشبيه بلا واسطة قوله اذ لا يجوز
ادخالها في الكم آه في الشفا يظن بها انها من باب الكمية قوله ولا يمكن ادخا
آه في الشفا قد يظن انها من باب القوة واللاقوة قوله مناقضة بين كلا
لا مناقضة لان المقصود اولا مجرد بيان وجه الضبط كما صرح به والمقصود آخرا
تحقيق كونها من جملة المحسوسات قوله وينتقض آه قد عرفت اندفاعه قوله
فانه غير معلوم لو قيل المراد ان علم ان فعله بالتشبيه محسوس وان لم يعلم آه
اندفع هذا المنع قوله بان يكون للنفوس كالعلم والقدرة والارادة قوله
او للاجسام كالحياة واللذة والالم والصحة والمرض قوله بضيع الكيفيات آه
في الشفا فان لم يرض ذلك في الكيفيات بهذه المقولة وكانت الكيفيات
ما يعرض للجواهر الجسمانية فيجب ان ينقسم على نحو ما قلنا قوله تسميته بالتموج
المجاز او [illegible] كذا في الشفا قوله ثم اشار كلام على سبيل الاستئناف
او عطف على انها لسرعة زوالها كانه قيل اذ هو لسرعة آه وهو بيان لذلك
قوله فيحرم القسم الثاني على صيغة المجهول من حرمه الشيء يحرمه اذا منعه اياه
كذا في الصحاح وكان الظاهر فيحرمه الا انه ترك الفاعل لعدم تعلق الغرض به
قوله فتنقض آه فعلى هذا الاستعارة ولا نقض قوله لوجهين آه حاصل الوجه
الاول عمومها من حيث الادراك فيكون اقدمها ادراكا وحاصل الوجه الثاني
عمومها من حيث الوجود فيكون اقدمها وجودا قوله فلا يتصور مزاجه النوعي
واما بقاء الشخص فمنوطة به الصحة قوله في اعضائه اي في ظاهر جميع الاعضاء
غير مختصة بعضو معين كسائر الحواس لان الحارس واجب في كل منها
قوله كالخلد بضم الخاء المعجمة وسكون اللام كورش قوله كالطير المبث
بهوائه والحمر الذي يوجد في عمق الارض ويقال له معا الارض قوله
فلا حاجة له الى متوسط آه واما المحل فلا يشترط خلوه عن الكيفية المدركة

235

فی شی من الحواس الخمسة بل الواجب تکیفه بالضد او الغرض اضعف مما یدرکه
فان تکیفه بالقوی او المساوی یمنع ادراک کیفیة المحسوس علی ما یشهده التجربة
قوله ای یجمع آه لمنع العکس خلاف ما ذکره قوله کذا ذکره فی کتابه ای جعلنا
العکس علی خلاف المتبادر لانه المذکور فی کتابه وان وقع فی کلام البعض ان
البرودة تجمع المختلفات کما فی الزبد وتفرق المتماثلات کما فی انشقاق الارض
فی شدة البرد قوله معدة للاجتماع ای مهیاة له ولیس المراد المعنی الاصطلاحی
اولا یمتنع اجتماع الحرارة مع اجتماع الصادر عن طبایعها قوله فان کثیرا
آه فیکون تعریفها بذلک تعریفا بالاخفی لانا نقول جوابه بتغییر الدلیل بان انما
کانت التعریف بذلک الحکم رکوب الشطط لان الاحساس بجربانها قوله
مثل ما یفیده الاحساسات آه فانه اذا حذف من صورة الجزئیات من
شخصها ما حصل خفایها بنفسها وهو علم بالکنه الاجمالی الاقوی من تصورها
بالوجوه ونعم لو عرف بالاثبات لکان اقوی من ذلک العلم لکن الاطلاع علیها
فی الحقایق متعذر وما قیل انه یجوز ان یقصد من التعریف علم الشیء بالوجه
وان کان العلم بحقیقته حاصلا فجوابه ان ذلک فی الحقیقة تصدیق بثبوت
الوجه ولا یصیر له بحصول ما لیس بحاصل قوله وح ای حین لا یفرقها
النار تفعیه تفصیل متقاربة فی الکمیة انتقارب فی الکمیة دلیل التقارب
فی القوة لکون القوی متشابهة فی العناصر بحسب کمیتها وانما لم یقل بنسبة
لانتفاء المعتدل الحقیقی سوا قلنا بامتناعه اولا قوله حرکة دوران فان
کل واحد منهما لا یقوی علی جذب الآخر علی الاستقامة لتعادلهما فی القوة فیجذب
علی الدوران ویصعد کما یشاهد فی البوتقة ارتفاع اجزاء الذهب
فی وسطها قوله جایز ای لیس بممتنع واقتصر علی الجواز مع کونه واقعا
لکفایته فیما هو المطلوب قوله وان غلب اللطیف جدا بقی ان یکون
اللطیف غالبا لا جدا فلعله داخل فی التقارب قوله ای طبل ممنها
آه اندفع بهذا التفسیر ما قاله الامام من ان قوله فعلیه مستدرک فانه
کالجسم فی الانسان جسم حیوان لکن تفسیر الفعلیة بما ذکره الشارح قدس سره

236

سره مما لا قرینة علیه فان الفعلیة فی مقابلة الانفعالیة فی اطلاقاتهم فلا یصح آه
قال الشارح قدس سره فی حواشی شرح المطالع الاصفهانی هذا الکلام اذا اثرت
الحرارة فی الجسم المرکب من الاجسام المختلفة لطافة وکثافة وربما اثرت فی
الجسم البسیط کالماء افادت تفریق المتماثلات وجمع المختلفات قوله ثم انه
یختلط آه اشار بایراد کلمة ثم الی ان الاختلاط والالتزاق لیس ناشیا
من الاحالة والتفریق بین الهواء والماء بل الهوی امر اتفاقی فی الشفاء فاما
ما ظن من ان النار تفرق الماء فلیس کذلک فان النار لا تفرق الماء بل اذا احالت
اجزاء منه هواء فرق بینه وبین الماء الذی لیس من طبیعته ان یلزم من ذلک
ان یختلط بذلک الهواء اجزاء مائیة فیصعد مع الماء ویکون بخارا فاندفع ما قیل
ان اراد بنفس ذلک التفریق فعل النار ابتداء فمسلم لکن التفریق بین المختلفات
ایضا لیس فعلها ابتداء وان اراد انه لیس فعلها مطلقا فممنوع قوله بواسطة
التقطیر ای تقطر الاجزاء المائیة عنه قوله ممات البدن الحیوانی بالنما ول
او بالشطح قوله ای تاثر البدن آه یعنی العقل وکذلک النهی عن الحار
الغریزی فیتاثر البدن من حرارات احسن بها اولا الابعد التکرار والکثرة
یتناول الحار بالقوة الذی فی المرتبة الاولی فان مراتب الادویة قد جعلت
اربعا الاولی ان یفعل فعلا غیر محسوس الا ان یتکرر او یکثر والثانیة ان یوجه
حرارة مبنا لکن لا یهلک ولا یبعد والرابعة ان یهلک ویفسد قوله ان الحرارة
الغریزیة التی هی آلة للطبیعة فی افعالها کالجذب والهضم وغیر ذلک ولذلک
نسب الیها کدخدائیة البدن وارسطو یسمی الحرارة انما یستفیدها المرکب
بالغلبة علیه کما یفاض النفس والقوی علی ما حکی الشیخ عنه فی الشفاء قوله
فی عین الاعشی آه لفظ الاعشی وقع موقع الاجهر لان الاعشی هو الذی تبصر
نهارا ولا تبصر لیلا والاجهر وسبب الاعشی بخار خاص بسبب ما یکدر نور
الباصرة لیلا وبالنهار یذوب بسبب حرارة الشمس فیبصر نهارا وسبب
الجهر ضد ذلک فالاعشی لا یبصره حرارة الشمس بل ینفعه ونظر بالاجهر
ویمکن الاتوجه بان حرارة الشمس سخنه فیکون سببا بعیدا للاحرار قوله

فيفضل ما ذكره يدل على مغايرة الحرارة الكوكبية للغريزية للنارية ومغايرة الغريزية
ولا يدل على مغايرة الحرارة الكوكبية للنار للغريزية ووجهه ان الكوكبية اذا قويت
وافرطت اوهنت القوى وافسدت افعال البدن نجار بخلاف الغريزية
فانها مهما اشتدت كما في الشبان زادت الافعال الطبيعية جودة قوله لابد
فيها آه فانه كانت القوية لا يتفعل عن السم الوارد اصلا فلا يتأثر البدن
عنه او تدفعه بعد تأثر البدن به اما بنفسها بان صارت قوية على دفعه
بعد تفرقه او بامداد او وايفيدها قوة وان كان الدوا واردا بعد
السم لاجبار الطبيعة على الدوا لموافقتها لها في حفظ التركيب قوله الحرارة
الغريزية وهي الحاصلة في بدن الحي تفاعل العناصر قوله ومنهم من جعلها
آه اليه ذهب جالينوس وتبعه الاطبا قوله بل في كون الغريزية
آه اي حافظة بما هو داخل في المركب بموجب لالتيام اجزائها قوله و
استفادت اي استفاد المركب لاجلها فالكلام مجازي قوله ولدنت
العناصر ولو سلم كونها متحركة بالتبعية فالحركة التبعية لا تحدث الحرارة
والمراد بالعناصر كلها فيندفع مناقضته لما سيأتي قوله فانها ملامسة
سطوحها لا يتحرك الا بعض سطوحها ما فلا يلزم من تحرك بعضها كالنار
بتبعية فلك القمر لعلاقة منها ان يتحرك جميعها قوله على انه جواب النفي
اي لا حركة فلا تسخن قوله وبعض التحريك آه هذا الكلام منع للسند فان
المجيب كان مانعا للزوم حركة العناصر مستندا بانها املس فيجوز ان لا يتحرك
بحركة الافلاك قوله فالاولى قد عرفت وجه اختيار لفظ الاولى قوله
في الجواب اي عن شبهة لزوم حرارة العناصر بالحركة التبعية لا عن
شبهة ابي البركات قوله لان البرد آه منقوض بالنفي وعلة له قوله
اي كيفية آه يعني ان تفسير الرطوبة بما ذكر قول مجازي لان الالتصاق
وسهولته من الاضافة والرطوبة ليست منها والمراد كيفية تقتضي ذلك
فلا يرد ما قيل ان الرطوبة لو كانت عبارة عن سهولة الالتصاق لوجب
ان يكون اليابس المدقوق دقا ناعما رطبا لكونه كذلك لان سهولة

سهولة التصاقه بسبب تصغير اجزائه والتصغير ليست بكيفية واما ما قيل من
التصاقه بواسطة مخالطة الاجزا الهوائية فليس بشيء لان من فسر الرطوبة ب
سهولة الالتصاق لا يقول برطوبة الهوا فلا يتجه هذا الجواب من قبله قوله قال
ابن سينا آه في الشفا ما حاصله ان بعض الاجسام الرطبة اذا فتتنا اجزاءه
نجد فيه التصاقا ما بما يماسه فالظاهر رطبة ان الرطوبة هي الالتصاق وليس كذلك
والا لكان ما هو اشد التصاقا ارطب فيلزم الدهن والعسل ارطب من الما
قال الامام هذا انما يلزم لو فسر الرطوبة بنفس الالتصاق لكنها عبارة عن
سهولة الالتصاق بالتفرق مع سهولة الانفصال عنه ولا شك ان الما ا
الكمل في هذا المعنى وبما نقلنا ظهر لك ان اعتراض ابن سينا على من جعل
الرطوبة نفس الالتصاق وان تفسير الامام كتفسير الجمهور اي تفسيره يدفع
الاعتراض المذكور وايراد المصنف اعتراض ابن سينا على تفسير الامام
والجواب عنه بما ذكره سهو قوله لانه اذا كان آه التقريب غير تام لانه
لم يجعل الالتصاق معلقا للرطوبة بل سهولته قوله وصفان وجود الوصفين
غير معلوم انما المعلوم سهولة الالتصاق والانفصال وسهولة قبول الاشكال
وتركها قوله باعتبار احد هذين الوصفين فيه بحث لجواز ان يكون وصفه
باعتبار الثلاثة الذي في طبيعته كما هو مشاهدهم العوام قوله نعين الثاني
فصح التفريع المستفاد من الفا في قوله فهي سهولته آه قوله وايضا
آه مبني على هذا اعتبار الانفصال وما سيجيء في المتن اعتبار سهولته
فلا اتحاد قوله ويرد ذلك لان اعتراضه على التفسير المذكور الامام مبني
على عدم الفرق بين نفس الالتصاق وسهولته واذا كان كذلك يرد الاعتراض
المذكور على تفسيرها بسهولة قبول الاشكال وتركها قوله واتفقوا على
ان خلط آه الاتفاق انما على ان خالط الرطب الذي هو الما لا يكون
رطبا في الشفا في فصل انفعالات العناصر ليتمسك جوهر الما بعد سيلانه
بملاطة الارض وليتمسك جوهر الارض عن تشتته بمخالطة الما وقبل
ان ذلك الحكيم انما هو للرطب بمعنى ذي البلة فان اطلاق البلة شايع

وجه انه اراد بالبلة ما يبقى من الجسم الرطب الجاري على ظاهر جسم آخر فلا يلك
اى خلط المبتل باليابس لا يفيد الحكم المذكور وان اراد الكيفية التى بها
فى الجسم المحسوسة فهى الرطوبة **قوله** لانها ارق قواما هذا التعليل يفيد بان
رقة القوام تقتضى سهولة قبول الاشكال وهو باطل والا لكانت الرطوبة
عبارة عن رقة القوام نعم انها تجامع رقة القوام والتبس والتبلل وشئ
نشأ منها وبما ذكر ما ظهر الجواب عما ذكر من لزوم كون الهواء ارطب من الماء
لانه ارق قواما منه **قوله** وان ارقة القوام وحدها آه يشعر بان رقة القوام
بها مدخل ايضا وح يبطل تغيرها بكيفية تقتضى سهولة قبول الاشكال فالاولى ان
يقول وان رقة القوام توجب سهولة الشكل **قوله** فلا يلزم كون النار رطبا
لا النار الصرفة ولا النار التى عندنا اذ ليس فى طبيعتها سهولة قبول الشكل
وان فرض حصولها فى نار عندنا بواسطة فى لطة الهواء وانا قلنا وان فرض
لان الماء هنا يدل على شكلها بشكل ما يوقد فيها واما سهولة الشكل فغير
معلوم فانه بمجرد الابعاد وحصل شكل صنوبرى فاذا بلغ وبلى ما يوقد فيه
بالوقود رسد المخارج وهو فى النبع يحصل بها شكل ما يجويه **قوله** منفا
فى الحقيقة آه كما هو عند القائلين بالجزء **قوله** ومتواصلة فى الحقيقة
عند الحكماء والتواصل لا ينافى التدافع لانه انما يقتضى وجود الاجزاء لا انفصالها
فالتدافع منها حاصل مع الاتصال وبذلك يتحرك الاجزاء عن امكنتها بالذات
فلا يلزم ان يكون الحجر الهابط سببا لاعلى ما وهم ثم ذلك التدافع المو
للحركة قد يكون طبيعيا كما فى الماء المنحدر وقد يكون قسريا كما فى الرملى **قوله**
متفاصلة فى الحقيقة وهو الاظهر لان تدافعها ما يشبه فيه **قوله** لانه
متصل واحد فى الحقيقة آه فى كون الماء متصلا واحدا فى الحقيقة
نظر لجواز ان يكون السيلان سببا للانفكاك بين الاجزاء نعم الماء الراكد
متصل **قوله** لعل الاقرب آه لعل وجه الاقربية انه قال اولا لو فسرنا اليبوسة
بالكيفية التى باعتبارها تغيير قبول الاشكال لم يبق بينها وبين الصلابة
فرق ثم قال بعد نقل ما قاله ابن قرة فظهر الفرق بين اليبس والثابتة

والثابتة وبين الصلابة وانت خبير بوضوح الفرق لان الصلابة كيفية
بها ممانعة الغامز واين هذا من اليبوسة **قوله** فاليبوسة هى الكيفية آه
على هذا لا تكون اليبوسة على الملموسات ولا يكون الحجر يابسا ويكون الماء
رطبا وان كانت سهولة التفرق لكنها ليست غير الاجتماع او يكون واسطة
ويتعلق هذه اليبوسة بمعنى الجفاف فان الجسم المبتل اذا اثر فيه الحر الرطوبة
الغريبة يصعب تفرقه ويسهل اجتماعه عما كان قبله واذا جف صار الامر
بالعكس **قوله** فانقسم المنسوب آه لكن ذكر الامام فى فصل بيان الثابتة
واللزوجة **قوله** والمذكور آه يعنى التغير فى تفسيرها بسهولة الانفكاك وعدمها وجعل
مقابل اللهس واليابس الصلب ولا يخفى انه ليس مقابلا لها **قوله** واعلم
ان اللزوجة هذا هو المذكور فى الشفاء ولعل هذا الاختلاف مبنى على الاختلاف
فى تفسير الرطوبة اذ لا بد فيها من الرطوبة مما ذكر فى المتن بناء على تفسيرها بسهولة
الالتصاق وما فى الشفاء على تفسيرها بسهولة قبول الاشكال **قوله** هو الذى
يكون آه سواء كان بسيطا كالماء او مركبا كالقطن الطرى **قوله** هو الذى التصق آه
ويقال على ما يشمل المنتقع وهو المترتب بالرطوبة الغريبة على ما فى الشفاء و
قوله وهى المقتضية آه فيه انها لو كانت مقتضية لكانت هى الرطوبة ولكانت
النار ارطب من الماء والهواء فالواجب اسقاطه كما فى الشفاء **قوله** فى اللغة
بالماهية آه لاختلاف آثارها وهذا الخلاف مثل الخلاف الذى فى الحرارة
الغريزية والنارية والكوكبية **قوله** وان امكانها آه اى الامكان
الذاتى وان كان ممكنا عند العقل **قوله** فيتسلسل له وما قيل يجوز
الانتهاء الى قابلية عدمية مدفوع بما مر مرارا فى الامور العامة بان كل
ما من شأنه الوجود العينى فالاتصاف به فرع وجوده فلا يجوز الاتصاف
بقابلية عدمية الا ان يقال باختلاف القابليات بالماهية **قوله**
بعلة القابلية اى بكيفية **قوله** فكذلك اى عدمية اذ لا شئ سوى
الجسم يقتضى القابلية المذكورة **قوله** فهى علة القابلية هذا
الترديد بالنظر الى ما وقع فى الشفاء حيث فسرها بالقابلية ثم قال انه لو

فى زق والمراد ما يوجب القابلية قوله لو كانت الرطوبة محسوسة لكانت آه
فيه بحث اما اولا فانه يستلزم ان لا يكون الحرارة محسوسة لان الهواء لا يخلوا
عنها لكونها مقتضى طبعه فلو كانت الحرارة محسوسة لكانت حرارة الهواء المعـ
المعتدل الساكن محسوسة وكان الهواء محسوسا دائما آه وكذا لو قيل ببرودة
الهواء فاندفع ما قيل فى جوابه عدم خلو الهواء عن الحرارة والبرودة ممنوع لانه
قد يكون معتدلا بحيث لا يكون فيه حر ولا برد كيف والاعتدال يقتضى
مرتبة متوسطة لا تخلو عنها واما ثانيا فلان عدم احساس فرد من افراد
الرطوبة لا يقتضى عدم احساسها مطلقا لجواز ان يكون ذلك بواسطة
عدم انفعال الملامسة بذلك الفرد اما لضعفه او لموافقته العضو
الحاس او لاستمرار احساسه كيف وانتفاء الادراك بشئ لا يدل على
انتفائه فى نفسه قوله فالاظهر انها وجودية محسوسة لانه لا شك فى
احساس شئ عند التصاق الماء الذى لا حر فيه ولا برد وليس ذلك
نفس الالتصاق لانه من الاضافة المعقولة ولا ذات الجسم لانه
جوهر فهو شئ آخر وهو المعنى بالكيفية المتنفية قوله وان كان
للبحث آه بان يقال لا نم وجود شئ محسوس بالذات والمحسوس بالعرض
بواسطة تماس الماء بسطح العضو هو الالتصاق والجسم كالعمى
المبصر بواسطة اتصاله بشكل عين الاعمى قوله ولعله اراد
آه الترجيح ليس له القياس الى المعنى الاول فانه منصوص فى
الشفاء حيث قال يجب ان يعلم ان الرطب هو الذى لا مانع فى طباعه
البتة عن قبول التشكل عن رخصة واليابس هو الذى فى طباعه
مانع فيكون نسبة الرطوبة من هذا الوجه الى اليبوسة قريبا من
نسبة الامر العدمى الى الوجودى فيكون الاحساس بالرطوبة ليس
الا ان يرى مانع ومقاوم واليبوسة ان يرى مانع ومقاوم انما
الترجيح بالقياس الى المعنى الثانى فانه لم يصرح به فى كتاب النفس بل
قال الامدى التحقيق فان المشهور من امرها انها الحرارة والبرودة

والبرودة والرطوبة واليبوسة والخشونة والملاسة والخفة والثقل
فانه المشهور يشعر بانه اراد بالرطوبة المعنى الذى عند الجمهور وهو
الالتصاق قوله والاطلاع على ما يحتوى به قد عرفت ما فيه من الابرام
والنقض قوله فتفاء الاستاذ وقال ان الجواهر متماثلة ولا تفاوت
بينها بالخفة والثقل انما التفاوت فى الاجسام بكثرة الاجزاء وقلتها
فليس عرض فى الجسم يسمى بالموافقة او يليه بها قوله على تذكير
ضمير المصدر فان المصدر الذى يجوز فيه التذكير والتانيث
نظرا الى لزوم التا له فلا تانيث لا لفظا ولا معنويا قوله اذا
اختلفا فى الصغر والكبر واتفقا فى مقدار الجانب الذى يحتاج
يخرق كل واحد منهما المعاوقة الى رجحى فلا يرد انه يجوز ان يكون
التفاوت بينهما باعتبار الخرق فان الكبير يحتاج فى حركته الى خرق
كثير بخلاف الصغير قوله على ذلك التقدير اى تقدير عدم مبدا
المدافعة قوله اذ ليس فيها مدافعة وما قيل انه لم يكن فيها
مدافعة حال الحركة القسرية لكن القسرى ورد على المدافعة
الطبيعية فاعدمها وافناها ولا شك ان عدم القوى بكسر
انكارا اشد من انكار عدم الضعيف فوهم لان المدافعة
الطبيعية مشروط وجودها بعدم المانع فاذا صح القاسر الطبيعة
ووجد المانع من مقتضاها انتفت المدافع لان القوة المستفادة
بعدمها ونفيها قوله واجاب عنه آه منع لعقوله ولا ادعاء وقوع دافع خلى
عنها قوله وتنبيها آه دفع لما يقال المقصود اثبات مبدا المدافعة
اعم من ان يكون الطبيعة او غيرها بمعنى اطلاق الميل والاعتماد
على الطبيعة بعيد جدا وحينئذ ان البعد من حيث اللغة مسلم ولا
ومن حيث الاصطلاح نعم وما قيل فى وجه البعد من ان الطبيعة
جوهر فلا يكون من مقولة الكيف ففيه كون الميل بمعنى مبدا
المدافعة من الكيف غير مسلم عند من يقول بانه نفس الطبيعة وانه

بوتم هذا الوجه لدل على الامتناع لا على البعد قوله وليس ذلك المعاف
نفس المدافعة اي مدافعة كل واحد منها للخفة الى جهة لان كل واحد
منها يجدد في نفسه المدافعة الى خلاف جهة فظهر ان المدافعة آه لكن لم
يظهر ان المدافعة الطبيعية مبدأ غير الطبيعية وهو المقصود بالاثبات
لترتيب الاحكام عليه قوله اخذها العامة من جهات الانسان
آه بان اعتبروها اولا في الانسان ثم عمموها كما سيجيء وفي عطف الاطراف
عليها اشارة الى ان للاطراف ايضا مدخلا في اخذ الجهات و
في التوصيف بقوله التي هي القدام آه اشارة الى ان هذه الاسماء
تطلق على الجهات والاطراف كلها كما سيصرح به قوله في الجانب
الذي آه اي ما يلي الجانب الذي هو اقوى على ما في الشرح الجديد و
شرح حكمة العين وغيرهما والجانب الاقوى هو الجنب البعيد عن
القلب فان حرارة القلب اضعف الجانب الذي منه وانما
قال في الغالب لانه قد يكون الجانب الايسر قويا في بعض الناس
بسبب الاستعمال قوله ومنه ابتداء الحركة فان الانسان اذا اراد
ان يتحرك من غير قاسر ابتدأ من الجانب الايمن قوله واليه
حركاته بالطبع اي اليه حركاته الارادية ما دام على النهج الطبيعي
لا كالمعهود فان ذلك غير طبيعي بل بتكلف كذا في الشفا واعتبر
هذا القيد لان محاذاة الوجه قد يقع على اليمين والشمال بان يلتفت
اليهما قوله وهناك حاسة الابصار آه جملة حالية اي يكون حركته
الارادية اليه بالطبع حال كون حاسة الابصار فيه فانه اذا لم يكن
حاسة الابصار هناك في جانب آخر لا تكون الحركة اليه بالطبع
بل بالتكليف قوله ثم عمموها آه بان شبهوها بالانسان بوجه
من الوجوه الا ان اعتبار القدام والخلف للجميع حاصل حال
حركته وسكونه بخلاف الاجسام المتحرك غير الحيوان فان اعتبارهما
فيها حين كونها متحركة فان الجهة التي يتحرك اليها قدامها والمتروكة

والمتروكة خلفها وان تغيرت حركتها بغير قدامها وخلفها كذا في الشفا قوله و
ان لم تكن اجزاء متمايزة كالفلك حيث شبهوه في حركته الشرقية برجل مستلق رأسه
الى الجنوب ورجله الى الشمال فيكون فوقه الجنوب وتحته الشمال ويمينه المشرق
وشماله المغرب وقدامه جهة النصف السطح الاعلى من الفلك وخلفه ما يقابله
قوله فلكل جسم آه جهات ست اي ما يحاذي الاطراف الستة يتوقف على
اعتبار الاجزاء ولذا لا امتياز للجهات في الكرة الا بعد فرض الاشياء بحسب
ابعادها الثلاثة قوله سمها على صيغة التأنيث والضمير راجع الى الخاصة
قوله فالاعتبار الخاص يشمل آه حيث اعتبروا في تميز الجهات الاجزاء الم
المتميزة في الجسم وهي الاطراف قوله وان امكن آه بنا على ان الابعاد
الواصلة بين الاطراف متقاطعة على زوايا قائمة وفرق آخر بين الاعتبارين
ان العامة اعتبروا الاطراف وعينوا الجهات بازائها ثم اعتبروا الابعاد
الواصلة بينها فقالوا طول الانسان من رأسه الى قدمه وعرضه من يمينه
الى يساره وعمقه من قدامه الى خلفه والخاصة اعتبروا الابعاد المتقاطعة
اولا ثم اعتبروا اطرافها وعينوا بازائها الجهات كذا يستفاد من الشفا
قوله فلانه اعتبار التقاطع على قوائم آه وعلى تقدير اعتبار العمو
الحضارة التقاطع على زوايا قوائم في ابعاد ثلاثة انما اذا فرض امتداد
واحد اصلا ووضع وضعا من غير ان يكون الطبع توجيه فرتب عليه المقاطعة
بالقوائم ولو فرض مكان ذلك الامتداد الاول الواحد غيره مما ليس
موازيا له لوقعت ثلاث مقاطعات اخرى على قوائم غير ذلك الابعاد
ووقعت جهات غير ذلك بالعدد وكذا في الشفا قوله متناهية المقدار
دون الوضع كالدائرة والكرة بل الدائرة آه في الشفا واما الدائرة
فلا جهة لها بالفعل الا واحدا قوله هذا الكلام آه اي ما نقلته
من الامام واما كلام المصنف فلا دلالة له على ذلك قوله بدل التعبير
آه حيث اطلق الجهات على اطراف الامتدادات ولو قيل ان في كلامه
[illegible] والمراد انها محددات الجهات كما في قوله هما جهتان مطلقة

بما يجد الجهتان وقس على ذلك ثم لم يجمع في دفعة اي قسمة الجهات الى جهات
مطلقة ومطلق الجهات والى ما قلنا يشير عبارة الشفا حيث قال وان اعتبر
جميع انواع المتناهي حتى الى الزوايا كانت له جهات ثمان اربع الى الخطوط و
اربع الى الزوايا ولعل في قوله بصريحه اشارة الى ما قلنا **قوله** ان يكون
جميع متبدلة لان الاطراف متبدل بتبدل اوضاع الجسم **قوله** جهات
مطلقة اي ليس اعتبارها بالقياس الى جسم دون جسم ومطلق الجهات اي
يكون جهة في الجملة **قوله** منتهى الاشارات ومقصد الحركات اتى بصيغة
الجمع الى عدم اختصاصها بجسم دون جسم **قوله** اذ يمكن اعتبار الاشارة
آه فهي منتهى اشارة وحركة واقعتين في امتداد ذلك الجسم **قوله** ليسا
صفة للقدم والرأس بان يكون ظرفا مستقرا واقعا موقع الحال عنهما **قوله**
بل هو متعلق آه اي ظرف لغو يفيد التقييد بكون الولي والقرب طبيعيا
قوله واذا ثبت آه بيان لارتباط قوله واعلم الى قوله بل الحق بما
قبله من بيان احكام الاعتبار **قوله** امرا واحدا اي بالنوع يتحقق في
كل جسم واحد من افراده فلا اجتماع للضدين وللمتماثلين وما قيل ان
المراد انه واحد بالشخص فوهم لان العرض يتعدد بحسب المحل فكيف
يكون واحدا بالشخص في جميع الاجسام **قوله** والاختلاف في القسمة
اي شعبة ذلك النوع بحسب الاعتبارات **قوله** وقد يجتمع الاعتبا
رات المختلفة بالاعتبار الواحد بالذات **قوله** هو الاشبه باصول
اصحابنا من القول بالتعدد ولم يذكر الشارح قدس سره تلك الاصول
وما وقفت عليها حتى ينظر وجه الاشبهية ولعل عند غيري بيانها **قوله**
فقد اجتمع فيه اعتمادان آه وليس هذا مخالفا لما مر في الحلقة من انه
لا مدافعة فيها حالة الجذب لان المنفي فيها هي المدافعة الحاجبة الى دفع
والمثبت ههنا المدافعة الى خلاف جهتيهما **قوله** لان اجزاء الافراد
متجانسة اي متماثلة لا اختلاف بينها بالطبع فلا تتفاوت بالثقل والخفة
لانها عبارة عن المواقتين الطبيعيين ولا يرد ما قيل انه يجوز ان

لا يكون التفاوت والاختلاف بفعل الفاعل المختار وانه لو تم لزم عدم التفاوت
بينهما بسائر الاعراض كالالوان والطعوم وانه يجوز استناد التفاوت الى الهيولى اما
الاول فلان [illegible] فظاهر لانه لو كان في جواز خلق الثقل والخفة فيها انما الكلام في كونهما
مقتضى طبايعها واما الثالث فلان التشخص عند المتكلمين عدمي لا يجوز ان يستند اليه
الامور الخارجية **قوله** والخفة في الاجسام آه اي خفة جسم بالقياس آه كالهواء
بالنسبة الى الماء عائد الى قلة اجزائه فلذلك يعلوه فالزق المنفوخ المحبوس في الماء
يعلوه لان قلة اجزاء الهواء المنفوخ فيه بالنسبة الى الاجزاء المائية لو ملاء ذلك الزق
بالماء تقتضي طفوه على الماء يكذبه الحس وما في شرح المقاصد من انه يجوز ان لا
يحس بالصغرها مع فرط الامتزاج بالاجزاء المائية مما يكذبه العقل فانه
كيف يحس بالاجزاء المائية والانفصال بينهما مع غاية صغرها والتباعد بينها لتعسر
اشتمالها **قوله** فالميل الصادر آه بيان لفائدة تقييد الخارج بالمختار بالاشارة
الحسية وفائدة التقييد بقوله وصادرة عن الارادة وما قيل انه اذا
تحرك الحجر بارادة الفاعل المختار الى فوق بميله قسري مع انه لا يصدق
عليه انه بسبب ممانع عن تحقق الميل في الاشارة فوهم لان ذلك
الميل ارادي كيف ولا فرق بينه وبين الميل الذي يجد به لغويا في
ابداننا وكذا ما قيل في صورة امتناع الخلاء كالدراقات والقارورة
المخصوصة المكبة على الماء فانهم قالوا القاسر فيها امتناع الخلاء وهو ليس
ذات وضع لان القاسر فيها ملازمة سطوح الاجسام بواسطة امتناع
الخلاء والنسبة الى امتناع الخلاء على سبيل التجوز **قوله** مركبة من ان
قباض وانبساط الانقباض حركة اجزاء العرق من الطرف الى الوسط
والانبساط حركتها من الوسط الى الطرف وشبه القدماء ذلك بقوم يخلوا
فيثب عدو مرة الى خلف فيبعدون دايرتهم ويتقاربون اخرى
الى قدام فيضيقون دايرتهم **قوله** لترويح الروح الحيواني ليس قيدا
احترازيا بل هو بيان لغاية حركة القبض وهي تعديل الروح الحيواني
واخراج فضلاته وانتشارها بقوله لترويح آه فان الترويح انما يحصل

بالتعديل والانضاج وتفصيله ان الروح الحيواني لا يمكن ان تكون الا لطيفا حارا جدا ليكون سريع النفوذ ولا شك ان اللطيف الحار خصوصا كثير الحركة سريع الاستحالة الى النارية لمناسبة جوهرها وذلك هو داعي الاشتعال والخروج عن الاثار النفسانية فوجب ان يكون له جسم بارد مناسب للروح الحيواني في اللطافة والخفة ليعدله وهو الهواء فهو ينفذ الى القلب والشرايين المتعلقة به بان يدخل اولا في الرية بحركة النفس ثم يدفعه الرية بعد اصلاحه الى العروق المسماة بالعروق الخشنة ويندفع منها الى سائر الشراين الوريدي ومنها الى القلب ثم منها الى جميع البدن ويعدل مزاج الحيواني ثم ذلك الهواء يتسخن بمصاحبة الروح فلا بد من دخول هواء اخر وخروج الاول فيخرج الاول مع الفضلات المفسدة لمزاج الروح **قوله** فان لم يجر وما فيها آه في شرح المقاصد ان حركة النبض طبيعية مركبة من صاعدة وهابطة فان طبيعة الروح والشرايين من شانها احداث الحركة من المركز الى المحيط وهي الانبساط واخرى من المحيط الى المركز وهي الانقباض وليس الغرض من الانبساط تحصيل المحيط ليلزم الوقوف ويمتنع العود بل جذب الهواء البارد المصلح لمزاج الروح ولا من الانقباض تحصيل المركز بل دفع الهواء المفسد مزاجه والاحتياج الى هذين الامرين مما يتعاقب لحظة فلحظة فيتعاقب الاثار المتضادة من القوة الواحدة انتهى ولا يخفى ان القول بكون الانبساط والانقباض صاعدة وهابطة بعيد فان اجزاء العرق في الحالتين تتحرك من جميع الجوانب الى وسط العرق او الى طرفه نعم يصح ذلك القول اذا قيل ان حركة النبض لو تيرته على ما ذهب اليه البعض **قوله** اذ لا يعني آه لا يعني بها ما يصدر عنه الفعل على وتيرة واحدة من غير شعور وارادة على ما هو المشهور في مقابلة النفس حتى لا يكون حركة النبض طبيعية لعدم كونها على وتيرة واحدة **قوله** ولا يتجه عليه آه عطف على فيكون اي اذا كان المراد ذلك لا يتجه عليه او الطبيعة بالمعنى المراد ههنا لا يجب ان يكون واحدة حتى يرد عليه ذلك اذ ما لا يكون خارجا عن المتحرك يجوز ان يكون امورا متعددة فلا يلزم صدور الافاعيل المختلفة عن الواحد **قوله** هو اوصاف اي

اي من الفضلات **قوله** كلا بفتح الكاف وتشديد اللام اي ثقيلا فانه يجذب الروح بعد آه وهو الهواء الصافي **قوله** ودافع ما فضل منه اي يدفع الروح ما صار فضلا من ذلك الغذاء وهي الاجزاء الدخانية المتولدة له فيه **قوله** لو غايته وهو اله آه بين **قوله** بالجذب اي بسبب جذب الغذاء بالدفع اي بسبب دفع حركة النبض الفضلات على سبيل المد والجذب المذكورين والجذب ضده **قوله** حركة النبض حركة على ما اختاره صاحب الموجز فانه قال حركة الانقباض قسري وحركة الانبساط طبيعي يعني ان متولد العرق بالطبع ما يحصل له حالة الانبساط واما الذي يحصل له حالة الانقباض فهو مقدار يحصل له قسرا جامع بين المسئلتين ثبوتها **قوله** كل اي حركة آه هذه المقدمة الى قوله لان كانت نفسانية غير مذكورة في كلام ذلك البعض بل المذكور ما نقلناه في حجة امتناع الخلاء **قوله** فاذا فرضت آه وان كانت المعروضة مستحيلة فان امكان فرضها كاف لنا في اثبات ان لكل حركة فيما الهها كانت مع حد من السرعة والبطوء فاذا فرض ما قبل انا لا نعلم امكان وقوع حركة اخرى تقطع تلك المسافة في نصف ذلك الزمان مع انه لم تقتصر على وقوعها في النصف فقط بل ضم اليها وقوعها في الضعف ايضا ولا شك في امكانه على انا نقول امكان وقوع حركة اخرى نصفها في تلك المدة كان لنا في المطلوب لانها اما واقعة في مثل زمانها او في اقل منه او في اكثر منه فهي ما وقعت للحركة الاول في حد من السرعة او اسرع منه او ابطأ فلا يمكن حركة الا في حد من السرعة **قوله** اي صادرة آه سواء كانت على وتيرة واحدة اولا فيخرج عنها الحركات النباتية ومدخل في الطبيعة وليس المراد بها المعنى المتعارف الشامل للحركات النباتية ويعني عنها اي عن الملائمة المتخيلة الميل المنبئ بالارادة في الحيوان او المدافعة يجب ذلك الحد المتخيل ملائمة **قوله** وان كانت طبيعة اي صادرة لا لشعور وارادة سواء كانت على وتيرة واحدة كما في الاجسام البسيطة اولا كما في النبات **قوله** لا شعور لها اي شعورا يترتب عليه تعيين حد من السرعة والبطوء

وهو الشعور الارادي الذي على الاختلاف في الافعال فلا ينافي ما صرح به ذلك البعض
من الطبيعة لها شعور فانه اثبت الشعور الايجابي وكذا قال حتى تمكن آه قوله
بل اي يجب وانما الطلب آه انما يطلب الحركة بواسطة انه لا يمكن الوصول بدونها فهي
بطلب اسرع الحركات التي تكاد تقع في ان قوله وكذلك القاسر اي احتاج
في تحديد حالها من الاسراع والابطاء الى معاوق اذا فرض تحريك القاسر
لنوعها واحدة اي لا اختلاف فيها بالشدة والضعف بان يوجد نا القاسر في الجسم
من غير قصد الى مرتبة من مراتبها لكون مقصوده حصول ذلك الجسم في مكان
فيكون القاسر على انم ما يمكن ان يقع بسبب تفاوت ايضا بل بحالها ان يحصل
المقصود في المكان القسري في ان لو امكن كالطبيعة ثم ان لا دلالة في التخصيص
بالطرفين على جواز الاستدلال لجميع افرادهما فلا خلل في خروج القسرية التي
مبدؤها قاسر واراده على انها احكم الارادية وعبارة ذلك البعض اوضح
واخصر فانه قال والقاسر اذا فرض على انم ما يمكن ان يكون لا يقع ايضا
بسبب تفاوت وبما حررناك اندفع ما قيل انه اذا لم يكن بسبب القاسر
تفاوت يكون الزمان الذي اقتضاه القاسر محفوظا في الاحوال الثلاث
والزمان بسبب المعاوق منقسما بحسب انقسامه فلا يلزم ان تكون الحركة
مع المعاوق كهي لا معه وذلك لان مقصوده ان القاسر لا يمكن ان يحدد
السرعة والبطء اذا فرض على انم ما يمكن لانه مجرد مع الاستواء في الاحوال
الثلاث على ان كلامه ليس مبنيا على فرض القاسر في الاحوال الثلاثة
على ان القاسر في نفسه لا يمكن ان يكون محددا قوله والقابل للحركة
هذا زائد على كلام ذلك البعض يعني ان الجسم من حيث انه جسم قابل للحركة
مطلقا وليس فيه تحديد لمرتبة من مراتبها والا لكانت تلك لازمة للجسمية
في جميع الاحوال غير قابلة لمرتبة آخر بل التفاوت انما يكون فيه بحسب الذا
او الخارجي وقد اورد على هذا مثل ما اورد على القاسر بانه اذا
لم يكن تفاوت بسببه لكان ذلك الزمان محفوظا في الاحوال الثلاث فلا يتم
الاستدلال وانت خبير بعدم ورودها على ما حررناه قوله اذ لو لم يعاوقه

243

بما وقع آه لانه على تقدير عدم المعاوقة اما ان لا يكون له تعلق بالحركة او يكون
له على الاول تعلق بالاعانة وعلى التقدير لا يكون محددا اما على الاول فظاهر
واما على الثاني فلانه اذا كان تقتضي الطبيعة والقاسر اقصى مراتب الاسراع
لا يتصور الاعانة فيه واما ما قيل ان الامر الآخر لا يلزم ان يكون معاوقا بل
نقول ذلك الامر هو الميل على ما صرح به ذلك البعض مندفع بان ذلك
الامر المعاوق انما يكون محددا لحد من السرعة والبطء تحديدا اوليا مرتبة من مراتب
الميل فان الطبيعة او القاسر لا يعينان مرتبة من مراتب الميل فان الطبيعة
او القاسر لا يعينان مرتبة من مراتب الميل وانما يتعين باختلاف الجسم ذي
الطبيعة في الكم اي الصغر والكبر والكيف اي التخلخل والتكاثف او الوضع اي
اندماج الاجزاء وانتفاشها او بحسب رقة ما فيه الحركة وغلظه وبما ذكرنا اندفع
التدافع بين كلامي ذلك البعض حيث قال ان المحدد للسرعة والبطء هو المعاوق
وصرح قبيل هذا البحث بانه الميل قوله فالخارج هو قوام آه لان ما سوى المسافة
والمحرك والمتحرك من الامور الخارجة لا يلزم الحركة فلا يمكن ان يكون محددا لما
يلزمها من السرعة والبطء فاندفع ما قيل لم لا يجوز ان يكون امرا آخر غير
القوام كالقوة الجاذبة للمغناطيس قوله مثلا يجد واجب اختلافها في
القوة والضعف قوله ولا يتصور في الحركة الطبيعية آه اي اذا كانت في الاجسام
البسيطة لانه لا يكون ذلك المعاوق الا الطبيعة فاندفع ما قيل ما ذكره من
قوله لاستحالة انما يدل على عدم كون الطبيعة معاوقا والمعاوق الداخلي
اعم منها فيجوز ان يكون نفسا كالطير الساقط من مكان وهو يطير اليه قوله
بل في الحركة القسرية اي بل يتصور المعاوق الداخلي في الاجسام البسيطة في
في الحركة والقسرية قوله فتتحدد الحركة الطبيعية آه فاذا لم يكن المعاوق
الخارجي بان امكن الخلاء لم يكن الحركة الطبيعية لانتفائها درجتها عن الاجسام
البسيطة متصفة بالسرعة والبطء فانتفت الحركة وهذا برهان على امتناع
الخلاء لا يمكن الحركة فيه لانه عبارة عن المكان الخالي عن الشاغل ومن امارات
المكان جواز وقوع الحركة فيه والتالي باطل لانه يستلزم وجود الحركة مع

من غير معاوق المستلزم لوجود الحركة فيه على غير حد من السرعة والبطوء معه
قوله وتحديد الحركة القسرية آه لا يخفى ان اللازم مما تقدم انه لا بد للحركة القسرية من
احد المعاوقين واما ان يحتاج الى كليهما معا فلا فلا يمكن بالدليل المذكور اثبات امتناع
الحركة القسرية بدون المعاوق الداخلي لجواز ان لا يكون لها حينئذ المعاوق الخارجي
فلا يلزم انتفاء الحركة على شيء من التقديرين الا كون الحركة مع المعاوق كهي لا
معه لان الزمان الذي بازاء المعاوق الخارجي قوله او الداخلي محفوظ في الحركات
الثلاث فتدبر قوله فلذلك يستدل اي لاجل ان تحديد الحركة الطبيعية و
القسرية كليهما يحتاج الى المعاوق الخارجي يستدل بكل واحد منهما على امتناع الخلاء
بانه يلزم على تقدير امكانه وجود الحركة بدون المعاوق الخارجي او يلزم ان تكون
الحركة بدون المعاوق كهي لا معه قوله ويستدل بالقسرية وحدها لانها
المحتاجة الى المعاوق الداخل دون الطبيعية قوله اعم من ان يكون آه فيه
تعريض للمصنف بان الواجب ان يقول العادم الميل الطباعي بدل الطبيعي
وحمل الطبيعي على معنى الطباعي خروج عن سوق كلامه لانه قسم اولا الميل الى الطبيعي
وقسري ونفساني ثم ذكر للميل الطبيعي حكمين قوله كما ذكره المصنف بقوله ولا يتحرك
بالقسرية والارادة قوله ان الطبيعة وحدها اي بدون القاسر تحدث مرتبة
من مراتب الميل بحسب اختلاف الجسم ذي الطبيعة في الصغر والكبر والتخلخل والتكاثف
والاندماج والانتفاش فلا يرد ان الطبيعة نسبتها الى جميع مراتب الميل على السوية
فلا تقتضي مرتبة معينة تمام بيانه قوله الا ميل واحد مستند الى القاسر والطبيعة
معا فيه اشارة الى انه ليس داخلا في شيء من الاقسام الثلاثة لانها اقسام لما
يكون مستندا الى واحد منها قوله ممنوع في الصحيح منوية ومثبتة اذا انبثته
قوله من ان الطبيعة وحدها من غير اعتبار القاسر قوله جاز ان يقوى آه
باعتبار اختلاف الجسم ذي الطبيعة فيتخالف قوله القاسر وحده اي بدون الطبيعة
قوله ربما يقوى آه باعتبار المعاوق الخارجي او اختلاف الجسم المتحرك فيتخالف
قوله لامتناع آه قيل قد مر سابقا ان في الحجر الموضوع على الارض مدافعة
هابطة فاذا جره احد تجتمع المدافعة القسرية والطبيعية فيه والجواب لا نم اجتماعهما

اجتماعهما معا فيه بل كل واحد منهما في زمان الآخر لكن لقصر الزمان بين المتعاقبين يتوهم
اجتماعهما معا فيه والى بكبد الارض عند الانجرار فلخشونة الحجر لا للمدافعة قوله
وفيه مع ذلك آه يعني ان المدافعة الى جهة اخرى يستلزم التنحي الى جهة واحدة
قوله وذلك المبدأ آه على ما هو التحقيق وان كان المشهور انه القاسر كما غيرهم
من وجه انحصار الميل في الاقسام الثلاثة قوله لجواز ان يكون آه وكونه علة
قريبة يقتضي ان لا يتوسط بينهما علة لا ان لا يكون مشروطا بشرط قوله او بهما
عطف على اعتماد التقسيم فيلزم دخول الكاف الجارة على الضمير وهو لا يجوز في السعة
الا انه يتحمل في المعطوف ما لا يتحمل في المعطوف عليه قوله الى دعوى المماثلة
اي المشاركة في حكم التضاد قوله وقد اجتمع فيه آه فقد عرفت ان المعدوم
وجود الاعتمادين فيه واما انهما معا فكلا قوله فلتحصيل المتجاذب آه يعني ان بهذا
الجزئي مثلا للترديد في الحكم الكلي الا انه دليل عليه فلا يرد ان الجزئي لا يثبت
الحكم الكلي قوله يجده تذكير الضمير بتأويل المدافعة بالاعتماد قوله
بحيث لو لا جذبه آه لا يخفى انه لا يدل على وجود المدافعة فيه بالفعل لجواز ان
تحدث فيه عند عدم الجذب بل يبقى زمانا اي من الاعراض التي لها بقاء
كالطعوم ام من الاعراض المتجددة آنا فآنا كالحركات والاصوات قوله
اي في جميع الصفات نفسية كانت او غير نفسية فلا يرد ان البقاء من الصفات
المعللة لانه الوجود في الزمان الثاني فالشركة في الصفات النفسية لا توجب
الاشتراك فيه ولاجل ذلك قال عند ابي هاشم والا فالاشتراك في الصفات
النفسية متفق عليه قوله بالاتفاق منها اشارة الى بطلان الثاني كما انه
التزامي برهاني ايضا بخلاف الملازمة فانها التزامية قوله اي دعوى
المماثلة اي الاشتراك قوله يعني الاعتمادين آه اي ليس المراد ان موجب ثقل
الجسم بلته وموجب الخفة خفافه فان دليله لا يساعد هذا المعنى قوله
فانا اذا عرضنا آه ان كان المقصود منه دفع استبعاد ان يكون موجب الثقل
الرطوبة فان الذهب ثقيل وليس برطب فله وجه وان كان المقصود منه
اثبات المدعى فلا يفيده كما لا يخفى قوله الصاروج اهكه اميخته بكسر

وعيران فارسى معرب وكذا كل كلمة فيها صاد وجيم لانها لا يجتمعان فى كلمة واحدة
من كلام العرب كذا فى الصراح السوزنة آهنك قوله ومنه المراد بالمنع المعنى
اللغوى اى لم يقبل ما قاله الجبائى لا بالمعنى المصطلح فانه يقع بدل المناظرة
معارضة والجواب الآتى منع قوله فان الذهبى آه ولو حمل كلام الجبائى على
ان الرطوبة مقتضية للخفة والثقل يخلفها عنها بواسطة انتفاء شرط او وجود
مانع فى بعض المواد لا ينافى ذلك لم يكن فى هذا الحكم كثير فائدة قوله مع
المبيع آه فان الميعان غير الرطوبة كما ان الذوبان غيرها قوله ان الذهب يرسب
آه فقد تحقق الرسوب والطفو من غير تخلخل الهوا فليجز ان يكون الطفو الخشبة بغير
الماء بسبب غير ذلك فلا يرد ما قيل ان الكلام فى الطفو على الماء لان الطفو المطلق
قوله مركب من اجزا هوائية ليس المراد من المركب المزاجى بل التركب الحاصل
بين الاجزاء الهوائية ~~ليس المراد من المركب~~ المتخلخلة وبين اجزاء الخشب
المجاورة فلا يرد ان الحدبة التركيب لا ورود له لان الجبائى لم يقل بان الاجزاء
الهوائية التى صارت جزء الممتزج سبب الطفو قوله الاول ان الحد يد آه
يلزم بهذا الامر على الجبائى ايضاً قوله مطلقاً فيه اشارة الى ان الجواب
عنه بما سيجئ نقلاً عن الحكماء ان الاحتياج الى تخلية الماء الكثير بمنعه عن
الرسوب خلاف ظاهر كلامه قوله انما يكون على سبيل التبعية يعنى ليس
التفريع ههنا بالمعنى المتعارف وهو ترتيب حكم جزئى على حكم كلى بل بمعنى
ذكر الشئ على سبيل التبعية والاستطراد قوله وينزل فيه ويصل
الى الارض ان لم يمنعه مانع والافيح حيث منع قوله ينزل فيه بحيث
تماس آه لانه يقتضى بطبعه ان يكون تحت جزء الماء قوله ويكون القدر
النازل آه توضيحه اذا فرضنا ان القدر النازل نصف القدر الى رج
يكون النازل ثلث المجموع فيكون ثقل مجموع الجسم ثلث ثقل الماء المساوى
له فى الحجم ونسبة ثقل الجسم الى ثقل الماء بالنصفية كما ان نسبة
القدر النازل الى القدر كذلك وقس على ذلك قوله فى هذين القسمين
اى المثقل والاخف قوله فتامل فى المغايبة وهو انه لما كان للرسوب

للرسوب بسبب زيادة الثقل كان فى صورة المساواة فى موضع الماء ملاقياً بسطحه
سطحه وفى صورة الخفة كان طافياً بقدر الخفة والراسب بقدر ما يساوى ثقل
الماء قوله فى الاجرام القضبية واما الاجسام النبتة فالسبب فيها فراجها المعد
المقتضى للخفة كما فى ابن لط قوله لم يكن الاجزاء الهوائية آه لانعدام الميل عند
الحصول فى الحيز الطبيعى قوله ان لم يكن ثبات الانفصال آه وان بنا فى بعد
انفصلت وبقى ما عداها راسبة فى الماء قوله وبما قررناه فى حل عبارة المتن
وقوله واعلم آه قوله ان حمل كلام ابى هاشم آه بان المراد بالثقل والخفة
مطلقهما كما هو الظاهر من كلامه بل النسبة اى الماء والقدر اى بها للرسوب
والطفو بان لم يمنع عنه مانع فبزيادة الثقل والخفة بالنسبة الى الماء
اندفع الاعتراض الثانى لان الف من خشب ليس اثقل من جهة جديد
وان كان اكثر وزنا منه وبالتقييد بعدم المانع اندفع الاعتراض الاول
وهو ظاهر قوله بما يتعلق به آه بهذا التقييد للمبالغة فى صعوده والوكا
بكسر الواو ما يشد به راس القربة والوطاة وزن الغفلة الضغطة
او الاخذة الشديدة قوله كانه بينه آه بتصوير للحكم الكلى الجزئى منه
للايضاح لا اثبات له به ولعله بديهى بداهته قوله فعلمنا ان حركة القمر آه
وفيه اشارة الى ان بهذا الوجه ينفى الجبائى ولا يثبت مذهب ابى هاشم
قوله الثانى حركة اليد آه اى اذا حركنا باليد حجراً من جهة الى اخرى
يكون حركة اليد الى الجهة متاخرة عن حركة الحجر الى تلك الجهة اذ لو تقدمت
حركة اليد على حركة الحجر لزم تداخل اليد وهذا الوجه جار فى كل حركة جسم
تولد حركة جسم آخر ولا يجرى فى حركتى جسم واحد قوله تولد احدهما الاخرى
كالحجر الصاعد فهو التذنيب ايضاً لا يثبت مدعاه الا اذا ضم اليها انه اذا
لم يولد الحركة فى هاتين الصورتين كان المولد هو الاعتماد اذ لا ثالث
واذا ثبت تولد الاعتماد فى بعض الصور ثبت فى كلها اذ لا فارق
قوله متمسك الجبائى آه وهو انه بعينه متولد من حركة اليد وتا بينها
حركة اليد والاظفار بل هى حركة واحدة ينسب الى اليد بالذات والى ما عليها

بانبع لحركة راكب السفينة قوله كما مر تحقيقه بقوله وفيه نظر ولما كان ما سبق منعاً
للزوم التداخل وما ذكره الآمدي منعاً لتبعيته لم يلزم التكرار قوله ولا شيء هناك
غيرهما آه اي مما يمكن استناد السكون اليه فلا يرد انه يجوز ان يكون لطبيعة الجسم اذ
الطبيعة من حيث هي لا تقتضي شيئاً من الحركة والسكون ولا انه يجوز ان يكون
اثر الواجب تعالى لانهم يجوزون استناد آثار الممكنات اليه تعالى ثم انه مبني
على ان السكون وجودي والا فيجوز ان علته عدم علة الحركة على انه عدم
ملكة فلا بد له من علة وجودية قوله غايته هذا تقتضي وجود الاعتماد
انها بطل وقد سبق ان مذهب الجبائي التضاد بين الاعتمادات مطلقا
وبهذا الوجه ايضا الشيخ خلاف مذهبه قوله لا تدافع مذهب كك
ان تقول لاجل عدم الموافقة قبل ربما يفرض ولم يقل واستدل عليه قوله
ممن جوز آه الاظهر ان يقال ممن قال المولد للحركة والسكون هو الاعتماد
ولم يجوز السكون بين الصاعدة والهابطة اذ لا اعتماد فلا سكون
ومن قال المولد لهما الحركة جوز ان يكون الحركة الصاعدة مولد السكون
الا ان الشارح قدس سره راعي القرب قوله ابعد من الثاني لكونها
متضادين لحدوث الحركة الصاعدة مع السكون اذ لا تضاد الا بين
الانواع الاخيرة من جنس واحد قوله ومن لم يجوز ذلك آه حيث
ان عدم التجوز يستلزم عدم الارتكاب لا ارتكاب العدم قوله
واما قضية التعادل آه اي لا نم ان المغلوب لا يكون غالبا الا
بعد التعادل قوله كيفية بها آه كونها مغايرة للممانعة بناء على
ان الممانعة انما يتحقق حال الغمز والصلابة ثابتة في الجسم الصلب
قبلها وبعده لذاته لكونه من شانه قبول الغمز فيكون لكيفية زا ئدة
قوله قال الامام الرازي آه المشهور ان الكيفيات الملموسة الحرارة
والبرودة والرطوبة واليبوسة واللطافة والكثافة والمزوجة
والهشاشة والجفاف والبلة والثقل والخفة والخشونة والا
الملاسة والصلابة واللين والتحقيق ان الاربعة الاخيرة ليست

ليست منها قوله اللائق ان يردف آه يعني وجهه في بحث المذوقات
ثم الاختصار ليصير وجهاً لتاخير المذوقات لا لارداف المبصرات الا
ان يضم شيء آخر معه مثل ان يقال المشمومات اقل بحثاً من المذوقات
فلذا اخر عن الكل والمبصرات امور ظاهرة والبحث عن الظاهرة اهم
فلذا قدم المبصرات عن المسموعات قوله يتعلق بشيء آخر وليس
المراد ما هو الظاهر السابق الى الفهم وهو ان يكون رؤية واحدة
معينة وحركة واحدة معينة متعلقة بشيئين فانه باطل بالضرورة
بل الرؤية والحركة متعلقة بشيء واحد والشيء الآخر يتعلق بالشيء
الاول بحيث يتصف بسببه بما هو اثر الرؤية والحركة فالمراد بتعلقها
بشيء آخر ان يتصف بواسطة الاول بما هو اثر الرؤية والحركة
فاندفع ما يورد من تعلق الرؤية المعينة بشيئين محال وان حمل على ان
للشيء الثاني تعلق منها يتعلق به الرؤية يلزم ان يكون جميع الاحوال والاعراض
مرئية بالتبع اذا كانت احوالاً للمرئي بالذات قوله وبهذا انكشف آه دليل
اني على تعلق الرؤية بكل منهما بالذات وتحقق الفرق بين المحسوس بالذات
والمحسوس بالعرض على ما يفهم من الشفاء على ان ادراك الحواس انما هو بانفعال
الحواس بصورة المحسوس بل المدرك حقيقة هي تلك الصورة فاذا كانت الصورة
حاصلة في الحاسة بنفسها لا بتبع صورة اخرى كانت محسوسة بالذات وان
كانت بتبع صورة اخرى كانت محسوسة بالعرض قوله لا يفي به ما يمكننا
لان الحاصل في الذهن بعد حذف مشخصات الجزئيات نفس ماهيتها فهو
تصور بالكنه الاجمالي وما يمكننا من تعريفاتهم انما هو الرسم لعدم الاطلاع
على ذاتيات الماهية الحقيقية وهو يفيد العلم بالوجه وقد مر تفصيله قوله
كمال اول الشفاف من حيث هو شفاف وتحقيقه ان من الاجسام ما شانه
الا يحجب ما ورا المضيء فيما وراه كالهواء والماء وهو الشفاف وما من شانه الحجب
فمنه ما شانه ان يرى من غير احتياج الى حضور شيء آخر بعد وجود المتوسط
الشفاف وهو المضيء كالشمس ومنه ما يحتاج الحكم اليه وهو الملون فانه يحتاج

في ظهوره ورؤيته اى الضوء والشفاف انما يصير شفافا بالفعل بالفعل بوجود الضوء
فالضوء ما يتم به شفافيته ويصيره شفافا بالفعل بلا توسط امر آخر فيكون كمالا
ذاتيا له بخلاف اللون فانه كمال للملون من حيث لونيته ليس بكمال ذاتي له بل
بواسطة الضوء ولذا فسره في الشفا بكيفية يكمل بالضوء من شانها ان يصير الجسم
مانعا لنفوذ المضي فيما يتوسط ذلك الجسم بينه وبين المضي **قوله** والمراد بكونه
كمالا اول آه اى ليس الاول ههنا بالقياس الى الكمال الثاني كما في تعريف
النفس والحركة بل ان لا يكون كمالا بواسطة امر آخر ومن هذا ظهر ان تبديل
لفظ بذاتها على ما في الشفا والمباحث من انه كيفية هو كمال بذاتها للشفاف بقوله
اول تبديل محقق **قوله** يتوقف ابصارها بذاتها آه فلا يرد الكيفيات
المبصرة بتبع اللون **قوله** وما كان آه الاظهر ولما كان كل واحد منهما مرئيا
بالذات اذ لا دخل في جعل مباحثها قسمين للاشتراط المذكور **قوله** اورد
كل منهما آه تنبيها على تغايرهما باعتبار الشرطية والمشروطية **قوله** مع كونها
مشروطة بها والشرط مقدم على المشروط بالطبع **قوله** لانها اكثر آه فان
ما سوى الهوا كلها ملونة والمضي منها بعض الآثار وكون اللون شرطا
في وجوده او ظهوره بالقوة لا ينافي عمومه كما لا يخفى **قوله** لم ينفصل بعضها عن بعض
لعدم الرطوبة الموجبة التلاقي في سطوح الاجزاء المتصغرة الموجب للتفاعل بخلاف
الثلج **قوله** مع كونه ابعد آه لعدم وجود الاجزاء المتصغرة **قوله** وهو عدم آه لا يخفى
ان في البياض من الثلج كان المرئي هو الضوء المنعكس من الاجزاء المتصغرة الشفافة
فالمرئي موجود وكونه بياضا متخيل واما في صورة السواد فليس الموجود الا ذات
الجسم وعدم عود الضوء امر عدمي فلا يتعلق الرؤية بالسواد اصلا الا ان
يقال ان رؤية السواد كرؤية الظلمة متخيل والمتحقق ههنا عدم الرؤية واليه
يشير قول الشارح قدس سره في السطوح مطلقا آه ولا يخفى انه سقط **قوله**
وايضا فان آه اشار بتقدير الواو ولفظة ايضا الى ان الفاء في **قوله** فان
عاطفة على قوله لا يخرج اما بمعنى الواو والمجرد الصحيح التعقيب في الذكر تأكيدية
كما يتبادر الى الوهم لانه ليس علة لاخراج الماء والهواء فانه بديهي وان كان

كان الواو من المتن فزيادة الشارح قدس سره لفظ ايضا والفاء لزيادة الكشف و
الايضاح **قوله** فان الابيض قابل آه ليس المراد بالقبول الاستعداد لانه ليس
مستعدا للبياض لحصوله بالفعل ولا الامكان الذاتي لانه لا ينتج الكبرى اذ ما يمكن
للشيء لا يجب خلوه عنه بل العروض والاتصاف والمعنى ان الابيض يعرض له
الالوان كلها من البياض وغيره على التعاقب والتبادل وكل ما يعرض له الالوان
كلها يجب ان يكون خاليا عنها على التعاقب لئلا يجتمع الضدان فاذا عرض له
ما سوى البياض يجب خلوه عن البياض فقد انسلخ البياض بخلاف الاسود
فانه لا يعرض له سوى السواد حتى يجب خلوه عنه فان قيل انسلاخ البياض
معلوم بالضرورة فما الحاجة الى الاستدلال عليه قلت المعلوم بالضرورة
انصباغ الابيض بالالوان وهو لا يستلزم انسلاخ البياض عنه لجواز ان يكون
باستتاره **قوله** والقابل للشيء هذا البحث منع كون البياض منسلخا بمنع
كبرى دليله فاللائق بترتيب البحث تقديمه على **قوله** وبان عدم انسلاخ آه لانه
تسليم للانسلاخ ثم ان هذا البحث مندفع بما قررنا لان المعترض لم يقل بان
القابل للشيء يجب ان يكون عاريا عنه بل القابل للالوان يجب خلوه على
التعاقب **قوله** والا امتنع آه لان القابل بمعنى المعروض اذا وجب خلوه
عن العارض حال القبول والاتصاف امتنع اتصافه له فلا يرد ما توهم ان
المراد ان القابل ما دام قابلا يجب خلوه فلا ينافي اتصاف ذاته به فانه
مبني على ان يراد بالقابل المستعد **قوله** لا اعلم حدوث البياض فيكون حدوثه
حدوثا تخيليا فلا يرد ان الحدوث يقتضي وجوده في الخارج فيكون لونا
حقيقيا **قوله** كونه شفافا اى غير ملون **قوله** حتى [illegible]
بايع والماضي خثر وخثر بضم العين والمرداسنج وقد يسقط الراء الثاني
معرب مرداسنك والقلي بالكسر كالى وحشيش يتخذ من حريق الحمض و
المرتك كمقعد المرداسنج **قوله** كاللبن الرائب قال ابو عبيدة اذا خثر اللبن
فهو الرائب **قوله** وفي المباحث المشرقية آه اشارة الى ان تقرير الوجه
الثاني بطريق آخر **قوله** جاز ان يكون آه يعني ان اللازم من الوجهين ان لا

يمكن

البياض في الصورتين متخيلا بذلك الوجه لا ان لايكون متخيلا اصلا والمطلوب بهذا
يثبت كونه لونا حقيقيا قوله ولا بد ان يكون ذلك الثبوت آه بناء على ان المختلط
من المائي وغيره لايكون مرئيا وفيه بحث اذ يجوز ان يكون لاجل اختلاط الشفاف
بالمظلم على ما سيجي قوله امكن ان تركب الالوان اى الصباغية وتنعقد
الطرق الصباغية فلا يرد انه انما يتم على تقدير كون حدوث البياض بطريق
التمثيل قوله انما هي لاجل اختلاط الشفاف اى الجسم الشفاف بالمظلم فانه
اذا كان الجسم شفافا ممتنعا نفذ الهواء المتفشي فيه فتخيل البياض واذا
منطبقا كان سوادا واذا اختلطا تحدث الالوان المختلفة على حسب مراتب
الاختلاط قوله فوجب ان لا ينعكس آه اذ لا انعكاس لا عن الموجود ولا موجود
الا السواد ولا انعكاس منه والضوء الذي يخيل انه بياض فاضح نحو ما فيه
انه يجوز ان يكون للتركيب والانضمام مدخل في خصوص الانعكاس فلا يجب
ان لا ينعكس الا البياض نعم يمكن منع الانعكاس حقيقة وانما هو تخيل
وهذا ما ذكره الامام قوله ان يوجد امور مختلفة هناك في صورة الانجماد
بطريق آخر غير الافراز وصورة الانعكاس امور مختلفة قوله وان لم يكن لها
وجود آه بل الموجود انما هو السواد والضوء الذي يخيل انه بياض فيكون وجود
تلك الكيفيات والانعكاس متخيلا قوله لان الطبخ انما دبها تخلخلا آه وما قيل
انه لم لا يجوز ان يكون لتفاوت التخلخلين فان المطبخ بكسر الميم دون الم
المسحوق متناسب لما فيكون في بياض الزجاج المسحوق قوله افادها مزاجا
آه فيكون حدوث البياض بطريق الاستحالة قوله وارتفاع الامان
آه لانه حكم بوجود البياض في الامثلة المذكورة ولا بياض في الحقيقة
فيكون منهما ولا شهادة لمنهم قوله وهو انه قد صرح فيما نقلناه آه قوله وكان
اصل البياض هو الضوء الذي استحال بنقض الوجوه ومن قوله ان البياض
هو في الحقيقة في الاشياء ليس بضوء فانه كالتصريح بان البياض في
الامثلة المذكورة ضوء مستخيل وقيل المراد انه صرح فيما نقلناه وان لم
ذلك المصرح مذكورا هاهنا ولا يخفى بعده قوله وجعله بياضا حادثا حيث

حيث قال لا اعلم حدوث البياض بطريق آخر وقال ايضا في بحث المزاج ان كثيرا من الاعراض
يعرض ايضا بسبب مخالطة غير مزاجية وذكر الامثلة المذكورة قوله وليس بشئ
هذا ساقط لانه لم ينف لا بياض وانه متخيل كما قاله القدماء بل انه امر موجود
حدث بطريق انعكاس الضوء من الهواء على الاجزاء المشفة قوله والبواقي تحصل
بالتركيب قياسا لالوان الطبيعية على الصناعية قوله كفى على الغمام اى كاختلا لطها
مع الضوء في الغمام قوله وان خالطها اى الشفيفة سواد مشرق هكذا في المباحث
المشرقية وما ذكره الشارح قدس سره سابقا من قوله ثم ان خالطت الشفيفة
سوادا ليس في اجزائه اشراق حصلت الخضرة مذكور في الشفا ولعل ذلك
الاختلاف لاجل ارادة الخضرة المشرقة وغير المشرقة قوله اذ لا عايق آه
فيه بحث اما اولا فلان عدم العلم بعايق سواه لا يدل على عدمه في نفسه الا
ان يبنى الكلام على عدم التفاوت بين حال الروية وعدمها الا بحصول الظلمة
واما ثانيا فلانه يجوز ان يكون العايق الظلمة المحيطة بالمرئي كما سيجي قوله
وكيف يكون آه فيه ان الدليل على عدمية الظلمة كما سيجي قوله هو الذي
اقيم على عدم كونه عايقا فان تم دل على ثبوت المدعى من غير توسط كونها
عدمية والا فلا نعم لو اثبت كونها عدمية بدليل آخر لكان عدميتها وجها
آخر لعدم نفيها لا انتفاء الروية آه اشارة الى ان خلاصة الجواب منع الحصر
المستفاد من قوله اما لعدمه في نفسه او لوجود العايق فقوله والجالس
في الغار آه زائد على الجواب للاستظهار قوله لانتفاء الثانية آه فيه ان
اللازم مما ذكر انتفاء الثانية مع انتفاء الاولى وهو لا يستلزم التوقف حتى
يثبت الشرطية مما من شانه آه احتراز عن الصفحة الشفافية فانه يصدق
عليه عدم الضوء لكن ليس مما من شانه الضوء اذ الشفاف ليس من شانها
الضوء كما صرح به الشيخ في الشفا وقال الجسم اما شفاف او ظلمي او مضيء
قوله اى ليس الحال المذكور آه اشارة بذلك الى ان الاستدلال بالاختلاف
المستفاد من مجموع قوله روية الجالس فانه يدل على عدم كون الظلمة عايقة
لا على عدمها الروية ولذا قوله ولا عكس لا يدل على شئ منها بل على عدم الروية فقط

قوله لوجود الحائل بينها والحائل حائل للجانبين قوله لم يكن هذا القول بعيدا وان كان
خلاف الظاهر لانه على تقدير كون الحائل الظلمة المحيطة بالمرئي الظاهر ان يكون حائلا للجانبين
كما هو شان الحائل قوله وقد يستدل آه خلاصته اذا قدر عدم الضوء عن الجسم
مع عدم اتصاف صفة اخرى كان حالة الظلمة التي تحتها مرتبة بمرتبة وانما
المتحقق عدم الرؤية ولا شك في تحققه حال خلو الجسم عن الضوء قوله ولا يخفى
على ذي فطنة آه وذلك لان القسم الاول منعقد للالوان والنوع المذكور من
احكام الالوان كالنقض للثاني اذ الحاصل منها ان بعض الالوان رؤيته مشروطة
بالضوء وبعضها بالظلمة واما ان تكون الظلمة وجودية او عدمية فمحل ذكره
القسم الثاني المنعقد بعد صفوه فذكره ههنا استطرادي الى ان كونها شرطا
لرؤية البعض مبني على كونها وجودية اذ الشرط لا يكون الا وجوديا قوله ينفصل
عن المضيء لا بد لهم من القول بتجددها في المضيء لئلا يلزم الانقطاع او وجود
الاجسام الصغار الغير المتناهية بالفعل في مثل الشمس وهو سقط
لا سيما في الكيفيات لعدم قولهم في الكون وفسادها قوله وينفصل المضيء
من غير ان ينقص ولذا لا ينتقص فيكون الجسم المستضيء مع الضوء اكبر مقدارا
منه ولذا لا يستضيء عنه فيكون اذا لم ينفصل به تخلخل لو كان الضوء جسما
لزم التداخل اذا ازداد حجم الجسم القابل للضوء واللازم باطل بديهة
فيجيء قوله لو كان جسما محسوسا آه بخلاف ما اذا كان جسما لطيفا فانه لا
فانه لا يشتغل الحس به اصلا قوله انما هي للعيون الضعيفة بواسطة ان الحجاب
الضعيف يوجب لطافة الروح البصري وصفائه عن الكدورات واجتماعه
وقوته بسبب النفوذ في تلك الصفحة لانها ليست الحجاب والساتر لما وراءه
قوله جسما اي جسما متحركا ينفصل من المضيء قوله اذ لا ارادة آه يعني ان
انتفاء الارادة والقسر معلوما بالضرورة فان المصباح المضيء بالبيت
ليس ارادة ولا قاسر يوجب انفصال شيء عنه ولان الحركة الارادية و
القسرية تختلف بحسب اختلاف الارادة والقسر شدة وضعفا وليس حال
الضوء كذلك قوله كانت حركة الطبيعية آه لان الحيز الطبيعي لكل جسم واحد

الفصل الثاني من الفصول الاربعة في الكيفيات النفسانية

واحد قوله لجواز ان يكون آه لا خفاء ان الكلام في وقوع الضوء من مضيء واحد
والتزام انفصال اجسام مختلفة الطبايع من كل جسم واحد بالطبع مما لا يجري
عليه عاقل قوله اي يتحرك بحركته اي بسبب حركته فحركة الضوء ذاتية
فلا يرد ان الحركة بالتبع لا يقتضي ان المتحرك جسما قوله اذ لو لم يتجدد آه
يعني لا دليل على الحذارة الا الحس ولو كان كذلك لرأيناه في وسط المسافة
قوله اي المختصة بذوات آه التقييد بالعنصرية يوهم عدم وجودها في
ذوات الانفس التي ليست من الاجسام العنصرية وليس كذلك لوجود بعضها
في الاجسام الفلكية ايضا لكون حركاتها ارادية فالاولى تركها وترك التفريع
المذكور بقوله فخص آه وان اراد بالانفس ما يتناول النفوس الفلكية
ايضا كما هو الظاهر واليه يشير عبارة الشارح قال والتي تتعلق بذوات
الانفس فهي التي تسمى ملكات وحالات وغاية التوجيه ان يقال التقييد
المذكور ليس للتخصيص بل لبيان ان الاختصاص انما هو بالقياس الى بعض
الاجسام العنصرية قوله وعلى هذا آه يشعر هذا اللفظ باختصاص عدم
الالتجاء بارادة الانفس الحيوانية مع انه على القول الثاني ايضا متحقق فا
ناء خبر بان عدم الالتجاء عن القولين او تركه قوله وعلى هذا بان يجعل فلا
يتجه من جملة كلام القائل قوله كالحياة والعلم آه ولو بعض التفاسير على
ما سيظهر لك مباحثها قوله والمجردات ثبوت ما سوى العلم من الحياة
والقدرة والارادة للمجردات اعني العقول عند مثبتيه محل بحث قوله على
ان القائل آه فان المتكلم القائل بثبوت الصفات الزائدة على ذاته تعالى
لا يجعلها داخلة في الكيفية لما تقرر في محله ان المنقسم عنده الى الجوهر والعرض
ما سوى الواجب وصفاته ولذا الحكيم على القول المشهور يجعل علم الواجب و
المجردات ~~حصولي والظاهر~~ نفس ذاتها واما على ما اختاره البعض في الاشارات
من ان علم الواجب والمجردات حصولي فالظاهر دخوله تحت الكيف قوله
سميت ملكة من الملك بمعنى القوة قوله حال من التحرك بمعنى التغير قوله
بعارض وهو الرسوخ وعدمه ولما كان كونه عارضا بديهيا لانه منقسمين

الى المحل والذاتي لا يكون حصوله بالقياس الى الغير لم يتعرض لدليله فقوله فان الحال
بعينها آه تنبيه على البديهي ببعض جزئياته في الشفا وليس افتراق الحال و
الملكة افتراق نوعين تحت جنس فان الانفصال بينهما ليس الا لحالة النسبة الى
التغير وزمان للتغير وهذا الانفصال بالعرض لا بفصول داخلة في طبيعة
الشيء ولا ايضا يجب ان يكون بين الحال والملكة التشابه بين الشخصين بل
يجوز ان يكون بينهما التشابه ما بين شخص واحد بحسب زمانيه كالصبي و
الرجل فانه ليس يجب ان يكون الصبي شخصا غير الرجل في ذاته واذا كان
غيرا بالاعتبار فان الشيء الذي هو حال ما كالمبتدا بالخلق او الصنع لم يستقر بعد
في النفس اذا تمرن عليه انطبع انطباعا يشتد ازالته فيكون الشيء الواحد
بعينه كان حالا ثم صار ملكة انتهى واما ما قيل ان الاختلاف بالشدة
والضعف يقتضي الاختلاف بالنوع على ما تقرر عند المتكلمين فجوابه ان ذلك
على تقدير ان يكون الاختلاف في حصوله لجزئياته لا في حصوله في المحل
كذا افاده الشارح قدس سره في حواشي شرح حكمة العين **قوله**
كالكتابة اراد به مبدا تصوير الحروف بالخط ووجه كونه في الى اليمين ث
واحدا بعينه محل بحث **قوله** فلكل ملكة اي ملكته على ما في الشفا فلا يرد
ان الملكات الملكية كعصمة الانبيا عليهم السلام ملكات ولم يكن حالا
قوله كانت حالا اما بشخصه او بنوعه **قوله** وانت تعلم آه اعتراض على
المصنف بان **قوله** فان الحال بعينها يصير ملكة انما يثبت المدعى لو كان
كلية وليس كذلك وقد عرفت اندفاعه بما حررناه **قوله** انواع جنس
اراد بالنوع اعم من الحقيقية والاعتبارية ولذا جعل بقية الكيفيات
نوعا واحدا **قوله** القوى الحيوانية اي الموجودة في الحيوان كما يدل عليه
آخر كلامه وليس المراد ما يقابل النفسانية والطبيعية فانها بهذا المعنى
نفس الحياة **قوله** وتلخيصه آه لا يخفى ما فيه من الاجمال والتفصيل
ما في القانون انه كما يتولد من كثائف الاخلاط بحسب مزاج ما جوهر كثيف
هو العضو او جزء من العضو فقد يتولد من لطافة الاخلاط ولطافتها جوهر

جوهر لطيف هو الروح وكان ان الكبد معدن الاول كذلك القلب معدن الثاني
وهذا الروح اذا حدث على مزاجه الذي ينبغي ان يكون له استعد لقبول قوة هي التي
بعد الاعضا كلها لقبول الآخر النفسانية وغيرها والقوى النفسانية لا تحدث
في الروح والاعضا الا بعد حدوث هذه القوة **قوله** في كليات القانون
عبارة القانون وان تعطل قوة من القوى النفسانية ولم تتعطل بعد هذه
القوة فهي حي الا ترى ان العضو المفلوج والعضو الخدر فاقد في الحال لقوة
الحس والحركة لمزاج فيه يمنعه عن قبولها او شدة عارضة بين الدماغ و
بينه في الاعصاب المنبثة اليه وهو مع ذلك حي والعضو الذي يعرض
له الموت فاقد للحس والحركة ويعرض له ان يعفن ويفسد فاذا في العضو
المفلوج قوة تحفظ ثبوته حتى اذا زال المانع فاضت عليه قوة الحس و
الحركة وكان مستعدا لثبوتها بسبب صحة القوة الحيوانية واما المانع بعد
الذي يمنعه عن قبولها بالفعل ولا كذلك العضو الميت انتهى ولا يخفى في ان
قوله وان تعطل قوة من القوى النفسانية آه وكذا التقييد بقوله
في الحال وبالفعل صريح في ان مقصوده بيان مغايرتها لقوة الحس والحركة
من حيث يصدر عنها الحس والحركة بالفعل والاستدلال باختلاف
الآثار على اختلاف القوى كما هو شان الطبيب واما احتمال ان يكون
القوة واحدة وتختلف الآثار بحسب الشروط والمواضع لقيام في القوى
النفسانية والطبيعية ايضا ولذا قال بعض شارحي القانون علم
ان العضو الخدر اما فاقد لذات الحس والحركة واما لكمالها واما القوة
وكيف كان يصح الاستدلال على التغاير بين القوة الحيوانية والقوة
النفسانية وما قيل ان هذا التنوير انما يدل على مغايرتها للقوة الآلة
والمقصود بيان مغايرتها لجميع القوى النفسانية مدفوع بان مغايرتها
الباقي القوى النفسانية ظاهرة لفقدانها مع بقا الحياة **قوله** وكذا
العضو الزائل آه قيل ان في العضو الزائل قوة التغذية موجودة الا
ان المتحلل اكثر مما يخلفه **قوله** جنس القوى النفسانية وهي الحواس

الحواس العشرة والقوى المحركة التي معدنها الدماغ وجنس القوى الطبيعية
وهي قوة التغذية القسمية التي معدنها الكبد وقوة توليد المثل التي
معدنها الانثيين وجنس القوى الحيوانية التي معدنها القلب وهي
قوة الحياة واطلاق الجنس عليها اما للازدواج او لاختلاف انوا(عها)
بحسب اختلاف انواع الحيوان **قوله** كما هو المشهور عند الاطبا خلافاً
للفلاسفة النافين لجنس القوى الحيوانية القائلين بانها هي قوة
الحس والحركة **قوله** ولا انما هو قوة التغذية آه حتى القائلون ولو كا(نت)
المعدية بما هي قوة مغذية تعد للحس والحركة لكانت النبات قد
يستعد لقبول الحس والحركة انتهى وفي التقييد بقوله بما هي قوة
مغذية اشارة الى ان المراد مطلق الغذية وهو القدر المشترك
بين الحيوان والنبات فلا ورود للمنع **قوله** اي يتبع تلك
الكيفيات التي من جملتها الحياة فيكون مشروطة بالصور النوعية
المشروطة بالبنية المخصوصة وبهذا ظهر فائدة قوله ولذلك
الجسم كيفيات يتبعها وان تغيره بانه تتبع تلك الصورة النوعية
المخصوصة بتلك الكيفيات لغو من الكلام لا دخل له في المقصود على
انه ليس لها سوى الاعتدال النوعي كيفية يتبع الصورة النوعية
اياها فكيف يصح قوله من اعتدال وغيره **قوله** من اعتدال مزاجي
حصر الاعتدال بالمزاج لان الاعتدال الزوجي ليس كذلك الجسم
المركب من العناصر بل للروح الحاصل من الاخلاط **قوله** فانهم ذهبوا
آه يريد ان الحياة مشروط بالبنية بالوجهين احدهما من حيث البقا(ء)
فان الحياة تابعة للصورة النوعية المقتضية لها التابعة للاعتدال
المزاجي الذي لا يحصل الا بالبنية المخصوصة وثانيهما باعتبار المحل
فان الحياة لا يفيض الا على الروح الحيواني المتولد من لطافة الاخلاط
لا يحصل الا بالبنية **قوله** المتولد من بخارية الاخلاط آه اي من
جرمية الاخلاط بخاراً فانه جسم لطيف بخاري يتولد من لطائف الاخلاط
ينبعث من التجويف الايسر من القلب ويسري الى البدن في الـ(عـ)روق

وعروق نابتة من القلب تسمى الشرايين هذا مجمل ما فصل في الكتب الطبيعية
قوله ثم ان يقال بقا المزاج آه اي بعد فيه ضمان ان الصورة النوعية الحيوا(نية)
على الجسم المركب المعتدل وحصول الاعتدال الروح بقا الاعتدال المزاج والروحي
تابع للصورة النوعية لكونها حافظة لها مدة بقا المركب فالاعتدال المزاجي
متبوع للصورة النوعية في الحدوث تابع لها في البقا وهذا مراد المصنف
من متابعة الاعتدال المزاجي للصورة النوعية المشار اليه بقوله ولذلك
الجسم كيفيات يتبعها من اعتدال وغيره **قوله** فاذا تغير المزاج آه عطف
مدخول ان في قوله انه لابد في الحياة من جسم مركب الى آخره لا على
قوله ثم ان البقا المزاج آه على ما وهم **قوله** بسبب من الاسباب الداخلة
او الخارجة **قوله** زالت الحياة لما عرفت من كونها مشروطة باعتداله
وانتقضت البنية لتفرق الاجزا العنصرية المتداعية الى الانفكاك
واضمحلت الصورة النوعية لانتفا محلها وفيه رد لما فيه المقاصد
من ان زوال الحياة بانتقاض البنية وتفرق الاجزا **قوله** لان
الجزئين اعني الجوهرين آه يعني ان قيام الحياة لكونها عرضاً يستدعي الجوهر
لتقوم به والجزان لكونهما جوهرين متفقان في حقيقة الجوهرية وكذا
الحياتان فالاشتراط من احد الجانبين تحكم فلا يرد ما يتوهم من ان
القول بالجوهر الفرد وتماثل افراده انما هو مذهب الاشاعرة فلا يرد
الابطال المذكور لا على مذهب الحكما ولا على مذهب المعتزلة **قوله**
عدم ملكة الحياة اي شان شخصه او نوعه او جنسه على ما هو معنى
العدم والملكة الحقيقيين كما يقتضيه ظاهر قوله تعالى وكنتم امواتاً
فاحياكم وقوله تعالى وآية لهم الارض الميتة احييناها الى غير ذلك
قوله والاظهر ان يقال آه لان المتبادر الى الفهم من الموت زوال
الحياة ويدل عليه قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت **قوله** وعلى التقدير
آه لاعتبار قابلية المحل **قوله** التقدير وذلك ان تقول ان الخلق
ههنا بمعنى الايجاد بالوجود الرابطي لا بالوجود المحمولي فلا يضر كونه عدمياً

المقصود انه لابد من التوقف الحيوانات
ما يقابل الحياة

لانه من الاعدام الحادثة في محله وما قيل انه على حذف المضاف اى اسباب
الموت فبعيد ترتب قوله ليبلوكم ايكم احسن عملا قوله العلم لابد فيه آه فانا
اذا ادركنا شيئا فلا خفاء في انه يحصل لنا حال لم يكن قبله يشهد الفطرة بانها
بحصول امر لم يكن لا بزوال امر كان وما ذاك الا تميز ظهور ذلك الشئ فهذا
القدر ضروري واما ما سواه آه فامر يحتاج الى دليل وهو الذي يعبر عنه بالاضافة
والتعلق فان قلت المتعلق انما يتصور بين الشيئين فكيف في المحققات قلت
التعلق العلمي بكيفية التعدد والتكثر في المفهومات في انفسها ولا يستدعي الثبوت
في الخارج او الذهن قوله وقد عرفت ان المختار آه لانه المذهب المختار
فلا نعقل الفرق بينها ولا يتوهم المنافاة بين قوله قيل ولا بين ما سبق
من قوله وهو المختار من التعريفات ما يكون جزئيا عن الخلل سواء كان مبنيا
على المذهب المختار اولا قوله ولا تمايز آه لانه صفة ثبوتية يقتضي ثبوت
المثبت له وللمناقشة فيه مجال قوله فاذن لا حقيقة له اى لا ماهية ثابتة
لذلك النفي الصرف الا الامر الموجود في الذهن اذ لا ثبوت الا في الخارج
او في الذهن قوله وهو العلم فيه ان ما تقدم انما يدل على انه لا بد في العلم
من امر موجود في الذهن واما انه هو العلم فكلا فلا بد من ضم مقدمة وهي
ان التعلق ليس بعلم لان العلم يوصف بالمطابقة واللامطابقة والتعلق
لا يوصف بهما فاذن العلم هو ذلك الامر الموجود اذ لا ثالث ههنا قوله
علم موجود بوجود اصلي كسائر الكيفيات النفسانية يترتب عليه الآثار
في الخارج لكونه محلا عالما مثلا وعرض وكيف وباعتبار نفسه من حيث
هو معلوم موجود بوجود ظلي اذا قيس الى الوجود الخارجي فقد يكون
جوهرا وقد يكون عرضا ولا منافاة بين كون شئ واحد جوهرا وعرضا
باعتبارين فتدبر فانه من المداحض قوله اى باعتبار المطابقة اى
باعتبار انه موجود في الخارج قوله فان الماهية آه معنى هذا التوجيه
اللحوق بمعنى العروض والاحكام الخارجية بمعنى المحمولات التي يتصف
بها الاشياء في الخارج وهو الظاهر المتبادر من العبارة ولذا قدمه وعلى

على التوجيه الثاني يكون اللحوق عبارة عن اجراء العقل تلك المحمولات سواء كانت
صادقة او كاذبة يعني باعتبار صحة اتصافه بالمطابقة واللامطابقة وهو اعتباره
من حيث هو فان الماهية لا بشرط شئ يمكن ان يوجد وان لا يوجد يمكن للعقل
اجراء المحمولات الخارجية عليه صادقة كانت او كاذبة بعد الاجراء وهذا
التوجيه وان كان صرفا للحوق عن المعنى المتبادر لكنه انسب بقوله واما من
حيث هو موجود في الذهن فله حكم اذ معناه لا يمكن للعقل اي يجري عليه حكما
لا انه يعرض له حكم فان الامر الموجود في الذهن له عوارض ذهنية وان لم
يحكم العقل بها عليه مرة قوله وتحصيل الكلام اى على التوجيه الثاني قوله
ويمكن للعقل آه وذلك لان المحكوم لان المحكوم عليه بالاحكام الخارجية
الماهية لا بشرط شئ وهي ملحوظة قصدا فيمكن الحكم عليه بها وان كان هو وضع
تلك العوارض باعتبار تلك الوجود الخارجي قوله الا بان يتصف مرة
ثانية آه لان المحكوم عليه الوجود الذهني من حيث وجوده فيه وحكم العقل
على شئ اثبات رمي الاشياء ذات فرع تصوره بذلك الاعتبار قصدا لان
النفس مجبولة على ان لا يحكم على شئ بعد تصوره ذلك الشئ قصدا قوله
وصالحة لان يحكم عليها آه لما عرفت ان المحكوم عليه بها هي الماهية لا بشرط
شئ وهي ملحوظة قصدا وان كان في عروضها مدخل الوجود الخارجي الا يرى
ان الحكم في الانسان كاتبة على الانسان من حيث هو لا الانسان الموجود في الخا
وان كان اتصافه به مشروطا بوجوده بخلاف العوارض الذهنية فان المحكوم
عليه بها هو الموجود الذهني من حيث وجوده فيه فلا يمكن الحكم بها عليه الا
بعد ملاحظته قصدا من حيث انه موجود في الذهن فتدبر فانه السر في الفرق
بينهما فقد زل فيه اقدام بعض الناظرين قوله واما لوازم آه اختار
لفظ اللوازم وان كان الظاهر عوارض الماهية اشارة الى انها لا يكون
مفارقة قوله عارضة لها في الوجودين المحققين او المقدرين لان الم
المحكوم عليه بها هو نفس الماهية وهو ملحوظ قصدا في كل واحدة منها قوله
في الدرجة الثانية لا في الدرجة الاولى سواء كانت في الثانية او الثالثة

او غيرهما قوله واعلم آه فائدة جليلة احدها الشارح قدس سره من المباحث
المشرقية وهي ان العارض الواحد بالنسبة الى الشيء الواحد يجوز ان يكون من
العوارض الماهية من حيث هو لكن باعتبارين وان يكون الحكم بعروضه له
حال وجوده في الذهن فقط وان لم يكن بشرط وجوده فيه فتدبر قوله معلوم
الانتفاء قطعا لانه اذا كان في النفس الناطقة فلامتناع حصول المادي في المجرد
وان كان في الآلة الجسمانية فلامتناع حصول الكبير في الصغير فان قلت انما
يمتنع ذلك اذا كان العظيم بعظمه حاصلا فيه واما اذا كان حصوله فيه بان
يحصل فيه صورة مخصوصة يكون لها مناسبة مخصوصة بها يكون مرآة لمشاهدته
فكلا كما يتخذ صورة الفيل في حبة من خشخاش قلت فيه اعتراف بان ليس
الحاصل فيه ماهية الجبل وهو المطلوب وبهذا ظهر الجواب عما قيل انه
ينطبع في المرآة مع صغرها صورة الجبل والسماء على ان الانطباع فيها ثم قوله
وجوب الاول آه وقد يجاب بالفرق بين الحصول في الذهن والحصول في
المحل فان الاول ظرفي والثاني انضمامي وليس بشيء لان حصول الصورة
في الذهن يوجب الاتصاف بكونه عالما نعم يتم ذلك لو كان العلم
غير الصورة الحاصلة قوله وجواب الوجه الثاني آه خلاصة الجوابين الفرق
بين الوجودين الخارجي والظلي بان يترتب الآثار من التضاد والعظم و
الصغر والاتصاف بما هو مسلوب عن الذهن مخصوص بالوجود الخارجي
وما قيل ان هذا الجواب لا يجري لعامة الاشكال بلوازم الماهية لمدفوع
بان المراد بالوجود الخارجي الاصلي ولا شك ان لوازم الماهية لها وجود
تترتب عليه الآثار ووجود ظلي فيجري الفرق بين الوجودين فيها ايضا قوله
واقرب من هذا اي من قولهم وهو تجرد العالم والمعلوم لاختصاص كل منهما
بالنقض الا انه على الاول عدمي وعلى الثاني وجودي بخلاف ما مر من انه الموجود
الذهني فانه شامل للانواع الاربعة للعلم قوله المباحث السابقة في
جواب احتجاج المتكلمين المشتملة على الفرق بين الهوية والماهية وانها
عبارة عن الصورة المعقولة قوله فسر العلم بالتجرد عن المادة في الشفا

في الشفاء الواجب لذاته عقل محض لانه ذات مفارقة عن المادة من كل وجه قد عرفت
ان السبب في ان لا يعقل الشيء هو المادة وعلائقها لا وجوده واما الوجود الصوري
فهو الوجود العقلي وهو الوجود الذي اذا تقرر في شيء صار للشيء به عقل والذي
يحتمل نيله هو عقل بالقوة والذي ناله بالفعل هو عقل بالفعل على سبيل
الاستكمال والذي هو ذاته هو عقل بذاته وكذلك هو معقول محض لان
المانع للشيء ان يكون معقولا هو ان يكون في مادة وعلائقها وهو المانع من
ان يكون عقلا وقد تبين لك هذا فالبريء عن المادة والعلائق المتحقق بالوجود
المفارق وهو معقول لذاته ولانه عقل بذاته وهو ايضا معقول بذاته فهو
معقول ذاته فذاته عقل ومعقول وعاقل لا ان هناك اشياء متكثرة وذلك
لانه بما هو هوية مجردة عقل وبما يعتبر ان له هوية المجردة لذاته فهو معقول
لذاته وبما يعتبر ان ذاته له هوية مجردة هو عاقل ذاته انتهى ولا يخفى
على المنصف انه كلام ينادي باعلى صوت بان التجرد شرط للتعقل وان
المادة ولواحقها مانع له وان العقل هو الهوية المجردة قوله اندراج
العلم اي العلم الحصولي قوله جعله عبارة عن صفة ذات اضافة ان
اراد بالصفة الصورة المجردة فهو حق فانه بين الشيخ في منطق الشفاء
في فصل حل شك متعلق بمداخلة انواع من الكيف كالعلم لانواع المضاف
بما لا مزيد عليه ان العلم عبارة عن صورة مجردة عن المادة مطابقة
لامور من خارج وانه ليس من المضاف الا انه عارض له المضاف
عروضا لازما له على انه نوع من المضاف لكن لا اضطراب في كلامه
وان اراد بها غير الصورة المجردة على ما قاله المتكلمون من انه صفة
حقيقية ذات اضافة كالقدرة فليس في كلامه اثر من ذلك قوله
ليس الا حضور صورته عنده اي ليس الا حضور صورة مجردة عن المادة
سواء كان صورته العينية كما في تعقل الشيء لذاته او صورته الثانية
كما في تعقله لغير ذاته قال في الثاني في فصل مراتب افعال العقل ان
النفس تعقل بان تأخذ في نفسها صور المعقولات مجردة عن المادة وكيف

الصور مجردة اما ان يكون العقل اياها واما ان يكون لان تلك الصورة في نفسها مجردة
فتكون النفس قد كفت المؤنة في تجريدها والنفس تتصور ذاتها وتتصورها ذاتها لجعلها
عقلاً عاقلاً ومعقولاً واما تصورها لهذه الصور فلا لجعلها كذلك انتهى ومحصله
العلم هي الصورة المجردة عند العاقل اما بعينها او بمثالها وهذا ما ذكره في النمط
الثالث من الاشارات ان الادراك تمثل حقيقة الشيء عند المدرك اي
الحقيقة المتمثلة بنفسها او بمثالها كما حققه صاحب المحاكمات فان اراد بقوله جعله
عبارة عن الصورة المرتسمة انه جعل التعقل لحصولي عبارة عن ذلك فهو صحيح و
لا اضطراب وان اراد انه جعل التعقل مطلقاً عبارة عنه فليس ذلك في كلامه
قوله وحيث زعم آه قال في فصل نسبة المعقولات اليه من الالهيات الشفا
يجب ان نعلم انه اذا قيل عقل للاول قيل على المعنى البسيط الذي عرفته في
كتاب النفس وانه ليس فيه اختلاف صور مرتبة متخالفة كما يكون في النفس
على المعنى الذي في كتاب النفس وهو لذلك يعقل الاشياء دفعة من غير ان يتكثر
بها في جوهره او يتصور في حقيقة ذاته صورها بل يفيض عنه صورها
معقولة وهو اولى بان يكون عقلاً من تلك الصورة الفائضة عن عقليته
انتهى وقال في كتاب النفس ما حاصله ان انواع التعقل للنفس ثلثة
الاول ان يكون بالقوة وذلك عند ما لا يكون حاصلاً بالفعل ولكن النفس
تقوى على استحضارها الثاني ان يكون حاصلاً بالفعل التام على سبيل التفصيل
ويكون كانه ينظر الى مراتب تلك العلوم الثالث ان يكون حاصلاً بالفعل
التام لا على سبيل التفصيل بل على الوجه البسيط وهذا كمن كان عالماً
بمسئلة ثم سئل عنها فانه يستحضر الجواب في ذهنه دفعة واحدة لكن لا
على سبيل التفصيل فان التفصيل انما يظهر عند شروعه في بيان ذلك وهذا
النوع الثالث مبدأ للنوع الثاني وتعقل الواجب والمفارقات من هذا
القبيل الا ان العقل البسيط للنفس مغاير لذاتها وفي الواجب والمجردات
عينها وخلاصته ما في كتاب المباحثات العقل البسيط في الاول هو ذاته
بخلاف العقل البسيط الذي يحصل فينا كما يلزم العقل البسيط في الاول الذي

الذي هو ذاته لوازمه التي هي المعقولات المفصلة وبما نقلنا ظهر ان ما
ذكره بعض الناظرين في حل هذه العبارة نقلاً عن الشارح قدس سره مع عدم
مساعدة العبارة له وعدم صحته في نفسه كما لا يخفى على الفطن اما افتراء على
الشارح او ناش من عدم تتبع الشارح لكلام الشيخ وهو انه على اصل الفلاسفة
لا يجوز ان يكون عقليته العقل الاول لاجل صور كثيرة فيه او ذاك يبطل
قولهم الواحد لا يصدر عنه الا الواحد لانه يلزم على هذا التقرير انه يصدر عن
المبدأ اشياء كثيرة اذ لا يجوز ان يوجدها العقل في نفسه لان الشيء الواحد
لا يجوز ان يكون قابلاً وفاعلاً بل لانه يوجدها في النفس الكلية التي هي
اللوح المحفوظ بلسان الشرع وهذا معنى قوله وعقليته لاجل قبضها عنه
قوله للصور المفصلة في النفس التعقل التفصيلي لا يكون الا في النفس
متعقل المفارقات فعقل بسيط قال الشيخ في كتاب النفس العلم البسيط
الذي ليس من شانه ان يكون في نفسه صورة بعد صورة لكن هو واحد تفيض
عنه الصور في قابل الصور فذلك علم فاعل للشيء الذي نسميه علماً فكرياً و
مبدأ له وذلك هو القوة العقلية المطلقة من النفس المشاكلة للعقول
الفعالة واما التفصيل فهو للنفس من حيث هو نفس فما لم يكن له ذلك له علم
نفساني الى ان قال وعلى هذا ينبغي ان يعتقد الحال في المفارقات المحضة
في عقلها الاشياء فان عقلها هو العقل الفعال للصور الخلاقة لها **قوله**
جعله عبارة عن نفس الاضافة في الشفا ان عقله ذاته علة لعقله ذاته
علة ما بعد ذاته لان عقله لذاته ذاته وهو يعقل كل ما بعده لعقله
ذاته علة لعقله لما بعد ذاته وعقله ما بعد ذاته معلول عقله لذاته على
ان المعقولات والصور التي له بعد ذاته انما هي معقولة على نحو المعقولات
العقلية لا النفسانية وانما له اليها اضافة المبدأ الذي يكون عنه
لا فيه بل اضافات على الترتيب بعضها قبل بعض انتهى فجعل الاضافة
لازمة للعقل البسيط لا نفسه **قوله** وذلك يتوقف آه فيه ان اللازم
منه توقف العلم الجزئي بوجه بالفرد ولا يلزم منه توقف العلم المطلق

فضلا عن ان يكون بديهيا والجواب ان المقصود تصوره بوجه ما وذلك لازم
من تصور العلم الجزئي **قوله** ليت عدميته اي عدم شي بل امر محصل في نفسه
سواء كانت موجودة او معدومة **قوله** والعدم لايكون كذلك فيه ان المع
المعدومات وكذا الاعدام متمايزة في نفسها وان لم تكن ممتازة في الخارج
قوله عدم ما يقابلها اذ لايجوز ان يكون عدما مطلقا وهو ظاهر ولا عدم
شي سوى ما يقابلها لاجتماعها معه **قوله** فيكون ثبوتيا اي مفهوما وجوديا
لان عدم العدم ثبوت بحسب الصدق وان كانا متغايرين بحسب المفهوم **قوله**
لخلو المحل عنها هذا انما يتم لو كان عدميا للجهل المركب بمعنى السلب واما لو
كان عدما له بمعنى عدم الملكة في خلو المحل عنها لا يضر **قوله** لا يقال جانب
آه منع للملازمة المستفادة من قوله لكانت عدما لكان عدم ما يقا[بلها]
قوله منافي وجوديته اي لسلب السلب داخلا فيها **قوله** لان ماهية
السواد آه فيه ان الحاصل للحار هوية السواد لا ماهيته وهو سلم
فالعلم ليس نفس الماهية بل الصورة المساوية لها **قوله** فهذا الخ
لان العلم ليس نفس الحصول اي حصول الماهية اي الماهية الحاصلة فانه
المدعي ان القائلين بالصورة لا يقولون انه حصول الصورة مطلقا بل حصول
الصورة المجردة للذات المجردة **قوله** مما لم يقم عليه دليل عدم قيام الدليل
لا يدل على انتفائه في نفسه بل على عدم العلم به اللهم الا ان يتمسك بان
ما لا دليل عليه يجب نفيه وقد عرفت ضعفه **قوله** وصورها موجودات
آه لو اورد الاشكال بالصورة الشخصية الموجودة في النفس للوجود
الاصلي فلا يكون الجواب موجها **قوله** وايضا ذاته آه هذا الجواب
لا يدفع الاشكال بصفات ذاته **قوله** واجزى الى واجب تارة اخرى
وهذا هو الجواب التحقيقي وعليه التعويل **قوله** ولا شك ان النفس
يعني ان النفس الناطقة لها جهتان صلاحية العالمية المطلقة وصلاحية
المعلومية المطلقة وهما متغايرتان او يوجد الثانية في الصور العقلية
دون الاولى وتحقق الجزئية كاف لحصول النسبة ولا يقتضي التغاير بالذات

بالذات وتحقيقه ان النفس الناطقة من حيث انها ماهية مجردة عالمة ومن
حيث ان ماهيتها مجردة قائمة بذاتها عالم ومن حيث ان لها ماهية مجردة معلومة
وكذا الحال في الواجب تعالى وقال الشيخ في المباحثات لكل متشخص حقيقة
وتشخصه وتلك الشخصية زائدة عن الماهية على ما مضى ثم ان كانت الحقيقة
مقتضية لتلك الشخصية كان ذلك النوع منحصرا في ذلك الشخص والا
وقعت الكثرة فيه ولا شك ان تلك الحقيقة مغايرة للمجموع الحاصل من
تلك الحقيقة وتلك الشخصية ولما تحقق هذا القدر من المغايرة كفى ذلك
في حصول الاضافة انتهى وفيه انه لا يجري في علمه تعالى بذاته لكون تشخصه عين
ذاته وكذا انه لا يجري في علم النفس بخصوص ذاتها ايضا يندفع اي لما اندفع عن
القائل بان العلم حصول الماهية المجردة عن الذات المجردة اما نقضا او
(بحثا؟) **قوله** واما الاشكال عليه اي على القائل المذكور واما القائل بان
الصورة الحاصلة فلا اشكال لكون المعدومات موجودة في الذهن **قوله**
من قضية الجماد وهي ان ماهية السواد حاصلة له مع عدم العلم فلو كان
العلم هو الصورة الحاصلة للشي لكان الجماد عالما بالسواد **قوله** مطلقا
اي سواء كانا نظريين او بديهيين جاز الانفكاك اولى **قوله** ضرورة آه
ان اريد انه بديهي في نفسه مع قطع النظر عن التعلقين فظاهر البطلان
اذ لا اثنينية حتى يتصور المباينة بينهما وان اريد مع اعتبار التعلقين
فمسلم لان التعلقين متغايران بالضرورة لان المعلومين مختلفان وهذا التفصيل
ما ذكره بقوله ونسلم من وحدة الذات آه **قوله** يستلزم اجتماع آه
هذا ظاهر على تقدير ان يكون النظر مفيدا لنفس العلم واما اذا كان مفيدا
لتعلقه فلا يلزم اجتماعهما لجواز ان يفيد نظر واحد لتعلقه بمعلوم
في زمان ونظر آخر يفيد تعلقه بمعلوم آخر في زمان آخر **قوله** و
يجوز تعلقه ببعض ورد التخصيص بالبعض وبيان اشارة الى انه لم ينقل
عن صاحب هذا المذهب في جواز تعلق العلم الواحد بنظري وضروري
شي واما بالنظر الى دليله فيجوز ذلك لعدم اجتماع لزوم النظر من قبل الحا

عدم الجواز لانه يلزم حصول علم واحد بالنظر وبدونه قوله اي بمجهولين آه اشارة
الى ان النظري ليس ههنا بالمعنى المتعارف فانه صفة العلم قوله جاز
انفكاك الشيء عن نفسه بناء على ان المفروض جواز الانفكاك بين العلمين
قوله على انه انما يلزم آه واما الثاني له فالعالمية عنده الاتصاف بالعلم
فليس يلزم عنده ايجاب علم للعالميتين حتى يلزم الاستغناء عن تعدد الصفات
قوله فقد يتعلق آه اشار بلفظ قد الى ان المدعى موجبة جزئية فيكفي
في اثباته مادة واحدة وهي العلم بالشيء والعلم بالعلم به وليس المدعى
كل ما لا يجوز الانفكاك العلم بهما يجوز تعلق العلم الواحد بهما حتى يرد ان
الدليل المذكور لا يجري في العلم بالتضاد والاختلاف والتماثل على ما
وهم قوله اي يجوز تعلقه بهما لا حاجة الى هذا التفسير فان الدليل
المذكور يدل على وقوع التعلق بهما ولعله رعاية المطابقة لنظيره
قوله انه لا يجوز تعلقه بمعلومين يجوز انفكاك العلم بهما لكن الظاهر
فيجوز تعلقه بالفا لا يلائم السابق واللاحق يوهم بظاهره ان ما قال ذلك
لانه في الحقيقة من اضافة العام الى الخاص قوله انه مجاز لا حقيقة
له فان المراد منها لا عين الشيء لكان يقوم بنفسه اي لا يقوم بغيره قوله
فليس الثبات آه وهو عدم الزوال بالتشكيك قوله والثبة لا بد خل
آه فيه ان اللازم منه خروج المطابقة واللامطابقة من الاعتقاد
الجازم ومتعلقه لا خروجهما عن حقيقة العلم والجهل المركب قوله
في تمام الماهية وهو الاعتقاد الجازم قوله مستمر ولو بتجدد الامثال
قوله وهو محال فيه ان انقلاب المحال انقلاب كل من الواجب
والممكن والممتنع الى آخر لا انقلاب حقيقة ممكنة الى اخرى فان
العناصر ينقلب بعضها الى بعضها قوله وايضا آه فيه لا حاجة الى قوله
والانقلاب لا يتصور الا في امر عارض مع اتحاد الذات قوله
اخص صفاتهما اذ بتينك الصفتين امتازا عن جميع انواع الادراك
قوله ومن صفات العلم آه ان الحصول بالنظر الصحيح ليس صفة

للعلم مطلقا بل للعلم النظري فلا يلزم من التماثل من العلم والجهل المركب اشتراكهما
فيما هو صفة للعلم النظري قوله واتفق آه مع حصول الصحيح دون [illegible] الفاسد
المعتقد قوله بمعنى انه يتجهل آه لا بمعنى المصطلح لعدم كونها وجودية قوله
بل جامع لكل منهما فان صاحب الجهل البسيط اما جاهل جهلا مركبا او ظان
او شاك او خال عن جميع اقسام الادراك قوله ادراك الحواس الظاهرة
اي للانسان بخلاف الحيوانات فان ادراكها بالحواس يعلم ولذا لا يقال لها
اولو العلم كما قيل ان كون الاحساس من العلم يخالف العرف واللغة ليس
بشيء قوله كالوجدان والبديهة آه يعني انه كما ان هذه الثلاثة طرق ووسائل
كذلك الحواس طرق والات في جميع انما هو للنفس فيكون الحاصل بتلك الطرق
علما دون الحاصل بالحواس بحكم قوله وللشيخ طب آه خلاصته ان اختلاف
امرين في ذاتي او عارض لا ينافي الاتفاق في الحقيقة الجنسية او النوعية
قوله لمزيد الاستظهار فالغرض فيه مع كونه ابطالا للسند الاخص لا لتقوية
الاستظهار قوله لا يتعلق الا بالجزئيات اي بالجزئيات الحاضرة
عند النفس واما التخييل وان كان سببا لادراكها من حيث خصوصها
وهو فرع من العلم عند المتكلمين لتعميم الحواس الباطنة فيكون العلم متعلقا
بما يتعلق به الاحساس لكن ذلك يتعلق بالجزئيات بعد غيبتها عن الحس فيجوز
ان يكون الاختلاف بينهما الاختلاف المتعلق حضورا وغيبة قوله بثبوت
الصور العقلية اي الحاصلة عند العقل جزئية كانت او كلية قوله مع
التساوي آه انما قيد بذلك لانه المحتاج الى البيان فان المتخالفين في
الحقيقة منحا لتفارق اللوازم والاحكام قوله في الحلول وان كانت متخا
في الصدق كالنفي والاثبات قوله بخلاف الصور الخارجية جوهرية
او عرضية ولذا مثل بالمثاليين قوله نحو الكثرة اي الصور الخيالية
المقدارية قوله وكذا بقدر النفس آه هذا مبني على ان الصور الجزئيات
الجسمانية حاصلة في النفس وبتوسط الحواس على ما هو التحقيق قوله
نص عليه الشيخ قدس سره في حواشي المطالع قوله مجتمعة معها واما

واما على التعاقب في ثنر بناء على ان الهيولى لا مقدار لها في نفسها **قوله**
سهل اي في بعض الاوقات **قوله** لاستحالة بقائها قواها اما المركبات العنـ
العنصرية فلفقد ايّ البسائط اي الانفكاك واما البسائط فلقبولها الكون
والفساد وكما نص الشيخ في الهيات الشفا على استحالة بقاء الانثى من
العنصرية وآتيا **قوله** ان الصورة العقلية كلية اي تتصف بالكلية في
الجملة بخلاف الصورة الخارجة لا تتصف بها اصلا المراد بالصورة هي
الطبيعية الحاصلة في الذهن مع قطع النظر عن تشخصها الحاصل بسبب
المحل الذي قد يطلق عليه المعدوم تجوزا فان المعدوم ما حصل صورته في
الذهن لا الصورة الشخصية التي هي علم لا تتصف بالكلية كما سيجي وما قال
شارح التجريد ان المنطقيين قدس سرهم قسموا المفهوم الى الكلي
والجزئي فموضوع الكلية هو المعدوم دون الصورة العقلية التي
هي علوم ودون الموجودات الخارجية فمدفوع لانه ان اراد به
ان المعدوم من حيث هو موصوف بالكلية ففاسد فانهم صرحوا بان المنطقي
يبحث عن المعقولات الثانية ومنها الكلية وان اراد به ان المعدوم من حيث
حصوله في الذهن فهو الصورة بمعنى الامر الموجود في الذهن وجودا ظليا و
منه الاعتراض عدم الفرق بين المعنيين للصورة **قال** الشيخ في منطق الشفا
اللفظ المفرد اما ان يكون معنا معناه الواحد الذي يدل عليه لا يمتنع في الذهن
من حيث انه تصور اشتراك الكثير فيه على السوية بان يقال لكل شي كليا و
الثاني جزئيا الى ان قال الكلي المعنى الذي المفهوم منه في النفس لا يمتنع نسبته
الى اشياء كثيرة يطابقها نسبة متشاكلة فان قلت اول كلام الشيخ يدل
على ان الاشتراك بمعنى الحمل وآخره يدل على انه بمعنى المطابقة قلت المطابقة
المذكورة مالها الاتحاد الى حصل في الذهن وبين الماهية المجردة عن
المشخصات وهو معنى الحمل **قوله** فقال البيانيين واحدا لان المطابقة
تقتضي بيان كيفية الحمل بينها ورثه باعتبار الاتحاد في الماهية فهذا معنى
كلية الصورة آه وليس معناه الاشتراك حقيقة اما بطريق التشعب والتجزي

والتجزي وهو ظاهر او بوجودها في محال متعددة متصف بصفات متقابلة فانه
باطل بديهة وان ذهب اليه القايلون بوجود الطبايع مصرحا على ان شان
الامور الكلية ان تتصف بالمتقابلات وبوجدها المحال المتعددة وهذا
لا ينافي التغاير الموصوف فيها بالاعتبار فانها مع قطع النظر عن التشخص الذهني
كلية ومن حيث تشخصها جزئية فالموجودات بالوجود الخارجي اي الاصلي كلها جزئيات
سواء كانت موجودة في الاعيان او قائمة بالاذهان قيام الاعراض بمحالها
وهي الصور الجزئية العلمية المتشخصة بتشخص المحال والموجودات بالوجود
الظلي اعني الماهيات المحفوظة في تلك الصور القائمة بالمحال كلية بمعنى
اتحادها مع الماهية التي للافراد المتاصلة **قوله** فثبت اي حصرها فعلى
هذا يكون وصف غير الانواع الحقيقية بالكلية بالقياس اي افرادها على سبيل
التجوز باعتبار اشتمال تلك الافراد على الحصص **قوله** عارضة للصورة
العقلية اي ماهيات معلومات من حيث حصولها في النفس حصولا ظليا **قوله**
يليق بمن يرى المعدوم آه فيه اشارة الى توجيه آخر للمتن بان يراد المعلوم بـ
قوله مع آخره بعد قوله اليس اذا كان المعدوم الخ **قوله** هي الصورة العقلية
لا المعدوم اذ قد لا يكون له وجود في الخارج واذا اعتبر من حيث وجوده في الذهن
فهي الصورة العقلية **قوله** لم يتصف اي المعدوم بالكلية اصلا لانه في الخارج
لكونه مشخصا فيه ولا في الذهن اذ الموجود في الذهن الاشباح **قوله** وهو اي
الارتسام في غير العقل اي العقل الارتسامي ينافي الوجود الذهني اشارة الى انهم
لا يقولون بالارتسام في المفارقات بل بالعقل البسيط على ما تقرر في كلام الشيخ
وكذا لا يقولون بارتسام جميع ما يتصور في النفوس الفلكية وما يجوز في بحث الوجود
الذهني من ان الارتسام في العقل الفعال هو الوجود الذهني فانه لا يقع به الا
الا الوجود الظلي سواء كان في القوى القاصرة او الغالبة تجري على فرض الارتسام
فيه **قوله** هكذا حقق المقال على هذا النسق هكذا معقول مطلقا وعلى هذا النسق
ظرف لغو لقوله حقق اي حقق المقال المذكور على هذا الانتظام الانيق الذي
ذكرنا بين اول الكلام وآخره تحقيقا مثل ما ذكرنا **قوله** وذر الذين آه تعريض

شارح المقاصد حيث قال ذكر في المواقف عن الحكما ان الموجود في الذهن هو العلم
والمعلوم وان معنى كون الارتسام كليا هو ان الصورة الحاصلة منه في العقل المجرد
عن المشخصات كلية وان المعلوم بالكل ثم قال وهذا انما يصح على رأي من يجعل العلم في
المعلوم هي الصورة الذهنية او يجعل للامور المعقولة ارتساما في غير العقل والا لكان للمعلوم
حصول في الخارج فيكون جزئيا لا كليا وانت خبير بانه اذا اريد بالمعلوم الصورة الذهنية
لم يكن بين الوجهين فرق ولا نقول بالمعنى انتهى فانه اخطأ في فهم مراد المصنف اذ
ليس في كلامه هذا انما يصح على رأي من لا يجعل العلم والمعلوم آه بل ابطال للقول بالكلية
المعقول واثبات الموصوف بها هي الصورة فلا وجه لقوله وانت خبير **قوله** الى
اجزائه فالعلم التفصيلي لا يكون الا بحاله اجزاء وكذا الاجمالي **قوله** علمه بحقيقة
الجواب لان العلم بالجواب بوجه لا يكفي في الاقتدار على الجواب التفصيلي **قوله**
بسيط مبدأ للتفصيل فانه كلما حصل له هذا عند السؤال قدر على تفصيله والا فلا فهو
كالمبدأ له على ما في الشفا فان المبدأ للعلمين هو العقل الفعال للصور **قوله** اذ في
حالة الجهل المسماة عقلا بالفعل وهو ان يكون الصور مخزونة غير حاضرة بالفعل
قوله قد حصل بالفعل شعورا ما فيقال ان هذه الحالة قوة الا انه قريبة من الفعل
جدا ليس بشيء اذ لا يمكن الحكيم على الاقتدار على شيء بدون تصوره والشعور به **قوله**
نعما كثيرا في القاموس النعم الابل والشاء او الابل والجمع انعام ولا حاجة الى
قوله كثيرا فان النظر حاصل بنعم واحد بل هو الانسب بافراده وبقوله اجزائه وبحيث
يكون الضمير المنسوب في فتميز راجعا الى واحد كما هو الظاهر **قوله** والمعلوم عقيب
السؤال آه قد عرفت ان العلم بالجواب بالوجه لا يكفي في الاقتدار عليه كما يشهد به
الوجدان **قوله** وظهر ان العلم آه وان كان عبارة عن الصورة **قوله** شاك آه
وذلك لان الفرق بين الحد والمحدود انما هو بالتفصيل والاجمال كما مر لكن انما يكون
منشأ لو انكار الاكتساب بالحدان تم والظاهر ان منشأه عدم الفرق بين العلم بالشيء
بالوجه والعلم بالوجه وانكار كون الشيء الواحد مقصودا بوجه دون وجه ولذا لم ينكر الاكتساب
في التصديقات لوجود العلم التي يتعلق بها العلم التصوري والعلم التصديقي فيجوز ان يكون
معلوما تصورا مجهولا تصديقا **قوله** مركبة من صور متعددة هذا مخالف لما في الشفا

لما في الشفا من انه عقل بسيط لا تكثر فيه اصلا وان عقل الواجب والمفارقات منه هذا
القبيل والغرض انه عين الذات فيها وفي زائد على الذوات فيه كلام منقول في المباحث
والظاهر انه بسيط متعلق بالكل من حيث هو كل ويجوز ان يكون العارض بسيطا دون
المعروض كالوحدة وان نفي والاطراف نعم ان حصوله موقوف على حصول الاجزاء
مرة بعد مرة محزونة عند النفس كما يشهد به الوجدان **قوله** كان العلم بها على وجه اقوى
آه في الشفا الثاني العلم البسيط الذي ليس من شانه ان يكون في النفس صورة بعد
صورة لكن هو واحد يفيض منه الصور في قابل الصور فذلك علم فاعل للشيء
الذي نسميه علما فكريا ومبدأ له وذلك هو القوة العقلية من النفس المشاكلة
للعقول الفعالة واما التفصيل فهو للنفس من حيث هو نفس فما لم يكن له
ذلك لم يكن له علم نفساني انتهى ولا خفاء في ان كلامه يدل على ان العلم البسيط كالخلاف
للعلم التفصيلي وانه علم للمفارقات الفعالة فهو اقوى فانه علم بجميع الاجزاء دفعة
واحدة من غير تقدم وتأخر الذاتي للزمان لاجل اما دة وهو ايضا **قوله** ولا علم
بها في هذه الحالة آه قد يقال ان المعلوم لنا في هذه الحالة هو معلوم الشيء لكن من حيث
اتحاده بتلك الافراد اذ لا علم لنا من تلك الافراد الا بها ولم يتعلق العلم الا بالمعلوم
واحد والغرض انما هو باعتبار علمه من حيث هو وباعتبار العلم من حيث اتحاده
بما صدق عليه **قوله** بل المعلوم فيهما واحد وهو الاجزاء فانها معلومة في الاجمال
علما ناقصا وفي التفصيل علما تاما **قوله** اي التعقل او القوة العاقلة او النفس
فان كلا منهما يسمى بالمراتب المذكورة وما ذكره الشارح قدس سره اظهر وانسب اذ
الكلام في مباحث العلم **قوله** بعيد لانه اما لكمال الاستعداد له والاستعداد اما
بعيد او قريب او متوسط **قوله** ادراك اي حصول لما قالوا من ان له علما حضوريا
بنفسه وان نوقش في ذلك كما في حواشي المطالع **قوله** وليس هذا الاستعداد
آه فلذا جعلوه من مراتب التعقل **قوله** الهيولى الاولى احتراز عن الهيولى في
الثاني كالخشب للسرير فانها ليست خالية عن الصورة في نفسها لكون الصورة جزءا منها
وانما قال في حد ذاتها لامتناع خلوها عن الصورة في الوجود الخارجي
قوله هو العلم بالضروريات فالمراد بالملكة مقابل العدم لوجود العلم بالضروريات فيها بخلاف

المرتبة الاولى قوله واستعداد آه فالملكة على هذا مقابل الحال لظهور القوة الراسخة
التي بها يستعد لتحصيل النظريات قوله والتنبيه لما بينها قد عرفت تفصيل هذا
الكلام بما لا مزيد عليه للتنبيه المذكور اي لاخطار نسبة بعض الجزئيات
الجبلية الحاصلة بتوسط القوة المتصرفة بالاشتراك والمباينة فيها قوله ملكة
راسخة بخلاف المرتبة الثانية فان فيها ملكة يستعد بها للاستنباط قوله يقوى
بها على استحضارها آه فالمرتبة الثالثة ملكة استحضار النظريات الحاصلة بلا تجشم
كسب جديد قوله في الدار الآخرة اي بعد المفارقة عن البدن كما هو مصطلح
الحكماء قوله بالقياس اي كل نظري فيجوز اجتماع المراتب الاربع في شخص واحد
قوله لا شبهة في وقوعه انما الشبهة في بقائه لان الاشتغال بتدبير البدن يعوقها
لامتناع توجه النفس الى امرين في هذه النشاة العقل مناط التكليف اجماعا
اي لا يصح التكليف بدونه اذ الخطاب لمن لا يفهم شيئا سفه وجهل يجب تنزيه
الله تعالى عنه وليس هذا فرع عدم جواز التكليف بما لا يطاق على ما وهم فان هذه المسئلة
اجماعية ومسئلة التكليف اختلافية قوله هو العلم ببعض الضروريات وذلك لان
اول ما يكلف العبد به معرفة الله وهي نظري لا يمكن فهمه الا لمن هو اهل النظر وهو
في مرتبة العقل بالملكة وقدرته في تلك المرتبة بالبلوغ لظهورها في اكثر الناس في ذلك
السن قوله ومجاري العادات اي المعلوم التي يستفاد من جريان العادة قوله تفسير الكلام
الاشعري فان البعض المذكور في كلامه مجمل قوله كحسن الحسن وقبح القبيح اي في الجملة
لان كل حسن وقبح فان البعض منها نظري لا يدرك لولا خطاب الشارع قوله والا
جاز تصور انفكاكهما بان يتصور وجود احدهما بدون الآخر وان لم يكن التصور واقعا
قوله او عالم لا عقل له اصلا وما قيل ان المجنون له علم ولا عقل له فيدفعه قوله
اصلا فان المجنون المطلق لا علم له ولا عقل والمجنون في الجملة له عقل وعلم في الجملة بمرتبتين
لكون الواسطة واحدة وهي كمال العقل ولو قيل ان العلم بالنظريات مشروط بالنظر المشروط
بكمال العقل المشروط بالفعل لكان الامر اقرب قوله وجوابه آه هذا الجواب غير مطابق
للسند لان فانه استدل بجواز تصور الانفكاك لا بجواز الانفكاك وجواز تصور الانفكاك
المتصور مع كونه تغيير الكلام بما يرضى به يلزم استدراك قيد المقصود قوله غريزة اي خلقي

المقصد الخامس في ان العقل مناط التكليف

خلقي اما عرضا او جوهر قوله وان لم يكن عالما في حالة النوم بشيء من الضروريات بل بجزويته عنده
واما الرؤية فخيار باطل كما سيجيء قوله لاختلال آه فيه ان الاختلال المذكور انما يخرج في تحصيل
العلوم ابتداء لا في بقاء العلوم الحاصلة فالظاهر ان النائم عالم وان لم يكن له العلم بالعلم
فقد اتضح ان دليل الشيخ تام قوله سوى والد الامام الرازي فانه قال ان العلم
يتبع المعلوم في التماثل والاختلاف بمطابقته اياه قوله سواء تماثلا وتماثل المعلومين
لا يقتضي تماثل العلمين انما ذلك اذا كان العلم عبارة عن صورة مساوية للمعلوم
في تمام الماهية والاصحاب لا يقولون بالصورة فضلا عن الصورة المساوية على انه يجوز ان
يكون العوارض الخارجة عن ماهية المعلوم داخلة في العلم وكونه مطابقا للمعلوم
معناه ان يكون حكاية عنه ومرآة لمشاهدته ولا يلزم اتحاده به كيف والعلم تعلق
او صفة ذات تعلق والمعلوم لا يجب ان يكون كذلك قوله واما العلمان آه حاصله
ان العلمين الحاصلين في محلين المتعلقين بمعلوم واحد بالذات والاعتبار اذا
نسبا الى ~~المحلين كان~~ الى محل واحد فهما مثلان لامتناع اجتماعهما فيه للزوم الاتحاد
واذا نسبا الى محلين فان كان كل من العلمين يقتضي الاختصاص بمحل لذاته كعلمه
بوحدانيتنا فهما متخالفان والا فهما متماثلان هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام ولا يلتفت
الى قيل وقال قوله ان اتحد المعلوم آه اي ذاتا واعتبارا والا فلا حاجة اليه بعد
اعتبار وحدة المعلوم فهو قيد احترازي قوله واذا فرض تعددهما آه بان قلنا
بتجدد الاعراض قوله هل ينقلب العلم الضروري آه اي العلم الذي من شانه ان
يحصل بلا نظر اما لمجرد تصور الطرفين او باستعانة من الحس ونحوه هل يصير مفتقرا
الى النظر وان لا يحصل بدونه وليس ان المراد ان العلم الذي حصل بلا نظر يصير حاصلا
بالنظر فانه لامتناع تحصيل الحاصل ولانه ليس بانقلاب بل حصول العلم بطريقين
ولا ان العلم الذي حصل لاحد بلا نظر يصير حاصلا لآخر بنظر فانه لا انقلاب ايضا و
لا خفاء في جوازه قوله ما يصح على الآخر اي بالنظر الى كونه علما قوله وقد صح على بعض
العلوم اي بالنظر الى كونه علما فان قسمة العلم الى كونه ضروريا ونظريا من حيث ذاته
لا باعتبار خصوصية العالم او المعلوم قوله اما الاختلاف الشخصي آه اي زواله
نعم المتن اي لا شك في الاختلاف جوازا او وقوعا اي لا شك في الاختلاف

المقصد الرابع في انقلاب العلم الضروري نظريا

بالنوع جوازاً او بالاختلاف في التشخص فموقعاً وانما لم يحمل على وقوعه كما هو المتبادر لعدم
تحقق نوعي العلم من التصور والتصديق لان نوعيتهما غير متحقق عند الاصحاب فان
قسمة المعلم اليهما باعتبار ربه الحكم وعدمه بناء على ان العلم صفة يوجب تمييزاً لا يحتمل
النقيض قوله وذلك يكفيه آه لانه مانع قوله فلعل النوع آه وما ذكره
المستدل لانه قد صح على بعض العلوم كونه نظرياً من حيث انه علم مهم كيف وقد ذهب
الامام الى ان التصور كلها ضرورية قوله لا ما ذكره الآمدى من الاتحاد في
الجنس كما هو مصطلح الفلاسفة حيث يعرض للجواب الاختلاف النوعي اقول ابا ثبت
على ذلك امتناع الحمل على التماثل لما فرض من ان كل علمين تعلقا بمعلومين
مختلفان عند الاصحاب ولانه مكابرة اذ لو كانت العلوم متماثلة لما اختلفت حقيقة
في تحقق واحد بناء على ان ما ذكره الامدى ليس نصاً على حمله على ~~النوع~~ المشاركة
في الجنس لجواز ان يكون مراده ان منع التجانس بمعنى ايراد خلاف شك
في الاختلاف بالنوع على تقدير ارادة المشاركة في الجنس وفي الاختلاف بالتشخص
على تقدير ارادة التماثل قوله كما اشار اليه حيث زاد في الجواب قوله والتشخص
قوله وذلك يؤدي آه اذ لا فرق بين ضروري ومنظوري قوله خلو العاقل الخ
قيد بالعاقل اذ خلو غير العاقل كالصبي والمجنون عن العلوم الضرورية جائز بل واقع
وبان ظهر ان اللازم فانه يلزم مما ذكر جواز خلو العاقل عن نظريه عن العلوم الضرورية
التي هي شرط لا مبنية للنظر كما مر فيلزم ان يكون تلك العلوم شرطاً والا يكون
شرطاً واتى وبهذا تبين انه لو اكتفى بقوله واتى ولم يقيده بقوله بالوجدان
لكان اولى لسلامته عن البحث بان الوجدان انما يدل على عدم الخلو لا على عدم جوازه
قوله فيه بحث آه لانه يدعى المستدل ان الكلية الكلية فيجوز كونها بتحقق الموجب
الجزئية وعدم الفرق الذي ادعى المستدل بين الافراد تاماً كيف وبعضها لازم و
بعضها غير لازم قوله وح يستحيل آه فيه بحث لانه انما يلزم ذلك لو كان انقلاب جميع
العلوم الضرورية متعاقبة او يجوز مع ذلك الانقلاب انقلاب النظري ضرورياً
ايضاً فلا كما لا يخفى قوله بما قد عرفته من منع الملازمة للمستفاد من قوله
جاز الانقلاب في ضروري لجاز في الكل قوله واما انه يستحيل آه فيه بحث

لانه اثبت المستدل الاستحالة بقوله وما هو جائز لا يلزم من فرض وقوعه محال
الآن يقال ممتنعاً لا يلزم من فرض وقوعه محال قوله فانه يجوز جواز في نفس الامر لا
جوازاً عقلياً ولذا استدل عليه بقوله عام قوله يعني ان المعتزلة آه اى قالوا الجواز
في المعارف المكلف بها نظراً الى ذاتها وباستحالة الوقوع نظراً الى كونها مكلفاً بها فاندفع
ما قيل ان المتلازم مع ان دليل الاستحالة لا عدم الوقوع لان التكليف بالقبيح ممتنع
عندهم وان دليل المذهب الاول يدل على نفي جواز الانقلاب في الكل فالتخصيص بما عدا
المعارف الالهية تخصيص للدليل العقلي بما يعارضها كما هو داب اصحاب العلوم الظنية
قوله من حيث ان العبد مكلف به والمكلف به لا بد ان يكون اختيارياً قوله
لا خلاف آه الاحتمالات اربعة استناد النظري الى الضروري واستناد النظري الى
النظري ولا خلاف في وقوعهما واستناد الضروري الى النظري واستناد الضروري
الى الضروري والخلاف فيهما لفظي وليت شعري ما الفائدة في جعل هذا المطالب
من مسائل العلم والاستدلال عليها قوله العلم بامتناع اجتماع آه اى التصديق
بان اجتماع الضدين ممتنع لا المفهوم التصوري يدل عليه سياق الاستدلال
والجواب قوله مبني على وجوده لان الاجتماع لا يتحقق الا بعد وجود المتنبين
واذ ليس في الذهن لعدم الوجود الذهني فهو في الخارج قوله مغايرة
للذوات اى يجب الوجود سواء كانت عين الذات كالمقدار فانه نفس الجواهر المنتظمة
او امور اعتبارية كالاعراض النسبية قوله ومنع العلم به اى بانكار العلم به فضلاً
عن كونه ضرورياً كما يرشد اليه دليله وقد صرح به المصنف في توقيف العلم حيث
قال ومنهم من انكر تعلق العلم بالمستحيل وهو مكابر ومناقض قوله والمستحيل ليس
بشئ فلا يتعلق العلم به تصوراً ولا تصديقاً قوله مانع مقتضى عقله فان كل عاقل
يجد من نفسه الحكم باستحالة اجتماع الضدين ولا يتصور ذلك الا مع كون اجتماعهما
معلوماً بوجه ما يتعلق به العلم التصديقي والتصوري قوله فان حكمه بعدم آه كما
ان ايه دليله والتزم قوله يستلزم العلم به اى تصوره اذ الحكم على المجهول المطلق
ع ممتنع ... من الحكم عليه بعدم المعلومية معلوميته له تصديقاً وتصوراً فافهم
فانه قد زل فيه اقدام بعض الناظرين قوله اذ لا توقف للتصديق اى الكل تعاقب

على وجود الاطراف بل اذا كان تصديقا ايجابيا خارجيا وما نحن فيه في الحقيقة تصديق
سلبي اي ليس بممكن الوجود في الخارج ولو سلم فهو تصديق ذهني يتوقف على تصور
الاطراف وثبتها في العقل **قوله** فالحصر الاستدلال ان الضروري ما لا يتوقف على نظر اصلا
ومن الجواب انه ما لا يتوقف بعد تصور الطرفين فصار النزاع لفظيا راجعا الى تفسير
الضروري فالحاصل الاظهر ان يقول والحق بدل فالحاصل ليس بظاهر **قوله** فالمعلم السابق
انه اي في التصديق الضروري اذ لا شبهة في توقف التصديق الضروري على اطرافه الضرورية
فلو اجري العلم فيه على اطلاقه يلزم انتفاء التصديق الضروري مطلقا واما التصور
الضروري فلا فائدة في تقييد العلم السابق عليه بالتصديق لان التوقف على التصديق يستلزم
التوقف على التصور بناء على توقف التصديق على تصور اطرافه فالعلم السابق
فيه على عمومه ولهذا لم يقل بالمراد بالعلم السابق ما يكون من جنس ذلك الضروري
ليشمل التصور ايضا وعلى هذا التفسير يكون التصورات المركبة وتصورات الاعدام
وتصورات النسب الضرورية وامثالها خارجة عن الضروري داخلة في النظري
لسبق العلم بالاجزاء والملكات والمنسوب عليها والقابلية بخلاف ما اذا لم
يقيد العلم السابق في التصديق الضروري فانه ينتفي بالكلية **قوله** او يكون
كاتب ذكر كلمة او لمجرد التخيير في العبارة **قوله** فان المستحيل ليس بشيء الى ان ينتج
من الشكل الثاني ان المستحيل ليس بمعلوم ولا شك في تعلق العلم به او الحكم والحق
عليه فثبت علم لا معلوم له **قوله** التوهم بالضم مصدر لا يظن والظن بمعنى التهمة
قوله عطف على يظن في بعض النسخ بدون كلمة ان وهو الظاهر وفي اكثر النسخ
بكلمة ان وهو سهو من قلم الناسخ لا وجه له الا ان يقال المراد عطف على لا يظن
في ان لا يظن عطف لظهور انه لا يصح العطف على المجموع وانما اختار هذه العبارة
لقبح الانفكاك بين الموصول والصلة **قوله** المستحيل الخ لان التصورات العقلية
موجود خارجي من الكيفيات النفسانية متحددة بالمعدوم فلو كان للمستحيل بخصوصه صورة في العقل
لكان ماهية موجودة في الخارج بالوجود الاصيل لترتب الآثار عليه ولا اقل من كونه متشخصا عالما
فلا يكون ماهية مقتضية لامتناع الوجود وهذا الجواب ليس له بخصوصه صورة في العقل الا انه لازم
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا



